

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة منتوري قسنطينة

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير

فرع: إدارة مالية

الموضوع:

**أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط
المصرفي في الدول النامية _ حالة الجزائر_**

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية

تحت إشراف الأستاذ:

د. يحيوش حسين

من إعداد الطالبة:

فاطمة بوسالم

أمام اللجنة المشكلة من:

1. أ.د شمام عبد الوهاب.....أستاذ التعليم العالي بجامعة قسنطينة.....رئيسا.
2. د. يحيوش حسين..... أستاذ محاضر بجامعة قسنطينة.....مقرا.
3. د.رواح عبد الباقي.....أستاذ محاضر بجامعة قسنطينة.....عضوا.
4. د.بن تركي عز الدين.....أستاذ محاضر بجامعة قسنطينة.....عضوا.

السنة الجامعية: 2011/2010

دعاء

يا رب لا تدعني أصابه بالغرور إذا نجحت و لا باليأس
إذا فشلت

و ذكرني دائما أن الفشل هو التجارب التي تسبق
النجاح....

يا رب إذا أعطيتني نجاحا فلا تأخذ تواضعي،
وإذا أعطيتني تواضعا لا تأخذ اعتزازي بكرامتي
واجعلني من الذين

إذا أعطوا شكروا و إذا أؤذوا فيك صبروا و إذا
أذنبوا استغفروا

و إذا تقلبت بهم الأيام اعتبروا
آمين يا رب العالمين.

إهداء

إلى رمز وجودي في الحياة... إلى من يرافقتني دماؤها دوماً ويزيدني رضاها
نجاحاً، أهي الغالية حفظها الله.. إلى من تعب وكافح.. وجعلني أرى أن الحياة عمل
وكفاح، وأن نتائجها فرح ونجاح.

إلى من حرص في نفسي روح المثابرة إلى سندي في هذه الحياة
إلى من حلم بهذا اليوم فكان له ذلك... إلى من افتخر به.. إلى أبي العزيز.
إلى من أعطني الأمل في الاستمرار ورسمت لي طريق العلا.. أختي العزيزة رزيقة.
إلى بلدي الحبيبة... بلد الأمان والسلام... جزائري العزيزة... الذي نبت وترعرع
جسدي على ترابها... ومحشيت على خيراتها.

إلى جميع المعلمين الأفاضل والأساتذة الكرام من الابتدائي إلى ما بعد التدرج.
إلى كل زملائي وزميلاتي وكل من التقيت به في مشوار حياتي الدراسية في
جامعة الإسكندرية بمصر، خصوصاً العم أحمد طلعت شلبي، وعمير بالإسكندرية
كما لن أنسى إسراء وأبو بكر بأبوظبي.

إلى جميع الأحباب والأصحاب الذين قاسمتهم شطراً من حياتي
إلى كل العائلة كبيراً وصغيراً
إلى براعم المستقبل والزهور المتفتحة: يحيى، محمد أمين، محمد، محمد أمجد، سيرين
ندي، ريان، منال، راجب.

إلى كل من ذكره قلبي ولم يكتبه قلبي.

شكر وتقدير

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، فيسر لنا طريقنا نلتمس فيه علما نافعا، فشرح لنا الصدور ويسر لنا الأمور. وأشكره على أنعمه التي لا تعد كثرة ولا تحصى اتساعا، فأعانني على أمري ووهبني الصبر على البحث فخرجت هذه الرسالة بعد جهد وعمل شاق للباحثة.

”إن العلم نور يجعله الله في القلب من يشاء من عباده، من شأنه أن يضيء لصاحبه الطريق فيسلكه على بصيرة، وينتهي به إلى النهاية حميدة، فالحمد لله أولا وأخرا“.

ويسعدني بعد حمد الله وشكره إن أتقدم بخالص الشكر والتقدير للأستاذ الدكتور يحيوش حسين الذي قبل الإشراف على هذا العمل، ولم يبخل علي بإرشاداته ونصائحه وتشجيعه لي دوما. كما أشكر أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هاتمه المذكرة

كما لن أنسى استاذي العزيز وقودوتي في العمل الدكتور عبد الرحمن يسري بجامعة الإسكندرية... .. وجميع الدكاترة بقسم اقتصاد جامعة الإسكندرية بمصر.

في الأخير أتقدم بالشكر إلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد في إتمام هذا العمل المتواضع، خاصة مدير الكتبة المركزية بجامعة جيجل.

? بوسالم فاطمة

فهرس المحتويات

الصفحة	العناصر
	دعاء
	شكر وتقدير
	إهداء
	المقدمة [أ-ط]
أ	المقدمة.....
ب	أولاً: أهمية الدراسة.....
ب	ثانياً: أسباب اختيار موضوع البحث.....
ج	ثالثاً: إشكالية الدراسة.....
د	رابعاً: فروض الدراسة.....
هـ	خامساً: أهداف الدراسة.....
هـ	سادساً: منهجية الدراسة.....
و	سابعاً: دراسات سابقة حول موضوع البحث.....
ط	ثامناً: محتويات البحث.....
	الفصل الأول
	تحرير التجارة الدولية في الخدمات.
01	تمهيد.....
03	المبحث الأول: الإطار النظري للتجارة في الخدمات.....
03	المطلب الأول: مفهوم الخدمات.....
08	المطلب الثاني: أهمية الخدمات في الاقتصاد.....

12	المطلب الثالث: خصائص الخدمات.....
13	المطلب الرابع: تصنيف الخدمات.....
16	المبحث الثاني: نظرة عامة حول التجارة الدولية في الخدمات.....
16	المطلب الأول: مفهوم التجارة الدولية في الخدمات.....
20	المطلب الثاني: أهمية التجارة الدولية في الخدمات.....
22	المطلب الثالث: خصائص التجارة الدولية في الخدمات.....
22	المطلب الرابع: محددات التجارة الدولية في الخدمات.....
23	المطلب الخامس: تصنيفات التجارة الدولية في الخدمات.....
25	المبحث الثالث: الملامح العامة لتحرير التجارة الدولية في الخدمات.....
26	المطلب الأول: أسباب الاهتمام بتحرير التجارة في الخدمات.....
27	المطلب الثاني: القيود التي تعوق تجارة الخدمات.....
28	المطلب الثالث: مفهوم تحرير التجارة في الخدمات.....
30	المطلب الرابع: أهداف تحرير التجارة في الخدمات.....
31	المطلب الخامس: منافع تحرير التجارة في الخدمات.....
33	المبحث الرابع: دراسة تحليلية للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.....
33	المطلب الأول: هيكل الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.....
46	المطلب الثاني: أسس التحرير الإقليمي في اتفاقية الخدمات.....
49	المطلب الثالث: منهج المفاوضات في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.
51	المطلب الرابع: ملامح المرونة في اتفاقية الخدمات لكل من الدول المتقدمة والدول النامية.....
55	المطلب الخامس: آثار تحرير تجارة الخدمات وفقا لاتفاقية الجاتس على الدول النامية.....
57	خلاصة الفصل.....
59	هوامش الفصل.....

الفصل الثاني

تحرير التجارة في الخدمات المالية وآثارها المرتقبة على الدول النامية

63	تمهيد.....
64	المبحث الأول: ماهية الخدمات المالية والمصرفية.....
65	المطلب الأول: مفهوم الخدمات المالية والمصرفية.....
66	المطلب الثاني: خصائص الخدمات المالية والمصرفية.....
69	المطلب الثالث: تصنيف الخدمات المالية والمصرفية.....
77	المطلب الرابع: أنواع الخدمات المالية والمصرفية.....
81	المطلب الخامس: الأهمية المتزايدة لتجارة الخدمات المالية في الاقتصاد.....
82	المبحث الثاني: تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية.....
82	المطلب الأول: مفهوم التجارة الدولية في الخدمات المالية.....
84	المطلب الثاني: القيود التي تعوق التجارة الدولية في الخدمات المالية.....
85	المطلب الثالث: الجهود الدولية في مجال تحرير التجارة في الخدمات المالية....
87	المطلب الرابع: اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية.....
92	المطلب الخامس: خطوات تحرير تجارة الخدمات المالية بعد إنشاء المنظمة العالمية للتجارة.....
99	المبحث الثالث: الآثار المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية في الدول النامية.....
99	المطلب الأول: المزايا المحتملة لتحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية.....
101	المطلب الثاني: التحديات المحتملة عن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية.....
103	خلاصة الفصل.....
105	هوامش الفصل.....

الفصل الثالث

تواجد البنوك الأجنبية وأثره على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية

108	تمهيد.....
110	المبحث الأول: تحليل التزامات الدول النامية بتحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية في إطار الجاتس.....
110	المطلب الأول: التزامات الدول النامية بالدخول إلى الأسواق في الخدمات المالية
121	المطلب الثاني: التطور في التزامات الدول النامية بعد بروتوكول الخدمات المالية
126	المطلب الثالث: استراتيجيات الدول النامية في مفاوضات تحرير تجارة الخدمات المالية.....
128	المبحث الثاني: دور البنوك الأجنبية في الدول النامية في ظل العولمة المصرفية.....
130	المطلب الأول: عوامل تواجد البنوك الأجنبية في الأسواق المصرفية الخارجية.....
132	المطلب الثاني: المؤشرات التي تستند إليها البنوك الأجنبية للدخول إلى الأسواق المصرفية المختلفة.....
133	المطلب الثالث: أثر مساهمة البنوك الأجنبية على اقتصاديات الدول النامية.....
136	المطلب الرابع: ارتباط وجود البنوك الأجنبية بالآزمات المصرفية في الأسواق الناشئة.....
144	المبحث الثالث: أثر تحرير التجارة في الخدمات المصرفية على دخول البنوك الأجنبية للسوق المصرفي في الدول النامية.....
145	المطلب الأول: طرق دخول البنوك الأجنبية للدخول للسوق المصرفي في الدول النامية.....
148	المطلب الثاني: التطور في تواجد البنوك الأجنبية في الدول النامية بعد الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.....
163	خلاصة الفصل.....
165	هوامش الفصل.....

الفصل الرابع

إستراتيجيات عمل البنوك في الدول النامية لمواجهة تحديات العولمة المصرفية والتحرير المصرفي.

167	تمهيد.....
168	المبحث الأول: العولمة المصرفية وتدويل النشاط المصرفي.....
168	المطلب الأول: مفهوم العولمة المصرفية.....
171	المطلب الثاني: أسباب العولمة المصرفية.....
174	المطلب الثالث: أهداف البنوك في ظل العولمة المصرفية.....
176	المطلب الرابع: آثار العولمة المالية على الجهاز المصرفي.....
179	المبحث الثاني:التحرير المصرفي في ظل التطورات الاقتصادية العالمية.....
180	المطلب الأول: ماهية التحرير المصرفي.....
183	المطلب الثاني: إجراءات التحرير المصرفي.....
184	المطلب الثالث: شروط نجاح التحرير المالي والمصرف.....
186	المطلب الرابع: العلاقة بين التحرير المصرفي والأزمات المصرفية.....
187	المبحث الثالث: إستراتيجية عمل البنوك في الدول النامية لمواجهة تحديات التحرير المصرفي
188	المطلب الأول: الاتجاه إلى الصيرفة الشاملة.....
196	المطلب الثاني: الاتجاه نحو الاندماج المصرفي.....
208	المطلب الثالث: الخصخصة المصرفية.....
217	خلاصة الفصل.....
219	هوامش الفصل.....

الفصل الخامس

انعكاسات تحرير التجارة في الخدمات المصرفية على كفاءة النشاط المصرفي الجزائري

222	تمهيد.....
223	المبحث الأول: القطاع المصرفي الجزائري بين التقييد والتحرير.....
223	المطلب الأول: تطور النظام المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية لسنة 1990.....
237	المطلب الثاني: الإصلاحات المصرفية ما بعد التسعينات.....
245	المبحث الثاني: دراسة تقييمية لدور البنوك الأجنبية والبنوك الخاصة في المنظومة المصرفية الجزائرية.....
245	المطلب الأول: النظام المصرفي الجزائري على ضوء قانون النقد والقرض وأزمة البنوك الخاصة.....
254	المطلب الثاني: واقع الجهاز المصرفي الجزائري الحالي.....
259	المطلب الثالث: التطور في نشاط البنوك الخاصة والأجنبية في المنظومة المصرفية الجزائرية.....
271	المبحث الثالث: الآثار المتوقعة لتحرير الخدمات المالية والمصرفية على المنظومة المصرفية الجزائرية.....
272	المطلب الأول: الآثار الإيجابية المتوقعة لانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على النظام المصرفي.....
273	المطلب الثاني: الآثار السلبية المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على النظام المصرفي.....
274	المبحث الرابع: جوانب الضعف الهيكلي في النظام المصرفي الجزائري وعوامل زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية.....
274	المطلب الأول: جوانب الضعف الهيكلي في النظام المصرفي الجزائري.....
278	المطلب الثاني: عوامل زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية واستراتيجيات المواجهة.....
288	خلاصة الفصل.....
290	هوامش الفصل.....

293الخاتمة
302قائمة المراجع
	فهرس الجداول
	فهرس الأشكال
	قائمة الاختصارات
	الملخص

المقدمة

شهدت العقود الثلاثة الماضية زيادة كبيرة في أنشطة البنوك دولياً نتيجة لتحرير وعولمة الأسواق المالية، ونظراً لزيادة أهمية الخدمات المالية بشكل عام، والمصرفية بشكل خاص في التجارة الدولية شرعت الدول الصناعية المتقدمة بالعمل على تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية من خلال المنظمات والهيئات الدولية الكبرى، خاصة الإستثمار الأجنبي المباشر في هذا النوع من الخدمات وانتهت هذه الجهود بإدراج القيود على المعاملات المالية الدولية للمفاوضات متعددة الأطراف في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS)، (General agreement on trade in services .

ولقد كان الهدف الأساسي من التوصل لاتفاقية دولية تحكم التجارة الدولية في الخدمات هو زيادة الكفاءة الاقتصادية لقطاع الخدمات المالية بصفة عامة، والمصرفية بصفة خاصة للدول أطراف التعاقد حيث أوضحت الكثير من الدراسات التطبيقية أن النظام المالي الجيد الذي يعمل في إطار من المنافسة بالإضافة إلى المؤسسات المالية ذات الكفاءة العالية، تعتبر أحد متطلبات النمو الاقتصادي في الأجل الطويل.

ومن الممكن أن يترتب على تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية تزايد دخول موردي الخدمات المصرفية الأجانب للسوق المصرفي المحلي، مما يعني زيادة عدد البنوك الأجنبية في الداخل مما يؤثر على درجة المنافسة والكفاءة في السوق المحلي، وعلى مدى استقرار النظام المصرفي المحلي نتيجة أعمال البنوك الأجنبية وارتباطها بسياسات الدولة الأم. كما يترتب على تحرير التجارة الدولية في الخدمات تمكين المقيمين في السوق المحلي من الدخول إلى الأسواق المالية الخارجية، وهو ما قد يترتب عليه تدفق المدخرات المحلية في شكل ودائع إلى الخارج، بالإضافة إلى زيادة قدرة البنوك المحلية على الحصول على رأس المال من الأسواق الدولية، ومن ثم قدرتها على منح الائتمان المحلي وهذا يعني أن تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية سيكون له تأثير على حجم المعروض النقدي. ونظراً لتزايد تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي في الفترة الأخيرة بالإضافة إلى أن الدول النامية أصبحت ملتزمة في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) بمبدأ التحرير التدريجي للخدمات المصرفية، تم طرح العديد من التساؤلات حول جدوى تزايد دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفي المحلي في الدول النامية على كفاءة البنوك المحلية، ومدى تأثيرها على استمرار وسلامة الجهاز المصرفي المحلي، وعلى حجم وهيكل الودائع المحلية وحجم الائتمان الممنوح، وبالتالي مدى قدرة البنك المركزي على التحكم في المعروض النقدي حيث أن الإلزام بجميع هذه الجوانب يعطي

صورة واضحة أمام المفاوض التجاري حتى يستطيع تعظيم المكاسب الممكنة، وتجنب السلبيات بقدر الإمكان، ولذلك ارتأينا أن تكون دراستنا حول مدى تأثير تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي للدول النامية، وكذا التعرف على مختلف الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك في الدول النامية والجزائر إتباعها لمواجهة المنافسة الأجنبية وتقوية الجهاز المصرفي.

أولاً. أهمية الدراسة:

تبرز أهمية البحث في العديد من الجوانب أهمها:

- أهمية مجال الخدمات في اقتصاديات الدول بصفة عامة، وزيادة الدخل القومي لأي بلد بصفة خاصة، مما يساعد على علاج الكثير من المشاكل الاقتصادية التي تعاني منها الدول.
- الأهمية الخاصة التي يكتسبها الجهاز المصرفي باعتباره الواجهة لكل اقتصاد في العالم لذا فسلامته تعني سلامة الاقتصاد.
- التعرف على مدى جاهزية الجهاز المصرفي الجزائري في ظل المنافسة العالمية، والنتيجة عن تطبيق اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية، في ظل الانضمام المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة، ودعم القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية المحلية .

ثانياً. أسباب اختيار موضوع البحث:

مع نهاية الثمانينات وبداية التسعينات شرعت العديد من الدول النامية ومن بينها الجزائر في تبني مجموعة من الإصلاحات لمسايرة الاتجاه العالمي، شملت هذه الإصلاحات عدة قطاعات من بينها القطاع المالي والمصرفي ومن خلال صدور القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض، نلمس الرغبة الواضحة للسلطات المالية الجزائرية في تحرير القطاع المصرفي وفتحه أمام المنافسة، حيث أن هذا القانون ينص على السماح بإنشاء البنوك الخاصة والبنوك المختلطة، كما يرخص بفتح البنوك الأجنبية في الجزائر، ومن هذا المنطلق برزت لدينا دوافع علمية وبحثية لمعرفة مدى تأثير تواجد البنوك الأجنبية على القدرة التنافسية للبنوك المحلية للدول النامية، وبالتالي معرفة انعكاسات تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية والمصرفية على كفاءة النشاط المصرفي الجزائري في حالة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة.

كما تعود أسباب اختيارنا لموضوع البحث للعناصر الآتية:

- حداثة موضوع تحرير الخدمات المصرفية في البحوث الاقتصادية، واحتلاله لصدارة الأحداث على المستوى الاقتصادي سواء في الكتابات العلمية أو الملتقيات الدولية، أو في التقارير التي تصدرها عدة هيئات دولية.

- إثراء المكتبة الجزائرية بموضوع جديد.

ثالثا. إشكالية الدراسة:

عانى القطاع المصرفي في الدول النامية لفترات زمنية طويلة من عدة سلبيات، مثل ظاهرة الكبت المالي وتدخل الحكومة في النشاط المصرفي بدرجة كبيرة، وعدم كمال أسواق المال والتجزئة المالية بالإضافة إلى زيادة التركيز المصرفي من خلال سيطرة بنوك القطاع العام على السوق المصرفي المحلي. وقد أدى كل ذلك إلى انخفاض درجة المنافسة في السوق المصرفي المحلي، ومن ثم انخفاض مستوى الكفاءة المصرفية، وعدم ظهور أي مبتكرات مالية جديدة، كما تعرضت العديد من البنوك إلى ارتفاع نسبة القروض غير المنتظمة وانخفاض المراكز المالية لهذه البنوك. ولعلاج أوجه القصور السابقة قامت حكومات الدول النامية بتبني برامج شاملة للإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي، ولقد حظي القطاع المصرفي باهتمام واسع من جانب واضعي السياسة الاقتصادية باعتباره جهاز الوساطة المالية الأساسي في هيكل النظام المالي في هذه الدول، حيث استهدفت هذه الإجراءات زيادة كفاءة وتنافسية البنوك المحلية وتدعيم قدرتها في مجال تعبئة المدخرات وتخصيص الائتمان وإدارة السيولة أو المعروض النقدي.

وقد تزامن في ذلك الوقت أن تقدمت الدول النامية بصفة عامة بجدول التزاماتها المحددة في مجال تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) كما قامت الجزائر من خلال قانون النقد بالعديد من التغييرات في المجال المصرفي، وترتب على ذلك سماح الدول النامية، ومن بينها الجزائر بدخول موردي الخدمات المصرفية الأجانب للسوق المصرفي المحلي، مما أدى إلى تزايد تواجد البنوك الأجنبية في أسواق هذه الدول من خلال إنشاء فروع لها، أو من خلال المشاركة في البنوك المحلية عن طريق عمليات الاندماج والاستحواذ، وقيام هذه البنوك بممارسة نفس الأنشطة التي تمارسها البنوك المحلية، وهو ما يخلق مناخا تنافسيا يجب على البنوك المحلية في الدول النامية والجزائر مواكبته حتى تتمكن من المحافظة على مكانتها في السوق المصرفية.

وبناء على ما سبق نطرح سؤالا نحاول الإجابة عليه خلال الدراسة وهو:

ما هي التحديات التي يطرحها تحرير التجارة في الخدمات المالية وتواجد البنوك الأجنبية على كفاءة البنوك المحلية في الدول النامية بصورة عامة والجزائر بصورة خاصة؟ وما هي مختلف الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك في الدول النامية والجزائر إتباعها لمواجهة المنافسة الأجنبية؟

ونظرا لأن الجزائر لم تنظم لحد الآن للمنظمة العالمية للتجارة، فلن يكون باستطاعتنا القيام بدراسة حالة للأثار الناتجة عن تحرير التجارة في الخدمات المالية في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، وبذلك فإننا سنقتصر على دراسة وتحليل انعكاسات هذا التحرير على الجهاز المصرفي الجزائري.

وفي محاولة للإجابة على هذا التساؤل الرئيسي، تظهر عدة تساؤلات فرعية تحتاج أيضا للإجابة عليها، ومن ثم فإن الدراسة الحالية تحاول الإجابة على التساؤلات الفرعية التالية:

Ø ما هي وضعية الدول النامية بصورة عامة والجزائر بصورة خاصة في مجال التجارة الدولية في الخدمات، وما هي طبيعة المنافسة بينها وبين الدول المتقدمة في مجال الخدمات المالية والمصرفية؟

Ø ما طبيعة الالتزامات التي تقدمت بها الدول النامية في مجال تحرير الخدمات المالية؟

Ø هل تتوفر في السوق المصرفية الجزائرية المؤشرات التي تستند إليها البنوك الأجنبية للدخول إلى الأسواق المصرفية المختلفة؟

Ø ما هو حجم البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية والجزائر؟

Ø ما هي طبيعة ملكية البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية والجزائر؟

Ø ما هي الآليات والميكانيزمات التي يجب على البنوك في الدول النامية والجزائر إتباعها لمواجهة المنافسة الأجنبية الناتجة عن التحرير المصرفي؟

رابعاً. فرضيات الدراسة:

على ضوء ما تم طرحه من تساؤلات فرعية، يمكن تحديد مجموعة من الفرضيات نسعى لاختبارها لاحقاً، وهي على النحو التالي:

Ø الدول النامية ومن بينها الجزائر في وضعية غير متكافئة مع الدول المتقدمة من حيث المنافسة وبالتالي فإن الانفتاح وتحرير التجارة في الخدمات يمثل بالنسبة لها التبعية.

Ø تقدمت أغلب الدول النامية بالتزامات تفيد بالتحرير الكامل للتجارة في الخدمات المالية، سعياً منها للاستفادة من مزايا التحرير المصرفي والعولمة المصرفية.

Ø معظم البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية والجزائر هي بنوك كبيرة الحجم.

Ø تعود ملكية أغلب البنوك الأجنبية العاملة بالدول النامية إلى الدول المتقدمة ذات الدخل المرتفع.

Ø لا تتوفر السوق المصرفية الجزائرية على مؤشرات هامة تحفز البنوك الأجنبية للعمل بها.

Ø أصبح لزاما على البنوك في الدول النامية والجزائر تبني استراتيجيات جديدة للتكيف مع التغيرات العالمية ومواجهة المنافسة الأجنبية.

خامسا. أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية من خلال السماح لموردي الخدمات المصرفية(البنوك الأجنبية) بالدخول إلى السوق المصرفي المحلي على كفاءة البنوك المحلية في الدول النامية ومنها الجزائر، وذلك من خلال تحليل عدد من النقاط التي تحاول أن تغطي الجوانب المختلفة للمشكلة محل الدراسة، والتي تتمثل في:

Ø تحليل الآليات التي تعتمد عليها الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات(GATS) في تحرير تجارة الخدمات بصفة عامة والمصرفية بصفة خاصة.

Ø تحليل التزامات الدول النامية، لتحديد مدى توافق مستوى الالتزامات التي تقدمت بها في مجال تحرير الخدمات المصرفية في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات مع ظروف أسواقها المصرفية المحلية من حيث درجة التحرر والانفتاح.

Ø التعرف على أهم الإصلاحات التي مست المنظومة المصرفية الجزائرية استعدادا للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

Ø تحديد مدى توافق قوانين البنوك الجزائرية، مع استعداداتها لفتح أسواقها المالية والمصرفية.

Ø تحديد السياسات والاستراتيجيات التي يجب على المسؤولين في الدول النامية والجزائر إتباعها لمواجهة المنافسة الأجنبية.

سادسا. منهجية الدراسة:

حتى نتمكن من الإجابة على الأسئلة المطروحة أعلاه ودراسة الإشكالية وتحليل أبعادها ومحاولة اختبار صحة الفرضيات المتبناة، اخترنا المنهج الوصفي التحليلي الذي يساعدنا في طرح القضية العامة في شكل نظري، أي لتحليل أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية والتي من بينها الجزائر. أما فيما يخص أسلوب البحث وجمع المعلومات فقد اعتمدنا على أسلوب المسح المكتبي، وذلك بهدف التعرف على المراجع والبحوث والدراسات التي لها صلة بموضوع بحثنا، ونظرا لحدثة البحث فإن معظم المراجع المعتمدة هي عبارة عن بحوث ودراسات نشرت في دوريات متخصصة أو قدمت في شكل أوراق بحث في الملتقيات العلمية، بالإضافة إلى البحوث العلمية المقدمة في رسائل الماجستير وأطروحات الدكتوراه، وكذلك الدراسات والبحوث على شبكة الانترنت.

سابعاً. دراسات سابقة حول موضوع البحث:

1- دراسة stijin classens وآخرون¹:

How does foreign Entry Affect The Domestic Banking Markets?

تعتبر هذه الدراسة من أهم وأشمل الدراسات التي اهتمت بتحليل وقياس أثر دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفي المحلي على كفاءة البنوك المحلية، وذلك بالتطبيق على عينة مكونة من 80 دولة شملت الدول المتقدمة في OECD، وبعض الدول النامية وبعض الدول التي تمر بمرحلة التحول الاقتصادي خلال الفترة 1988-1995، وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- زيادة دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفي المحلي قد أدى إلى زيادة درجة المنافسة وكفاءة البنوك المحلية، حيث أوضحت الدراسة من خلال النموذج القياسي المستخدم أن تزايد دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفي المحلي قد أدى إلى انخفاض كل من الدخل (هامش الفائدة، الدخل من مصادر غير الفائدة)، والربحية، والتكاليف (تكاليف التشغيل، مخصصات خسائر القروض) للبنوك المحلية.
- هامش الفائدة والربحية ومدفوعات الضرائب بالنسبة للبنوك الأجنبية التي تعمل في السوق المحلي كانت أكبر من مثيلتها من البنوك المحلية في حالة الدول النامية بينما كان العكس صحيحاً في حالة الدول المتقدمة.
- توصلت الدراسة إلى أن نسبة عدد البنوك الأجنبية إلى إجمالي عدد البنوك في السوق المحلي له التأثير الجوهري على كفاءة البنوك المحلية، وليس النصيب النسبي للبنوك الأجنبية من إجمالي الأصول.
- المتغيرات التي تعكس بعض الجوانب الاقتصادية في الدولة مثل: (معدل التضخم، وسعر الفائدة الحقيقي، ومتوسط نصيب الفرد من الدخل) كان لها تأثيراً إيجابياً على هامش الفائدة ومستوى الربحية، وتكاليف التشغيل للبنوك المحلية.

¹ Stijin Claessens & Asli Demerguc-Kunt, Harry Huizinga, **How does foreign Entry Affect The Domestic Banking Markets?**, The world Bank, East Asia And Pacific Region & Development Research Group, 1998, from the home page:

http://www.wds.worldbank.org/servlet/WDSContentServer/WDSP/IB/2000/02/24/0000092653980625102840/Rendered/PDF/multi_page.pdf in 21 July 2010. At 23:00.

2- دراسة¹ Niels Hermes And Robert Lensink:

The Impact Of Foreign Bank Entry On Domestic Banking Markets:

A Note

قامت هذه الدراسة بتحليل وقياس أثر دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفي المحلي على كفاءة البنوك المحلية، بالتطبيق على 26 دولة من الدول النامية فقط، خلال الفترة 1990-1996. وقد توصلت هذه الدراسة إلى نتائج تختلف تماما مع ما توصل إليه Claessens, et al حيث توصلت الدراسة السابقة إلى أن دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفية المحلية قد أدى إلى انخفاض كل من الدخل، والربحية، والتكاليف (تكاليف التشغيل، مخصصات خسائر القروض) للبنوك المحلية. بينما هذه الدراسة توصلت إلى أن دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفية المحلية تؤدي إلى زيادة الدخل والأرباح والتكاليف للبنوك المحلية، وبالتالي فإن دخول البنوك الأجنبية سيكون له أثر مختلف على السوق المصرفية المحلية في كل من الدول النامية والدول المتقدمة.

ويمكن تفسير الاختلاف بين النتائج التي تم التوصل إليها في هذه الدراسة ونتائج دراسة et al Claessens، بأن تأثير دخول البنوك الأجنبية على أداء البنوك المحلية في الدول النامية يختلف عن الدول المتقدمة، فالسوق المالي في الدول النامية غير متطور، ومن ثم فإن دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفي المحلي يضع ضغوطا كبيرة على البنوك المحلية في القيام بإنفاق المزيد على الاستثمار في تطبيق الفنون المصرفية والإدارية الحديثة حتى تستطيع منافسة البنوك الأجنبية، وهو ما يؤدي إلى ارتفاع تكاليف تشغيل البنوك المحلية في الفترة القصيرة. وحيث أن السوق المالي في الدول النامية على درجة عالية من التجزئة Segmentation، فإن البنوك المحلية من خلال قوتها وتأثيرها في السوق المحلي تستطيع رفع أسعار الخدمات التي تقدمها، ومن ثم يزداد دخل وربحية البنوك المحلية في الفترة القصيرة، لكن مع مرور الوقت ولتزايد درجة المنافسة بين البنوك المحلية والبنوك الأجنبية، فإن البنوك المحلية - رغبة منها في الحفاظ على نصيبها النسبي من السوق المصرفي المحلي - تقوم بتخفيض سعر خدماتها، ومن ثم تنخفض دخولها وأرباحها، وهو ما يدفعها إلى تخفيض تكاليف تشغيلها خصوصا بعد تطبيقها للأساليب الإدارية والمصرفية الحديثة التي تساعد على ذلك.

وقد أوضحت هذه الدراسة أن تأثير البنوك الأجنبية على البنوك المحلية في الدول النامية يأخذ شكل (U) منعكسة inverted-U shape، ففي البداية ومع تزايد دخول البنوك الأجنبية للسوق

¹Niels Hermes & Robert Lensink, The Impact Of Foreign Bank Entry On Domestic Banking Markets; A Note, 2001: from the home page: <http://som.eldoc.ub.rug.nl/FILES/reports/themeE/2001/01E62/01e62.pdf> in: 23 July 2010. At.17:00

المصرفي المحلي، فإن ذلك يؤدي إلى زيادة تكاليف وأرباح ودخول البنوك المحلية، ولكن مع مرور الوقت وعندما يصل عدد البنوك الأجنبية لحد أدنى معين فإن درجة المنافسة بين البنوك المحلية والبنوك الأجنبية تتزايد، وهو ما يؤدي إلى انخفاض تكاليف وربحية ودخول البنوك المحلية وتزايد كفاءة النشاط المصرفي، وهو ما يعني أن تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي من الممكن أن يكون له أثر ايجابي أو سلبي.

3- دراسة¹ Nihal Bayraktar & Yan Wang:

Foreign Bank Entry, Performance Of Domestic Banks and Sequence of Financial Liberalization

حاولت هذه الدراسة تحليل أثر نفاذ البنوك الأجنبية على كفاءة البنوك المحلية ومدى تأثير درجة التحرير المالي على ذلك، ولقد تم التطبيق على عينة مكونة من 30 دولة نامية ومتقدمة خلال الفترة 1995-2002، باستخدام الأسلوب الإحصائي والقياسي مع تقسيم دول العينة إلى مجموعات وفقا لدرجة التحرير المالي في الدول المضيفة، ولقد تم التوصل إلى النتائج التالية:

- درجة الانفتاح وتدويل الخدمات المصرفية لا يرتبط بمستوى الدخل أو بمعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي، كما أن درجة التحرير المالي كان لها تأثيرا هام في أداء القطاع المصرفي المحلي.
- الدول التي قامت بتحرير سوق الأوراق المالية أولا، كان لدخول البنوك الأجنبية تأثير ايجابي ومعنوي على تنافسية البنوك المحلية في هذه الدول كما ارتبط كل من مؤشر الربحية والتكاليف عكسيا بالنصيب النسبي للبنوك الأجنبية من السوق المصرفي المحلي، بينما الدول التي قامت بتحرير حساب رأس المال أولا كان لدخول البنوك الأجنبية للسوق المصرفي المحلي فيها تأثير ضعيف على مؤشرات أداء البنوك المحلية.

¹ Nihal Bayraktar & Yan Wang, Foreign Bank Entry, Performance Of Domestic Banks and Sequence of Financial Liberalization, 18 august 2004, from the home page: http://www.wds.worldbank.org/servlet/WDSContentServer/WDSP/IB/2004/10/20/000160016_20041020122513/Rendered/PDF/wps3416.pdf in: 28 July 2010. At. 22:00

ثامنا. محتويات البحث:

لتحقيق أهداف البحث، والإجابة عن الإشكالية الرئيسية والتساؤلات التي أثارناها فيما سبق، وإثبات مدى صحة الفرضيات المقدمة وتحليلها، ارتأينا تقسيم البحث إلى خمسة فصول مترابطة ومتكاملة تسبقها مقدمة عامة، وتليها خاتمة عامة تتضمن ملخصا عاما عن البحث، متبوعا بأهم النتائج، تليه مجموعة من المقترحات، لتنتهي بذلك إلى تحديد الآفاق المستقبلية للبحث، ويكون ذلك على النحو التالي:

فيما يخص **الفصل الأول** فأردناه أن يكون ذا بعد نظري فخصصناه، لتحرير التجارة الدولية في الخدمات تطرقنا من خلاله إلى ثلاث مباحث، سنتعرض في المبحث الأول إلى الإطار النظري للتجارة في الخدمات، وفي المبحث الثاني سنلقي نظرة عامة حول التجارة الدولية في الخدمات، في حين سنتطرق في المبحث الثالث إلى الملامح العامة لتحرير التجارة الدولية في الخدمات، وفي المبحث الرابع والأخير سنقوم بدراسة تحليلية لاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.

أما **الفصل الثاني** تحت عنوان تحرير التجارة في الخدمات المالية وأثارها المرتقبة على الدول النامية، فسنتناول فيه ثلاث مباحث، حيث سنوضح من خلال المبحث الأول ماهية الخدمات المالية والمصرفية، وفي المبحث الثاني نتطرق إلى تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، في المبحث الأخير نحاول الوقوف عند الآثار المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية في الدول النامية.

و**الفصل الثالث**، والذي يحمل عنوان تواجد البنوك الأجنبية وأثره على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية، فأردنا من خلاله تحليل التزامات الدول النامية بتحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية في إطار الجاتس، وذلك في المبحث الأول، وفي المبحث الثاني، سنحاول معرفة دور البنوك الأجنبية في الدول النامية في ظل العولمة المصرفية، أما المبحث الأخير سنبرز من خلاله أثر تحرير التجارة في الخدمات المصرفية على دخول البنوك الأجنبية للسوق المصرفي في الدول النامية.

أما **الفصل الرابع**، والذي جاء تحت عنوان إستراتيجيات عمل البنوك في الدول النامية لمواجهة تحديات العولمة المصرفية والتحرير المصرفي، فتم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، حيث أننا سنحاول من خلال المبحث الأول إلقاء الضوء على العولمة المصرفية وتدويل النشاط المصرفي، والمبحث الثاني سنعطي من خلاله رؤية حول التحرير المصرفي في ظل التطورات الاقتصادية العالمية، وأخيرا في المبحث الثالث سنحاول الإشارة إلى إستراتيجيات عمل البنوك في الدول النامية لمواجهة تحديات التحرير المصرفي.

والفصل الخامس والأخير، تم تخصيصه لدراسة انعكاسات تحرير التجارة في الخدمات المصرفية على كفاءة النشاط المصرفي الجزائري، حيث تم تقسيمه إلى أربع مباحث، سنتناول في المبحث الأول القطاع المصرفي الجزائري بين التقييد والتحرير، وفي المبحث الثاني سنحاول إعطاء دراسة تقييمية لدور البنوك الأجنبية والبنوك الخاصة في المنظومة المصرفية الجزائرية، وفي المبحث الثالث سنحاول إبراز الآثار المتوقعة لتحرير الخدمات المالية والمصرفية على المنظومة المصرفية الجزائرية، أما المبحث الرابع والأخير فيركز على جوانب الضعف الهيكلي في النظام المصرفي الجزائري وعوامل زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية.

الفصل الأول

تحرير التجارة الدولية في الخدمات

تمهيد:

شهد الاقتصاد العالمي العديد من المشاكل والصعوبات خلال فترة الحرب العالمية الثانية، وكان من ضمن هذه المشاكل وجود عوائق كثيرة تفرضها الدول في وجه التجارة العالمية، ونظرا لضرورة إيجاد وسائل لإزالة هذه العوائق وتكوين نظام للتجارة الحرة بين الدول، قام مندوبي 53 دولة بمؤتمر دولي للتجارة والتوظف في هافانا عام 1947؛ وذلك لمناقشة أوضاع التجارة الدولية والتوظف، وحل المشاكل التي تواجه هذه الدول. وبالرغم من أنه تم توقيع اتفاقية لإنشاء منظمة التجارة العالمية، إلا أن الكونغرس الأمريكي رفض التصديق على هذه الاتفاقية، وبذلك لم تر هذه المنظمة النور. هذا الأمر دفع بممثلي 23 دولة للقيام باجتماع آخر في جنيف في نفس السنة، بغرض إجراء مفاوضات حول التعريفات الجمركية ومشاكل التجارة، وقاموا بتوقيع اتفاقية سميت بالاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (General Agreement on Tariffs and Trade)، وأطلق عليها اختصارا اتفاقية الجات "GATT"، وتم التوقيع عليها في أكتوبر عام 1947، وتم البدء في تنفيذها مع بداية عام 1948. وقد شهدت الجات خلال مسيرتها ثماني جولات من المفاوضات التجارية متعددة الأطراف وبالرغم من أن الهدف العام لجميع الجولات كان واحدا، ويتمثل في تشجيع النمو والتنمية الاقتصادية عن طريق إزالة تشوهات التجارة وإقامة نظام تجاري متعدد الأطراف أكثر استقرارا وانفتاحا⁽¹⁾، إلا أن محور الاهتمام قد اختلف في بعض الأحيان، حيث انصب في الجولات الست الأولى على إجراء تخفيض تصاعدي للقيود الجمركية، أما الجولات اللاحقة - ومنها جولة طوكيو - فقد ركزت على القيود غير الجمركية Non-tariff barriers ومحاولة إزالتها.

وتعتبر جولة أورجواي - وهي الجولة الثامنة والأخيرة - من أهم جولات الجات وأكثرها شمولا حيث شملت معظم جوانب التجارة الدولية، وتطرقت لموضوعات شتى مثل التجارة في السلع الزراعية والمنسوجات اللتين أفلتتا من ضوابط الجات على امتداد عدة عقود، حيث ظلت تحكمها ترتيبات إستثنائية مؤقتة تخرج عن قواعد الجات، بالإضافة إلى هذا، تطرقت إلى موضوعات جديدة تتعلق بالتجارة الدولية غير السلعية مثل:

• اتفاقية الجوانب المتصلة بحقوق الملكية الفكرية Trade-related Intellectual

Property Rights (T.R.I.P.S).

- الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (General Agreement on Trade in Services (GATS).
- اتفاقية الجوانب المتصلة بالاستثمار (Trade-related in Investment Measures (TRIMS).

كما أسفرت الجولة عن إنشاء منظمة التجارة العالمية (WTO) world Trade organization لتشكل مع كل من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، الثالوث الذي يشكل خريطة العالم التجارية. ويؤكد الكثير من مقيمي جولة أوروغواي على أن اتفاقية التجارة في الخدمات تعد من أهم نتائج الجولة⁽²⁾، فمجال تحرير تجارة الخدمات يعد حديث العهد بمفاوضات تحرير التجارة الدولية في إطار الجات، حيث لم يسبق تناول هذا القطاع الحيوي من النشاط التجاري في أي جولة من جولات المفاوضات السابقة لجولة أوروغواي.

ولقد كان إدراج الخدمات في جولة أوروغواي محل نزاع؛ حيث نادى الدول المتقدمة بالتحرير الكامل والفوري لكافة الخدمات، وتطبيق نفس المعاملة الوطنية المسموح بها للوطنيين على الأجانب من موردي الخدمات، في حين عارضت الدول النامية هذا على أساس أنها ستؤدي إلى الإضرار بالقطاعات الوطنية المنتجة لهذه الخدمات، بسبب ما تتمتع به صناعة الخدمات في البلدان المتقدمة من ميزة تنافسية وتطور تكنولوجي سريع، إضافة إلى أن تحرير الخدمات لا يتطلب مجرد تخفيض في التعريفات الجمركية كما هو الحال بالنسبة للسلع. ولكن يتطلب أيضا إجراء تعديلات في الإجراءات الداخلية والتشريعات التي تحكم هذا القطاع على النحو الذي يسمح للأجانب بالدخول فيه والتمتع بمعاملة مماثلة لما يحصل عليه الجانب الوطني.

وفي هذا الفصل، سنتعرض بالتحليل إلى مفهوم الخدمات والتجارة الدولية في الخدمات وتصنيفاتها المختلفة، وكذا المقصود بتحرير التجارة الدولية في الخدمات، كما سنتطرق إلى دراسة هيكل الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس)، لمعرفة الجوانب والآليات الخاصة بعملية تحرير الخدمات وأسس التحرير الإقليمي في ظل هذه الاتفاقية الخاصة بالدول النامية، وتلك الخاصة بالدول المتقدمة. وعلى إثر ذلك قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى أربع مباحث، حيث سنتناول في المبحث الأول الإطار النظري للتجارة في الخدمات، ومن خلال المبحث الثاني نعطي نظرة عامة حول التجارة الدولية في الخدمات، ونأتي في المبحث الثالث لنعرض الملامح العامة لتحرير التجارة في الخدمات، وأخيرا في المبحث الرابع نقوم بدراسة تحليلية للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس).

المبحث الأول. الإطار النظري للتجارة في الخدمات:

خضع قطاع الخدمات لتنظيم واسع النطاق في معظم البلدان، وإن حدث ذلك بدرجة أكبر نسبيا في الدول المتقدمة نظرا لتقدم اقتصاد تلك الدول، ومساهمة قطاع الخدمات في اقتصادها بنسبة كبيرة، بينما لم يحظ قطاع الخدمات بنفس النصيب في الدول النامية، وقد ترتب على ذلك وجود اختلاف بين الدول المتقدمة والدول النامية فيما يتعلق بمفهوم الخدمات، فالدول المتقدمة ترى أن كل ما هو ليس بسلعة يعتبر خدمة، بينما ترى الدول النامية أن مفهوم الخدمة ينحصر فقط في المعاملات التي تتطلب انتقال مورد الخدمة عبر حدود الدولة وانتقال المستهلكين وأيضا عناصر الإنتاج لتقديم هذه الخدمة. ومنذ فجر التاريخ وقطاع الخدمات يلعب دوره الحيوي في النشاط الاقتصادي للدولة سواء بكونه مصدرا للدخل، أو بكونه قطاع للتوظيف، ومؤخرا ثار اهتمام دولي بهذا القطاع من خلال إدخاله ضمن اتفاقيات جولة أوروغواي. ومن خلال هذا المبحث سنحاول مناقشة المفاهيم التي أعطيت للخدمات وإبراز أهميتها في الاقتصاد القومي، كما سنتطرق إلى خصائص الخدمات والتصنيفات المختلفة لها.

المطلب الأول. مفهوم الخدمات:

إن تعريف تجارة الخدمات هو أمر بالغ الصعوبة، فحتى الآن لا يوجد تعريف متفق عليه لتجارة الخدمات، كما أن معظم المفكرين الاقتصاديين لم يعبروا عن تجارة الخدمات بصورة منفصلة عن تجارة السلع إلا في السبعينات والثمانينات من القرن الماضي، بعد المناداة بالتحرير التجاري للتجارة في الخدمات على المستوى الدولي، وتحريرها من القيود التي تفرضها دول العالم بقوانينها ولوائحها الداخلية.

ولقد أصبحت تجارة الخدمات في الوقت الحالي تمثل الغالبية العظمى من التجارة الدولية لدول العالم، لكن وبالرغم من هذه المكانة فإنه بالنظر إلى التطور الاقتصادي الذي لحق بالاعتراف بتجارة الخدمات خلال القرنين السابقين، نجد أنها لم تأخذ حظا وافرا من جانب الاقتصاديين، فقد أولوا لتجارة السلع أهمية تفوق تجارة الخدمات، واعتبروا هذه الأخيرة بمثابة تجارة تابعة أو مكملة لتجارة السلع أكثر من كونها تجارة قائمة بذاتها تدر دخلا وفيرا على دول العالم.

وباستعراض التطور الاقتصادي لمفهوم تجارة الخدمات، يتضح أن هذا المفهوم كان ينحصر في التجارة المقابلة للخدمات، وهي تجارة السلع، والتي تمثل الإنتاج وزيادة الثروة، بعكس تجارة الخدمات التي لا تضيف جديدا للثروة، ويعرف الاقتصاديون الإنتاج بأنه: التجارة في السلع المادية الملموسة والتي يمكن بيعها والاستفادة منها، وبالتالي تخرج تجارة الخدمات من هذا النطاق والتي تظهر معظمها في صور غير ملموسة⁽³⁾.

أولاً. مفهوم الخدمات عند الفكر الاقتصادي الكلاسيكي:

ينظر معظم الاقتصاديين الكلاسيك للتجارة في الخدمات، على أنها لا تمثل أي عمل منتج، ومن ثم لا تضيف للثروة أي شيء، وأن تجارة السلع وحدها فقط التي تضيف للثروة، وتؤدي إلى الإنتاج وتدر دخلاً وتعتبر نشاطاً نافعا، بينما يرى البعض الآخر من الاقتصاديين الكلاسيك أن الخدمات تمثل نشاطاً اقتصادياً يمكن الاستفادة منه، وذلك من خلال ربط تجارة الخدمات بنظرية القيمة للعمل*.

ولقد فرق آدم سميث **Adam Smith** مؤسس المدرسة الكلاسيكية بين العمل المنتج والعمل غير المنتج، حيث رأى من وجهة نظره أن العمل المنتج هو الذي يظهر في صورة مادية ملموسة أو شيء معين أو سلعة يمكن بيعها، وبالتالي يستبعد الخدمات من دائرة الأعمال المنتجة والتي لا تمثل فائداً كما أنها غير معمرة، فهي تستهلك فور أدائها.

ثم جاء ريكاردو **Ricardo** وحاول الربط بين المنفعة والقيمة، واعتبر أن السلعة عديمة المنفعة هي سلعة عديمة القيمة، وأنكر دور الأنشطة الخدمية في زيادة الدخل القومي، مما أدى إلى توجيه العديد من الانتقادات إليه وإلى آدم سميث، خاصة وأن الفئات المهنية التي استبعدها آدم سميث كانت تمثل حوالي ربع النشاط الاقتصادي في ذلك الوقت (القرن الثامن عشر)، بالإضافة إلى أن النشاط الاقتصادي لا بد أن يشتمل على الإنتاج بصورتيه السلع والخدمات، ويصعب الفصل بينهما في معظم الأنشطة الاقتصادية.

وعندما جاء كارل ماركس **Karl Marx**، تردد كثيراً في الاعتراف بتجارة الخدمات، فقد اعتبرها عملاً غير منتجاً على الرغم من أنها ضرورية لتراكم رأس المال - على حد قوله - وذلك في حالة واحدة فقط، وهي الحالة التي يقوم فيها مقدم الخدمة بتقديمها لحساب صاحب رأس المال وليس لحسابه الخاص، ثم اعتبر الخدمات التمويلية جزءاً أو مرحلة في عملية رأس المال لا يمكن الاعتراف بها بطريقة مستقلة، وانتهى كارل ماركس إلى إسقاط تجارة الخدمات من الحسابات القومية للدولة والتي يقتصر القيد فيها على المنتجات المادية فقط.

أما ساي **Say** فقد ربط أيضاً بين القيمة والمنفعة، ولكنه رفض نظرية العمل المنتج، واعتبر الأنشطة النافعة هي التي تحقق إشباعاً للمستهلك واعترف بمصطلح الخدمات، وبالتالي أدخلت لأول مرة تجارة الخدمات في دائرة المنفعة، واعتبرها إنتاجاً بالرغم من أنها أعمال غير مادية⁽⁴⁾.

* يتلخص مضمون هذه النظرية في أن القيمة الخاصة بالسلعة تتحدد بكمية العمل التي تبذل في إنتاجها، وهذه النظرية هي التي بنى على أساسها دافيد ريكاردو نظريته المعروفة باسم نظرية النفقات النسبية.

ثانياً. مفهوم الخدمات عند الفكر الاقتصادي المعاصر:

يكاد يجمع الفكر الاقتصادي المعاصر على اعتبار تجارة الخدمات عملاً منتجاً، مثلها في ذلك مثل تجارة السلع، وبناء على ذلك فإن تجارة الخدمات تمثل شكلاً من أشكال الثروة، تدر دخلاً اقتصادياً للدولة، لكن الأمر الذي اختلف عليه الاقتصاديين في هذا الفكر، هو تحديد الفروق أو الحدود الفاصلة بين السلعة والخدمة، وقد دار الخلاف حول تحديد هذه الفروق، وتحديد الدور الخدمي في نطاق التجارة الدولية⁽⁵⁾.

ذهب البعض إلى التفرقة بين السلعة والخدمة، على أساس أن الأولى تمثل شكلاً مادياً ملموساً والثانية تقدم في صورة غير ملموسة، فتصبح السلعة شيئاً، والخدمة مجرد حالة أو نشاط، لكن سرعان ما قام الفكر المعاصر بالقول بأن السلع والخدمات يمثلان الإنتاج، إلا أنه يصعب في بعض الحالات الفصل بينهما، وقد يكون كلاهما ضرورياً للآخر، فالسلعة تحتاج إلى توزيع ونقل ودعاية عنها ثم بيعها، وكل هذه الأمور تدخل في إطار الأنشطة الخدمية.

وقد اعترف الفكر الاقتصادي بأهمية الخدمات ودورها في الحسابات القومية، بوصفها القطاع الثالث Tertiary Sector للأنشطة الاقتصادية، التي تمثل كلا من الزراعة والصناعة وهما القطاعان الأول والثاني، ويرجع الفضل في هذا التقسيم إلى المفكرين الاقتصاديين: فيشر، كلارك، جان فورستيه. ويرى فيشر Fisher أن الأنشطة الاقتصادية تتكون من ثلاثة قطاعات: يشكل القطاع الأول منها الزراعة واستخراج المعادن، والقطاع الثاني يشمل على الصناعة وتحويل المواد الخام إلى عدة وسائل مختلفة، أما القطاع الثالث فيشتمل على مجال واسع من الأنشطة التي تمدنا بالخدمات، وهي تنحصر في خدمات النقل والتجارة والتعليم والحرف والفلسفة، وهي مجالات تؤدي إلى جذب رأس المال إليها ولا تقل أهمية عن القطاع الأول والثاني⁽⁶⁾.

أما كلارك Clark فقد حاول التضييق من نطاق القطاع الثالث (الخدمات) لكنه أضاف إليه خدمات الإنشاءات والمنافع العامة والخدمات الشخصية والخدمات الحكومية والاتصالات، وهي كلها مجالات إنتاجية مثلها في ذلك مثل السلع، أما القطاع الأول فقد حدده بالزراعة والغابات والصيد والقطاع الثاني يحتوي على الأنشطة الصناعية، ويتم فيها تحول عناصر الإنتاج إلى منتج.

لكن فورستيه Fourasite اتخذ معياراً خاصاً لتحديد الأنشطة في كل قطاع من القطاعات الثلاثة على أساس معدل الإنتاجية، فالأنشطة ذات الإنتاجية المتوسطة تدخل في القطاع الأول (الزراعة) والأنشطة ذات الإنتاجية المرتفعة تدخل في القطاع الثاني (الصناعة)، أما الأنشطة ذات الإنتاجية البطيئة أو عديمة النمو تدخل في القطاع الثالث (الخدمات)، وهو ما أدى إلى تعرضه لبعض الانتقادات⁽⁷⁾، من

ناحية أن تصنيف فورستيه للخدمات بأنها أنشطة بطيئة أو عديمة النمو يتنافى مع الإحصائيات العالمية التي تشير إلى ارتفاع معدل النمو في إنتاجية الخدمات متى قورن بإنتاجية السلع. وقد انتهى هذا الخلاف الفكري إلى القول بأهمية وضرورة قطاع الخدمات⁽⁸⁾، والذي يمثل كافة الأنشطة الاقتصادية عدا الزراعة والتعدين والتصنيع، وهذا التوسع في تجارة الخدمات أدى إلى الاهتمام بها من قبل المنظمات المعنية بالتجارة العالمية، ومن أمثلتها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNCTAD، والذي حث فيه جميع دول العالم على تناول قضايا التجارة في الخدمات واكتشاف مجالات الأشكال المرتبطة بها مع مراعاة التغيرات التكنولوجية في مجال الخدمات.

ثالثاً. مفهوم الخدمات في الوقت الحاضر:

تعني تجارة الخدمات في الاصطلاح: "النشاط الاقتصادي الذي ينصرف إلى التجارة في كل شيء غير منظور أو غير ملموس Intangibility or Invisibility، مقارنة بالتجارة في السلع والتي تعتمد على التجارة في الأشياء المنظورة والملموسة"⁽⁹⁾.

أما عن مفهوم الخدمات من الناحية الاقتصادية نجد أنه بالنظر إلى كافة التعريفات الاقتصادية الأخيرة وتعريفات المؤسسات الاقتصادية الدولية، لا يوجد تعريفاً جامعاً مانعاً لها، والسبب في ذلك يرجع إلى تشعب الخدمات وتعدد أنواعها بل وتداخلها أحياناً في إنتاج السلع، وهو الأمر الذي يصعب معه وضع معياراً قوياً للفصل بين السلع والخدمات، وبذلك فقد قدم الكتاب العديد من التعاريف للخدمات، من أهم هذه التعاريف مايلي:

1. تعريف الجمعية الأمريكية للتسويق (1960) :

عرفت الجمعية الأمريكية للتسويق الخدمة بأنها: "الأنشطة أو المنافع التي تعرض للبيع أو تقدم مرتبطة مع السلع المباعة"⁽¹⁰⁾، وهذا التعريف يؤكد على شكل الناتج الخدمي من ناحية ومن ناحية أخرى يبين أنه يمكن عرض الخدمات للبيع بشكل مستقل، أو تكون مرتبطة ببيع السلع.

2. تعريف Stanton:

أما Stanton فقد عرفها بأنها: "أوجه نشاطات غير ملموسة تهدف إلى إشباع الرغبات والاحتياجات عندما يتم تسويقها إلى المستهلك النهائي أو المستعمل الصناعي مقابل سداد مبلغ من المال، بحيث لا تقتزن هذه الخدمات ببيع منتج مادي ملموس"⁽¹¹⁾.

3. تعريف Zeitaml, Bither:

أما Zeitaml, Bither فقد عرفها بأنها: "الخدمات التي تتضمن كل الأنشطة الاقتصادية التي لا تكون مخرجاتها منتجات مادية، وهي بشكل عام تستهلك عند وقت إنتاجها و تقدم قيمة مضافة، وهي بشكل أساسي غير ملموسة"⁽¹²⁾.

4. تعريف (P)Kotler و (B)Dubois:

عرفت الخدمات من قبل (P)Kotler و (B)Dubois بأنها: "نشاط أو أداء يخضع للتبادل ويكون غير ملموس ولا يحمل في طياته أي تحويل للملكية، وقد تكون الخدمة مرتبطة بمنتج مادي أو تكون غير مرتبطة"⁽¹³⁾.

5. تعريف RUSS:

يرى RUSS بأن الخدمة: "هي شرط مؤقت للمنتج، أو أداء لنشاط معين موجه لإشباع حاجات محددة للمستفيدين منها"⁽¹⁴⁾.

6. تعريف أبي السعيد الديوه جي:

يضيف أبي السعيد الديوه جي بأن: "الخدمة هي أي فعل أو أداء يقدمه أحد الأطراف إلى طرف آخر، ويكون بالأساس غير ملموس، ولا ينجم عنه تملك أي شيء ما، وإنتاجه قد يكون مقرونا بمنتج مادي أو لا"⁽¹⁵⁾.

وورد أيضا أنها منتج غير ملموس يقدم المنافع للمستفيد نتيجة لاستخدام جهد بشري أو آلي، ولا ينتج عن تلك المنافع حيازة شيء مادي ملموس، وعرفت بكونها أداء نشاط قد يشترك به المستفيد ويحقق له منفعة ما، من غير أن يؤدي إلى تملكه لشيء ملموس⁽¹⁶⁾.

بينما يعرفها الباحثون فوس وزملائه ونورمان (Voss et al, and Norman) أنها عبارة عن "تفاعل اجتماعي بين مجهز الخدمة والزبون، يهدف هذا التفاعل إلى تحقيق الكفاءة لكليهما". وعلى الرغم من أن هذا المفهوم الأخير للخدمة هو أكثرها شمولية بالنسبة للمفاهيم التي تم ذكرها ، فهو أيضا يبقى قاصرا لعكس الصورة الحقيقية لمفهوم مصطلح الخدمة، لأن المدلول اللغوي للتفاعل الاجتماعي يحدث فقط بين الأفراد أنفسهم مهما كانت طبيعة عملهم. ويصور لنا هذا التعريف أن الخدمة تنتج بوجود عنصرين هما مجهز الخدمة والزبون، لكن في حقيقة الأمر لا يحدث ذلك بمعزل عن عناصر أخرى يتطلبها انجاز الخدمة (الموقع، المعدات، الأجهزة، المواد وغيرها)، هذه العناصر تساعد في إنجاز الخدمة⁽¹⁷⁾.

وهناك تعريف أشمل قدمه **عوض بدير الحداد**⁽¹⁸⁾، حيث عرف الخدمات من الناحية التسويقية بأنها "عبارة عن تصرفات وأنشطة تقدم من طرف إلى طرف آخر، وهذه الأنشطة غير ملموسة ولا يترتب عليها نقل ملكية شيء، كما أن تقديم الخدمة قد يقترن أو لا عند تقديمها بمنتج مادي ملموس". من التعاريف السابقة يتضح لنا أنها تتفق في مجملها على أن الخدمة تتضمن:

- فوائد أو نواحي إشباع لرغبات العميل تساهم في توفير جانب كبير من الراحة والاطمئنان.
- إمكانية تمييز طرق عرض وتقديم الخدمة، فإما أن تعرض للبيع مباشرة دون إرفاقها باستعمال سلع وإما أن تقدم مرتبطة بسلعة ما.

- أن الخدمة أداء أو نشاط وليست شيء مادي ملموس.
- أن تقديم الخدمة يقتضي حضور ومشاركة العنصر البشري لإتمام الاتصال المباشر بين المستفيد والمقدم، غير أن هذا الطرح لقي تراجعا كبيرا في خضام التقدم التكنولوجي الحاصل، وما تعريف Eric Langeard و Pierre Eiglier للخدمة إلا تأكيدا لذلك باعتبارهما أنها: "كل نشاط أو مجموعة من الأنشطة الناجمة عن تفاعل شخص أو آلة من المؤسسة مع العميل قصد إرضاء هذا الأخير"⁽¹⁹⁾.
- الاتفاق على أن الخدمات تقدم للعميل مقابل دفع مبلغ معين من المال، إلا أن ذلك غير صحيح دوما لاسيما بوجود استثناءات تتعلق بالخدمات المجانية التي تقدمها الدولة للمواطنين في قطاعي التعليم والصحة مثلا.

ولا يشترط في جميع الأحوال عند إنتاج وتقديم الخدمة استخدام الآلات والمعدات كما هو الحال عند إنتاج السلع المادية، فقد تستخدم آلات ومعدات تتفاوت في درجة تعقيدها، لكن يبقى العنصر البشري هو العنصر الأساسي الذي يتحتم وجوده وإسهامه في تقديم الخدمة، فالعامل الذي يسهم في إنتاج السلع في المصنع لا يقدمها بنفسه إلى المستهلك، بينما موظف البنك هو الذي يتعامل مع الزبون ويقدم له الخدمة بنفسه، حيث يتوقف مستوى جودة الخدمة على مستوى المهارة والكفاءة المهنية والصفات السلوكية للموظف عند تقديمه للخدمة.

المطلب الثاني. أهمية الخدمات في الاقتصاد:

لم يحظ قطاع الخدمات بأي اهتمام يذكر من قبل الاقتصاديين المبكرين من أمثال آدم سميث ودافيد ريكاردو، حيث اعتقد هؤلاء أن قطاع الخدمات قطاع غير منتج، واعتبره آدم سميث في كتاباته في القرن الثامن عشر الإنتاج عديم المخرجات كجهود الأطباء والمحامين، وسيطرت الأفكار التي تقول بأن قطاع الخدمات قطاع هامشي وليس له قيمة إقتصادية⁽²⁰⁾.

ولكن مع مطلع الربع الأخير من القرن التاسع عشر، أقر ألفريد مارشال أن مقدم الخدمة قادر على تقديم منفعة للمستهلكين تماما مثل منتج السلع المادية، وأضاف مارشال بأن السلع ما كانت لتظهر إلى الوجود لو لم تكن هناك سلسلة من الخدمات المؤداة لكي يتم إنتاج هذه السلع وتقديمها للمستهلكين⁽²¹⁾ غير أن قطاع الخدمات بدأ في النمو المتزايد خاصة بعد الحرب العالمية الثانية، بحيث تحولت الكثير من اقتصاديات الدول من اقتصاد التصنيع إلى الإقتصاد الخدمي ساعدها في ذلك التطور التكنولوجي خاصة في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، ونشهد في وقتنا الحاضر أدبيات جديدة أدخلت في المجال الاقتصادي كإقتصاد المعرفة والإقتصاد الرقمي، بحيث يأخذ فيه قطاع الخدمات حيزا وافرا. ويلاحظ أن الاهتمام بقطاعات الخدمات يعكس مراحل النمو الاقتصادي لأية دولة، ففي حالة المرحلة الأولى كان الاهتمام الأساسي مركزا على الزراعة باعتبارها المصدر الرئيسي للسلع واعتبار أن القطاع الزراعي هو القطاع الذي تستند إليه كافة القطاعات، كما انصب الاهتمام أيضا على الصناعات الاستخراجية، فمع زيادة التطور الاقتصادي ازدادت الحاجة إلى المواد الأولية التي تحتاجها الصناعات الوليدة، ولذلك فقد ظهرت صناعات الفحم وغيرها من الصناعات الاستخراجية، ثم تلا ذلك مرحلة التصنيع والتي بدأت مع بداية الثورة الصناعية وتطبيق مبادئ الإدارة العلمية في الصناعات المختلفة، ولقد كان ظهور الصناعات بمختلف أشكالها، والمرحلة الأخيرة - حتى الآن - هي التركيز على صناعة الخدمات⁽²²⁾.

وقد ازدادت مكانة قطاع الخدمات في النشاط الاقتصادي والتجارة الدولية منذ أواخر الستينات وحتى اليوم بمعدل سريع، وقد ساعد على هذا النمو مجموعة من العوامل نوردها فيما يلي⁽²³⁾:

Ø ضخامة واستقلال الشركات التي تعمل في تجارة الخدمات، فقد أدى التطور في وسائل الاتصالات إلى التزايد في مركزية وتخصص إنتاج الخدمات، حيث أقيمت شركات متخصصة للخدمات بعد أن كانت كل منشأة تقوم بالخدمات المطلوبة لإتمام عملياتها داخل الشركة بنفسها سواء كانت خدمات مالية أو محاسبية، كما حدث تكامل بين الأسواق الوطنية والعالمية، فالعديد من الخدمات التي يتم إنتاجها في دولة معينة من الممكن أن يتم إنتاجها بشكل أكثر كفاءة في دولة أخرى، وهكذا ظهرت شركات خدمات متعددة الجنسية مما زاد من حدة المنافسة الدولية بين هذه الشركات وعزز تجارة الخدمات.

Ø التكامل بين السلع والخدمات وما أدى إليه من نمو قطاع الخدمات من خلال العلاقات الأمامية والخلفية بين الخدمات والسلع المنتجة، فاندماج الخدمات في العملية الإنتاجية يضمن تقديم السلعة

بشكل أفضل ومن ثم زيادة الطلب على المنتجات النهائية كما أن زيادة الطلب على هذه المنتجات تؤدي إلى تشغيل قدر أكبر للخدمات.

ثورة المعلومات وما أدت إليه من إحداث تغييرات جذرية في نطاق وملاح أهمية تجارة الخدمات.


ويمكن توضيح أهمية الخدمات من خلال الإشارة إلى مساهمتها في الإضافة إلى الناتج المحلي الإجمالي، وكذا مساهمتها في إجمالي التوظيف كما يلي:

أولاً. مساهمة الخدمات في الإضافة إلى الناتج المحلي الإجمالي:

الشكل التالي يبين مساهمة الخدمات في الإضافة إلى الناتج المحلي في بعض الدول خلال سنة 2005م، وتبرز أهمية الخدمات من خلال مقارنتها مع كل من إضافة الزراعة والصناعة للناتج المحلي الإجمالي.

الشكل رقم (01)

مساهمة الخدمات في الإضافة للناتج المحلي الإجمالي في بعض الدول سنة 2005



Source: World Trade Organization, measuring Trade in Services, training module produced by WTO / OMC in collaboration with the Inter-agency Task Force on Statistics of International Trade in Services December 2008,p: 07.


يوضح الشكل أن نسبة مساهمة الخدمات في الإضافة إلى الناتج المحلي الإجمالي، هي نسبة معتبرة جدا مقارنة بالصناعة والزراعة، حيث تتراوح حوالي 70%، ونلاحظ أن هذه النسبة تكون في أقصاها في الدول المتقدمة والمرتفعة الدخل، بينما تكون مساهمتها أقل في البلدان النامية والمنخفضة الدخل.

ثانيا. نصيب الخدمات من حجم التوظيف الكلي:

يوضح الشكل التالي نصيب الخدمات كنسبة مئوية من حجم التوظيف الكلي في الاقتصاد في عدد من الدول خلال الفترة من 1995 - 2005.

الشكل رقم (02)

مساهمة الخدمات في حجم التوظيف الكلي خلال الفترة (1995-2005) في بعض الدول (%)



* Except Brazil 2004, Egypt 2003 and China 2002.

Source: World Trade Organization, op-cite, p:08.

نلاحظ من خلال الشكل أن قطاع الخدمات يستوعب نسبة كبيرة من حجم العمالة في الاقتصاد حيث أن نسبة التوظيف في قطاع الخدمات في الولايات المتحدة الأمريكية وصلت إلى 80% من حجم التوظيف الكلي سنة 2005م، كما أن الشكل يوضح أن هذه النسبة ازدادت في أغلب الدول خلال العشر سنوات (1995-2005). وهذا يؤكد مدى أهمية الخدمات في الاقتصاد.

المطلب الثالث. خصائص الخدمات:

تتميز الخدمات بخصائص تميزها عن السلع المادية، وهناك إجماع بين الكتاب والمفكرين في مجال التسويق على خصائص الخدمات فكل من Thill و Bovée و Etzel و Balachandran و Andrew يذكرون أن للخدمات خصائص هي (24):

أولا. اللاملموسية:

الخدمات ليس لها وجود مادي، فالعميل لا يستطيع الحكم على الخدمة دون تجربتها بنفسه، كما أنه لا يمكن إدراك الخدمة أو رؤيتها أو تلمسها أو تذوقها أو فحصها قبل الحصول عليها، لذلك يبحث الزبون عن دلائل أو مؤشرات على جودة الخدمة مثل مكان أدائها ومقدم الخدمة، والأجهزة المستخدمة في تقديمها... الخ.

ثانيا. عدم القابلية للتخزين:

فالخدمة تنتج وتستهلك في نفس اللحظة التي يتقدم فيها العميل لطلبها، وبالتالي لا يمكن إنتاج الخدمة مقدما وتخزينها، فالخدمة البنكية مثلا لا يمكن إنتاجها وتخزينها في وقت الازدحام، وكذا خدمة السياحة لا يمكن تخزينها خلال فترات الركود السياحي وغيرها من الخدمات الأخرى.

ثالثا. عدم القابلية للاستدعاء مرة أخرى:

الخدمة تنتج وتستهلك في نفس اللحظة التي يتقدم فيها العميل أمام مقدم الخدمة، وبالتالي إذا ظهرت عيوب في الخدمة المقدمة لا يمكن استدعائها مرة أخرى وإصلاح ما شابها من عيوب ويبقى الاعتذار للزبون ومحاولة إرضائه السبيل الوحيد، لذلك نجد أن منظمة الخدمات تهتم بالعنصر البشري وتدريب العاملين المشرفين على تقديم الخدمات، والتعامل مع الزبائن لتقديم خدمات بمستوى عالي من الجودة.

رابعا. عدم إمكانية إنتاج عينات من الخدمة:

يقوم موظف البنك مثلا بإنتاج وتقديم الخدمة من خلال التفاعل مع طالب الخدمة، وتختلف طريقة أداء الموظف ودرجة تفاعله مع الزبون من زبون لآخر، وبالتالي لا يمكن تحديد نمط معين لأداء الخدمة، وإنتاج عينات نموذجية حيث تطبق في جميع الحالات ومع كل الزبائن.

خامسا. الناحية الشخصية للخدمة:

هناك ترابط كبير بين إنتاج واستهلاك الخدمة، فالانتفاع بالخدمة يتطلب وجود المنتفع أو العميل أثناء إنتاجها وتقديمها من طرف مقدم الخدمة، كموظف الشباك في البنك، الطبيب في المستشفى المضيف في خدمات الطيران، وهذا بعكس السلع المادية التي تنتج في مكان ثم تباع في مكان آخر حيث لا يرى المستهلك أي خطوة من خطوات الإنتاج أو من يقوم بذلك.

سادسا. الانتشار الجغرافي:

ليس هناك حدود جغرافية لطلب الخدمات، حيث نجد أن الطلب المحلي موزع على أماكن جغرافية متفرقة داخل البلد، كما يوجد هناك طلب خارجي، وعلى هذا فإن كافة الخدمات على اختلاف أنواعها يجب تقديمها للعميل حيث يطلبها وفي أقرب مكان يناسبه.

المطلب الرابع. تصنيف الخدمات:

يقصد بتصنيف الخدمات وضعها في مجموعات تتميز كل مجموعة منها بخصائص مشتركة، وتتعدد تصنيفات وتقسيمات الخدمات بتعدد المبادئ والمعايير التي يتم التصنيف على أساسها. وسوف نتعرض في السطور التالية لأهم التصنيفات التي وضعها الباحثون في هذا المجال:

أولا. تصنيفات كوتلر (Kotler,1997):

لقد قام كوتلر بتصنيف الخدمات حسب درجة ارتباطها بالسلع المادية إلى أربعة أنواع هي (25):

1. خدمة أو خدمات ثانوية مصحوبة بسلعة أساسية: مثل تقديم خدمات الإصلاح والصيانة والضمان عند بيع أجهزة الحاسب الآلي.
2. خدمة أساسية مصحوبة بسلعة أساسية: مثل تقديم الوجبات بجانب خدمات النوم والترفيه في الفنادق.
3. خدمة أساسية مصحوبة بسلع وخدمات ثانوية: مثل تقديم التذاكر والمأكولات والمشروبات مع خدمة السفر بالطيران.
4. خدمة صافية: مثل تصنيف الشعر.

ثانيا. تصنيفات Murphy and Enis (1986):

لقد قام كل من Murphy and Enis بتصنيف الخدمات حسب الوقت المبذول في سبيل الحصول عليها والمخاطر المدركة والمرتبطة بشرائها إلى أربعة أنواع هي (26):

1. الخدمات الاستقرائية: وهي الخدمات التي لا يبذل مشتريها وقتا وجهدا كبيرين في سبيل الحصول عليها، حيث تكون مخاطرها المدركة سواء المالية أو النفسية أو المادية أو الوظيفية أو الاجتماعية صغيرة، ومن أمثلة هذه الخدمات النقل العام.
2. الخدمات التفضيلية: وهي الخدمات التي يبذل مشتريها وقتا وجهدا أكبر في سبيل الحصول عليها، ومخاطرها المدركة أكبر نسبيا بالمقارنة بالخدمات الاستقرائية

وتحاول بعض المنظمات تحويل خدماتها من استقرائية إلى تفضيلية عن طريق القيام بالأنشطة التسويقية المختلفة، مثل تمييز منتجاتها والإعلان عنها، ومن أمثلة هذه الخدمات تصفيف الشعر.

3. **الخدمات التسويقية:** وهي الخدمات التي يبذل مشتريها وقتا وجهدا أكبر في سبيل الحصول عليها، ومخاطرها المدركة أكبر نسبيا بالمقارنة بالخدمات الاستقرائية والتفضيلية، ومن أمثلة هذه الخدمات التأمين والخدمة الصحية وتأجير المنازل.

4. **الخدمات الخاصة:** وهي الخدمات التي يكون مشتريها على استعداد لبدل وقت وجهد كبيرين في سبيل الحصول عليها، على الرغم من ارتفاع سعرها نسبيا ومن أمثلة هذه الخدمات خدمة الجراحين المشهورين.

ثالثا. تصنيفات **Pride and Ferrell (1993)**:

من ناحية أخرى قام كل من **Pride and Ferrell** بتصنيف الخدمات إلى أربع مجموعات أساسية⁽²⁷⁾:

1. **تصنيف الخدمات طبقا لنوع العميل:** وتنقسم إلى:

- خدمات تقدم للعملاء من الأفراد مثل تصفيف الشعر.
- خدمات تقدم للعملاء من المنظمات مثل خدمة النظافة للشركات.

2. **تصنيف الخدمات طبقا لدرجة كثافة العمالة:** وتنقسم إلى:

- الخدمات كثيفة العمالة، وهي التي تعتمد على العمالة بدرجة أكبر في تقديمها مثل الخدمات الفندقية.

- الخدمات كثيفة الآلة، وهي التي تعتمد على الآلة بدرجة أكبر في تقديمها، مثل خدمات النقل والمواصلات.

3. **تصنيف الخدمات طبقا لدرجة الاحتكاك بالعميل:** وتنقسم إلى:

- خدمات ذات احتكاك عالي بالعميل، وهي التي تتطلب وجود العميل أثناء تقديمها مثل الرعاية الطبية.

- خدمات ذات احتكاك منخفض بالعميل، وهي التي لا تتطلب وجود العميل أثناء تقديمها مثل إصلاح السيارات.

4. **تصنيف الخدمات طبقا لدرجة مهارة مقدم الخدمة:** وتنقسم إلى:

- خدمات تقدمها منظمات تهدف إلى تحقيق الربح.

- خدمات تقدمها منظمات لا تهدف إلى تحقيق الربح.

رابعاً. تصنيفات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNCTAD:

من أهم التصنيفات التي قدمت للخدمات، نجد التصنيفات التي أوردتها التقرير المقدم من قبل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNCTAD⁽²⁸⁾، والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

1. تصنيف الخدمات وفقاً لمعيار حداثة الاستهلاك:

اقترح M.A.Katouzian معياراً لتصنيف الخدمات وفقاً لدرجة حداثة استهلاكها إلى ثلاثة أنواع هي:

1-1. **الخدمات الحديثة New Services**: هي مجموعة الخدمات التي يزداد استعمالها نتيجة للتغيير الذي يحدث في متوسط دخل الفرد وأوقات فراغه، وتعتبر حديثة لأن استهلاكها يعتبر ظاهرة حديثة، مثل خدمات التعليم والتسليّة والخدمات الصحية.

2-1. **الخدمات التكميلية Complementary Services**: وهي مجموعة الخدمات التي ترتبط ارتباطاً لا يقبل التجزئة بالتصنيع ومستوى النمو الحضاري، ومن أمثلتها العمليات البنكية والمالية والتأمين والنقل.

3-1. **الخدمات القديمة Old Services**: هي الخدمات التي فقدت أهميتها نسبياً بمرور الوقت بإحلال خدمات أخرى محلها، مثل الخدمات المنزلية.

2. تصنيف الخدمات وفقاً لمعيار نوع الخدمة:

قام كل من Joachim Singelman وHarley L.Browning بتصنيف الخدمات وفقاً للتفرقة بين أنواع أربعة هي:

1-2. **الخدمات التوزيعية Distributive Services**: كخدمات النقل والتخزين والاتصال.

2-2. **خدمات المنتج Product Services**: من أمثلتها خدمات البنوك والتأمين والأنشطة المالية والخدمات الهندسية والأعمال والحسابات والاستشارات القانونية.

3-2. **الخدمات الاجتماعية Social Services**: مثل خدمات الصحة والتعليم، والخدمات الدينية وخدمات البريد وخدمات الرفاهية.

4-2. **الخدمات الشخصية Personal Services**: مثل الخدمات المنزلية وخدمات الإصلاح، ومحلات الحلاقة والتجميل والفنادق والمطاعم.

3. تصنيف الخدمات وفقا لمعيار المحتوى التكنولوجي:

قدم المكتب الأمريكي للتقييم التكنولوجي تقسيما للخدمات وفقا لمحتواها التكنولوجي إلى نوعين هما:
3-1. خدمات قائمة على المعرفة Knowledge Based Services: مثل خدمات التأمين والخدمات الفنية والمهنية والخدمات البنكية وخدمات المعلومات التكنولوجية، والإعلان والصور المتحركة والرعاية الصحية والتعليم، وهي خدمات تعتمد على رأس المال البشري⁽²⁹⁾.

3-2. خدمات ثانوية Tertiary Services: مثل الخدمات التأجيرية، وخدمات النقل والتوزيع والتراخيص والسفر، وبعض الخدمات الاجتماعية، ومعظم خدمات التسلية والخدمات الشخصية، وهي خدمات ينخفض بها رأس المال البشري وتعتمد على طرق تقليدية في الإنتاج.

ومن ثم فإن التصنيفات السابقة توضح أن التجارة في الخدمات تشمل كافة الأنشطة الاقتصادية المتعلقة بالمنتجات المادية والتي تتضمن: النقل والاتصالات والتمويل، والخدمات المتعلقة بتسهيل العمالة، والرعاية الصحية، وخدمات التعليم، ووسائل الترفيه، والحرف المنزلية، وخدمات الإنشاءات والمنافع العامة، والخدمات البنكية والتأمين، والاستشارات الطبية والهندسية والقانونية، والخدمات السياحية، أي الخدمات التي يقدمها الفرد وتعتمد على ابتكاره واختراعاته في تحسين مستوى تقديم هذه الخدمات.

أخيرا يمكن القول أن كافة الخدمات السابقة، لا تقتصر التجارة فيها على التجارة المحلية داخل الدولة، وإنما تتعدى لدائرة أوسع تتم عبر الدول والحدود بلا أية قيود، وهي التجارة الدولية في الخدمات.

المبحث الثاني. نظرة عامة حول التجارة الدولية في الخدمات:

تعد التجارة الدولية في الخدمات أحد الموضوعات الهامة التي تطرقت إليها جولة أوجواي، فقد دارت المفاوضات حول تحرير التجارة الدولية في قطاع الخدمات، وإخضاعها لأسس التجارة متعددة الأطراف لما لهذا القطاع من دور كبير في الاقتصاد العالمي، فهو أسرع القطاعات الاقتصادية نموا وأكثرها استيعابا للعنصر البشري، وفيما يلي سنتطرق إلى مفهوم التجارة الدولية في الخدمات وأهميتها، كما سنقوم بالإشارة إلى محددات التجارة الدولية في الخدمات وتصنيفاتها المختلفة.

المطلب الأول. مفهوم التجارة الدولية في الخدمات:

يعد تعريف التجارة الدولية في الخدمات أمرا بالغ الصعوبة نظرا لحدائثة هذا التعبير في الاقتصاد الدولي، وعلى الرغم من النمو المتزايد في قطاع الخدمات، إلا أن نسبة صغيرة فقط من ناتج هذا القطاع تدخل في مجال التجارة الدولية، ويرجع ذلك إلى الطبيعة الخاصة للخدمات والتي

تجعلها أقل قابلية للاتجار الدولي قياسا بالسلع، ومع ذلك نلاحظ تزايد في معدل نمو التجارة الدولية في الخدمات بمعدل أسرع من معدل نمو التجارة الدولية في السلع في بعض السنوات⁽³⁰⁾. حيث أنه خلال الفترة (1990-2000) كانت نسبة الزيادة في تجارة الخدمات تفوق نسب الزيادة في تجارة السلع، إذ بلغت نسبة زيادة تجارة الخدمات 308% مقابل 270% لتجارة السلع⁽³¹⁾. وقد قدرت صادرات الخدمات في 2004 بحوالي 2125 مليار دولار، بينما قدرت الصادرات السلعية لنفس العام 8975 مليار دولار، وبهذا تمثل تجارة الخدمات 23.6% من إجمالي التجارة العالمية⁽³²⁾. ومن حيث المبدأ نستطيع أن نفرق بين ثلاثة أنواع من الخدمات وهي:

أ- **الخدمات غير القابلة للاتجار دولياً Non-tradable services**: ومن أبرز أمثلتها الخدمات الشخصية، الخدمات الاجتماعية، الخدمات الحكومية، بالإضافة إلى خدمات البنية الأساسية.

ب- **الخدمات محل الاتجار الدولي الفعلي Traded services**: وهي مجموعة الخدمات التي يمكن إنتاجها في الداخل أو استيرادها أو تصديرها، ومن أشكالها خدمات نقل البضائع والركاب سواء بالبحر أو الجو أو البر، وخدمات المصارف الدولية، وخدمات التأمين والاتصالات عبر الحدود الوطنية للدول.

ج- **الخدمات القابلة للاتجار دولياً Tradable services**: هي مجموعة الخدمات التي يمكن إنتاجها في الداخل أو استيرادها أو تصديرها.

وفي ضوء ذلك، يمكن تعريف التجارة الدولية في الخدمات "بأنها تلك المعاملات الدولية في الخدمات والتي تتم بين المقيمين في دولة أخرى بغض النظر عن مكان إتمام هذه المعاملات"⁽³³⁾. وهي بهذا المفهوم تشتمل على النوعين الثاني والثالث من أنواع الخدمات.

وتلجأ سكرتارية الجات GATT إلى استخدام مفهوم <الخدمات التجارية> لقياس الخدمات القابلة للتسويق من أجل قياس حجم التجارة الخارجية الدولية في الخدمات، ووفقاً لهذا المفهوم نجد أن الخدمات التجارية تتطوي على خدمات النقل والسفر (السياحة) والاتصالات والتأمين غير التجاري وتأجير واستئجار المعدات والخدمات المهنية والحرفية والعائد من الملكية (وبالذات فيما يخص الملكية الفكرية وحقوق وبراءات الاختراعات وما إلى ذلك)

كذلك توصلت مفاوضات جولة أوروغواي في مجال التجارة في الخدمات إلى تقسيم الخدمات إلى 12 نشاطاً خدمياً رئيسياً، إلى جانب تبويب الأنشطة الفرعية وفقاً لعلاقتها بالأنشطة الرئيسية⁽³⁴⁾.

وقد عرفت الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس) التجارة في الخدمات في نص مادتها الأولى، بأنها عملية توريد خدمة ما⁽³⁵⁾:

- أ- من حدود إحدى الدول الأعضاء إلى حدود أي دولة عضو أخرى.
 - ب- داخل حدود إحدى الدول الأعضاء لمستهلك الخدمة من أي دولة عضو أخرى.
 - ج- من خلال التواجد التجاري لمورد الخدمة من عضو ما في أراضي أي عضو آخر.
 - د- من خلال تواجد الأشخاص الطبيعيين من دولة عضو داخل حدود أي دولة عضو أخرى.
- ويلاحظ مما سبق: أن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات " الجاتس " قد تفادت تعريف تجارة الخدمات كمفهوم، واعتمدت كبديل لذلك أساليب تبادل الخدمات بين الدول. ولذلك يمكن تصنيف أساليب تبادل الخدمات إلى أربع أنماط Modes of Supply⁽³⁶⁾:

§ **التجارة عبر الحدود (Cross Border Supply):** وذلك عند انتقال الخدمة من أراضي دولة عضو في منظمة التجارة العالمية إلى أراضي دولة أخرى عضو في المنظمة، وفي هذه الحالة يكون هناك تشابه بين التجارة في الخدمات والتجارة في السلع، حيث لا ينتقل أي من المنتج أو المستهلك بينما تنتقل الخدمة وفقا للبند (أ) من بنود التعريف.

§ **الاستهلاك في الخارج (Consumption Abroad):** وذلك عندما تقدم الخدمة من عضو إلى مواطني عضو آخر، ولكن داخل الحدود الوطنية للعضو مقدم الخدمة، مثل: تحرك المستهلك عبر الحدود الدولية لأغراض السياحة الترفيهية، أو العلاج أو الالتحاق بالمؤسسات التعليمية حيث ينتقل المستهلك في هذه الحالة إلى دولة المنتج لكي يستهلك الخدمة وفقا للبند (ب) من بنود التعريف.


§ **التواجد التجاري (Commercial Presence):** وذلك عندما يقوم مقدم الخدمة من دولة عضو بتوفير الخدمة في أي دولة أخرى عضو من خلال التواجد التجاري في أراضي الدولة التي تقدم فيها الخدمة، حيث ينتقل المنتج إلى دولة المستهلك من خلال الاستثمار المباشر، أو إنشاء مكاتب أو فروع تسويق منتجاته الخدمية وفقا للبند (ج) من بنود التعريف.

§ **الانتقال المؤقت للأشخاص الطبيعية (Presence Natural Person):** وذلك من خلال انتقال منتج الخدمة كشخص طبيعي لدولة مستهلك الخدمة، مثلما هو الحال عند انتقال العمالة المرتبطة بمقدم الخدمة ما بين بلدان العالم بصورة مؤقتة.

وعلى العموم يمكن إعطاء توضيح أكثر لأساليب توريد الخدمات من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم (03):

أساليب توريد الخدمات وفقا لاتفاقية الجاتس Modes of supply



Source: United Nation, Manual On Statistics on International Trade in Services, Economic and Social Affairs, Series M No.86, Geneva, Luxembourg, New York, Paris, Washington, D.C., 2002, p: 23.

المطلب الثاني. أهمية التجارة الدولية في الخدمات:

اكتسبت التجارة في الخدمات أهمية متزايدة في اقتصاديات الدول وخاصة المتقدمة منها، وترتب عن ذلك إدراج التجارة في الخدمات على جدول أعمال جولة الأورغواي، فيما سمي بإعلان بونتاديلينس وذلك في 1986/09/20، وتم التوصل فيما بعد إلى إبرام إتفاق مستقل خاص بتحرير التجارة في الخدمات.

ولقد أصبحت الخدمات تحتل مركزا مهما في التجارة العالمية، ففي عام 2000 بلغ حجمها 1435 بليون دولار، أي خمس التجارة العالمية الكلية، والواقع أن حجمها الحقيقي يفوق هذا المبلغ لأن إحصاءات التجارة الخارجية تعتمد على انتقال الخدمات من دولة إلى أخرى، ولا تسجل العمليات التي تجري داخل الدولة بين الشركات الأجنبية والشركات المحلية. وكتجارة السلع تستحوذ الدول الصناعية على الجزء الأكبر من تجارة الخدمات، فقد بلغت صادرات الخدمات في الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي واليابان، وكندا 957 مليار دولار أي ثلثي صادرات العالم، كما لهذه الدول أهمية مماثلة في الاستيراد، في حين لا تتجاوز صادرات البلدان الإفريقية 31 مليار دولار أي 2.1% فقط من صادرات الخدمات في العالم، وتبلغ وارداتها 39 مليار دولار أي 2.7% من الواردات العالمية، ولا تتعدى صادرات وواردات هذه البلدان ثلث تجارة الخدمات اليابانية⁽³⁷⁾.

ومن أبرز ملامح العقود الثلاثة الماضية من القرن الماضي هو النمو الهائل في القطاع الخدمي في ظل الاقتصاديات الصناعية المتطورة في العالم، وهذا ما أدى إلى ظهور خدمات جديدة بصورة مستمرة، حيث يوضح الجدول التالي حجم التجار الخارجية في الخدمات في بعض بلدان العالم خلال الفترة (2000-2008) :

الجدول رقم (01)
حجم التجارة الخارجية في الخدمات في بعض الدول خلال الفترة (2008-2000)

الوحدة: مليون دولار

الدول	السنوات	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000
أستراليا	الصادرات	44634	40316	33047	31029	28441	23595	19572	18086	19887
	الواردات	45112	39103	32189	30512	27931	21778	18352	17350	18938
	صافي الصادرات	-478	1213	886	518	510	1817	1220	737	939
فرنسا	الصادرات	163558	149732	128576	122326	114758	98567	85667	80160	80603
	الواردات	142380	129206	111751	105738	98304	82765	68571	62333	60802
	صافي الصادرات	21178	20526	16825	16588	16453	15802	17096	17827	19801
ألمانيا	الصادرات	246069	222545	190323	164053	146176	123244	102359	88725	86532
	الواردات	283516	225107	222195	209015	195446	172610	144095	141913	141417
	صافي الصادرات	-37447	-34563	31873	-44961	-49270	-49367	-41735	-53188	-54885
إيطاليا	الصادرات	119300	111931	98774	89410	84673	71580	59797	57633	56447
	الواردات	130075	121672	100361	90076	83192	74236	62667	57599	55325
	صافي الصادرات	-10775	-9741	-1587	-667	1481	-2657	-2870	33	1052
كندا	الصادرات	63945	62820	58463	53908	48595	42840	39314	37562	38886
	الواردات	85049	80506	70940	67068	57051	50743	43576	42446	42567
	صافي الصادرات	-21085	-17665	-12286	-9948	-8483	-8223	-4603	-5042	-3893

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على الموقع: <http://stats.oecd.org/Index.aspx?datasetcode=TIS> تم زيارته في 16 نوفمبر 2010 على الساعة

20:00

المطلب الثالث . خصائص التجارة الدولية في الخدمات:

تتسم التجارة الدولية في الخدمات ببعض الخصائص التي تجعلها مميزة عن التجارة في السلع⁽³⁸⁾ مثل:

✓ أن عملية إنتاج الخدمة واستهلاكها يجب أن يتم في نفس الوقت وفي نفس المكان لمعظم الخدمات، مما يتطلب في هذه الحالة ضرورة انتقال المستهلك إلى بلد منتج الخدمة لكي يستطيع تلقي الخدمة، أو ضرورة إجراء جانب من جوانب عملية الإنتاج في بلد المستهلك، أو انتقال عناصر الإنتاج عبر حدود بلد المنتج والمستهلك. وبناء عليه فإن بعد المستهلك دولياً وبعد المنتج دولياً وانتقال عناصر الإنتاج صفة تميز التجارة الدولية في الخدمات، وهذا يختلف عن التجارة في السلع حيث تنتج السلع في بلد ما وتنتقل عبر الحدود إلى بلد آخر ليتم استهلاكها.

✓ بالنسبة للخدمات المنفصلة التي تتمثل في الأنشطة الخدمية التي لا تحتاج إلى انتقال الأفراد أو الشركات (طالبي وعارضي الخدمة) خارج حدود الدولة، مثل خدمات النقل المختلفة، فهذه الخدمات ممكن أن تصل إلى الأفراد في الدول الأخرى دون الحاجة إلى انتقال هؤلاء الأفراد إلى مقر شركات هذه الخدمات، وكذلك دون الحاجة إلى تمركز هذه الخدمات في الدول الأخرى. ومن ثم فإن تبادل الخدمات المنفصلة يتم بطريقة مشابهة لتبادل السلع، ولكن في معظم الحالات يتطلب الأمر تقارب بين منتجي الخدمات ومستهلكيها ويكون انتقال الأفراد ورأس المال في شكل استثمار أجنبي مباشر هما الشكلين لتقديم الخدمات.

✓ تقوم السلطات الوطنية بتنظيم أنشطة الخدمات سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، مثل تدخل الدولة في خدمات البنوك والتأمين والمهن الحرة لضمان تحقيق أهداف السياسة الوطنية، ومن ثم فإن معظم المعوقات في مجال تجارة الخدمات تفرضها الحكومة من خلال اللوائح الحكومية وهي عوائق معقدة لا يمكن قياسها على عكس التجارة في السلع التي يفرض عليها رسوم جمركية يمكن قياسها، ويمكن تخفيضها بسهولة عن طريق عملية تعديل اللوائح الحكومية.

المطلب الرابع . محددات التجارة الدولية في الخدمات:

إن السؤال الذي يتبادر إلى ذهن للوهلة الأولى ينصرف إلى العناصر التي تحدد اتجاه التجارة الدولية في الخدمات لدولة ما، وفي هذا الشأن فمن المتوقع أن تكون العناصر المؤثرة على التجارة الدولية في السلع هي تقريبا نفس العناصر التي تؤثر في تجارة الخدمات. ففي ظل غياب الحواجز التجارية من الممكن لدولة ذات أعداد ضخمة من العمالة غير المدربة، والتي تفيض عن احتياجاتها أن تعتمد في صادراتها إما على خدمات ذات عمالة كثيفة أو منتجات تحتاج إلى عمالة كثيفة في العملية الإنتاجية.

ومن الممكن أن تأخذ هذه الصادرات من الخدمات ذات الكثافة العمالية العالية أنماطا مختلفة مثل: انتقال عمال البناء للقيام بمشروعات في بلد ما لفترة زمنية مؤقتة، توريد أطقم لتشغيل السفن، أو معدات ووسائل النقل، أو إدخال بيانات الحاسب الآلي عن بعد.... الخ.

ومن ناحية أخرى فإن البلاد التي تتميز بعمالة ذات مهارة عالية سيكون لها بالطبع ميزة تنافسية في تصدير الخدمات التي تتطلب توافر مثل هذه المهارات في عدة مجالات مثل: الأعمال المصرفية والاستشارات الهندسية وبرامج الحاسب الآلي وما إلى ذلك، وكذلك الحال بالنسبة للموقع فإن البلاد التي حظيت بموقع جغرافي يهيئ لها تنمية المهارات في الصيد لا بد أن تكون متميزة في تصدير الخدمات البحرية⁽³⁹⁾. وكذلك البلاد ذات الطبيعة الجغرافية الخاصة ستتميز من ناحية الخدمات السياحية وهكذا.

وكما هو الحال في إنتاج السلع، فإن عنصر حجم الطلب له أيضا تأثيره المباشر في مجال الخدمات، لأن توافر طلب في السوق المحلي على خدمات محددة بحجم كبير سيكون له أثره المباشر على تطوير هذه الخدمات داخليا، وبالتالي سيعطي تلك الدولة ميزة تنافسية لتصدير خدمات في مثل هذه المجالات.

وبالتالي من المتوقع أن تتمتع الدول ذات الدخول المرتفعة بميزة نسبية ولو مرحليا في تلك الخدمات التي تطلبها المجتمعات الغنية، ولكن مع الوقت وبالنظر إلى أن عنصر الأجور يمثل نسبة عالية في مثل تلك الخدمات، فسيكون للدول ذات العمالة الأقل أجرا نسبيا ومع تطوير مهارات العمالة بها، ميزة لمنافسة المجموعة الأولى من الدول، ومن الممكن لها أن تستحوذ على نصيبها من تلك الخدمات. وبصفة عامة عندما يصبح هناك نمطا محددًا لتقديم الخدمة (Standardized)، فعادة ما تنتقل عملية إنتاج تلك الخدمة من الدول التي قامت بتطويرها إلى الدول ذات الوفرة في العمالة، والتي وصلت إلى مرحلة جيدة في الحصول على المهارات المطلوبة ورأس المال اللازم لاقتناء المعدات المرتبطة بمثل هذه الخدمات، وهذه القضية مرتبطة إلى حد بعيد بظاهرة الاستثمار الدولي في قطاع الخدمات.

المطلب الخامس. تصنيفات التجارة الدولية في الخدمات:

تعددت الطرق والمعايير في تصنيف التجارة الدولية في الخدمات، ومن بين هذه المعايير هناك معياران مهمان يمكن إيجازهما على النحو التالي:

أولاً. المعيار القائم على نوع أو شكل التجارة في الخدمات:

يعتمد هذا المعيار على الشكل الذي تتخذه التجارة الدولية في الخدمات، والتي قد تتخذ أحد ثلاثة أشكال رئيسية هي⁽⁴⁰⁾:

1. **خدمات متعلقة بالاستثمار:** كالخدمات البنكية والمهنية وخدمات التوظيف وخدمات الفنادق.
 2. **خدمات متعلقة بالتجارة:** مثل خدمات النقل البحري والجوي والبري.
 3. **متعلقة بالتجارة والاستثمار:** مثل الاتصالات اللاسلكية والتأمين، وخدمات الكمبيوتر والتعليم والخدمات الصحية والخدمات التي تقدم استشارات فنية وهندسية.
- ثانياً. المعيار القائم على انتقال كل من عارضي وطالبي الخدمة:
- يعتمد هذا المعيار على حركة تنقلات كل من عارضي وطالبي الخدمة وفقاً لنوع الخدمة، والتي قد تحتاج أو لا تحتاج إلى هذه التنقلات.

الجدول رقم (02)

تصنيف التجارة الدولية في الخدمات

الحالة	عدم انتقال المستهلك	انتقال المستهلك
عدم انتقال المنتج	A	B
انتقال المنتج	C	D

المصدر: من اجتهاد الباحثة.

فبالنظر إلى الجدول السابق يمكن التمييز بين الأشكال التالية من التجارة الدولية في الخدمات⁽⁴¹⁾:

1. الخدمات المنفصلة أو المنعزلة Separated Services:

هي خدمات المجموعة (A)، والتي لا تتطلب انتقال عارضي أو طالبي الخدمة (أي المنتج والمستهلك) بين الدول أو كل منهما للآخر، وإنما تنتقل الأنشطة الخدمية من خلال وسائل أخرى. ومن أمثلة هذه الخدمات: خدمات النقل البري والبحري والجوي، خدمات الاستشارات القانونية والطبية والهندسية والمالية، والتي تتم عن طريق وسائل الاتصالات السلكية واللاسلكية وأجهزة الكمبيوتر* وهو ما يعني أن التقارب المادي ليس ضرورياً، الأمر الذي يجعل التجارة الدولية في مثل هذه الخدمات تشبه التجارة الدولية في السلع.

2. الخدمات المتمركزة في مواقع عارضها Provider Located Services:

هي خدمات المجموعة (B)، والتي تتطلب انتقال المستهلك أو طالب الخدمة إلى بلد منتجها أو عارضها، وتمثل هذه الخدمات قطاعاً كبيراً من أنواع الخدمات، مثل: الخدمات السياحية وخدمات

* المقصود بذلك خدمات الانترنت والتجارة الالكترونية عبر شبكات المعلومات، والتي تعتبر أقصى ما توصل إليه قطاع الاتصالات في مجال التقدم التكنولوجي.

التعليم، والخدمات الطبية بالخارج وتسهيلات الشحن والتفريغ في الموانئ والمطارات ويلاحظ في جميع هذه الأنماط استحالة تقديمها خارج موطنها.

3. الخدمات المتمركزة في مواقع طالبيها Demander Located Services:

هي خدمات المجموعة (C)، وهي الخدمات التي ينتقل فيها المنتج أو عارضي الخدمة إلى دولة مستهلك الخدمة أو طالبيها، ومن أمثلة هذه الخدمات: الخدمات المالية والمصرفية وخدمات التأمين، وفي الغالب تأخذ هذه الخدمات شكل الاستثمار الأجنبي المباشر FDI، فإذا أرادت المصارف الأمريكية أو الأوروبية اكتساب حصة في سوق خدمات التجزئة المصرفية Retail Banking في الجزائر، ينبغي عليها التواجد في السوق المصرفي الجزائري، وهذا يتطلب تحرك رأس المال في شكل استثمار أجنبي مباشر Foreign Direct Investment (FDI)، ومثل هذا النوع من الخدمات يتطلب التقارب المادي Physical Proximity بين المتعاملين في الخدمات.

4. الخدمات المرتبطة أو غير المنفصلة Non-Separated Services:

هي خدمات المجموعة (D)، والتي تتطلب انتقال منتج الخدمة أو طالبيها أو مستهلكها أو عارضها إلى بلد آخر للعمل به وتقديم الخدمة إليه، وقد ينتقل كل من المنتج والمستهلك معا لبلد ثالث عند تقديم وطلب الخدمة، ومثال على ذلك بعض الخدمات المالية المقدمة من بنك أجنبي إلى مستهلك أجنبي آخر في بلد ثالث، وهو ما يعرف بالتواجد المؤقت للأشخاص الطبيعيين، والمقصود بذلك كما حددته الاتفاقية، أن ينتقل مقدم الخدمة سواء كان شخصا طبيعيا كالخبراء مثلا، أو شخصا معنويا كالعاملين لمؤسسة أو شركة معينة إلى بلد عضو آخر للعمل بها على سبيل التأقيت، ويشترط في هذا العمل أن يرتبط بتقديم الخدمة.

المبحث الثالث: الملامح العامة لتحرير التجارة الدولية في الخدمات.

يعتبر اتفاق تحرير تجارة الخدمات (GATS) خطوة كبرى على طريق توسيع دائرة المعاملات الاقتصادية الدولية المحددة، ولتوضيح الملامح العامة لتحرير التجارة في الخدمات سنحاول من خلال هذا المبحث إلقاء الضوء على أسباب الاهتمام بتحرير التجارة الدولية في الخدمات، ومعرفة مختلف القيود التي من المحتمل أن تقف عائقا في وجه هذا التحرير، وبذلك سنتطرق إلى مفهوم تحرير التجارة في الخدمات، والأهداف المتوخاة من هذا التحرير كما سنشير إلى المنافع المتوقعة تحقيقها من تحرير التجارة في الخدمات.

المطلب الأول. أسباب الاهتمام بتحرير التجارة في الخدمات:

- هناك أسباب عديدة تفسر الاهتمام بتحرير التجارة الدولية في الخدمات، ومن أهم هذه الأسباب:
 - التقدم التكنولوجي والانجازات العلمية التي تحققت في إطار هذا القطاع، وخاصة في مجالات الاتصالات والمعلومات وخدمات البنوك، وهذا ما يؤدي إلى رفع كفاءة هذا القطاع وسهولة التبادل الدولي.
 - أدى هذا التطور التكنولوجي إلى تنوع وخلق خدمات جديدة تشبع احتياجات الإنسان المتطورة ومن ثم سهولة وضرورة انتقال هذه الخدمات من مصادر الإنتاج إلى مصادر الاستهلاك⁽⁴²⁾.
 - يعتبر قطاع الخدمات حاليا من أكبر القطاعات استخداما للعمل، نظرا لطبيعته الخاصة، والتي تعتمد على عنصر العمل باعتباره من أهم العناصر الإنتاجية في إنشاء وتشغيل الخدمات وبالتالي فإن هذا القطاع يمتص جانبا كبيرا من العمالة يفوق ما يحصل عليه قطاع إنتاج السلع (الذي يعتمد في الوقت المعاصر على الميكنة)، فقد استطاع الاقتصاد الأمريكي مثلا استيعاب أكبر قدر من العمال في قطاع الخدمات (75% من حجم القوى العاملة) وقد ساهم هذا القطاع في جميع الاقتصاديات في تقليل معدلات البطالة ورفع معدلات التشغيل.
 - وجود الفائض في بعض قطاعات الخدمات في بعض البلدان، وعجز في البلدان الأخرى يزيد من فرص التبادل⁽⁴³⁾.
 - ارتفاع مستوى التعليم والتدريب، وتوافر ورخص تكاليف عناصر الإنتاج التي تدخل في صناعات قطاعات الخدمات واعتمادها على العناصر الإنسانية، يزيد من فرص نمو هذه القطاعات في مختلف البلدان بالمقارنة بالقطاعات الصناعية الأخرى، ومن ثم فتحير هذا القطاع يساهم في نمو الطلب والسوق والمنافسة ومن فرص التجارة الخارجية.
 - إمكانية سيطرة البنوك الأجنبية والمؤسسات المالية الدولية الكبرى على الدول الأقل نموا نظرا لما تحوزه من تفوق فني ومالي وما تتمتع به من قدرات تكنولوجية عالية، حيث يمثل هذا تهديدا لحركة التمويل والتنمية الاقتصادية في تلك البلدان.
 - وجود عدة متناقضات بين مصالح الدول فيما يتعلق بالنقل البحري والنقل الجوي، ووجود اتفاقيات دولية وثنائية عديدة متناقضة مع هذه الاتفاقية.
 - تعارض بعض الخدمات وخاصة تلك المتعلقة بالمعلومات، مع اعتبارات الأمن المحلي والاعتبارات الشخصية السرية⁽⁴⁴⁾.

- كما تجدر الإشارة إلى أن إدخال قضية التجارة الدولية في الخدمات في مجال المفاوضات خلال جولة أورغواي، يرجع أساسا إلى إصرار الدول المتقدمة على ذلك، نظرا لعدة اعتبارات نذكر منها:
- تمتع مجموعة من الدول المتقدمة بمزايا نسبية وتنافسية في مجال تجارة الخدمات، مثل الخدمات المالية بالولايات المتحدة الأمريكية.
 - تنامي نصيب تجارة الخدمات في إجمالي التجارة الدولية.
 - دخول بعض أنشطة الخدمات إلى حقل التجارة الدولية، والتي لم تكن موجودة من قبل، إما بسبب التطور التكنولوجي، أو بسبب الاتجاهات التحريرية المعاصرة في النظام العالمي للتجارة.

المطلب الثاني. القيود التي تعوق تجارة الخدمات:

تواجه التجارة الدولية في الخدمات عدة عوائق تعترضها وتحد من تحريرها، ويمكن تقسيم هذه العوائق إلى عوائق طبيعية وعوائق صناعية أو إنسانية:

أولا. العوائق الطبيعية:

وترجع هذه العوائق إلى طبيعة الخدمة، فقد تكون الخدمة غير قابلة للتخزين، وتحتاج إلى المواجهة المباشرة بين المنتج والمستهلك في المكان نفسه لكي تتم المعاملة، مما يجعل هناك صعوبة على المستهلك في التحقق من جودة الخدمة أو صلاحيتها، وهذا يتطلب وجود علاقة وثيقة بين المنتج والمستهلك، ولكن يمنع وجود هذه العلاقة مجموعة من العوامل أو الفروق الثقافية واللغوية، مما يجعلها غير قادرة على إتمام هذه العلاقة مقارنة بالسلع، وهذا نجده ملحوظا في الاستثمار الأجنبي المباشر⁽⁴⁵⁾.

ثانيا. العوائق الصناعية أو التي تضعها حكومات الدول:

وهي إما أن تكون عوائق أو قيود على التجارة في الخدمات تماثل العوائق على التجارة في السلع، كفرض الضرائب والحصص والتعريفات على المنتجات من السلع الأجنبية، وإما أن تكون عوائق أخرى يصعب تطبيقها على السلع ويمكن تطبيقها على الخدمات، مثل العوائق المانعة أو المحرمة لمنع الأجانب من ممارسة بعض الخدمات أو خضوعهم لقواعد خاصة، كتنقييد الاستثمار الأجنبي ببعض الشروط الخاصة أو منعه على الإطلاق، والأكثر من ذلك فقد تعمل الحكومات على فرض إجراءات تمييزية، يقصد بها تقييد دخول بعض الخدمات إلى أراضيها أو تحديد عدد المنشآت التي تعمل لديها⁽⁴⁶⁾.

كما يظهر التمييز في مجال التجارة الدولية في الخدمات، عندما تكون هناك قيود على تحرك مورد الخدمة أو مستلم الخدمة (المنتفع بها) أو على التجارة في الخدمة ذاتها، ويمكن توضيح ذلك فيما يأتي (47):

أ. قيود على تحرك مورد الخدمة:

مثل القيود التي تفرض على تحرك العمالة اللازمة للمقاولات، والقيود على حركة رأس المال الأجنبي، القيود على المهنيين الأجانب لمزاولة العمل داخل الدولة، التمييز في رسوم الخدمات التي تفرض على مستخدمي الموانئ والمطارات والطرق وما إلى ذلك.

ب. قيود على تحرك مستلم الخدمة:

مثل القيود التي تفرض على سفر الطلبة للالتحاق بالمؤسسات التعليمية بالخارج، أو القيود على خروج المرضى للعلاج في الخارج، أو للرحلات السياحية، أو قيود على خروج المعدات للإصلاح والصيانة.

ج. قيود على التجارة في الخدمة ذاتها:

مثل وضع قيود على امتداد نشاط الخدمات خارج الدولة، قيود على استقبال الخدمات من خارج الدولة وقيود على التحويلات الخارجية، وتعتبر هذه المجموعة من القيود بمثابة المحور الرئيسي في المشاكل المتعلقة بنمو التجارة في الخدمات.

المطلب الثالث. مفهوم تحرير التجارة في الخدمات:

اقتصرت تطبيق القواعد الدولية للتجارة متعددة الأطراف قبل جولة الأورجواي على التجارة في السلع، هذه الجولة التي جاءت في مرتبة ثامنة شهيرة في منظومة تحرير التجارة الدولية من خلال الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة GATT⁽⁴⁸⁾، والتي كشفت بعد مفاوضات شاقة استمرت قرابة 8 سنوات عن نتائج مهمة، كان أهمها إنشاء منظمة التجارة العالمية WTO وتوقيع الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS (General Agreement Of Trade in Services)⁽⁴⁹⁾.

فموجب هذه الاتفاقية يتم إخضاع تجارة الخدمات لأسس التجارة متعددة الأطراف، فدور هذا القطاع يتعاظم باستمرار وهو من أسرع القطاعات الاقتصادية نمواً وأكثرهم استيعاباً لعنصر العمل⁽⁵⁰⁾ وبذلك فإن تحرير التجارة في الخدمات يختلف عن حالة تحرير التجارة في السلع، حيث أنه في معظم الحالات لا توجد مشكلة عبور الحدود والتعريفات الجمركية بالنسبة إلى الخدمات، وإنما تأتي القيود على التجارة في الخدمات من خلال القوانين والقرارات والإجراءات التي تضعها كل دولة، حيث سعت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات إلى إزالة هذه القيود وتخفيفها للوصول إلى تبادل حرّ للخدمات يعكس

مدى التحرر من القوانين والتشريعات الوطنية، والقواعد والإجراءات التي تفرضها الدولة، والتي تصبح محلّ التعارض لتحقيق تحرير تدريجي وصولاً إلى التحرير الكامل في تجارة الخدمات⁽⁵¹⁾.

وبالتالي يقصد بتحرير التجارة الدولية في الخدمات أن يتم تطبيق آليات التجارة الدولية متعددة الأطراف على كل من تجارة السلع والخدمات، بحيث يخضعان معاً لنفس الآليات والاتفاقيات، بعد أن اقتصر العمل في المفاوضات السابقة على تجارة السلع، وكان تحرير تجارة الخدمات يتم من خلال اتخاذ الإجراءات اللازمة لتسهيل وصول موردي الخدمات الأجانب إلى الأسواق المحلية، وخفض مستوى التمييز بينهم وبين الموردين المحليين⁽⁵²⁾.

كما يمكن تعريف تحرير التجارة الدولية في الخدمات بأنها عملية اتخاذ الإجراءات التي توسع فرص دخول موردي الخدمات الأجانب إلى السوق المحلية والتقليل من التحيز تجاههم، وتمكين الموردين المحليين للخدمات من الوصول إلى الأسواق الأجنبية⁽⁵³⁾.

ويشير الدخول الحر للسوق إلى حرية الموردين الأجانب والمستهلكين في اختيار أي من الطرق التي يتم بها العرض (الاستثمار الأجنبي المباشر، أو شكل آخر من التواجد التجاري أو حركة العمالة أو التجارة بين الدول أو حركة المستهلكين) لتخدم سوقاً خارجياً. والمعاملة الوطنية تعني بدورها وجوب معاملة الموردين الأجانب - في حالة دخولهم سوق الدولة المستوردة للخدمة - بطريقة لا تقل في جودتها وتأييدها عن المعاملة الموجهة لموردي الخدمات المحلية المشابهة.

ومن بين العقبات التي تمنع وصول الموردين الأجانب إلى السوق المحلية والتي ينبغي العمل على إزالتها:

Ø حظر الاستثمارات الأجنبية في بعض القطاعات أو وضع قيود على حرية الحركة أمام الشركات الأجنبية بمنعها مثلاً من فتح فروع أو تقديم خدماتها في مناطق جغرافية معينة.

Ø السماح فقط بالمشروعات المشتركة وتحديد حصة لا يتعداها الشريك الأجنبي في الملكية.

أما بالنسبة للتمييز بين الموردين الأجانب والمحليين، فالمطلوب منع هذا التمييز أو خفض نطاقه، ومن أمثلة هذا التمييز:

Ø التمييز في الحصول على حوافز الاستثمار أو الإجراءات الضريبية والقواعد المنظمة للتحويلات الخارجية، ووضع القيود على المشتريات الحكومية.

كما يتطلب تحرير التجارة في الخدمات حماية الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

ومن القيود على التجارة في الخدمات، والتي تسعى اتفاقيات منظمة التجارة العالمية إلى تقليل آثارها هي الضوابط السعرية، حيث تضع الدولة قواعد لتحديد الأسعار في بعض القطاعات ومن هذه القطاعات: النقل الجوي، الخدمات المالية، الاتصالات⁽⁵⁴⁾.

المطلب الرابع. أهداف تحرير التجارة في الخدمات:

من العوامل التي أدت إلى تسريع الاتفاق بشأن الخدمات، هو ما شهده العالم من تطورات تكنولوجية متقدمة في مجال الحاسبات والاتصالات، والتي أدت إلى ارتباط الأسواق العالمية في مجال الخدمات، وسيطرة الشركات العملاقة على هذه المجالات، وبالتالي كان من مصلحتها فتح الأسواق أمامها دون قيود، ولقد أدى التقدم في تكنولوجيا المعلومات إلى زيادة حجم ونوعية الخدمات التي يمكن مبادلتها دولياً⁽⁵⁵⁾.

تعتبر اتفاقية الجاتس الخطوة الأولى نحو إدخال الخدمات في النظام التجاري الدولي من خلال مبادئ قانونية وقواعد اقتصادية متعددة، شاركت فيها أطراف كثيرة وتطبق على كافة أنشطة التجارة في الخدمات، وهذه الاتفاقية لا تهدف فقط إلى توسيع نطاق التجارة متعددة الأطراف فيما يتعلق بالخدمات أو اكتمال النظام التجاري الدولي بحيث يتسع معاً للسلع والخدمات، أو من مظاهر التعاون الدولي، ولكنها تعكس أيضاً الأهمية الاقتصادية للتجارة في الخدمات في المجال الدولي، وتعالج وتنظم في الواقع سياسات الاستثمار الأجنبي المباشر، والنظم الرقابية الداخلية، والتي تعوق وتعرق تطور وانتقال وتوظف الخدمات في مختلف الأسواق، فالأمر لا يتعلق أساساً بتحرير هذا النشاط ونتائجه من عوائق التعريفات الجمركية، وإنما تحرير هذا القطاع من العوائق غير التعريفية والعوائق التنظيمية الداخلية، والتي تمنع بصفة مباشرة ومؤثرة التوسع في الأسواق وزيادة الصادرات والواردات من الخدمات.

وقامت الدعوة إلى تحرير تجارة الخدمات على نفس الفلسفة التي قامت عليها فكرة تحرير التجارة الدولية في السلع، وهو قاعدة الميزة النسبية، لأن الميزة النسبية تساعد على رفع كفاءة استخدام الموارد الاقتصادية وتؤدي إلى استمرار منتجي السلع والخدمات الأكثر كفاءة والأقل هدراً للمصادر الطبيعية في الأسواق، الأمر الذي يؤدي في محصلته النهائية إلى رفع مستوى أداء الاقتصادات القومية ونمو حجم التجارة الدولية، ولذلك فالدول التي تتمتع بمزايا نسبية أو تتفوق في مجال إنتاج بعض الخدمات تكون لها الريادة والسبق في تجارة وتسويق هذه الخدمات في السوق الدولية⁽⁵⁶⁾.

وقد جاء في مقدمة الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات المبررات لضم الخدمات في إطار التحرير الكامل للتجارة الدولية، حيث تم التوصل إلى هذه الاتفاقية في ضوء الاعتبارات التالية:

- 1- الاعتراف بالأهمية المتزايدة للتجارة في الخدمات وأثرها على نمو الاقتصاد العالمي.
- 2- الرغبة في إقامة نظام متعدد الأطراف لتجارة الخدمات بهدف التوسع في هذه التجارة في إطار من الشفافية والتحرير التدريجي كوسيلة من وسائل تعزيز النمو الاقتصادي لجميع الأطراف.
- 3- الرغبة المبكرة في تحقيق مستوى متقدم من التحرير في مجال التجارة في الخدمات من خلال جولات متعددة الأطراف من النقاش والمفاوضات، تهدف إلى تحقيق غايات مشتركة لجميع الأعضاء المشاركين مع ضمان توازن شامل بين الحقوق والواجبات.
- 4- الاعتراف بحقوق الأعضاء في تنظيم وإدخال الأنظمة الجديدة المتعلقة بتقديم الخدمات داخل حدودهم القومية لأجل تحقيق أهداف السياسات الوطنية، والإقرار بحاجة الدول النامية بوجه خاص إلى ممارسة هذا الحق نظرا للتباين في درجة تطور الضوابط التنظيمية للخدمات بين مختلف البلدان.
- 5- الرغبة في تسهيل زيادة مشاركة الدول النامية في تجارة الخدمات وزيادة صادراتهم الخدمية من خلال تعزيز قدراتهم الداخلية وكفاءاتهم في تحرير الخدمات وكذلك مكانتهم التنافسية.
- 6- الأخذ بعين الاعتبار المصاعب الجديدة التي تعيشها الدول الأقل نموا بسبب ظروفها الاقتصادية الخاصة.

المطلب الخامس. منافع تحرير التجارة في الخدمات:

- تتعدد المنافع الناتجة عن تحرير التجارة الدولية في قطاع الخدمات، وتتناسب تلك المنافع مع مقدار التحرير الذي تحققه الدولة في القطاع الخدمي⁽⁵⁷⁾، وتتمثل هذه المنافع فيما يلي:
- أولاً. الأداء الاقتصادي: إن كفاءة البنية التحتية للخدمات شرط أساسي لنجاح الاقتصاد فالخدمات تعتبر مدخلات هامة استراتيجيا لكل القطاعات.
 - ثانياً. التطوير: إن توسع الأسواق الدولية للخدمات يساعد المصدرين والمنتجين في الدول النامية على تمويل قدرتها التنافسية، وبالتالي فإن تحرير الخدمات يصبح العنصر الرئيسي في العديد من استراتيجيات التطوير.
 - ثالثاً. تحقيق وفورات للمستهلكين: يوجد دليل قوي في العديد من الخدمات، أن التحرير يؤدي إلى أسعار أقل وجودة أفضل واتساع الخيارات للمستهلكين.
 - رابعاً. سرعة الابتكار والتجديد: من الواقع العملي يتضح أن الدول التي قامت بتحرير أسواق الخدمات بها، لديها منتجات أكثر وعمليات تجديد وابتكار أكبر في الخدمات.

خامسا. شفافية وقدرة تنبؤية أكبر: من خلال التزامات الدول في إطار المنظمة العالمية للتجارة، يتضح جليا توافر نسبة كبيرة من الشفافية تمكن من التخطيط للمستقبل بدرجة عالية من التأكد مما يشجع الاستثمار طويل الأجل.

سادسا. نقل التكنولوجيا: تساعد التزامات الدول في مجال الخدمات على تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر، هذا الأخير يجلب معه مهارات وتكنولوجيا جديدة تتدفق داخل الاقتصاد بطرق عديدة، مثل استخدام الشركات الوطنية لأساليب فنية جديدة.

كما يمكن توضيح المنافع من تحرير التجارة الدولية في الخدمات من خلال الإشارة إلى مزايا هذا التحرير بالنسبة للمؤسسات العاملة في قطاع الخدمات، وللعمالة في هذا القطاع وكذلك بالنسبة للمستخدم أو المستهلك⁽⁵⁸⁾.

أ. المزايا للمؤسسات العاملة في قطاع الخدمات:

من الواضح أن المزايا التي تعود على المؤسسات كنتيجة لفتح الأسواق هي بالدرجة الأولى لتلك المؤسسات التي تعمل في مجال تصدير الخدمات، وكذلك الأمر_ ولكن بدرجة مختلفة_ بالنسبة للمؤسسات التي تعمل في مجال استيراد الخدمات. ولقد تبين في العديد من الأحوال أن الدول التي تفتح أسواقها للمنافسة الحرة للموردين الخارجيين استطاعت أن تحقق كفاءة عالية من هذه الخدمات وفق الموقف التنافسي للعديد من صناعاتها الإنتاجية والخدمية.

ب. المزايا للعمالة في قطاع الخدمات:

من المعروف أن العمالة في قطاع الخدمات تتمتع بمزايا عن باقي العمالة في مختلف القطاعات الإنتاجية في الدولة، من ناحيتي مستويات أفضل للأجور ومستويات أفضل لظروف العمل، وكذلك إمكانية الحركة للبحث عن وظائف أخرى إذا ما تغيرت أماكن إقامتهم. كما تتميز العمالة في قطاع الخدمات بمستويات أعلى من المهارات وبالذات في مجال الاستخدامات التكنولوجية الحديثة، حيث أنه كلما تعمقت مثل هذه المهارات كلما زادت قدرة العامل على الحركة سواء أفقيا(إلى مواقع أخرى) أو رأسيا(وظائف أفضل).

ج. المزايا للمستخدم:

هناك العديد من الآراء فيما يخص هذا الموضوع، فبعض التحليلات تركز على مصلحة المنتج وليس المستخدم نظرا لوجود مؤسسات ونقابات قوية تدافع عن موردي تلك الخدمات، مثل المحامين الأطباء، المهندسين، المعلمين، المؤلفين... وليس مستهلك الخدمة كالمرضى، والقراء، ومستهلكي المياه والكهرباء وهكذا.

وبالتأكيد فإن المزايا واضحة بالنسبة للمستهلك (أو المستخدم) في حالة تحرير تجارة الخدمات حيث ستكون هناك خيارات واسعة أمامه وبأسعار تنافسية. ومن أكثر القطاعات التي ظهر فيها جليا آثار فتح الأسواق أمام كافة الخدمات، هو قطاع الاتصالات حيث ساهم التطور التكنولوجي غير المسبوق في هذه الصناعة، إضافة إلى فتح الأسواق أمام المنافسة العالمية إلى الارتفاع بمستوى الخدمات مع خفض الأسعار في مختلف بقاع العالم.

المبحث الرابع: دراسة تحليلية للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس):

إن مجال تحرير تجارة الخدمات يعد حديث العهد بمفاوضات تحرير التجارة الدولية في إطار الجاتس، حيث لم يسبق تناول هذا القطاع الحيوي من النشاط التجاري الدولي في أي جولة من جولات المفاوضات السابقة، ويرجع ذلك لصعوبة التوصل إلى توصيف محدد لأبعاد النشاط التجاري الخدمي بشكل يسمح بتطبيق قواعد الجاتس عليه، وتحديد مدى انطباق مبادئ الميزة النسبية وتكلفة الفرصة البديلة التي تحدد نمط واتجاهات العلاقات الدولية في التجارة السلعية على التجارة الدولية في الخدمات كما أنه لم يسبق تناول الإطار الفكري لتجارة الخدمات بالبحث والدراسة قبل مفاوضات أوروغواي .

ولقد جاءت مبادرة دمج تجارة الخدمات في النظام التجاري الدولي من جانب الإدارة الأمريكية حينما بدأت تشعر بتراجع قدرتها التنافسية تدريجيا في مجال التجارة السلعية، لاسيما في مواجهة الدول حديثة التصنيع. هذا بالإضافة إلى تمتعها بميزة نسبية وتنافسية هائلة على الصعيد الدولي في مجالات الخدمات، وقد حفل موضوع تحرير الخدمات بالخلافات الحادة بين الولايات المتحدة من جهة والدول النامية من جهة أخرى.

وتعتبر الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) أول اتفاقية دولية متعددة الأطراف لتنظيم التجارة الدولية في الخدمات⁽⁵⁹⁾، وقد وضعت هذه الاتفاقية الأسس والقواعد لتحرير تجارة الخدمات، مع مراعاة الطبيعة الخاصة للخدمات نفسها من ناحية، وأوضاع قطاعات الخدمات في الدول النامية من ناحية أخرى.

المطلب الأول. هيكل الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس):

تتكون الوثيقة الختامية للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) الصادرة عن سكرتارية الجاتس في 20 ديسمبر 1993 من مقدمة وستة أجزاء، تشمل 29 مادة ومرفق بها 8 ملاحق⁽⁶⁰⁾ :

§ الجزء الأول: يشمل نطاق وتعريف الخدمات Scope and Definition.

§ الجزء الثاني: يشمل الالتزامات العامة والمبادئ General obligations and Disciplines

(في 14 مادة)، وهي مقدمة لكافة الأطراف المتعاقدة.

§ الجزء الثالث: يشمل الارتباطات أو الالتزامات المحددة Specific Commitments التي تقدمه الدول في جداول "Schedules" وتتفاوض حولها في ضوء ظروف التنمية الاقتصادية التي تمر بها (في 3 مواد).

§ الجزء الرابع: يتناول موضوع التحرير التدريجي وأحكام تعديل جداول الارتباطات المحددة (في 3 مواد).

§ الجزء الخامس: يشمل المواد المتعلقة بالإطار المؤسسي لتطبيق الاتفاقية، بما في ذلك المشاورات الدورية، وتسوية المنازعات ومتابعة تنفيذ الارتباطات ومهام مجلس التجارة في الخدمات في إطار الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية، والتعاون الفني والعلاقات مع المنظمات الدولية الأخرى (في 5 مواد).

§ الجزء السادس: يتضمن بعض المواد المتعلقة بحرمان بعض الدول من مزايا الاتفاق، وبعض التعاريف التي تساعد على فهم وإعداد جداول الالتزامات (في 3 مواد).

وفي ضوء ذلك يمكن القول أن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات تركز على أربعة عناصر أساسية لتحرير التجارة الدولية في الخدمات، تتمثل فيما يلي⁽⁶¹⁾:

1- الإطار العام للاتفاقية: والذي يضم اتفاق المبادئ والأحكام والالتزامات العامة والتي تتعلق بكل الدول الأعضاء.

2- قواعد الالتزامات المحددة: التي تتعلق بالإنفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية.

3- جداول الالتزامات المحددة: التي تقدمها كل دولة عضو بالقطاعات التي تلتزم بتحديدتها من خلال فتح أسواقها أمام موردي الخدمات الأجانب.

4- ملاحق تتضمن أحكاماً خاصة ببعض قطاعات الخدمات التي لا تكفي أحكام الاتفاق العام لمعالجة سماتها وخصائصها المتميزة.

أولاً. **الالتزامات العامة لاتفاقية (الجاتس) General Commitments:**

وردت الالتزامات العامة في القسم الثاني من الاتفاقية، وتشتمل على الضوابط والقواعد الأساسية الحاكمة للسلوك التجاري الدولي في مجال التجارة في الخدمات، والتي يتم فرضها على كافة الدول الأعضاء دون تمييز أو تفرقة، وتطبق على جميع الخدمات⁽⁶²⁾. وتتمثل هذه الالتزامات أو الضوابط والقواعد التي يتعين على كافة الأعضاء التقيد بها في مجال التجارة في الخدمات، فيما يلي:

1. مبدأ الدولة الأولى بالرعاية: Most-Favored-Nation Treatment (MFN)

يقصد بهذا المبدأ عدم التمييز بين موردي الخدمات الأجانب من حيث الدخول إلى الأسواق وشروط التشغيل، بالإضافة إلى أن الاتفاقية تقضي بأن أي ميزة تمنحها دولة عضو في الاتفاقية لعضو آخر ولدولة أخرى غير عضو فيما يتعلق بالتجارة في الخدمات، ينبغي أن تمنح في ذات الوقت ودون شروط أو قيود إلى كافة الأطراف الأعضاء في الاتفاقية، ولا يمنع ذلك من منح ميزة لدولة مجاورة أي مشاركة في الحدود، لتسهيل التبادل فيما بين مناطق خدمات على الحدود فقط⁽⁶³⁾.

تجدر الإشارة إلى أنه رغم بساطة عبارة هذه المادة ووضوح مدلولها، أثارت خلافا شديدا بين الدول ومجموعات الدول أثناء المناقشات التي دارت بشأنها خلال جولة أورغواي، وذلك للأسباب التالية⁽⁶⁴⁾:

- اختلاف الأهمية النسبية للقطاعات الخدمية بين الدول المشاركة ومجموعات الدول، وتضارب مصالحها.
- تأثير هذه المادة على الاتفاقيات الثنائية ومتعددة الأطراف في قطاعات خدمية أساسية.

وبالرغم من أن مبدأ الدولة الأكثر رعاية يمثل التزاما عاما، فإن الاتفاق الجديد بشأن تجارة الخدمات يحتوي على ملحق يسمح للبلدان بأن تطالب بإعفائها من هذا الالتزام*، ولا يجوز منح أي إعفاءات من التزام معاملة الدولة الأكثر رعاية إلا بعد أن يدخل الاتفاق حيز التنفيذ، ويكون البلد طرفا فيه. ولا يمكن التماس إعفاءات أخرى إلا بتقديم طلب إلى المؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية للحصول على رخصة أو تنازل (بموافقة ثلاثة أرباع عدد الأعضاء). ولا تستمر الإعفاءات من مبدأ معاملة الدولة الأكثر رعاية لأكثر من عشر سنوات، وتخضع للتفاوض في الجولات التالية لتحرير التجارة، التي يجب أن تعقد أولها في غضون خمس سنوات من دخول الاتفاق حيز التنفيذ.

2. مبدأ الشفافية: Transparency Principle

أشارت الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات في المادة الثالثة على ضرورة تبادل الدول الأطراف لكافة المعلومات والإجراءات التطبيقية، والقوانين والتشريعات ومبادئ الرقابة والتوجيهات الإدارية المتعلقة بالخدمات ذات التأثير المباشر أو غير المباشر. وذلك دون إبطاء في موعد لا يتجاوز بدء سريان هذه الاتفاقية وينبغي أيضا نشر جميع الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتجارة في الخدمات أو المؤثرة

* الإعفاءات الممنوحة للدول الأعضاء من التزام معاملة الدولة الأكثر رعاية نجدها فقط في ظل اتفاقية الجاتس، وهي غير مقررّة بالنسبة لهذا الالتزام في ظل اتفاقية منظمة التجارة العالمية والاتفاقات الأخرى الملحق بها.

فيها، والتي يكون العضو قد وقع عليها.

كما يجب إخطار مجلس تجارة الخدمات التابع للمنظمة العالمية للتجارة بأية قوانين جديدة أو تعديلات في القوانين السارية المفعول، حيث أشارت الاتفاقية في مادتها الثانية بأنه يجوز لأي عضو تعديل جداول التزاماته أو سحبها كاملة بعد مضي ثلاث سنوات من تقديمها، على أن يبلغ مجلس تجارة الخدمات بهذا التعديل قبل سريانه بثلاثة أشهر، وعليه تعويض الأعضاء المتضررين، بل وأعطيت الدولة العضو حق تعديل جداول التزاماتها بوضع قيود على أنشطة الخدمات التي تواجه صعوبات على إثرها في ميزان مدفوعاتها، بحيث تتصف هذه القيود بعدم التمييز وتكون منسجمة ونصوص إتفاقيات صندوق النقد الدولي⁽⁶⁵⁾.

وعموماً فقد قررت الاتفاقية أنه على كل دولة أن تنشئ مركز معلومات تتوافر لديه كافة المعلومات السابقة، ويكون همزة الوصل مع مركز التجارة في الخدمات التابع لمنظمة التجارة العالمية والأطراف الأخرى، ومع ذلك لا يجب أن تمتد هذه الشفافية إلى المعلومات التي يعتبرها كل عضو معلومات سرية. وقد حددت الاتفاقية معيار السرية، حيث تعتبر المعلومة سرية إذا كانت محددة ومؤثرة، ويبدو تأثيرها من خلال إعاقه تنفيذ القوانين أو الضارة بالمصلحة العامة، أو تضرر بالمصالح الاقتصادية للمشروعات العامة والخاصة، أي تتعارض تماماً مع قواعد المنافسة الشريفة⁽⁶⁶⁾.

إذا كان لمبدأ الشفافية أهمية في التجارة الدولية بوجه عام، فإنه يحتل أهمية متزايدة في نطاق تجارة الخدمات، فمن الملاحظ رصد صعوبات متعددة في التعرف على التنظيمات الداخلية لكل دولة بشأن هذا القطاع، لذا فإن التنظيم الدولي للخدمات لن يحقق الثمار المرجوة من ورائه، إلا بإفصاح المجال أمام أعمال مبدأ الشفافية⁽⁶⁷⁾.

3. مبدأ زيادة مشاركة الدول النامية: Increasing Participation Of Developing Countries

إن الدول النامية لها وضع خاص فيما يتعلق بتجارة الخدمات، فالمنافسة بينها وبين الدول المتقدمة في هذا المجال غير متكافئة Unfair Trade، حيث أن صناعة الخدمات فيها تكاد تكون معدومة أو بدائية وغير متقدمة، ومستوى التعليم والمعرفة والممارسة ضعيف جداً، كما أن خدماتها لا تستخدم التكنولوجيا المتقدمة، وخاصة بالنسبة للخدمات المالية (المصارف) أو الاتصالات، وقدرتها الاستيعابية لهذه التكنولوجيا محدودة، ولذلك لا تقارن قدراتها بقدرات الدول المتقدمة ولا تستطيع المنافسة وليس أمامها في تجارة هذا القطاع سوى التبعية، وبالتالي فإن الانفتاح المباشر يمثل بالنسبة لها التبعية. ولقد قررت الاتفاقية ضرورة مراعاة ظروفها المحلية والاقتصادية، وتحسين هذه الظروف

يرتبط بظروف داخلية وبظروف دولية أو خارجية، فالظروف المحلية ترتبط بالتعليم والتدريب ورفع قدراتها في مجال نقل التكنولوجيا واستيعابها على أسس تجارية. أما الظروف الخارجية فهي ترتبط برفع قدراتها وكفاءتها التنافسية في الأسواق العالمية، وارتباطها بشبكات المعلومات وفتح الأسواق أمامها ودخول في شبكات التوزيع، وتقديم المعونة الفنية لها من قبل الدول المتقدمة. وقد نصت الاتفاقية على كل هذه القواعد بل وقررت ضرورة إنشاء مراكز للمعلومات في الدول المتقدمة لتتيح معرفة ظروف أسواقها ومستوى المؤهلات العلمية المطلوبة، ومدى توافر تكنولوجيا المعلومات والخدمات بصفة عامة، كما أعطيت أولوية خاصة للبلدان الأقل نموا بما يتفق مع احتياجاتها التنموية⁽⁶⁸⁾.

لقد تضمنت الاتفاقية أحكاما تحث على تسهيل مشاركة الدول النامية في التجارة الدولية في الخدمات، نظرا للخسائر التي ستحملها الدول النامية نتيجة تحرير التجارة في هذا القطاع، والتي ترجع أساسا إلى تواضع إمكانيات هذه الدول في مجال الخدمات، وانخفاض كفاءتها وقدرتها التنافسية، فضلا عن كونها مستوردا صافيا للخدمات، والتي تتعلق بما يلي:

- تعزيز وتقوية قدرات توفير الخدمات المحلية وزيادة كفاءتها وقدرتها التنافسية عن طريق السماح للدول النامية بالحصول على التكنولوجيا وفقا للأسس التجارية.
- تحسين إمكانية وصول الدول النامية إلى قنوات التوزيع وشبكات المعلومات.
- تحرير الوصول إلى أسواق التصدير في القطاعات والوسائل التي تهم تلك الدول⁽⁶⁹⁾.

كما نصت الاتفاقية كذلك على أن ينشئ الأعضاء من الدول المتقدمة وغيرهم من الدول الأعضاء بقدر الإمكان خلال سنتين من بدء تنفيذ اتفاقية منظمة التجارة العالمية، نقاط اتصال Contact points لتسهيل وصول موردي الخدمات من الدول النامية الأعضاء إلى المعلومات المتصلة بأسواق الخدمات فيها*، وذلك فيما يتعلق بالجوانب التجارية والفنية في توريد الخدمات، وتسجيل المواصفات الفنية والاعتراف بها والحصول عليها وإتاحة تكنولوجيا الخدمات بالأسعار التجارية.

4. مبدأ عدم السماح بالاحتكارات والممارسات التجارية المقيدة Monopoly and Exclusive Services Suppliers and Business Practices

نظرا لأن أحد الأساليب الحمائية التي يمكن أن تعوق تحرير تجارة الخدمات يتمثل في بعض الممارسات غير المشروعة التي قد يتبعها مقدمو الخدمات الوطنيين لتقييد منافسة الأجانب، وحيث أن هذه الممارسات قد تتم أيضا بواسطة بعض محتكري الأسواق المحلية لنوعيات معينة من الخدمات مما

* أي في الدول المتقدمة وغيرها من الدول التي تنشئ نقاط الاتصال.

يمنع من منافسة الأجانب في تلك الأسواق، أو قد تتم بواسطة هؤلاء المحكركين أو توابعهم أيضا عند تقديمهم الخدمات في أسواق خارجية، فقد تعاملت المادتان 8 و9 من الاتفاقية بشكل صريح مع هذا النوع من الممارسات.

فقد نصت المادة الثامنة على أنه على الدول التي تمنح هؤلاء المحكركين الحق في احتكار السوق المحلي أن تتأكد من عدم استغلال هذا الحق بطريقة لا تتسق مع التزام الدول بالتحريم، ويرى مجلس تجارة الخدمات بناء على طلب الدولة المتضررة من تلك الممارسات أن يطلب من العضو المانح للحق الاحتكاري معلومات محددة تخصّ هذه العمليات⁽⁷⁰⁾.

كما ناقشت الاتفاقية الأوضاع الاحتكارية في تقديم الخدمات، فبعض الخدمات قد يقوم بتوريدها متعهد احتكاري محلي، وقد يحاول هذا المورد الاحتكاري أن يمارس سياسات تؤثر على موردي هذه الخدمات من المناطق والبلدان الأخرى، لذلك راعت الاتفاقية هذا الوضع وقررت في المادة 1/8 أنه: " على كل عضو أن يكفل عدم قيام مورد احتكاري لخدمة ما في أراضيها بالتصرف عند توريده الخدمة الاحتكارية في السوق، بطريقة تتعارض مع التزامات العضو المترتبة عليه بموجب المادة الثانية والالتزامات المحددة التي قام بتقديمها، وهذا يعني أن التصرفات الاحتكارية لا يجب أن تمس أو تؤثر في التزامات العضو التحررية، سواء ما جاء في التزاماته العامة أو ما جاء في التزاماته المحددة والتي أقر بتحريرها.

ولم تقتصر الاتفاقية على تحريم الممارسات الاحتكارية التي يمكن أن يتخذها مورد احتكاري عند تقديم خدمة معينة، بل امتد هذا التحريم إلى الممارسات الاحتكارية التي تمارس بطريقة غير مباشرة من خلال شركة تابعة، تقدم خدمة أخرى من خلال التزاماته التحررية، ولذلك نصت المادة 2/8 على أنه " إذا كان المورد الاحتكاري في عضو ما ينافس بصورة مباشرة أو من خلال شركة تابعة من أجل تقديم خدمة تقع خارج نطاق احتكاره وتخضع لتعهدات العضو المحددة، يجب أن يكفل منع إساءة المورد استعمال مركزه الاحتكاري للتصرف في أراضي العضو بطريقة تتعارض مع هذه الالتزامات". جعلت الاتفاقية مركز التجارة على الخدمات رقبيا على هذه الممارسات، وأن يطلب من الدولة التي أجازت أو سهلت لهذا العضو ممارساته أن تقدم كافة المعلومات، كما يجب إخطار مجلس التجارة في الخدمات بكل حقوق احتكارية يمنحها عضو معين بشأن توريد خدمة تدخل في إطار التزاماته المحددة خلال فترة معينة (3 أشهر من موعد التنفيذ)، وعندئذ تطبق قواعد تعديل الجداول والالتزامات الواردة فيه (مادة 21).

ولم تقتصر الاتفاقية على مواجهة الاحتكار في توريد الخدمات، فقد واجهت أيضا تعدد الموردين، حيث يمكن لهؤلاء الموردين أن يقوموا ببعض الممارسات التجارية وتكون بعيدة عن التجارة الشريفة Fair Trade، ويمكن لهذه الممارسات غير الشرعية أن تحد من التنافس وبالتالي تقيد من التجارة في الخدمات، وقد نصت على هذه الحالة المادة 1/9 بقولها: "يعترف الأعضاء بأن بعض الممارسات التجارية لموردي الخدمات قد تحد من التنافس، وبالتالي تقيد من التجارة في الخدمات". ولمواجهة هذه الممارسات يجب على كل عضو أن يتمتع بالشفافية والدخول في مفاوضات ومشاورات للقضاء عليها، وعليه أن يستجيب لطلبات الأعضاء الآخرين بعين العطف، وأن يتعاون معهم وأن يقدم المعلومات المطلوبة بخلاف المعلومات السرية، وعليه أن يخطر الأعضاء الآخرين بقوانينه وتنظيماته وأن يحترم الآخرون سرية المعلومات المقدمة⁽⁷¹⁾.

5. مبدأ التحرير التدريجي: Progressive Liberalization

على الرغم من أن المبادئ العامة للاتفاقية الواردة في الجزء الثاني منها لم تشمل على أية نصوص تتعلق بالتحرير التدريجي، إلا أن ديباجة الاتفاقية تنص على نفس ما جاء بإعلان "بونتاديليس" من الرغبة في أن يكون التحرير المتدرج لتجارة الخدمات وسيلة لتشجيع النمو الاقتصادي بين كل الشركاء التجاريين، وتنظم المادة 19 الواردة في الجزء الرابع من الاتفاقية - تحت عنوان "التفاوض حول الالتزامات المحددة Negotiation Of Specific Commitments" - عملية الوصول إلى مستويات أعلى من التحرير، من خلال دورات متعاقبة من المفاوضات يبدأ أولها بعد خمس سنوات على الأكثر من تاريخ تنفيذ اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية، وتوجه تلك المفاوضات نحو تخفيض أو إزالة آثار معاكسة على تجارة الخدمات قد تعوق كفاءة النفاذ للأسواق بما يحقق منافع متوازنة لجميع المشاركين في تلك المفاوضات⁽⁷²⁾.

ثانياً. الالتزامات المحددة Specific Commitments

إضافة إلى الالتزامات العامة المفروضة على كافة الدول الأعضاء بالاتفاقية، توجد التزامات محددة لا تطبق على كافة الدول الأعضاء، وإنما على الدول التي تقدم تعهدات في قطاعات خدمية محددة في جداول معينة، ويحق لهذه الدول أن تقدم بجانب هذه التعهدات مجموعة من القيود أو الشروط التي تراها ملائمة لتحرير هذه القطاعات، ثم تلحق هذه التعهدات والشروط والقيود إلى نصوص الاتفاقية، لتصبح جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية، وتحقق مزيداً من تحرير التجارة الدولية في الخدمات يضاف إلى التحرير الذي تحققه الالتزامات العامة.

وبالتالي يمكن القول أن الالتزامات المحددة هي التعهدات المحددة التي تقدمها الدول في جداول Schedules وتتفاوض حولها في ضوء مراحل التنمية التي تمر بها. وتتعلق الالتزامات المحددة بكل من مبدأي النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية وكذا الالتزامات المحددة الإضافية.

1. النفاذ إلى الأسواق Market Access:

تقضي الاتفاقية بأن تتعهد الدولة العضو بالسماح لمقدمي الخدمات الأجانب بالدخول إلى أسواقها في القطاعات التي قامت بتحريرها وأدرجتها في جدول تعهداتها، وتضع لها عدة قيود وتحظر من دخولها إلى أسواقها، لأنه لا يجوز لها فرض أي قيود حذر بعد الدخول إلى الأسواق. أما القيود المحظورة التي تفرضها الدول الأعضاء فقد حددتها الاتفاقية بستة أشكال، فيمكن للدولة العضو أن تقوم بما يأتي:

- ✓ أن تحدد عددا معينا من مقدمي الخدمات المسموح بهم، سواء في شكل حصص عددية أو محتكرين معينين، أو إجراء اختبار الحاجة الاقتصادية*.
- ✓ أن تفرض حدا معينا لإجمالي قيمة المعاملات والأصول الخدمية، سواء قدمت في شكل حصص رقمية، أو تطلبت إجراء اختبار الحاجة الاقتصادية⁽⁷³⁾.
- ✓ أن تحدد إجمالي عدد عمليات الخدمة أو إجمالي الناتج عنها، سواء ورد في صورة وحدات، أو حصص رقمية، أو اشتراطها القيام باختبار الحاجة الاقتصادية.
- ✓ أن تفرض حدا أقصى لإجمالي عدد الأشخاص الطبيعيين القائمين في قطاع خدمي معين، أو يستعين بهم مقدم الخدمة، سواء في شكل حصص رقمية أو وفقا لشرط الحاجة الاقتصادية.
- ✓ أن تفرض الشروط التي تحدد شكل ونوع الكيان القانوني الذي ينبغي أن يتخذه مقدمو الخدمات مثل: اشتراطها اتخاذ مقدم الخدمة بتقديم خدماته من خلال شركة، فتشترط أن تتخذ هذه الشركة شكل شركة مساهمة أو شركة توصية بالأسهم.
- ✓ أن تضع القيود التي تحد من مشاركة رأس المال الأجنبي على شكل نسبة مئوية قصوى لملكية مقدم الخدمة الأجنبي للأسهم، أو تحديدها لوجود حد أقصى في القيمة الإجمالية للاستثمار الأجنبي في الدولة⁽⁷⁴⁾.

ويلاحظ على القيود السابقة، أنها وردت على سبيل الحصر، لذلك يحق للبلد العضو أن يدرجها كلها أو بعضها في جدول تعهداته صراحة قبل تقديمه لهذا الجدول، أو ألا يدرجها بالجدول، وبالتالي

* المقصود باختبار الحاجة الاقتصادية: احتياج السوق إلى هذه الخدمة الأجنبية لعدم وجود مقدمي خدمات وطنيين يقدمونها أو على الأقل أن الخدمات المعروضة لا تكفي حاجة المستهلك وتقل عن المطلوب منها.

يصبح مبدأ النفاذ إلى الأسواق مطبقاً بلا قيود، وفي هذه الحالة الأخيرة سوف يتحقق التحرير الكامل للتجارة الدولية في الخدمات، لما تمثله هذه القيود من حواجز على التحرير* .
تجدر الإشارة إلى أن مبدأ النفاذ للسوق من أهم المبادئ التي يجب أن يتعامل معها العضو بحذر وحيطة نظراً لارتباطه المباشر بالسوق التي تقدم بها الخدمة.

2. المعاملة الوطنية National Treatment:

المعاملة الوطنية المتساوية، هو المبدأ الثاني من المبادئ التحريرية التي نصت عليها الاتفاقية تحت بند الالتزامات المحددة، ويقصد به المعاملة المتساوية بين الخدمات وموردي الخدمات من البلاد الأجنبية، والخدمات وموردي الخدمات من الخدمات المحلية⁽⁷⁵⁾، وهذا يعني إلغاء كافة أشكال التمييز بين الخدمات الأجنبية والخدمات الوطنية، وأن تمنح الأولى معاملة لا تقل رعاية مع المعاملة الممنوحة للخدمات المحلية، وبالتالي يقصد بالمعاملة الوطنية أن يحظر على الدولة العضو أن تعامل مقدمي الخدمات الأجانب معاملة تقل عن تلك التي توفرها لرعاياها من مقدمي الخدمات الوطنيين. وطبقاً للتعريف الوارد في إعلان 1976 فإن المعاملة الوطنية تعني تطبيق القوانين والنظم والقواعد واللوائح السائدة بما يتمشى مع القانون الدولي، وبما لا يقل عما هو متاح للمؤسسات المحلية.

يبدو جلياً من هذا التعريف أنه لا يعني إعطاء الموردين الأجانب أو فروع المؤسسات الأجنبية ميزة نسبية عن تلك الممنوحة للمؤسسات المحلية، أي أنها لا تعني السماح لغير المقيمين بالدخول في أنشطة خدمية دون الالتزام بما هو قائم من قوانين أو قواعد أو نظم أو تعليمات.

كما أن مبدأ المعاملة الوطنية لا يعني بالضرورة السماح للمورد الأجنبي في الدخول في تقديم الخدمات التي تخضع لقيود شديدة (Heavily Regulated) فالكثير من الدول النامية تتبع نظاماً وقيوداً كثيرة للدخول في تقديم بعض الخدمات الأساسية في مجالات تعتبرها الدولة مرتبطة بالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية السائدة بها، وهي تطبق هذه القيود على أي من مقدمي الخدمة الوطنيين أو الأجانب على السواء، ويأخذ تدخل الدولة في هذا الشأن عدة أشكال على النحو التالي:

Ø احتكار القطاع العام لتقديم الخدمة، بما يعني حظر دخول مثل هذه الخدمات على القطاع الخاص سواء محلي أو أجنبي.

Ø قيود حكومية تمنع احتكار القطاع الخاص لتقديم الخدمات.

Ø وجود قطاع حكومي أو قطاع مشترك يؤدي الخدمة بمساعدة أو بمؤازرة من الدولة مما يجعله في وضع متميز وغير قابل للمنافسة.

* يلاحظ على هذه القيود أن أغلبها يتعلق بأسلوبي تقديم الخدمات الثالث والرابع وهما التواجد التجاري والتواجد المؤقت للأشخاص الطبيعيين.

Ø قيود خاصة بإصدار التراخيص للقيام بالنشاط المطلوب لتحديد عدد محدد من المؤسسات للعمل في مجال ما، أو قيود على الأجور أو الأسعار التي تؤدي بها الخدمة أو أية قيود أخرى متشابهة⁽⁷⁶⁾.

3. الالتزامات المحددة الإضافية:

أقرت الاتفاقية أيضا التزامات تدخل في إطار الالتزامات المحددة وهي التزامات غير مدرجة في جداول العضو بمقتضى المواد 16، 17، ويجب أن تجرى بشأنها مفاوضات بصدد الإجراءات الواجب إتباعها، وهذه الالتزامات تتعلق بالمؤهلات والمقاييس والتراخيص، وهذه المواصفات أو المعايير ضرورية لممارسة الخدمة أو تقديمها، ويجب أن تدرج نتيجة هذه المفاوضات في جداول العضو⁽⁷⁷⁾.

ثالثا. الالتزامات في مجال تقديم الخدمات وجداول الالتزامات المحددة:

1. أنواع الالتزامات:

تنص الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات على أن تقوم كل حكومة من الدول الأعضاء بالتقدم ببرنامج للالتزامات يحتوي على أمرين:

- التزامات عامة على المستوى الأفقي تغطي كافة القطاعات والأنشطة الواردة في الجدول ومنها على سبيل المثال القيود المفروضة على دخول الاستثمارات الأجنبية في شراء شركات الخدمات العقارية وما شابه ذلك.
- الالتزام في قطاع ما، والتي تطبق بالتحديد على خدمة أو نشاط محدد⁽⁷⁸⁾.

إن المعيار الأساسي في سياسة فتح أبواب تجارة الخدمات أمام الجهات الأجنبية يجب أن يكون مدى المكاسب التي ستعود على القطاع الوطني من ناحية رفع كفاءة الأداء في القطاعات المعنية عن طريق خفض التكاليف وتوفير خدمة أفضل.

2. مستوى الالتزام Level Of Commitment:

بما أن القائمة التي يتقدم بها العضو تمثل التزاما قانونيا عمليا، فإنه من الأهمية بمكان توخي الدقة والحذر في إعدادها في كل ما يتعلق بوجود عوائق أو عدم وجود عوائق بالنسبة لمبدأ الوصول إلى الأسواق أو المعاملة الوطنية.

وفي إطار ما يتقدم به العضو من التزامات في كافة أساليب توريد الخدمة لكل من مجال الوصول إلى الأسواق أو المعاملة الوطنية فإن هناك أربعة احتمالات:

1-2. التزام مطلق Full Commitment:

وبهذا الأسلوب فإن العضو لا يحدد أية قيود بالنسبة للوصول إلى الأسواق أو المعاملة الوطنية لأي قطاع أو نشاط خدمي- أمام المورد الأجنبي- طبقاً لأساليب توريد الخدمات، ولا يضع أية اشتراطات غير متماشية مع ما جاء في المادتين 16 و 17 من الاتفاقية(النفاذ إلى الأسواق، المعاملة الوطنية). وبالتالي فإن العضو يقوم بوضع كلمة " لا يوجد None" في الخانة المناسبة الخاصة بالجدول المقدم، ولكن لا يتعارض هذا مع أية قيود أخرى يدرجها العضو في الجدول المقدم فيما يخص الالتزامات العامة⁽⁷⁹⁾.

2-2. التزام مقيد Commitment with Limitation:

إذا ما تم إدراج النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية في القائمة فإن هناك احتمالين:
الأول: إبقاء الوضع على ما هو عليه بالنسبة للقواعد والنظم والقوانين التي تحكم هذا الأمر.
الثاني: اتخاذ موقف أكثر تحرراً على أساس إمكانية إزالة بعض العوائق القائمة، والتي لا تتماشى مع مقتضيات التحرير الكامل طبقاً للمادتين 16 و 17 من الاتفاقية.
وفي كل الأحوال، على الدولة العضو أن تحدد تفصيلاً في الخانة المخصصة في الجدول المقدم أيًا من القواعد أو النظم أو القوانين المتعارضة مع المادتين 16، 17، والتي سيستمر العمل بها، ويجب أن يحدد تفصيلاً البند أو المادة من هذه القواعد المتعارضة مع مادتي الاتفاقية.
وفي بعض الأحيان يود العضو أن يجمع جزئياً بعض النواحي الإجرائية التي ترتبط بإحدى وسائل توريد الخدمة، مثل إدماج الأمور المتعلقة بدخول الأشخاص الطبيعيين وفترات إقامتهم المؤقتة داخل البلد مع تطبيق باقي البنود. ومن الممكن تنفيذ ذلك بالنسبة لخانة الالتزامات العامة مثل: غير ملزم إلا في النواحي المتعلقة بالدخول والإقامة المؤقتة للأشخاص العاديين.
وفي هذه الحالة يجب أن يدرج في الخانة المرتبطة بهذا النشاط في الأسلوب رقم 4 لتوريد الخدمات عبارة "غير ملتزم"، إلا في الحالات الموضحة في الالتزامات العامة⁽⁸⁰⁾.

3-2. عدم الالتزام No Commitment:

يحق للدولة في هذه الحالة أن تظل تعمل بالقيود القائمة، أو تفرض قيوداً جديدة على الدخول إلى الأسواق والمعاملة الوطنية في قطاع خدمي محدد. ومن ثم فإن العضو يقوم بتدوين عبارة "لا تنطبق Unbound" في الخانة المقابلة، وتكون هذه الحالة فقط إذا ما قبل العضو الالتزام بوسيلة واحدة على الأقل لتوريد الخدمة. واعتراض على باقي الوسائل. أما في حالة ما إذا كان هناك اعتراض على

الوسائل الأربعة لتوريد الخدمة، وكذلك لم تتعهد الدولة بأية التزامات إضافية في هذا النشاط (الخدمة) في قطاع محدد فإنه لا يذكر اسم هذا القطاع في جدول الالتزامات.

2-4. صعوبة قبول الالتزام **No Commitment Technically Feasible**

قد تبدو هناك في بعض الأحيان بعض الصعوبات في قبول التزام لوجود بعض الصعاب الفنية **Unbound Due to Lack Technical Feasibility** في أحد أساليب التوريد للنفاذ لسوق الخدمة⁽⁸¹⁾.

3. جداول الالتزامات المحددة **Schedule Of Specific Commitments**

يتضمن جدول الالتزامات المحددة لأي دولة تعريفا بالقوانين والتشريعات واللوائح السارية المتعلقة بكافة قطاعات الخدمات، وتتعلق الالتزامات المحددة بمبدأين أساسيين:

- النفاذ إلى الأسواق **Market Access**.

- المعاملة الوطنية **National Treatment**.

ويتم إعداد جداول الالتزامات، بحيث يوضع في الجدول القيود الموضوعة في قطاع الخدمات المعني، ويوضح هذا الجدول:

• الالتزامات الأفقية السارية على جميع القطاعات.

• الالتزامات المحددة لكل قطاع خدمي (سياحي، نقل...) ⁽⁸²⁾.

ويتضمن جدول الالتزامات "القائمة الايجابية" البنود التالية:

• وسائل توريد الخدمة.	• Mode of Supply
• القطاع	• Sector
• شروط وقيود النفاذ إلى الأسواق	• Limitation Of Market access
• شروط المعاملة الوطنية	• Limitation Of National Treatment
• التزامات أخرى	• Additional Commitments
• ملاحظات	• Notes

وتجدر الإشارة إلى أنه:

• إذا وضع تعبير "لا يوجد **None**" تحت أسلوب توريد الخدمة، فإن هذا يعني أن الدولة العضو تتعهد بعدم وجود أي قيود أو عوائق تعترض الوصول إلى الأسواق أو المعاملة الوطنية.

Ø أما تعبير " لا ينطبق Unbound " فهذا يعني أن الدولة العضو لم تضع أية التزامات عليها فيما يتعلق بوسائل توريد الخدمة أو المعاملة الوطنية، كما يحق للدولة استخدام تعبير "لا ينطبق" في حالات خاصة⁽⁸³⁾.

وللتوضيح أكثر، فإن الجدول التالي يوضح نموذجا لجدول الالتزامات:

جدول رقم (02)

نموذج لجدول الالتزامات

اسم الدولة: جدول الالتزامات المحددة Specific Commitments
 وسائل توريد الخدمة: (1). التجارة عبر الحدود Cross border Supply.
 (2). الاستهلاك في الخارج Consumptions Abroad.
 (3). الوجود التجاري Commercial Presence.
 (4) الوجود المؤقت للأشخاص الطبيعيين Presence of Natural Persons.

التزامات إضافية Additional Commitments	القيود على المعاملة الوطنية Limitations On National Treatment	القيود على دخول السوق Limitations On Market Access	القطاع Sector or Subsection
	1- لا يوجد	1- النقل الداخلي من	- خدمات النقل.
	2- لا يوجد	اختصاص الدولة.	
	3- لا يوجد	2- لا يوجد.	- خدمات السكك
	4- لا يوجد	3- النقل الداخلي من	الحديدية.
		اختصاص الدولة.	
		4- لا ينطبق.	

المصدر: عبد القادر فتحي لاشين، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وعلاقتها بقطاع النقل في الدول العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية (بحوث ودراسات)، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2005، ص: 117.

وعموما فإن هذه الجداول يجب أن تتضمن بالنسبة لكل عضو⁽⁸⁴⁾.

- القطاعات التي تدخل في التحرير.
- شروط وحدود النفاذ إلى الأسواق.
- شروط المعاملة الوطنية وأحكامها.

- الالتزامات المتعلقة بالالتزامات الإضافية (المقاييس - المؤهلات - التراخيص).
- الإطار الزمني لتنفيذ الالتزامات.
- تحديد الإجراءات التي تتعارض مع المواد 16، 17.
- موعد بدء سريان الالتزامات الواردة في الجداول.
- تعتبر هذه الجداول جزء مكمل للاتفاقية.

وهذا يعني أن الالتزامات الخاصة أو المحددة للتحرر وشروط تطبيقها، عمل إرادي وفقا لإرادة كل دولة وظروفها في إطار التوجهات المقدمة إليها في كل جولة مفاوضات، وعلى كل عضو أن يلتزم بما جاء في جدولته من التزامات تحريرية.

ومع ذلك أقرت المادة 1/21 بحق كل عضو أن يعدل أو يسحب أي التزام مدرج على جدولته متى شاء، وبشرط انقضاء ثلاث سنوات على موعد بدء سريان الالتزام، وعلى ذلك يجب على العضو أن يخطر مجلس التجارة في الخدمات بهذا السحب أو التعديل (بما لا يقل عن 3 أشهر من الموعد المقرر لتعديل أو سحب الالتزام). ولقد أجبرت الاتفاقية العضو الذي يريد سحب التزاماته التحريرية أو تعديلها أن يدخل في مفاوضات مع الأطراف الأخرى المضارة لعمل ترتيبات تعويضية.

المطلب الثاني. أسس التحرير الإقليمي في الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات "الجاتس" :

اعترفت الجاتس مثل الجات تماما بالتكتلات الاقتصادية، سواء السابقة عليها أو التي ستكون بعد الاتفاقية، كما أنها تشجع تكوين التكتلات الاقتصادية والإقليمية بمختلف أنواعها (مناطق جمركية، مناطق حرة وأسواق مشتركة)، والانضمام إليها على اعتبار أن هذه القوى والتكتلات تمثل تحررا جزئيا كخطوة نحو التحرر الكامل، كما أنها يمكن أن تؤثر على باقي الأطراف وتحرر كثيرا من القطاعات وتنظم الاتفاقية الدولية لتجارة الخدمات تماما مثل الاتفاقية الدولية لتجارة السلع علاقتها بهذه التكتلات ونظرتها إليها، والشروط التي يجب أن تتوافر فيهما للاعتراف بها ودورها في تجارة الخدمات والسلع والسؤال الذي يتبادر إلى الذهن لماذا تسعى الدول إلى إقامة تكتلات اقتصادية محدودة فيما بين بعض الأعضاء كتحرر اقتصادي كامل، وتكون وحدة أو سوق متكاملة تقتصر عليهم، وتزال منه جميع العوائق وتسهل فيه حركة الإنسان والبضائع والخدمات والاستثمار. وفي الوقت نفسه تواجه بقية دول العالم تنظيمات وقيود مشتركة وواحدة، في حين أن هناك في الوقت الحالي اتجاه نحو تكوين تكتل دولي أو عالمي لتحرير الأسواق وإزالة العوائق سواء في مجال السلع أو الخدمات، تشترك فيه كافة الأطراف وتوضع فيه الشروط والالتزامات.

إن المادة الخامسة من هذه الاتفاقية الدولية تقرر صراحة "أنه لا تمنع هذه الاتفاقية أيًا من أعضائها من أن تكون أو تصبح أطرافًا في تحرير التجارة في الخدمات، ويتطلب توضيح الأمر الحالي أن نعرضه في شقين:

الشق الأول: إنه من أدبيات الاقتصاد البديهي أن اتفاقات تحرير التجارة المحددة الأطراف (التكتل الاقتصادي)، سواء كانت منطقة تجارة حرة أو منطقة جمركية أو سوق مشتركة تكون أسهل في التبادل أو التعامل، وفي تحقيق التحرر الجدي بالنسبة لعدد قليل من الأعضاء بينهم مصالح مشتركة وتتوافر لهم علاقات التفاهم والتكامل. فيكون التحرير والتكامل بينهم أقوى وأجدي ويتحقق بسهولة دون شروط أو قيود، بالمقارنة بالاتفاقيات متعددة الأطراف وامتسعة العضوية، دولية أو عالمية النشاط تتعارض بينها المصالح، وتزداد فيها الاستثناءات في المدى Extent، الأمر الذي يجعل التحرير في الاتفاقات المحدودة (التكتلات) أقوى وأشمل من حيث القطاعات والخدمات والسلع وتحرك العمالة بالمقارنة بالاتفاقيات الدولية مثل الجات أو الجاتس.

الشق الثاني: ويتعلق بإجراءات التحرير من حيث الالتزام بالمعاملة الوطنية المتساوية أو حرية النفاذ إلى الأسواق، والتواجد الواقعي وغيرها من الإجراءات التحريرية فهي متوافرة في التكتل الاقتصادي دون قيود أو شروط أو استثناءات.

وعموماً فهناك فروق بين التكتل الاقتصادي أو الإقليمي من ناحية والجاتس من ناحية أخرى فالتكتل الاقتصادي غالباً ما يستخدم في قائمة سلبية. وهذا يعني أن التكتل يشمل تحرير جميع القطاعات ويسري على كافة الخدمات فيما استثنى منه في قوائم محددة. أما الجاتس فتستعمل قوائم إيجابية Positive listed، بمعنى أن التزامات التحرير تشمل القطاعات المدرجة في القائمة وغير ذلك من القطاعات والخدمات لا تدخل في التحرير.⁽⁸⁵⁾

وهناك أيضاً اختلاف بين التكتل الاقتصادي والاتفاقية الدولية لتجارة الخدمات من حيث حل المنازعات Dispute Settlement and Procedures. فحل المنازعات في اتفاقية الخدمات يتم من خلال مجلس التجارة، ويخضع لنوعيات من المفاوضات والمشاورات والتحكيم. في حين أنه داخل التكتل الاقتصادي الإقليمي لا توجد تفرقة بين المشروعات الوطنية والمشروعات الأجنبية، فالجميع يخضع للقضاء الوطني ويطبق عليه نفس القواعد وتخضع لنفس الأحكام والتشريعات والسياسات.

ونظراً لأهمية التكتلات الاقتصادية الإقليمية، وانتشارها اشترطت اتفاقية التجارة في الخدمات ثلاثة شروط للاعتراف بها:

- **الشرط الأول:** ويحدد مدى القطاعات والقطاعات الفرعية التي تغطيها اتفاقية التكامل الاقتصادي، فلكي يكون هناك تكامل اقتصادي إقليمي حقيقي لابد أن يغطي هذا التكتل قطاعات كثيرة ذات معنى. وقد جاء ذلك في الاتفاقية في المادة 5/أ بقولها "تكون للاتفاقية تغطية قطاعية كبيرة"، وهذا يدل على أن هذه الاتفاقية أقل تقييدا من الجات، حيث أن الأخيرة تنص على ضرورة أن يشمل التكتل جميع أنواع السلع والتجارة.
- **والشرط الثاني:** أن يكون من شأن التكامل الاقتصادي الإقليمي إلغاء كافة التمييز بين أعضاء التكتل، وهذا على عكس الاتفاقية الدولية في الخدمات، والتي تنص على شرط الدولة الأولى بالرعاية مع بعض الاستثناءات فيما يتعلق بالالتزامات العامة، أما الالتزامات الخاصة وبعض مبادئ التحرر الأولى فهي تخضع لإرادة كل دولة. وإلغاء التمييز لكل دولة يرتبط بشروط وتحفظات خاصة لكل دولة وخضوعها لمراحل مستقبلية من المفاوضات، وإلغاء التمييز هنا لا يقتصر فقط على إلغاء الإجراءات التمييزية القائمة، وإنما يمتد أيضا إلى الإجراءات التمييزية الجديدة، وحظر تقديم أي إجراءات تمييزية جديدة أو إضافية وأن يتبع ذلك خاصة بالنسبة لمبدأ المعاملة الوطنية المتساوية، وعدم التفرقة بين الخدمات الوطنية والخدمات الأجنبية.
- **أما الشرط الثالث:** فيتعلق بضرورة عدم لجوء اتفاقية التكامل الاقتصادي على رفع المستوى العام للعوائق أمام حركة الخدمات، في مواجهة غير الأعضاء في التكتل الذين هم أعضاء في اتفاقية الجاتس بالنسبة للقطاعات أو القطاعات التابعة المقررة في الاتفاقية. وبالمقارنة بالمستوى الذي كان قائما قبل اتفاق التكتل، وحيث أن اتفاقية التجارة في الخدمات لم تضع أي تمييز بين الاتحاد الجمركي ومنطقة التجارة الحرة، فإن الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة يمكنها أن تزيد من مستوى بعض العوائق الجزئية تجاه الدول غير الأعضاء، ولكن هذا الرفع مسموح به طالما كان في حدود المستوى العام لكافة العوائق. والنقد الوحيد الذي يمكن أن يوجه لأعضاء التكتل الاقتصادي، يتعلق بأن هذا التكتل لا يطبق على أعضائه مبدأ الدولة الأولى بالرعاية بالنسبة للامتيازات التي يحصل عليها أعضاء التكتل، كما أنه لن يطبق مبدأ النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية المتساوية بنفس الكفاءة بالنسبة لغير الأعضاء في التكتل أنفسهم⁽⁸⁶⁾.

المطلب الثالث . منهج المفاوضات في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات:

تقوم المفاوضات في إطار الجاتس على أساس منهج المطالب - العروض Requests-Offers وتعتمد فكرة هذا المنهج على قيام كل عضو بالتقدم، في إطار كل جولة من جولات المفاوضات بالمطالب التي ينتظر الحصول عليها في مجال تحرير الخدمات، وفي نفس الوقت يتقدم بعرض يتضمن مدى استعداده لفتح قطاعات خدمات معينة لديه أو التطور في تحريرها، ويعد هذا المنهج من التفاوض هو المنهج الرسمي المعتمد من قبل الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.

وقد تضمنت الفقرة الخاصة بالتجارة في الخدمات من الإعلان الوزاري للدوحة، أن مقترحات الأعضاء يجب أن تقدم بحلول 30 يونيو 2003 عن الالتزامات المحددة المبدئية التي يتطلعون إليها و31 مارس عن الالتزامات المحددة المبدئية المستعدين لتقديمها، ويشير مصطلح "مبدئية Initial" الذي استخدمه الإعلان الوزاري إلى حقيقة كون المفاوضات ما هي إلا عملية متتابعة للمطالب والعروض. وفيما يأتي نعرض الجوانب الفنية الثلاثة في كل من المطالب والعروض، وهي المحتوى والصيغة والعملية⁽⁸⁷⁾.

أولاً. منهج المطالب Requests:

1. محتوى المطالب:

توجد أربعة أنواع من المحتويات داخل أي مطلب، مع مراعاة أنها ليست بدائل لبعضها البعض كما أن أي مطلب يمكن أن يعود إلى عضو بمفرده أو إلى مجموعة من الأعضاء باعتبارهم مشاركا وحيدا) كما في حالة تقدم الاتحاد الأوروبي بمطلب واحد نيابة عن كافة أعضائه). والمحتويات الأربع للمطالب هي:

1-1. طلب إضافة قطاع جديد: وهو حالة طلب أي عضو من عضو آخر إضافة قطاع خدمات

جديد لم تتضمنه جداول التزامات هذا العضو.

2-1. طلب إزالة/تخفيض قيود قائمة: وهو النوع الثاني من محتوى المطالب، وفيه يطلب

العضو إلى عضو آخر إلغاء القيود القائمة أو تخفيض لمستويات هذه القيود، فعلى سبيل المثال قد يكون لدى أحد الأعضاء قيد دخول إلى السوق مثل تقييد نسبة ملكية الأجانب عند 49%، وفي هذه الحالة قد تتمثل مطالب أحد الأعضاء في صورة مطالبة هذا العضو بإلغاء هذا القيد أو زيادة نسبة مشاركة الأجانب إلى 80% مثلا. قد يتجه أيضا المطلب إلى توفير دخول غير مقصور، وغالبا ما ترتبط مثل هذه المطالب بالالتزامات المتصلة بفتح الأسواق (المادة 16) و/أو المعاملة الوطنية (المادة 17).

3-1. المطالبة بالتزامات إضافية: قد يكون محتوى المطلب في صورة مطالبة عضو لآخر بالمزيد من الالتزامات (المادة 18)، فهذه المادة تتصل بالمسائل التي تخرج عن نطاق المواد (16، 17)، ومن أمثلة ذلك الالتزامات التي تمت في إطار معالجة المبادئ التنظيمية في خدمات الاتصالات الأساسية.

4-1. طلب إلغاء استثناءات شرط الدولة الأولى بالرعاية: حيث تنتبأ الفقرة السادسة من ملحق استثناءات الدولة الأولى بالرعاية بأن الاستثناءات القائمة سوف تخضع للتفاوض في جولات قادمة من المفاوضات، فقد يرغب المشاركون في تقديم مطالب لإلغاء استثناءات شرط الدولة الأولى بالرعاية. وربما، ومن خلال التشاور في مجلس التجارة في الخدمات يتم طلب تخفيض نطاق و/أو مستوى هذه الاستثناءات، وليس بالضرورة إلغاؤها بالكامل بل مجرد جعلها في أدنى المستويات.

2. صيغة المطلب:

غالبا ما يقدم المطلب في صورة خطاب بسيط يحدد فيه العضو ما هو مطلوب من عضو آخر وتتطوي كل من المادتين (16) و (17) على تعريف للمقصود بما هو فتح الأسواق والمعاملة الوطنية فجدول الالتزامات في إطار النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية هي في الأساس إلغاء للقيود، فإذا قرر العضو الدخول في التزامات كاملة في ظل هاتين المادتين فسوف يدون كلمة "لا يوجد" في جدولته بمعنى عدم وجود قيود، أي أن جوهر الالتزام يكون معروفا وواضحا في متن المادة نفسها (88).

3. تبادل المطلب:

يمثل تبادل المطلب عملية ثنائية من الوجهة التقليدية، فهي مجرد مكاتبات من الطالب إلى شركائه في المفاوضات، وليس سكرتارية GATS أي دور في ذلك، أما في جولة أورغواي فقد كان هناك اقتراح بإرسال نسخة من هذا المطلب إلى سكرتارية مجلس التجارة في الخدمات لتسجيلها، واستمر ذلك لفترة، غير أنه تم الإقلاع عن هذا الأسلوب وتركت العملية لإطار الممارسة الثنائية بالكامل. وبعد استلام المطلب قد يرغب الأعضاء في التشاور كل مع الآخر.

ثانيا. منهج العروض Offers:

1. محتوى العروض:

كما هو الحال في ظل المطلب نجد أيضا أن هناك أربعة أنواع من العروض:

- إضافة قطاع جديد.
 - إلغاء القيود القائمة أو تقديم التزامات Bindings في أنماط التوريد التي كانت غير متاحة Unbound.
 - التعهد بالتزامات إضافية في ظل المادة (18).
 - إلغاء استثناءات شرط الدولة الأولى بالرعاية.
- وقد يلجأ العضو ال تقديم عرضه استجابة لكافة المطالب التي تلقاها، علما بأنه ليس بالضرورة أن يعترف ويشير في عرضه المبدئي إلى كل أو أي من العناصر الواردة في المطالب التي تلقاها.

2. صيغة العروض:

يقدم العرض في صورة "مسودة جدول التزامات" ومن ثم فهو يحتاج إلى إعداد فني خاص، وعلى خلاف الوضع في جولة أورغواي، فإن النظام في دورة الخدمات الحالية سوف يعتمد على تقديم العروض وفقا لصيغ جداول معدة مسبقا تقوم الدولة بتعبئة بياناتها.

3. تبادل العروض:

يتم توصيل العروض إلى الأعضاء على أساس متعدد الأطراف، وذلك على خلاف المطالب التي تتبادل على أساس ثنائي كما رأينا. وترجع أهمية ذلك لاعتبارات الشفافية والتفعيل. حيث يقوم العضو بالاستجابة لكل ما تلقاه من مطالب، كما أن العرض سوف يتاح للتشاور والتفاوض من جانب كافة الأطراف، بما فيهم من لم يتقدموا بمطالب. (89)

المطلب الرابع. ملامح المرونة في اتفاقية الخدمات لكل من الدول المتقدمة والنامية:

أولا. ملامح المرونة في اتفاقية الخدمات بالنسبة للدول المتقدمة:

أعطت الاتفاقية مجالا واسعا للدول المتقدمة للحفاظ على خبرتها المعلوماتية والتكنولوجية من خلال مجموعة من الأحكام تشمل على ما يلي:

1. السماح بممارسة الاحتكار: حيث أجازت الاتفاقية للدولة العضو أن تحتفظ بحق احتكار توريد

خدمات معينة بشروط وهي:

- Ø أن يكون ذلك قائما وقت سريان الاتفاقية.
 - Ø عدم ممارسة المحتكر أي إجراءات لا تتفق مع أحكام الاتفاقية.
 - Ø عدم ممارسة المحتكر إجراءات تتنافى مع جداول الالتزامات الخاصة بالدولة.
- ويلاحظ أن السماح بالاحتكار يتعارض مع مبدأ المنافسة الذي تقوم عليه حرية التجارة، كما أنه من الممكن أن يساء استخدام هذا النص من جانب الشركات الكبيرة والمتعددة الجنسيات.

2. **الاستثناءات:** حيث تضمنت الاتفاقية مجموعة من الاستثناءات التي تستفيد منها الدول المتقدمة وتضر بمصالح الدول النامية، وتحد من إمكانية حصولها على التكنولوجيا المتطورة في مجال الخدمات. وحيث أن الدول المتقدمة في وضع متميز، فإنها الأكثر قدرة على استخدام هذه الاستثناءات. ومن هذه الاستثناءات ما يلي:

Ø **الحفاظ على أسرار التكنولوجيا النووية:** سواء ما يتعلق بالمواد المستخدمة أو المتعلقة بصناعاتها، وإبقاء ذلك حكرا على الدول المتقدمة بحجة الحفاظ على الأمن.

Ø **الحفاظ على سرية المعلومات:** والتي اعتبر أن الكشف عنها يضر بالمصالح التجارية الخاصة والعامة. وبناء على ذلك ستعتبر الشركات كافة المعلومات المتعلقة بالاختراعات والخبرات التكنولوجية وغيرها من ضمن الأسرار التي يؤدي الكشف عنها إلى الإضرار بمصالحها.

Ø **الاستثناءات الواردة بحجة الحفاظ على البيئة أو الحرية الشخصية أو الصحة العامة، وكذلك الاستثناءات الأمنية.**

3. **تسهيل الدخول إلى الأسواق:** ويتضح ذلك من خلال القواعد العامة والخاصة التي نصت عليها الاتفاقية والتي تتمثل في:

Ø مبدأ الدولة الأولى بالرعاية.

Ø المعاملة الوطنية في القطاعات الخدمية الواردة في القوائم.

Ø المزايا المتبادلة.

Ø الشفافية في الإجراءات التي تؤثر على تجارة الخدمات.

Ø إلغاء التدابير التمييزية وتحريم اتخاذ تدابير تمييزية في حالات التكامل الاقتصادي⁽⁹⁰⁾.

ثانيا. ملامح المرونة في اتفاقية الخدمات بالنسبة للدول النامية:

نظرا لضعف القدرة التنافسية للبلدان النامية في معظم قطاعات الخدمات، وحاجتها إلى زيادة نصيب مساهمتها في التجارة الدولية لهذا القطاع، تضمنت اتفاقية الخدمات أحكاما تراعي الأوضاع الخاصة بالدول النامية والدول الأقل نموا على النحو التالي⁽⁹¹⁾:

1. **في إطار مبدأ الشفافية (المادة الثالثة):** منحت الاتفاقية للدول النامية مرونة في الفترة الزمنية

اللازمة لإنشاء مراكز تجارة لنشر المعلومات، بينما ألزمت الدول المتقدمة بإنشاء هذه المراكز خلال عامين من بدء الاتفاقية لتحقيق الشفافية في القوانين واللوائح المحلية المنظمة للقطاعات الخدمية، ولا شك في أن إنشاء تلك المراكز من شأنه أن يسهل الوصول إلى أسواق الدول

- المتقدمة من جانب موردي الخدمات من الدول النامية لتوافر المعلومات اللازمة لهم والخاصة بالجوانب التجارية والفنية لتجارة الخدمات.
2. **في إطار التكامل الاقتصادي (المادة الخامسة):** تسمح الاتفاقية للدول الأعضاء بأن تكون طرفا في اتفاق لتحرير التجارة في الخدمات مع دول أخرى متقدمة أو نامية، وتمنح الاتفاقية مرونة خاصة للدول النامية في شكل معاملة أفضل لأطراف التكامل الاقتصادي بين الدول النامية.
3. **في إطار الدعم (المادة الخامسة عشر):** أقرت الاتفاقية بدور الدعم في التنمية في الدول النامية وأخذت في الاعتبار احتياجات الدول النامية إلى المرونة في هذا المجال.
4. **في إطار التحرير التدريجي (المادة التاسعة عشر):** منحت الاتفاقية للدول النامية الأعضاء مرونة ملائمة لفتح Opening عدد أقل من القطاعات*، وتحرير أنماط أقل من المعاملات*، والتدرج في توسيع نطاق النفاذ إلى الأسواق بما يتلاءم مع الأوضاع التنموية لتلك الدول.
5. **في إطار القيود الخاصة بميزان المدفوعات (المادة الثانية عشر):** أتاحت الاتفاقية لأي عضو فرض قيود مؤقتة على التجارة في الخدمات في القطاعات التي تلتزم بشأنها، بما في ذلك القيود على المدفوعات والتحويلات المالية، وذلك في حالة مواجهة العضو لعجز في ميزان المدفوعات أو صعوبات مالية تهدد بوقوعها، كما منحت الدول النامية بالإضافة إلى ما سبق إمكانية استخدام هذه القيود لضمان الحفاظ على مستوى احتياطي مالي مناسب لتنفيذ برنامج التنمية.
6. **في إطار الاستثناءات العامة (المادة الرابعة عشر):** لا تطبق أحكام الاتفاقية على الإجراءات الخاصة بحماية الآداب العامة والنظام العام وحماية حياة وصحة الإنسان إلى غير ذلك من الاستثناءات الواردة في تلك المادة.
7. **في إطار الاستثناءات الأمنية (المادة الرابعة عشر مكرر):** لا تلتزم الاتفاقية أي عضو بالإفصاح عن معلومات تتعارض مع مصالحه الأمنية، كما أنها لا تمنع أي عضو من اتخاذ أي إجراء يعتبره ضروريا من أجل حماية مصالحه الأمنية الأساسية، أو يتعلق بخدمة ترتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بأغراض عسكرية، ويلاحظ أن الدول المتقدمة ستكون في وضع أفضل لاستخدام هذه الاستثناءات لتحقيق مصالحها والحفاظ عليها، نظرا للتباين في مستويات التطور الاقتصادي وفي القوة التفاوضية بينها وبين الدول النامية.

* أي لتحقيق النفاذ إلى الأسواق أو تحرير التجارة في الخدمات فيها.

** أي المعاملات التجارية في مجال الخدمات.

8. في إطار زيادة مشاركة البلدان النامية (المادة الرابعة): أتاحت الاتفاقية مساحة أكبر لزيادة مساهمة الدول النامية في تجارة الخدمات، من خلال تسهيل وصولها إلى التكنولوجيا وتسهيل الدخول إلى شبكة المعلومات، وكذلك تحرير النفاذ إلى الأسواق في القطاعات ذات الأهمية التصديرية لها.
9. في إطار النفاذ إلى الأسواق (المادة السادسة عشر): منحت الاتفاقية لكل عضو إعداد جدول الالتزامات الخاص به، بحيث يحدد فيه قطاعات معينة للتحرير، بالإضافة إلى شروط دخول الخدمة ومورد الخدمة إلى السوق، حيث حددت الاتفاقية ستة أنواع من القيود التي يمكن للعضو أن يحتفظ بها تحت بند النفاذ للأسواق، كما هو مبين في المادة 16 من الاتفاقية.
10. سمحت الاتفاقية لأي دولة بالدخول في اتفاقيات التكامل التام في أسواق العمل مع دولة أخرى (متقدمة أو نامية) بشرط إعفاء رعايا تلك الدول من تصاريح العمل والإقامة.
11. أجازت الاتفاقية لأي دولة عضو باستمرار وجود محتكرين في بعض الخدمات فيها طالما كانوا موجودين أصلا عند دخول الاتفاقية حيز التنفيذ.
12. لا تطبق أحكام الاتفاقية المتعلقة بشرط الدولة الأولى بالرعاية والنفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية على قوانين المشتريات الحكومية من الخدمات.
13. رغم أن الاتفاقية قد حددت في الأحوال العامة مدة ثلاث سنوات لأي دولة لطلب التعديل أو سحب الالتزامات المحددة في المادة الحادية والعشرين، إلا أنها منحت الدول التي تواجه عجزا في ميزان المدفوعات حق التحلل مؤقتا من التزاماتها المحددة حفاظا على رصيدها من العملة الحرة، وذلك بعد عام واحد من بدء تنفيذ الاتفاقية.
14. قررت الاتفاقية قيام سكرتارية المنظمة العالمية للتجارة بتقديم مساعدات فنية إلى الدول النامية في مجال الخدمات، سواء من خلال إعداد الدراسات أو التشريعات أو إنشاء مراكز اتصالات.
15. خلال مراحل المفاوضات أقرت الاتفاقية مبدأ عدم المقارنات بين التزامات الدول المتقدمة والتزامات الدول النامية، وأحقية الدول النامية في فتح أسواقها وفقا لظروفها⁽⁹²⁾.

المطلب الخامس. آثار تحرير تجارة الخدمات وفقا لاتفاقية الجاتس على الدول النامية:

كانت الدول النامية من أشد المعارضين لإدراج قطاع الخدمات في نظام التجارة الدولية، بسبب عدم قدرتها على المنافسة في مواجهة التفوق والسمة الاحتكارية التي تنتم بها الخدمات في الدول الكبرى، وفي النهاية تم اعتبار التجارة في الخدمات جزء من النظام التجاري العالمي، لأن الاتفاق في جولة أورغواي يقوم على أساس الصفة المتكاملة Single Undertaking أي قبول كل الاتفاقيات أو عدم القبول، ولكن هذا لا يعني التزام الدول بالتحرير الكلي لقطاعات الخدمات⁽⁹³⁾.

وبذلك فقد بذلت الدول الصناعية جهودا مكثفة ومارست ضغوطا متواصلة على الدول النامية من أجل إنجاز الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، بل وربطت قبولها بنتائج جولة أورغواي في مجال التجارة في السلع بموافقة الدول النامية على الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، وكان التخوف الرئيسي للدول النامية بقبول الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات نابعا من انعدام التوازن بين كفاءة قطاع الخدمات في الدول النامية وكفاءة قطاع الخدمات في الدول المتقدمة، ومن ثم غياب القدرة التنافسية لخدمات الدول النامية أمام خدمات الدول الصناعية.

وقد استجابت اتفاقية الجاتس (GATS) للتجارة في الخدمات لضغوط الشركات الاحتكارية في مجال الخدمات للحفاظ على مصالحها في الدول الصناعية، وفتح أسواق الدول النامية أمام منتجاتها وحيث أن منتجات الخدمات غير متجانسة، فإن مجال الاحتكار فيها واسع أمام الشركات الدولية لامتلاكها التقنيات المتطورة التي تجعلها في مركز متميز أمام شركات الدول النامية⁽⁹⁴⁾.

والتساؤل الذي يدور في الأذهان، ماهي المكاسب التي ستجنيها الدول النامية من تحريرها لقطاع الخدمات بها؟

تروج المؤسسات المالية الدولية والدول المتقدمة لمقولة أن التجارة الدولية الغير مقيدة يمكن أن تكون قاطرة للنمو في الدول النامية، وأن العولمة- بما تعنيه من زيادة الاندماج في الأسواق العالمية للسلع والخدمات ورؤوس الأموال والتي تتصف بتحريرها من القيود- تخلق فرصا متزايدة للإنتاج وتدفقات أكبر لرؤوس الأموال الخاصة، وتحسين فرص حصول الدول النامية على الاستثمارات، إلا أن كل ذلك يرتبط بالسياسات الاقتصادية الواجب إتباعها، وتطوير الأنظمة التعليمية للتوافق مع عصر تكنولوجيا المعلومات، ونظرا لاعتماد صناعة الخدمات على تكنولوجيا المعلومات، فإنها تحتاج إلى حجم أكبر من رأس المال النقدي والمادي ورأس المال البشري ذي المستوى التعليمي المرتفع.

ونتيجة لعدم قدرة الدول النامية على توفير هذه المدخلات، فإنها لن تستطيع المنافسة دوليا في هذا المجال بل ستكون مجرد سوق لمنتجات الخدمات من الدول الصناعية والتي تفرض أسعارها، وبالتالي

فإن سياسة تحرير الخدمات ستكون محصلتها على المدى القصير والمتوسط ليست في صالح هذه الدول، وإن كانت ستجني ثمار التحرير على المدى الطويل⁽⁹⁵⁾.

ومن الممكن للدول النامية أن تستفيد من تحرير تجارة الخدمات من خلال:

1. مساعدة المنتجين المحليين في الحصول على خدمات أكثر فاعلية، مما يزيد من كفاءاتهم الإنتاجية وبالتالي زيادة قدرتهم على الوصول إلى الأسواق الخارجية، والالتزام بالعوامل المساعدة على التصدير، مثل تحسين خدمة العملاء وسرعة توصيل السلعة دون تلف، مما يتطلب ضرورة تحسين وسائل الاتصال والمواصلات.

2. هناك ما يسمى بالخدمات عن بعد، حيث أنه بإمكان الدول النامية الولوج في هذا المجال، وكان إدخال البيانات من أوائل أنشطة الخدمات التي يمكن الحصول عليها من مصادر خارجية، وهذا النمط من الأنشطة لا يحتاج إلا لمستوى منخفض من المعرفة بالكمبيوتر، وإلى تبادل محدود بين العميل والمورد، فالعميل يرسل بالبريد بيانات على نماذج ورقية أو يرسل صوراً لنماذج البيانات إلكترونياً للمورد الأجنبي ليقوم بعملية تشغيلها، ويعيد المورد البيانات المبرمجة عن طريق خطوط الاتصالات عن بعد، أو بشرائط ممغنطة بالبريد. وقد كانت دول الكاريبي من أوائل الدول التي عملت في هذا المجال، كما أن برامج الكمبيوتر نشاط آخر يتزايد الاتجار فيه عبر الحدود، ولقد أقامت عدة شركات دولية للكمبيوتر اتفاق مع الهند لعمل برامج للكمبيوتر، مما أدى إلى زيادة الدخل الناتج من صناعة البرامج الهندية واستطاعت الهند أن تستحوذ على 12% من السوق الدولية للبرامج المنتجة على حسب طلب العملاء.

ويرى الاقتصاديين الليبراليين وخبراء المنظمات الدولية، أنه بدلاً من أن تقاوم هذه الدول تحرير الأسواق الداخلية والسعي إلى تخفيف القوانين الدولية، فإن هذه الدول تحتاج إلى المضي قدماً نحو تحرير سوق الخدمات المحلي والأجنبي وتشجيع تعديل اللوائح، في الوقت الذي تقوم فيه الدول المتقدمة بإزالة الحواجز التي تضعها أمام صادرات الدول النامية، مما يؤدي إلى تبادل المنافع في ظل التحرير كما أن هناك من يدافع على اتفاقية تحرير الخدمات على أنها تعتبر عاملاً محفزاً من شأنه رفع كفاءة إنتاج الخدمات في الدول النامية، وأن هذه الأخيرة ستحقق مكاسب كبيرة من سياسة التحرير لاسيما في خدمات البنية الأساسية مثل الاتصالات والنقل والخدمات المالية، كما أنها ستجني مكاسب مماثلة من رفع الحواجز على صادراتها من قبل الدول المتقدمة.

وهناك تأكيد على أن الاستفادة من التحرير الخارجي يستلزم الاتجاه إلى تحرير الاقتصاد المحلي وأن التحرير الداخلي الناجح، وتحقيق مكاسب كبيرة في مجال الرفاهة الاجتماعية يستلزم التأكيد على

أهمية ضمان المنافسة أكثر من تغيير الملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص. كما يستلزم لوائح تعالج حالات الإخفاق في السوق، والسعي إلى تحقيق الأهداف الاجتماعية المشروعة مع الكفاءة الاقتصادية، كما أن الوصول الفعال إلى الأسواق الأجنبية يستلزم إزالة القيود الصريحة وكذلك إزالة الحواجز التنظيمية الضمنية.

ومن الانتقادات التي توجه إلى منظمة التجارة العالمية بالنسبة لتحرير تجارة الخدمات، أنه لم تتم مراعاة عدم التوازن بين حجم قطاعات الخدمات في الدول الغنية وحجمه في الدول النامية، وأنه نتيجة للأوضاع الاقتصادية في الدول النامية، فهناك ارتباط لبعض قطاعات الخدمات بمصالحها الإستراتيجية وأن هناك من الدول النامية التي تعتمد في دخلها على ما تدره عليها قطاعات الخدمات التي تحتكر تقديمها.

كما أن سياسات الشركات متعددة الجنسيات العملاقة نحو الاندماج للشركات المتماثلة أو المتكاملة وما ينتج عن ذلك من زيادة مزايا الحجم الكبير الذي تتميز به هذه الشركات العملاقة، يجعل الدول النامية غير قادرة على المنافسة مهما بدلت من جهد.

كذلك نجد أن اتفاقية تحرير الخدمات تتطلب ضرورة معاملة مقدم الخدمة الأجنبية بنفس المعاملة التي تمنح للمواطنين، وبالتالي لا تستطيع الدولة تقديم الحماية لمثل هذه المشروعات التي لا تملك إمكانيات أو خبرات الشركات العملاقة، والتي تملك في نفس الوقت القدرة على تحمل الخسارة لبعض الوقت بينما لا تملك المشروعات الوطنية القدرة على ذلك⁽⁹⁶⁾.

خلاصة الفصل:

تعرض الفصل الأول للتطور التاريخي لأهمية قطاع الخدمات من خلال تعدد التعاريف التي تناولها الكتاب والمفكرين للخدمات قبل تناولها في جولة أوجواي، والتي عرفت الخدمات بأنها تشمل جميع الخدمات في كل القطاعات التي تقدم على أساس تجاري، وذلك باستثناء الخدمات التي تقدمها الحكومة، وأي خدمة تقدم على أساس غير تجاري أو بدون تنافس مع موردي الخدمات.

وتعتبر الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات أول إطار دولي متعدد الأطراف لتنظيم التجارة في الخدمات، وتتكون من 6 أجزاء تتناول موادها الأحكام المنظمة لتجارة الخدمات دولياً. وكان أهم ما ميز هذه الاتفاقية ملامح المرونة التي توفرت في أحكامها للدول النامية بصفة خاصة، وجميع الدول الأعضاء بصفة عامة بما فيها الدول المتقدمة، وستكفل هذه المرونة لكل من الدول النامية والمتقدمة الاستفادة من هذه الأحكام على حد سواء.

وعلى الرغم من المرونة التي قدمتها الاتفاقية في صياغة أحكامها خصوصا للدول النامية، إلا أنه من المتوقع أن تزداد الصادرات الخدمية للدول المتقدمة لتمييزها النسبي في مجال الخدمات، وعلى العكس من ذلك ستواجه الدول النامية صعوبات نتيجة تحرير التجارة الدولية في الخدمات حيث أنها تعتبر مستوردا صافيا للخدمات.

وإجمالا فإن الاتفاقية تعتبر إطارا شرعيا منظم للاحتكارات على المستوى الدولي، وإدارة قانونية متعددة الأطراف لفتح أسواق الدول النامية أمام هذه الاحتكارات، وذلك إذا لم تتخذ هذه الدول من الإجراءات والأحكام والضوابط ما يكفل تحد المنافسة الدولية والوقوف أمامها على قدم المساواة.

هوامش الفصل الأول

- (1)(2): معتوق سهير محمود، "أثر تحرير التجارة في الخدمات المالية على القطاع المصرفي المصري"، مجلة مصر المعاصرة العدد 439، السنة السادسة والثمانون، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، 1995، ص: 79، ص: 119.
- (3): Gary p. Sampson: the role of the world trade Organization in Global Governance, United Nation, New York, 2001, pp:65-70.
- (4): J.N. Marshall, P.WOOD, p. Wdaniels , Ackinnon and W. Beyers: Services and Unenen Development, Oxford University Press, Biddles Ltd, Greet Britain, 1988, pp:11-16.
- (5): JACQUER and MARK SUNDBERG: Services in the Global Market, Kluwer Academic Publishers, Boston, United States Of America, 1987, pp:40-48.
- (6): Jonathan Gershuny & Lan Miles: The new service Economy. The transformation of employment in industrial societies, SRP Exeter, London, 1983, pp:11-15.
- (7): عبيد أحمد حجازي، الأساس الفكري لتجارة الخدمات، بحث منشور بمجلة مصر المعاصرة الصادرة عن جمعية الاقتصاد والتشريع السياسي، العدد 453-454، السنة التسعون، القاهرة يناير/أبريل سنة 1999 ص: 177.
- (8): خلاف عبد الجابر خلاف، العلاقات الاقتصادية الخارجية، بدون ناشر، القاهرة، 2000، ص: 14-15.
- (9): Neill Marshall and Peter A.Wood : Services and space .Key Aspects of Urban and Regional Development, Longman Group Limited, Singapore, 1995, pp:15- 19.
- (10): محمد صالح المؤذن، مبادئ التسويق، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2002، ص: 207.
- (11): زيدان محمد، دور التسويق في القطاع المصرفي، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر 2005. ص: 62.
- (12): هاني حامد الضمور، تسويق الخدمات، دار وائل، الأردن، 2004، ص: 17.
- (13): Kotler(P) et Dubois(B), Marketing Management, 11^{eme} edition, Peason Education, Paris, 2003, p:463.
- (14): محمود جاسم الصميدعي، مداخل التسويق المتقدم، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر، عمان 2000. ص: 213.
- (15): أبي سعيد الديوه جي، المفهوم الحديث لإدارة التسويق، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2000، ص: 362.
- (16): تيسير العجارمة التسويق المصرفي، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005 ص: 20-21.
- (17): قاسم نايف علوان المحياوي، إدارة الجودة في الخدمات، الطبعة الأولى، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2006. ص: 53.
- (18): عوض بدير الحداد، تسويق الخدمات المصرفية، دار البيان للطباعة و النشر، مصر، 1999، ص: 48.
- (19): Eiglier Pierre et Eric Langeard, Servuction: le marketing des services, 7^{eme} Tirage, édition science international, 1999, p : 08.
- (20) : LILIANE Bensahel, Introduction à l'économie des services, presse universitaire, paris, 1997, p : 07.
- (21): بشير عباس العلق، تسويق الخدمات مدخل إستراتيجي، الطبعة الأولى، دار زهران، عمان، 1999، ص: 19.
- (22): عبد الجبار منديل، أسس التسويق الحديث، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002، ص: 68.
- (23): أحمد عبد المطلب بدوي، الآثار المستقبلية لتحرير تجارة الخدمات على التنمية الاقتصادية في مصر، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة عين شمس، 1995، ص: 84-88.
- (24): عوض بدير الحداد، مرجع سبق ذكره، ص: 52.
- (25): محمد سالم، تسويق الخدمات، المبادئ العلمية والحالات التطبيقية، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1997، ص: 35.
- (26) : P.E Murphy and B. Enis, "Classifying Products Strategically," Journal of Marketing, vol.50(July), 1986, pp :25-29.
- (27): William M.Pride and O.C.Ferrell, Marketing Concept and Strategies, eighth edition ; New Jersy: Houghton Millin Company, 1993, pp: 751-752.
- (28): United Nations, "Liberalization International Transactions In Services: A Handbook", New York and Geneva: UNCTAD and World Bank, UNCTAD/DTC1/7

- (29): Feketekuty: International Trade In services, an Overview and Blue Print for Negotiations, American Enterprise institute, United states of America, 1988,pp:238-239.
- (30): عبيد علي أحمد حجازي، الأساس الفكري لتجارة الخدمات، مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع، يناير/ابريل 1999، ص:126.
- (31): عبد القادر فتحي لاشين، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وعلاقتها بقطاع النقل في الدول العربية المنظمة العربية للتنمية الإدارية (بحوث ودراسات)، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية القاهرة ، مصر العربية، 2005، ص:13.
- (32): Will Martin, Trade in Services and The Doha Development Agenda, world Bank,10 october,2006,p:01.
- (33): حسني محمود حسن، محددات الميزة النسبية في الخدمات وتجارة مصر الخارجية، مؤتمر النظام التجاري الدولي الجديد وأثره على التنمية الاقتصادية في مصر ، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان 16، 15 ماي 1995. ص:591، 592.
- (34): عبد القادر فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره، ص: 11-12.
- (35): Appendix 1B,Part 1 scope And Definition, p: 285 [http://WWW.Wto.org/English/docs/e/legal_e/26-gats.pdf\(mai 2010\)](http://WWW.Wto.org/English/docs/e/legal_e/26-gats.pdf(mai 2010)).
- (36): Philip English, Bernard Hoekman, Aaditya Mattoo, Développement Commerce et OMC, publie par economica pour la Bank mondiale, realize en P.A.O, 2004, p:172.
- (37): محمد صفوت قابل، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، الدار الجامعية، الإسكندرية مصر، 2008-2009، ص: 223.
- (38): Gibbs, M., and Mashayekhi , M, elements Of Multilateral Framework of Principles and Rules For Trade In Services, UNCTAD-Uruguay Round: Paper On Selected Issues-U.N, New York,1999, p:84.
- (39): عبد القادر فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره ، ص: 07.
- (40): D.G.Price and A.M BLAIR: The Channing Geography of the service Sector, Biddles LTd , Guildford and King's Lynn, London,1989,pp: 2-6.
- (41): صفوت عبد السلام عوض الله، الجات ومنظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة في الخدمات المالية، دار النهضة العربية القاهرة، سنة 2002، ص: 18.
- (42): مصطفى رشدي شيحة، اتفاقات التجارة العالمية في عصر العولمة دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، مصر، 2004، ص: 176.
- (43): يحي إبراهيم عبد الحليم، اتفاق التجارة في الخدمات وأثره على مصر بين النظرية والتطبيق، سلسلة اتفاقية منظمة التجارة العلمية، وزارة التجارة الخارجية، 2001، ص: 03.
- (44): مصطفى رشدي شيحة، مرجع سبق ذكره ، ص : 177.
- (45): عثمان أبو حرب، الاقتصاد الدولي، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر، عمان، الأردن، 2008، ص: 145.
- (46): زينب حسين عوض الله، العلاقات الاقتصادية الدولية،الفتح للطباعة والنشر، الإسكندرية سنة 2003، ص: 342.
- (47): عبد القادر فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره، ص: 10-11.
- (48): عبد المنعم محمد الطيب، أثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية على المصارف الإسلامية، بحث مقدمة للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، من 23 حتى 25 ربيع الثاني 1426 هـ الموافق لـ 31 ماي إلى 2 جوان 2005، ص: 05.
- (49): عبد المطلب عبد الحميد، الجات وآليات منظمة التجارة العالمية: من أروجواي لسيتل وحتى الدوحة، الدار الجامعية الإسكندرية، 2002-2003، ص: 123.
- (50): عبد الواحد العفوري، العولمة والجات: التحديات والفرص، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2000، ص: 84.
- (51): عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص: 109.
- (52): محمد صفوت قابل، مرجع سبق ذكره، ص: 225.
- (53): حسين عبيد، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، سلسلة أوراق إقتصادية، مركز البحوث و الدراسات الإقتصادية و المالية كلية الإقتصاد – جامعة القاهرة، مصر، 2002، ص: 09.
- (54)(55): محمود صفوت قابل، مرجع سبق ذكره، ص: 225، ص: 221.
- (56): مصطفى رشدي شيحة، مرجع سبق ذكره، ص: 173.
- (57): ياسر زكريا سيد أحمد الشافعي، أثار اتفاقية الجات للتجارة في الخدمات على القدرة التنافسية للمحاسب القانوني المصري ماجستير في المحاسبة، جامعة طنطا، كلية التجارة، قسم المحاسبة، 2007، ص: 80-81.
- (58): عبد القادر فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره، ص: 36-38.

(59): James R. Barth, et al. **Foreign Banking: Do Countries' WTO Commitments Match Actual Practices?** World Trade Organization Economic Research and Statistics Division Staff Working Paper ERSD-2006-11, October 2006, p :03. from the homepage

http://www.wto.org/english/res_e/reser_e/ersd200611_e.pdf, in 03 October 2010, at 18:00.

(60): فائقة الرفاعي، الاتفاقية العامة للخدمات المالية وانعكاساتها على الجهاز المصرفي في الدول العربية، مؤتمر قسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، "انعكاسات دورة أوجواي على الدول العربية" يناير 2006، ص: 02.

(61): UNCTAD, (1994), "The Outcome Of The Uruguay Round", An Assessment Supporting Papers To The Trade and Development Report .UN,R/UNCTAD/7038

(62): عادل عبد العزيز علي السن: سياسة التجارة الخارجية في إطار منظمة التجارة العالمية والاقتصاد المصري، رسالة مقدمة لحصول على درجة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2001، ص: 282.

(63): عبد المطلب عبد الحميد، الجات وآليات منظمة التجارة العالمية من أوجواي إلى سيائل وحتى الدوحة، مرجع سابق ص: 129.

(64): اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، آثار الاتفاق العام بشأن تجارة الخدمات (GATS) على النقل الأمم المتحدة نيويورك، 2001، ص: 09-10.

(65): نبيل حشاد، الجات ومنظمة التجارة العالمية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2001، ص: 120 - 127.

(66): مصطفى رشدي شيحة، مرجع سبق ذكره، ص: 188.

(67): مصطفى سلامة، منظمة التجارة العالمية، الطبعة الأولى، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2006، ص: 230-231.

(68): مصطفى رشدي شيحة، مرجع سبق ذكره، ص: 189.

(69): عبد الواحد العفوري، مرجع سبق ذكره، ص: 86.

(70): عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2002، ص: 117.

(71): مصطفى رشدي شيحة، مرجع سبق ذكره، ص: 196.

(72): عبد المنعم محمد الطيب، مرجع سبق ذكره، ص: 07.

(73): Bernard M. Hoekman and Michel M. Kostecki: the political economy of world trading system from GATT to WTO, Oxford University Press, Oxford, 1995, pp: 133-134

(74): عبد الباسط وفاء، سياسات التجارة الخارجية، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة 2000، ص 159.

(75): Nancy J. King & Kishani Kalupahana, Choosing Between Liberalization and Regulatory Autonomy under GATS: Implications of U.S.-Gambling for Trade in Cross Border E-Services, VANDERBILT JOURNAL of TRANSNATIONAL LAW, VOLUME 40, NUMBER 5, NOVEMBER 2007, P: 34-35.

(76): عبد القادر فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره، ص: 110-111.

(77): مصطفى رشدي شيحة، مرجع سبق ذكره، ص: 204.

(78): بسام عناني، تجارة الخدمات في قطاع النقل البري، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، أوراق موجزة للإعداد للمؤتمر الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية، كانون- المكسيك 10 و 14 سبتمبر 2003 ص: 10.

(79): عبد القادر فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره، ص: 113.

(80): بسام عناني، مرجع سبق ذكره، ص: 10.

(81): عبد القادر فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره، ص: 115.

(82): بسام عناني، مرجع سبق ذكره، ص: 11.

(83): عبد القادر فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره، ص: 16.

(84)(85)(86): مصطفى رشدي شيحة، مرجع سبق ذكره، ص: 205، ص: 190-191، ص: 192-193.

(87)(88)(89): عبد القادر فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره، ص: 185، ص: 186-187، ص: 188-189.

(90): توتاليتي، اتفاقية الجات وماهية الخدمات المالية، القسم الأول، شركة مصر للتأمين، بدون سنة نشر، ص: 25-30.

(91): اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا: آثار الاتفاق العام بشأن تجارة الخدمات (GATS) على النقل، مرجع سبق ذكره، ص: 13-14.

(92): منى محمود فراج أحمد، آثار تحرير التجارة الدولية على قطاع التأمين وإعادة التأمين في إطار اتفاقيات جولة أوجواي رسالة ماجستير، كلية التجارة، قسم اقتصاد، جامعة عين شمس، 2003، ص: 36-38.

(93): هاني الحسيني، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) وأثرها على مزولة مهنة المحاسبة والمراجعة في البلدان العربية-دراسة حالة مصر، المؤتمر العلمي "التطورات المهنية في مجال المحاسبة والمراجعة محليا ودوليا" بالقاهرة، فندق ماريوت، المنظم "شعبة مزاولي المهنة الحرة للمحاسبة والمراجعة بنقابة التجاريين، 2006، ص: 05.

(94): معتصم رشيد سليمان، أثر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات على الأسواق المالية العربية، مجلة الاقتصاد والمحاسبة، العدد 538، مصر، 1996، ص: 18.
(95)(96): محمد صفوت قابل، مرجع بق ذكره، ص : 232-233، ص : 234-236.

الفصل الثاني

تحرير التجارة في الخدمات المالية وآثارها المرتقبة على الدول النامية

تمهيد:

نظرا لأن الكثيرين من مقيمي جولة أوجواي يؤكدون على أن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات هي من أهم نتائج هذه الجولة، فإن الباحثة ترى أن التجارة في الخدمات المالية تعد من أهم أنشطة التجارة الدولية في الخدمات في الوقت الراهن، نظرا لأن التحرير الاقتصادي لن يتم بدون التحرير المالي، فتحريم النظام المصرفي والصرف الأجنبي وإقامة سوق مال نشط هي من أهم متطلبات التحرير الاقتصادي. وبذلك جاءت اتفاقية تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية- في إطار المنظمة العالمية للتجارة- لتؤكد ذلك، حيث اعتبرت أن قطاع الخدمات المالية من القطاعات الأساسية لتسهيل وزيادة كفاءة عمليات التبادل التجاري الدولي في السلع والخدمات.

ولم يتم التوصل في نهاية جولة أوجواي إلى اتفاق نهائي بشأن تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، نتيجة عدم تقدم العديد من الدول النامية المهمة بجدول التزامات كافية تفصح عن فتح أسواقها المالية والمصرفية، أو تنبئ بانفتاحها قريبا أمام موردي الخدمات المالية الأجانب، في حين أن الهدف الأساسي من جانب المفاوض الأمريكي كان الوصول بجدول الالتزامات في الخدمات المالية إلى أقصى درجة ممكنة من التحرر والوضوح، فمن غير المعقول أن تسعى الدول إلى الاستفادة من الاتفاقيات الدولية دون التعهد بالتزامات للحفاظ على النظام المالي الدولي كنظام منفتح يتمتع بالكفاءة والمنافسة والشفافية. لذلك رفضت الولايات المتحدة الأمريكية تطبيق شرط الدولة الأولى بالرعاية على الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، وأنها سوف تفتح أسواقها فقط وتمنح المعاملة الوطنية على أساس المعاملة بالمثل وفقا لاتفاقيات ثنائية أو دولية، ونتيجة لذلك اقترح الاتحاد الأوروبي إبرام اتفاق مؤقت متعدد الأطراف على أن يتم تحسين جداول الالتزامات التي تقدمت بها الدول الأعضاء حتى تم التوصل إلى الاتفاق الدائم في ديسمبر 1997.

وعلى الرغم من أهمية تحرير التجارة في الخدمات المالية، إلا أن هناك اتجاهات معارضة لهذا التحرير، ترى أن الدول النامية لا تستطيع الصمود أمام التقدم التكنولوجي الهائل والإمكانات المتوافرة

للدول المتقدمة، لأن ما يتوافر لدى هذه الدول من خبرة وتقنيات تجعل المنافسة بينها وبين الدول النامية شبه مستحيلة، بالإضافة إلى التخوف من تحويل مدخرات الدول النامية إلى الدول المتقدمة في شكل استثمارات أو تحويلات إلى الخارج، بدلا من تدفق رؤوس الأموال من الدول المتقدمة إلى الدول النامية بهدف تحقيق تنمية شاملة في تلك الدول⁽¹⁾.

ويهدف هذا الفصل إلى إعطاء نظرة عامة حول الخدمات المالية والمصرفية، من خلال تبيان مفهومها وخصائصها وتوضيح التصنيفات المختلفة لها، وكذا إبراز أهمية هذا النوع من الخدمات في الاقتصاد. كما سنحاول من خلال هذا الفصل أيضا إلقاء الضوء على مفهوم التجارة الدولية في الخدمات المالية، ومعرفة القيود المختلفة التي ممكن أن تعوقها، وبذلك سنتعرض إلى الجهود الدولية في مجال الخدمات المالية، والتي جاءت بعدها اتفاقية التجارة في الخدمات المالية، وأخيرا سنحاول مناقشة مختلف الآثار المحتملة لتحرير التجارة في الخدمات المالية في الدول النامية.

المبحث الأول. ماهية التجارة الدولية في الخدمات المالية:

تلعب الخدمات المالية دورا هاما في مجال المعاملات الاقتصادية والتجارية، سواء على المستوى المحلي أو على المستوى الدولي، ولقد ترتب على التطورات والتغيرات التي حدثت في العالم من الناحية الاقتصادية والسياسية منذ القرن الثامن عشر وحتى الوقت الحالي، اتجاه الأفراد إلى البنوك ليس من أجل إيداع الأموال فقط، ولكن من أجل المشاركة في عمليات الاستثمار وتداول الأوراق المالية والكثير من الأنشطة غير التقليدية، وقد ساعد على حدوث مثل هذه التطورات في الوظائف المصرفية النمو الهائل الذي حدث في الخدمات المالية والمصرفية خلال الفترات السابقة، نتيجة إزالة القيود الدولية التي كانت تعوق التجارة الدولية في الخدمات المالية، ودعم ذلك التطور الهائل الذي حدث في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وسنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى مفهوم الخدمات المالية والمصرفية وخصائصها، وكذا معالجة مختلف أنواعها وتصنيفاتها، وأخيرا سنلقي الضوء على الأهمية المتزايدة لتجارة الخدمات المالية في الاقتصاد.

المطلب الأول. مفهوم الخدمات المالية والمصرفية:

إن مفهوم الخدمات المالية والمصرفية لا يختلف كثيرا عن مفهوم الخدمات بصورة عامة، وتمثل الخدمات المصرفية والمالية مجموعة الخدمات التي تقدمها البنوك لعملائها، وترتبط هذه الخدمات بالوظائف الأساسية للبنوك، وهي الإيداع والائتمان وخدمات الاستثمار، فالخدمات المصرفية عديدة ومتنوعة وهناك من يقسمها إلى الخدمات المصرفية التقليدية والخدمات المصرفية المستحدثة وخدمات متعلقة بإدارة الأموال والاستثمار والأوراق المالية⁽²⁾.

ويختص بتقديم الخدمات المالية والمصرفية مؤسسات مالية واقتصادية هي البنوك، والتي تقوم بدور الوسيط بين عملائها، من خلال تجميعها لمخدرات المودعين إليها، ثم إقراضها لعملائها الآخرين عن طريق الائتمان وصوره المختلفة، سواء تمثل هذا بالتعامل في الائتمان أو القروض قصيرة الأجل (السوق النقدي) أو في الائتمان والقروض طويلة الأجل (السوق المالي)، ونظرا للتعدد الهائل للمعاملات البنكية التي تقوم بها البنوك أو المصارف المالية، فإنه من الصعوبة إيجاد تعريفا دقيقا لمصطلح البنوك، نظرا لصعوبة تخصيص كل بنك على حده للقيام بنشاط مالي واحد دون غيره حيث أن كل بنك يقوم بممارسة مهامه ووظائفه في معظم أو كل الأعمال المصرفية.

ويمكن تعريف الخدمات المالية والمصرفية بأنها: "مجموعة من العمليات ذات المضمون المنفعي الكامن في مجموعة من العناصر الملموسة (الحقيقية) وغير الملموسة (غير الحقيقية) المدركة من قبل الأفراد أو المؤسسات، من خلال دلالتها وقيمتها النفعية التي تشكل مصدرا لإشباع حاجاتهم المالية والائتمانية الحالية والمستقبلية، والتي تشكل في الوقت نفسه مصدرا لربحية المصرف وذلك من خلال علاقة تبادلية بين الطرفين"⁽³⁾.

كما يمكن تعريف الخدمة المصرفية بأنها عبارة عن "أنشطة أو أداء غير مادي يقدم من طرف البنك إلى طرف آخر وهو العميل، فتعتبر في نظره مصدرا لإشباع حاجاته ورغباته، كما لا يمكن امتلاكها في معظم الأحيان، أما في نظر البنك فهي مصدر ربح وتحقيق لأهدافه الإستراتيجية من حصص سوقية"⁽⁴⁾. وتعرف أيضا أنها: "نشاط أو منفعة يؤدي أو يوزع من قبل البنك لفرد أو مجموعة من الأفراد، أو لجهة أخرى يترتب عليه أو عليها مخرجات غير ملموسة لا يمتلكها الفرد أو الجهة المؤدى أو الموزع لها"⁽⁵⁾.

وقد تقدم الخدمة المصرفية في بعض الأحيان بدون مقابل مادي، فحسب التعريف الذي ورد عن عمر وصفي وآخرون: "الخدمة المصرفية عبارة عن مجموعة أنشطة تتعلق بتحقيق منافع معينة للعميل، سواء كان ذلك بمقابل مادي أو بدون، فقد يقدم البنك أحيانا خدمات مجانية بدون مقابل إلى عملائه"⁽⁶⁾.

وعلى العموم فإن مفهوم الخدمة المصرفية يشتمل على بعدين أساسيين هما⁽⁷⁾:

أ. البعد النفعي: ويتمثل في مجموعة المنافع التي يسعى العميل إلى تحقيقها من استخدامه للخدمة (قروض، تحويل أموال، سلف، اعتمادات، ...)

ب. البعد السماتي أو الخصائصي: ويتمثل في مجموعة الخصائص والسمات التي تتصف بها الخدمة وطرق تقديمها من قبل المصرف، والميزة النسبية التي ينفرد بها المصرف.

المطلب الثاني. خصائص الخدمات المالية والمصرفية:

ترى الباحثة أن الخدمة المصرفية هي مجموعة من الفوائد والمنافع المادية والمعنوية التي تتحقق للعميل نتيجة تعامله مع بنك معين، والتي تشكل صورة ذهنية معينة للبنك لدى العميل. وتعتبر الخدمات المالية والمصرفية أحد الأنشطة الاقتصادية الهامة في أي دولة، والتي تتسم بالخصائص الرئيسية التالية:

أولاً. عدم الملموسية:

تمثل الخدمات المصرفية أداء وليست أشياء ملموسة، إذ لا يمكن رؤيتها أو تذوقها أو لمسها أو تخزينها، وبالتالي يتلزم إنتاجها مع الانتفاع بها، إذ أن الخدمة المصرفية التي يقدمها أي بنك هي في الأصل فكرة وليست سلعة مادية، لذلك فإن المتعامل مع البنك يجب أن يعرف ماهية هذه الخدمة وما يمكن أن تقدم له من منافع، وتؤثر صفة عدم الملموسية على برامج ترويج الخدمة وتوزيعها، وبالتالي من غير الممكن الحكم على جودة الخدمة إلا بعد الانتفاع بها.

ثانياً. عدم التجانس في الخدمة المصرفية ذاتها:

تتميز الخدمة المصرفية والمالية بدرجة من اللاتجانس، فعلى سبيل المثال نجد أنه بالرغم من نمطية خدمة الحسابات الجارية من الناحية الإجرائية، فإنها تختلف فيما يتعلق بكيفية أدائها من وقت لآخر ومن موظف لآخر، بل ويختلف أدائها مع الموظف نفسه حسب حالته النفسية والذهنية وقت أداء الخدمة، وبالتالي يصعب تحقيق التجانس أو الثبات في تقديم خدمة جديدة كل مرة.

ثالثاً. ارتباط الخدمة المصرفية باسم البنك مقدم الخدمة:

ترتبط الخدمة المصرفية ارتباطاً وثيقاً بسمعة البنك كبائع للخدمة دون سواه، وهو الذي يخلق المنافع الزمنية والمكانية بتوفير الخدمة للعملاء في الوقت والمكان المناسبين، معتمداً على ما يمنحه العملاء من ثقة له دون غيره.

رابعاً. تنوع وتعدد الخدمات المصرفية:

بينما تختص منشآت الخدمات الأخرى في تقديم خدمة واحدة أو أكثر قليلاً، فإن خدمات البنوك في توسع مستمر، فقد بدأت هذه الخدمات بخدمة واحدة هي "الإيداع" ثم تطورت لتقديم مجموعة ضخمة من الخدمات غير المتجانسة وصل عددها في البنوك التجارية الأمريكية حوالي 225 خدمة مصرفية سنة 1983⁽⁸⁾، فقد صحب الانتشار الجغرافي للبنوك التجارية وتباين وتجدد رغبات الأفراد الحاجة إلى مزيد من أنواع جديدة من الخدمات المصرفية والمالية، ولذلك أصبحت الخدمة المصرفية صناعة صعبة التسوق، إذ أنها تحتاج إلى برامج تسويقية متعددة لتتناسب المستفيدين من كل هذه الخدمات المصرفية.

خامساً. سهولة التقليد:

يرجع نجاح العديد من البنوك إلى تقديم مجموعة متنوعة ومتميزة من الخدمات المصرفية، وعند تقديم خدمة جديدة مبتكرة يشرع باقي المنافسين في تقليد تلك الخدمة وتقديمها للسوق، ويكون من الصعب منعهم من تقديم خدمات مشابهة لتلك الخدمة المبتكرة⁽⁹⁾.

سادسا. الحاجة إلى نوعية خاصة من المهارات البشرية:

نظرا لطبيعة العمل المصرفي، وما يحتاجه من السرعة في أداء الخدمة المصرفية وتوفير الراحة للعميل، مع توفير أكبر قدر من الأمان والدقة، وزيادة تأثير العامل الشخصي الخاص بمقدم الخدمة في خلق الصورة الذهنية للبنك لدى العملاء، فإنه من الضروري ومن المهم جدا اختيار مقدمي الخدمات وتدريبهم، بالإضافة إلى ضرورة التقييم المستمر لمستوى أدائهم وتحفيزهم.

سابعا. الخدمة المصرفية هي خدمة استقرابية أكثر منها تسويقية:

ففي ظل انتشار فروع البنوك المختلفة في الموقع الواحد، يفضل معظم العملاء التعامل مع البنوك القريبة من محل سكنهم أو عملهم، بالرغم من عدم رضاهم أحيانا عن مستوى خدمات هذه البنوك.

ثامنا. المزيج التسويقي الموسع في مجال الخدمات المصرفية:

نظرا لأن عناصر المزيج التسويقي التقليدية (المنتج/السعر/الترويج/المكان) غير كافية في مجال الخدمات، حيث يتم إنتاج الخدمات والانتفاع بها في وقت واحد وبحضور العملاء، فإن العنصر البشري والبيئة المادية تلعبان دورا مهما في تسويق الخدمة⁽¹⁰⁾، وقد قام كل من بومز وبيتتر (1981) BOOMS & BITNER بتوسيع المزيج التسويقي في مجال الخدمات بإضافة ثلاثة عناصر أخرى للعناصر الأربعة الأساسية، وهي⁽¹¹⁾:

1. الدليل المادي Physical Evidence:

ويشمل كافة العناصر الملموسة في البنك، والتسهيلات المادية التي تعكس الجو المحيط داخل البنك بما يتضمنه من إدراك التصميم الخاص بالمساحة، الإضاءة والديكور، والألوان والشكل ومستوى الضوضاء... الخ. وهو ما يعني أن هذا الجو أو المناخ يعتبر أداة تنافسية تسويقية في مجال الخدمات.

2. موظفو البنك participants:

يؤدي موظفو البنك دورا مهما في بناء الصورة الذهنية للبنك لدى العملاء، باعتبارهم عنصرا مهما من عناصر الترويج الداخلي، وذلك من خلال تعاملهم المباشر مع العملاء، خاصة أن الترويج بما فيه

الإعلان لا يستطيع إقناع العملاء بتكرار تجربة غير مرضية مع البنك، كما أن الكلمة المنطوقة بين موظفي البنك والعملاء غالباً ما تكون أفضل بكثير من الإعلان في مجال الخدمات.

3. أسلوب تقديم الخدمة Process:

ويقصد به عملية تجميع الخدمة، ويشمل أسلوب تقديم الخدمة تدفق الأنشطة والإجراءات اللازمة لتقديم الخدمة للعملاء.

وفي الأخير يمكن القول أن المزيج التسويقي في مجال الخدمات المصرفية لا يتسم بالثبات فالمزيج الملائم لخدمة ما قد لا يلائم خدمة أخرى، بل قد لا يلائم الخدمة ذاتها في وقت لاحق، ويعني ذلك ضرورة إخضاع المزيج التسويقي في مجال الخدمات المصرفية للتقييم بصفة مستمرة، وإدخال تعديلات معينة على عناصره - بالحذف أو الإضافة - وفقاً لطبيعة كل خدمة، وبما يساهم في تحقيق الإشباع لحاجات ورغبات العملاء الحاليين للبنك وجذب عملاء جدد.

تاسعا. تدبب الطلب على الخدمات المصرفية:

يتسم الطلب على الخدمات المصرفية بالتقلب وعدم الثبات، وذلك نتيجة للتغير في حجم وتركيب الأسرة، وزيادة عدد المتقاعدين وعدد المساهمين، بالإضافة إلى زيادة الوعي المصرفي وهو ما قد يؤدي إلى حدوث مشكلة عندما ينقلب الطلب بشدة على خدمات البنك، خاصة أن هذه الخدمات غير قابلة للتخزين، وبصفة عامة يمكن للبنك تصميم سياسات ترويجية وتسعيرية مرنة لإيجاد نوع من التوازن بين الطلب وطاقة الخدمة، كسياسة التسعير التمييزي لتنشيط الطلب في الحالات التي ينخفض فيها الطلب، أو لتأجيل بعض الطلب من فترات الذروة إلى الفترات التي ينخفض فيها الطلب⁽¹²⁾.

المطلب الثالث. أنواع الخدمات المالية والمصرفية:

إنه لمن الصعوبة بمكان حصر جميع الخدمات المصرفية التي أصبحت تقدمها البنوك، نظراً لأن الخدمات المصرفية متعددة ومتنوعة، وأصبحت خاضعة لتطورات مستمرة نتيجة استخدام الوسائل التكنولوجية في تقديم الخدمات المصرفية، وعموماً يمكن تقسيم أنواع الخدمات المصرفية على النحو التالي:

أولاً. الخدمات المصرفية التقليدية:

في بداية نشأة المصارف، اعتمدت بشكل أساسي على قبول الودائع (الأموال) من العملاء ثم القيام بإقراض هذه الأموال بفائدة، ومع تطور المصارف في ضوء التطورات الاقتصادية والاجتماعية تطورت الخدمات التي تقدمها المصارف، فأصبحت هذه الأخيرة تقوم بتحويل الأموال بين العملاء والمساعدة في عمليات الاستيراد والتصدير عن طريق فتح الاعتمادات المستندية. وفي الغالب، فإن هذه الخدمات تعتمد بالدرجة الأولى على العنصر البشري للقيام بهذه الأعمال يدوياً، وإن كانت قد اعتمدت على الحاسب الآلي في تأدية هذه الخدمات، ولكن الغالب عليها هو الاعتماد على العنصر البشري والاتصال مباشرة مع العملاء، ولهذا سميت هذه الخدمات بالخدمات التقليدية. وسنعرض فيما يأتي أهم الخدمات التقليدية التي تقدمها المصارف التجارية⁽¹³⁾:

1. قبول الودائع بأنواعها المختلفة: والتي تتمثل في الأنواع الآتية:

1-1. الودائع تحت الطلب:

حيث تقبل المصارف التجارية الودائع من الأفراد والشركات العامة والخاصة، وتحفظ المصارف بنسبة محددة كاحتياطي قانوني على هذا النوع من الودائع، ويحق لأصحاب هذا النوع من الودائع سحبها في أي وقت، ولا تدفع المصارف عليها فوائد.

2-1. الودائع لأجل (الزمنية):

وهي الودائع التي لا تعطي لأصحابها الحق في السحب منها، إلا بعد إخطار المصرف أو انقضاء مدة محددة، كما أن صاحب الوديعة له الحق في الحصول على فائدة، ونظراً لأن هذا النوع من الودائع يتميز بالثبات النسبي، فإنه عادة ما يفرض عليه نسبة احتياطي قانوني أقل من الاحتياطي القانوني المفروض على الودائع تحت الطلب.

3-1. الودائع الادخارية:

وهي الودائع التي يقوم العملاء بإيداعها لدى البنك في صورة مدخرات، ويعطى أصحابها دفاتر تفيد فيها دفعات الإيداع والسحب، ولا يصرف شيء من رصيد الحساب دون تقديمها وعادة يتم وضع

حد أقصى لمجموع المبالغ التي يجوز أن يودعها المودع في حسابه، وهذا النوع من الودائع عادة ما يبقى ثابتا لدى البنك لفترة طويلة من الزمن، ولذلك يدفع البنك عنه فوائد للمودعين⁽¹⁴⁾.

2. منح القروض والسلف:

تعتبر عملية منح القروض من الخدمات الرئيسية التي تقدمها المصارف التجارية للعملاء، وذلك لأن الأموال التي تمنحها المصارف كتسهيلات ائتمانية أو قروض ليست ملكا لها، بل هي أموال المودعين، لذلك تقوم إدارة المصارف برسم سياستها الائتمانية، بما يحقق لها حسن وسلامة استخدام الأموال المتاحة لها مع تحقيق عائد مناسب.

وتمنح المصارف التجارية القروض وفقا لحاجات العملاء ومجالات استخدامها، فقد تكون القروض لأغراض بناء المساكن (القروض العقارية)، أو للأغراض التجارية للاستخدام التجاري وتمويل الأنشطة التجارية الأخرى، والتي تشمل القطاعات الصناعية والزراعية والخدمية. كما تطلب المصارف التجارية ضمانات معينة مقابل تقديم القروض، فقد تكون هذه الضمانات عينية مثل قطعة الأرض المقام عليها المبنى أو المشروع التجاري، وقد تكون ضمانات شخصية، وتقوم المصارف بمنح القروض لعملائها مقابل أسعار فائدة محددة.

3. فتح الاعتمادات المستندية:

تقوم المصارف التجارية بدور كبير في تمويل عمليات التجارة الدولية عن طريق فتح الاعتمادات للعملاء لتسهيل عمليات الاستيراد والتصدير، ويمكن تعريف الاعتماد المستندي بأنه تعهد كتابي صادر من المصرف بناء على طلب مستورد بضائع لصالح مصدر هذه البضائع، يتعهد فيه المصرف بدفع أو قبول كمبيالات مسحوبة عليه في حدود مبلغ معين، ولغاية أجل محدد مقابل استلامه مستندات الشحن طبقا لشروط الاعتماد، والتي تظهر شحن البضاعة بمواصفات وأسعار محددة.

4. إصدار خطابات الضمان:

تقوم البنوك التجارية بإصدار خطابات الضمان لعملائها، وخطاب الضمان هو تعهد كتابي يرسله البنك بناء على طلب عميله إلى دائن هذا العميل يضمن فيه تنفيذ العميل لالتزاماته، وخطاب الضمان ذات فائدة كبيرة للعميل والبنك، فبالنسبة للعميل فإنها توفر له أمواله السائلة فيستخدمها في نشاطه

ولذلك يعتبرها البعض أحد صور التسهيلات الائتمانية، وبالنسبة للبنك فإنه يحصل على عمولة مقابل إصدار خطابات الضمان⁽¹⁵⁾.

5. خصم الكمبيالات لحساب العملاء:

يعتبر خصم الأوراق التجارية أحد أهم أنواع التسهيلات الائتمانية المباشرة التي يمنحها المصرف لعملائه، بغرض تشجيع الإنتاج القومي وتنشيط التجارة الداخلية، حيث يمكن للمنشآت التجارية عن طريق خصم الكمبيالات تسهيل مبيعاتها الآجلة، مما يؤدي إلى تصريف الجزء الأكبر من بضائعها والحد من كمية المخزون من البضاعة لديها تبعاً لذلك، إذ تقوم بدفع القيمة الحالية للكمبيالة، كذلك فإن المنشآت الصناعية تقوم بشراء مستلزمات الإنتاج دون أن تدفع أي مبالغ نقدية مقدماً، بل أصبح في إمكانها عن طريق تسهيلات الدفع المؤجل أن تقوم بتحرير كمبيالات بمبلغ يستحق الدفع في تواريخ معينة، مما يساعد على زيادة الإنتاج⁽¹⁶⁾. وعادة ما تقوم المصارف بدراسة واقعية عن عملائها قبل منحهم هذه التسهيلات، من حيث سمعتهم ومراكزهم المالية و ضماناتهم.

6. الحوالة المصرفية:

تعتبر الحوالة المصرفية إحدى أهم الخدمات التي تقدمها المصارف التجارية لعملائها، ويتم ذلك عن طريق نقل أو تحويل الأموال من طرف لآخر سواء داخل البلد أو خارجها، وذلك وفاءً للالتزامات المترتبة على عملاء المصرف. وتعرف الحوالة المصرفية بأنها عبارة عن عملية تحويل نقدي يقوم بها المصرف بناء على طلب أحد عملائها إلى مستفيد معين⁽¹⁷⁾.

7. الصرف الأجنبي:

تقوم المصارف التجارية بتقديم خدمات بيع العملات الأجنبية لعملائها لمسافرين إلى خارج البلاد بالإضافة إلى ذلك تقوم المصارف بشراء العملات الأجنبية وفق أسعار الصرف المتداولة.

8. خدمات السحب وتحصيل الصكوك:

تعتبر عمليات السحب التي يقوم بها العميل من حساباته بالمصرف، من أهم وأدق العمليات، نظراً للاتصال المباشر بين العميل وموظفي المصرف، حيث أن العميل يحكم على جودة الخدمات المصرفية

من خلال التعامل المباشر مع موظفي المصرف، كما أن هذه الخدمات تحتاج إلى الدقة والعناية، فعدم الدقة والعناية قد يؤثر بمصالح العميل مثل التأخر في عمليات الصرف، ولذلك يجب أن يكون موظفي المصرف وخاصة العاملين في الشبايك مباشرة مع العملاء، على درجة عالية من الدراية والخبرة، كما تقوم المصارف التجارية بتحصيل الصكوك لصالح عملائها.

ثانيا. الخدمات المصرفية الحديثة:

تطورت الأساليب التي تمارس بها المصارف التجارية نشاطاتها المختلفة تطورا كبيرا نتيجة للتطورات التكنولوجية التي يشهدها العالم اليوم، وازدياد حدة المنافسة بين المؤسسات في مختلف القطاعات الاقتصادية، ودخول مؤسسات مالية جديدة إلى الأسواق المصرفية، وبالتالي أدت المنافسة إلى استحداث أدوات جديدة للادخار والاستثمار، وتقديم أساليب جديدة متطورة لأداء الخدمات المصرفية نتجت عن تطبيق التقنيات الحديثة في المصارف، كما أن أحد الأسباب التي جعلت المصارف تقوم بتقديم خدمات جديدة هو زيادة حدة المخاطر التي تتعرض لها، وبالتالي اتجهت إلى ابتكار أدوات للتمويل أقل مخاطرة، حيث أن المصارف طورت خدماتها بما يتلاءم واحتياجات ومتطلبات عملائها وتحقيق الربحية المستهدفة، وفيما يلي أهم هذه الخدمات:

1. القروض المسوقة (المشتركة): Syndicated loans

القرض المسوق (المشترك) هو قرض كبير تزيد قيمته عادة عن 20 مليون دولار أمريكي، ونظرا لكبر حجم القرض وتزايد مخاطر الإقراض عندما يقوم به مصرف واحد فقط، تجتمع مجموعة من المصارف لتقديم هذا القرض، حيث يقوم كل مصرف بتقديم جزء من إجمالي القرض المطلوب. وتمتاز القروض المسوقة بأنها تقدم للمقترض مصادر متنوعة للتمويل، كما تتيح له الوصول والتعامل مع مصارف جديدة⁽¹⁸⁾.

2. التأجير التمويلي: Financial Leasing

ويطلق على التأجير التمويلي Financial Lease كذلك بالتأجير الرأسمالي Capital Lease أو تأجير للدفع الكامل Fully Payout Leases، وهو تأجير يمثل مصدرا تمويليا للمنشأة المستأجرة

يعوضها عن الاقتراض لامتلاك الأصل، وتقوم المصارف التي تقدم هذه الخدمة بتمويل شراء مجموعة معينة من الأصول الثابتة أو المنقولة، والقيام بتأجيرها للغير لفترة زمنية معينة وفقا لشروط محددة⁽¹⁹⁾.

3. شهادات الإيداع: Certification of Deposit

تعتبر شهادة الإيداع أداة مالية قابلة للتداول يصدرها مصرف ما، وتشهد هذه الأداة المالية على أن المصرف قد حصل على وديعة بسعر فائدة محدد ولأجل زمني محدد⁽²⁰⁾. حيث أنه في معظم الحالات يكون أجل استحقاق هذه الشهادات ستة أشهر، ويمكن إصدارها بأجل أقصر من ذلك وأطول لمدة تصل إلى سبع سنوات.

4. الخدمات المصرفية الخاصة وإدارة ثروات العملاء: Private Banking

نتيجة للتطورات السريعة في مجال الخدمات المصرفية، والمنافسة بين المصارف العالمية في تقديم وتنويع الخدمات المقدمة للعملاء، ظهرت خدمات مصرفية خاصة، حيث تعتبر الخدمات المصرفية الخاصة مخصصة أساسا لخدمة الأفراد والعائلات الثرية، وكبار رجال الأعمال والمستثمرين الذين يحتاجون لخدمة متميزة وسريعة مقابل تحمل أعباء إدارة واستثمار هذه الأموال.

وتعرف الخدمة المصرفية الخاصة بأنها: خدمة غير تقليدية لإدارة ثروات الأفراد والعائلات الثرية، إذ تقوم على تقديم الخدمات التوظيفية والاستثمارية والاستشارية المالية، والضريبية بشكل منفرد ومستقل لأصحاب الثروات الخاصة، بشرط امتلاكها لأصول مالية سائلة تتراوح في الغالب ما بين 500 ألف وواحد مليون دولار⁽²¹⁾.

5. صناديق الاستثمار:

وهي أوعية مالية تسعى إلى تجميع واستثمار مدخرات الأفراد، وتقوم بإعادة توظيفها نيابة عنهم في الأسهم والسندات في شكل وحدات يمكن شرائها أو بيعها دون الحاجة إلى التعامل مع سماسرة الأوراق المالية. ويمكن حصر أهم أهداف صناديق الاستثمار فيما يأتي⁽²²⁾:

- تدوير محافظ الأوراق المالية للمصارف بهدف تحقيق ربحية عالية للمصرف الذي يؤسسها.

- تجميع أموال المدخرين وتوجيهها لمجال استثمار (غير مصرفي) يؤدي إلى زيادة نشاط وفاعلية الأوراق المالية، وكذلك حماية المدخرات المحلية، وذلك بإتاحة وسائل استثمار مرتفعة العائد.
- يؤدي إنشاء صناديق الاستثمار إلى وجود منفذ لصغار المدخرين للتعامل مع أسواق المال.
- تقليل وتوزيع مخاطر الاستثمار من خلال تعدد منافذ الاستثمار.
- تنشيط بورصة الأوراق المالية.

6. خدمات التأمين:

لم تعد خدمات التأمين حكرا على شركات التأمين، إذ أن المصارف العالمية أصبحت تقدم هذا النوع من الخدمات لعملائها، من خلال إدارة متخصصة تابعة للمصرف، أو من خلال إحدى الشركات التابعة للمصرف⁽²³⁾.

ثالثا. تطوير الخدمات المصرفية من خلال إصدار وسائل ونظم الدفع الإلكتروني:

في ظل التطورات التكنولوجية التي يشهدها العالم تطورت وسائل ونظم الدفع الإلكتروني، حيث تم تطوير العمل في المصارف واستخدام أحدث التقنيات المتطورة، فتعددت أنواع وأساليب طرق تقديم الخدمات المصرفية على مستوى العالم، وفيما يلي نذكر أهمها:

1. بطاقات الدفع الإلكترونية:

تعددت التسميات التي أطلقت على بطاقة الدفع الإلكترونية، منها بطاقة الدفع البلاستيكية، بطاقات الائتمان، النقود البلاستيكية، حيث يستطيع حاملها شراء معظم احتياجاته دون الحاجة لحمل مبالغ مالية قد تعرضه لمخاطر السرقة أو الضياع، ويتم استخدام البطاقات من خلال آلات الصرف الذاتي.

2. خدمة الصرف الآلي (ATM):

تقدم هذه الخدمة عن طريق آلات يقوم المصرف بنشرها في أماكن مختلفة، ويتم عادة تركيب آلات الصرف الآلي في الأماكن المزدهمة والأسواق والفنادق، ويقوم العميل باستخدام بطاقات البلاستيكية أو البطاقات الذكية، حيث تحتوي هذه الأخيرة على شريط ممغنط مسجل عليه جميع بيانات

الحساب الجاري، بالإضافة إلى رقم سري يستخدم في العمليات المختلفة، ويتصل الصراف الآلي مباشرة بالحساب الآلي المركزي للمصرف الذي يؤدي كافة العمليات المصرفية بسرعة ودقة عالية بموجب برامج سبق إعدادها وتخزينها في ذاكرته، ويحصل الصراف الآلي على بيانات العميل المدونة على البطاقة فور إدخالها.

وقد أتاحت خدمة الصراف الآلي عمليات السحب النقدي بالعملة المحلية والأجنبية، والإطلاع على رصيد الحساب، وتحويل الأموال، وذلك في أي وقت طيلة أيام الأسبوع بما في ذلك العطلات الرسمية⁽²⁴⁾.

3. خدمات نقطة البيع (POS):

وهي الآلات التي تنتشر لدى المؤسسات التجارية والخدمية بمختلف طبيعتها وأنشطتها، ومن خلالها يقوم العملاء بسداد مشترياتهم إلكترونياً عن طريق بطاقات ذكية أو بلاستيكية، والتي يتم إدخالها في هذه الآلات المتصلة إلكترونياً بالمصرف، فيتم خصم المستحق فوراً⁽²⁵⁾.

4. الخدمة المصرفية عبر الهاتف المحمول:

تعتمد خدمة المصرف المحمول (Mobile Banking) على إقامة قناة اتصال مباشر بين المصرف والعميل، وهذا النظام يتيح استخدام الإنترنت من خلال الهاتف المحمول، حيث يستطيع العميل القيام ببعض العمليات مثل الاستفسار عن الرصيد وتحويل الأموال، كما يمكن للمصرف عرض خدمات معلوماتية لعملائه مثل معلومات عن البورصة، ويلاحظ أنه بالرغم من حداثة نظام المصرف المحمول، إلا أنه ثبت أن هذا النظام يحقق للمصرف أرباح تعادل 6 أضعاف أرباح المصرف العادي⁽²⁶⁾.

5. خدمات التلفزيون الرقمي:

وهو عبارة عن ربط عبر الأقمار الصناعية، بين جهاز التلفزيون بالمنزل أو بالعمل وبين حسابات المصرف، حيث أنه يمكن الدخول لحاسب المصرف أو شبكة الإنترنت وتنفيذ العمليات المصرفية عن طريق إدخال الرقم السري، ويعتبر التلفزيون من أحدث القنوات التي يتم ابتكارها والتي تمكن المصارف من التعامل مع العملاء في منازلهم، وتؤدي هذه الخدمة إلى جذب المزيد من العملاء

والميزة في هذه الخدمة أنها لا تحتاج لوجود أجهزة حاسوب ولا انترنت، وقد وجدت هذه التقنية رواجاً كبيراً بين المصارف والعملاء على حد سواء في بريطانيا يليها السويد وفرنسا⁽²⁷⁾.

6. الكمبيوتر المنزلي:

يتم في العادة توصيل الحاسب الشخصي سواء بالمنزل أو بالعمل الكترونياً بالحاسب المركزي بالمصرف، ويمكن من خلال إدخال كلمة السر إتمام العمليات المصرفية المطلوبة.

7. النقود الالكترونية:

وهي عبارة عن نقود غير ملموسة، تأخذ صورة وحدات الكترونية وتخزن في مكان آمن جداً على القرص الصلب لجهاز الكمبيوتر الخاص بالعميل، تعرف باسم المحفظة الالكترونية، ويمكن للعميل أن يستخدم هذه المحفظة في إتمام عمليات البيع والشراء والتمويل.

8. الشيكات الالكترونية:

تستخدم هذه الشيكات لإتمام عمليات السداد الالكترونية بين طرفين من خلال وسيط، ولا يختلف ذلك كثيراً عن معالجة نظام الشيكات الحالي، فيما أنه يتم تحرير الشيكات الالكترونية وتبادلها عبر الانترنت، والشيك الالكتروني عبارة عن وثيقة الكترونية تحتوي على البيانات التالية: رقم الشيك، اسم الدافع، رقم حساب الدافع واسم المصرف، اسم المستفيد، القيمة التي ستدفع، وحدة العملة المستعملة تاريخ الصلاحية، التوقيع الالكتروني للدافع⁽²⁸⁾.

المطلب الرابع. تصنيف الخدمات المالية والمصرفية:

يمكن تصنيف الخدمات المالية والمصرفية إلى ثلاثة أنواع كما يلي⁽²⁹⁾:

أولاً. الخدمات المصرفية التجارية Commercial Banking:

وتتعلق هذه الخدمات بأنشطة المصارف التجارية، والتي تقوم بتحصيل الودائع ومنح الائتمان وسداد المدفوعات، وتتطوي هذه الخدمات المصرفية التجارية على عدة أشكال منها:

Ø الأعمال المصرفية الخاصة بالائتمان الاستهلاكي كمنح الاعتمادات وسداد المدفوعات للأفراد.

Ø الأعمال المصرفية الشخصية كإدارة الحسابات الشخصية لثروات الأفراد وودائعهم.

Ø الأعمال المصرفية للشركات، والتي تقوم بتقديم الأعمال المصرفية لتأسيس الشركات والأشخاص المعنوية مثل بنوك الائتمان الخاصة، التي تقوم بتسهيل القروض لأجل، وسداد المدفوعات النقدية وتوفير التغطية المالية للمشروعات.

ثانياً. الخدمات المصرفية الاستثمارية **Investment Banking Products**:

تقوم البنوك التجارية والشركات الاستثمارية (المؤسسات المالية) بتقديم هذا النوع من الخدمات حيث تمد عملائها بالمعلومات والإرشادات المتعلقة بالتداول في الأوراق المالية، أو تقوم بعمليات الاكتتاب لصالح عملائها أو إدارة محافظ الاستثمار أو محفظة الأوراق المالية، والتي تتضمن إصدار و طرح الأسهم والسندات الحكومية والأجنبية، والقيام بعمليات السمسرة وإبرام الصفقات التجارية والاكتتاب في الأوراق المالية في سوق الصرف الآجلة.

ثالثاً. خدمات التأمين **Insurance Products**:

وتتضمن هذه الخدمات التأمين على الحياة ضد الوفاة، أو الإصابة أو المرض أو الحوادث الشخصية، والتأمينات العامة ضد الخسائر المالية التي قد تحدث لممتلكات المؤمن له، كالتأمين ضد الحريق وتأمين السيارات وتأمين الطيران والتأمين البحري، وتأمين الأخطار النووية وغيرها من التأمينات العامة الأخرى، وخدمات إعادة التأمين Reinsurance التي تتضمن جميع الأنشطة التي تهدف إلى تنويع الأخطار المكتتب فيها من قبل شركات التأمين المباشر، بإعادة تأمينها مرة ثانية إلى شركات أخرى تسمى شركات إعادة التأمين من أجل التغلب على المخاطر التي تواجهها شركات التأمين المباشر.

كما أن هناك تقسيم آخر للخدمات المصرفية و التي نوردتها كما يلي:

أ- **الخدمات المصرفية بالتجزئة Retail Banking Services**: وهي ذلك الجزء من الخدمات المصرفية الذي يقدم للأفراد والشركات الصغيرة، وتتسم الخدمات المصرفية بالتجزئة بثلاث سمات رئيسية وهي:

- التعامل مع عدد كبير من الصفقات بقيم مالية صغيرة.
- تقديم الخدمات من خلال شبكة واسعة من الفروع.
- تغيير الطرق التي يتم من خلالها تسويق هذه الخدمات بفعل التكنولوجيا الجديدة.

وتشمل الخدمات المصرفية بالتجزئة الخدمات المصرفية المتعلقة بالحسابات البنكية وعرض الأدوات الادخارية والوساطة في الأنشطة المرتبطة بالأوراق المالية، وقروض الاستهلاك والقروض العقارية وغيرها من الخدمات الموجهة للأفراد، وظهرت الخدمات المصرفية بالتجزئة كعنصر رئيسي في استراتيجيات التوسع لكثير من البنوك، وأصبحت المنافسة في منتجات الخدمات المصرفية بالتجزئة قوية سواء في البلدان المتقدمة أو في البلدان النامية ذات الدخل الأقل، نظرا لاجتذاب مدخرات القطاع العائلي المتزايدة للكثير من المنافسين على الصعيد المحلي والأجنبي، سواء من داخل الجهاز المصرفي أو من خارجه.

ب- **الخدمات المصرفية بالجملة Wholesale Banking Services**: تعد أسواق الخدمات المصرفية بالجملة من الأسواق الشديدة المنافسة، حيث تتمتع الشركات بقدر أكبر من المرونة في اختيار عملياتها المصرفية، تفوق تلك التي يتمتع بها القطاع العائلي، وقد شهدت هذه الأسواق في السنوات الأخيرة طلبا متزايدا على خدمات إدارة الأصول والخصوم، والتي أدى تقديمها إلى كثير من المستحدثات المالية إلى زيادة استخدام الكمبيوتر وتكنولوجيا المعلومات، وقد واجهت البنوك منافسة من الشركات الكبيرة التي أقامت شركات الإدارة المالية الخاصة بها.

كما قامت البنوك في مجال الخدمات المالية بتقديم تشكيلات واسعة من الخدمات المصرفية الاستثمارية، ومثال على ذلك إعادة الهيكلة المالية للشركات والخدمات المرتبطة بعمليات الدمج والاستحواذ وتقديم الاستشارات المالية، كما شهدت البنوك اتجاهاً نحو تطوير أدوات إدارة المخاطر وإدارة صناديق رأس المال المخاطر.

ج- الخدمات المصرفية المرتبطة بالأوراق المالية Securities:

تشمل هذه الخدمات أنشطة الإشراف على عمليات الإصدارات الجديدة للأوراق المالية وتسويقها وخدمات السمسرة، إدارة المحافظ المالية والخدمات المرتبطة بتطوير الأدوات المالية الجديدة، وأصبح قطاع الخدمات المرتبطة بالأوراق المالية من أكثر قطاعات الخدمات المالية الأكثر ديناميكية في السنوات الأخيرة خاصة في البيئات المصرفية المتطورة، وذلك نتيجة الاتجاه نحو تزايد التعامل بالأدوات المالية الحديثة كالمشتقات المالية والتسديد وتكامل أسواق الأوراق المالية وأسواق النقد بالإضافة إلى الاتجاه العام في الأخذ بفلسفة الصيرفة الشاملة⁽³⁰⁾.

د- الخدمات المصرفية ما بين البنوك Inter Bank Services:

يقصد بسوق ما بين البنوك، تلك السوق التي تتعامل فيها البنوك مع بعضها البعض، وهي جزء مهم في أي نظام مصرفي كفاء، فبعض البنوك يكون لديها ودائع تزيد عن حجم الأموال المطلوبة للإقراض والعكس صحيح، وتقوم سوق ما بين البنوك بعلاج هذه الإختلالات، من خلال إتاحة طرق يستطيع من خلالها البنك الذي لديه ودائع كبيرة تحويلها إلى البنوك الأخرى التي لديها طلبات قروض كثيرة، وتشمل سوق الخدمات المصرفية ما بين البنوك على أنشطة مهمة لكفاءة عمل الأنظمة المالية وفعاليتها، فهي تشمل عمليات الإيداع ومعاملات سوق النقد الأخرى فيما بين البنوك وخدمات المدفوعات وخدمات السمسرة والتعامل في الأوراق المالية والصرف الأجنبي، وعمليات البنية الأساسية والتكنولوجية للأسواق المالية.

هـ- الأنشطة المالية الدولية International Financial Services:

أدى تسارع عملية تدويل الأنشطة المصرفية والأنشطة المرتبطة بالأوراق المالية، إلى نمو سوق الخدمات المالية الدولية نمواً سريعاً، وتشمل الخدمات المالية الدولية أنشطة تقليدية، مثل تمويل الصادرات والواردات والتعامل في الصرف الأجنبي، وتشمل أيضاً أنشطة السندات والعملات في السوق الأوروبية Euromarkets، ومنذ أوائل الثمانينات حدث تحول ملحوظ نحو الأنشطة المرتبطة بالأوراق المالية، خاصة أنشطة ضمان الاكتتاب في السندات الدولية وخدمات السمسرة الخاصة بالمعاملات عبر الحدود في الأوراق المالية المحلية، كذلك نمت الأنشطة خارج الميزانية off-balance بالنسبة لبعض البنوك نمواً كبيراً، خصوصاً تلك المتعلقة بالإصدارات الدولية المتعددة لأدوات سوق

النقد، وقد حدثت هذه التطورات أساسا في الأسواق المالية في البلدان المتقدمة وفي بعض الأسواق الناهضة في البلدان النامية⁽³¹⁾.

المطلب الخامس. الأهمية المتزايدة لتجارة الخدمات المالية في الاقتصاد:

أصبحت الخدمات المالية على قدر كبير من الأهمية في اقتصاد الدول، سواء المتقدمة منها أو النامية، وهذا ما يفسر الزيادة في تجارة الخدمات المالية بخطوات سريعة خاصة مع استخدام الأدوات المالية الجديدة والتغير التقني والتكنولوجي الجديد⁽³²⁾.

وينعكس الدور الهام لقطاع الخدمات المالية في حصته من إجمالي التوظيف، وإجمالي الناتج المحلي في العديد من الدول. كما أن جميع فروع النشاط الاقتصادي تعتمد في تآدية وظائفها على تدخل الخدمات المالية، لأن وجود نظام مالي مستقيم ومستقر في النظام الاقتصادي تحوطه إدارة جيدة وسياسات اقتصادية كلية متوازنة يعد أمرا أساسيا لنجاح تجربة النمو والتنمية، والعكس من ذلك يعني اختلال وظائف وأداء الأنشطة الاقتصادية بالإضافة إلى وجود عجز في علاقة الاقتصاد القومي بالاقتصاديات الأجنبية.

ويرجع نمو تجارة الخدمات المالية بشكل سريع خلال السنوات الأخيرة إلى عدة عوامل نذكر منها⁽³³⁾:

✓ التقدم التكنولوجي الهائل في الصناعة المصرفية، مثل ظهور نظم المعالجة الالكترونية للبيانات بالإضافة إلى الخدمات المصرفية الحديثة والتي تعتمد على الانترنت، فكلها تقنيات حديثة من شأنها إضافة فرصا جديدة للمزيد من الكفاءة والقدرة على المنافسة.

✓ تزايد عمليات الاندماج بين المؤسسات المالية بصفة عامة والبنوك بصفة خاصة.

✓ انتشار ظاهرة البنوك الشاملة، وانخراط كثير من البنوك العالمية في أعمال مؤسسات الوساطة المالية التي لا تقبل الودائع، مثل القيام بدور الوساطة في الأسواق المالية، والأدوات المالية الجديدة وخدمات التأمين.

✓ الزيادة في التجارة الدولية والتي أدت إلى اتساع الأسواق، وبالتالي زيادة الطلب على التمويل الدولي لهذه الأنشطة.

المبحث الثاني. تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية:

يعد إدراج موضوع الخدمات ضمن التجارة الدولية في آخر جولات الجات، من أهم المكاسب المحققة على صعيد تحرير التجارة الدولية، وتعتبر الخدمات المالية والمصرفية الأكثر ديناميكية ضمن التجارة الدولية في الخدمات، وقد زادت أهميتها خصوصا بعد تطور تكنولوجيات الإعلام والاتصال وبذلك أصبحت مسألة تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية خيارا أكثر جاذبية للعديد من الدول من أجل الاستفادة من مزاياها، وذلك بإزالة القيود والحوجز المفروضة في تجارة الخدمات بصفة عامة والخدمات المالية والمصرفية بصفة خاصة، ويمكن توضيح ذلك من خلال تحديد المقصود بالتجارة الدولية في الخدمات المالية، والتعرف على القيود التي يمكن أن تقف عائقا في وجه هذه التجارة، كما سنحاول الإشارة إلى الجهود الدولية في مجال تحرير تجارة الخدمات المالية والتي كانت آخرها توقيع أغلب أعضاء منظمة التجارة العالمية على اتفاقية الخدمات المالية.

المطلب الأول. مفهوم التجارة الدولية في الخدمات المالية:

يمكن تعريف التجارة الدولية في الخدمات المالية كما يلي⁽³⁴⁾:

✓ تقديم الخدمات المالية بواسطة مؤسسة في دولة ما إلى مستهلك للخدمة في دولة أخرى، أي تقديم الخدمات المالية عبر الحدود.

✓ تقديم الخدمات المالية عبر إنشاء شركات تابعة أو فروع بنكية أو وكالات بواسطة المؤسسات المالية المقيمة في دولة أخرى، بأراضي الدولة المضيفة، ويرتبط هذا الشكل من التجارة بالاستثمار الأجنبي المباشر.

ويعبر هذين الشكلين من التجارة الدولية في الخدمات المالية عن ظاهرة "التدويل المصرفي" والذي يتضمن اتجاهين متتاميين ومتميزين رغم ارتباطهما ببعضهما البعض. الأول يمثل توسع الأعمال الدولية لبنوك الدولة المعنية أي بيع خدماتها إلى غير المقيمين، والثاني يمثل تأسيس بنوك الدولة المعنية لفروع أو شركات تابعة في الخارج سواء للتعامل مع المقيمين أو غير المقيمين في الدولة، وتكتسب

التفرقة بين هذين الشكلين أهمية خاصة في مجال تفسير قيام التجارة الدولية في الخدمات المالية، حيث ينبغي التفرقة بين الميزة النسبية في مجال التجارة في الخدمات المالية ودوافع البنوك لأن تصبح متعددة الجنسيات.

ومن أمثلة الخدمات المالية التي تقدمها هذه البنوك الأجنبية أو البنوك دولية النشاط، الأشكال الرئيسية التالية:⁽³⁵⁾

- Ø خدمات المعاملات المتعلقة بالمدفوعات مثل: الشيكات والأوامر الدائمة والتحويلات البنكية وتقديم بطاقة المدفوعات Visa Card، والبطاقات الائتمانية الأخرى.
- Ø الاتجار والتعامل في العملات الأجنبية والمحلية.
- Ø التمويل الذي يشمل الاعتمادات التصديرية والقروض الاستهلاكية والكمبيالات.
- Ø خدمات تدبير السيولة والاعتمادات المالية.
- Ø خدمات الإيداع والادخار، مثل الحسابات الجارية، وحسابات الشيكات، وحسابات الادخار والإيداع للاستثمار أو الإيداع بفوائد عالية، وكذلك الحسابات الدائنة.
- Ø الاستثمار والائتمان وحفظ الودائع وإقامة المشروعات أو المشاركة بأسهم محددة.
- Ø خدمات أنشطة المبادلات، والقائمة على خدمة العميل أثناء وجوده في الخارج وتوفير أموال له أو تأمين تواجد أمواله الموجودة في الخارج، خاصة إذا كانت هناك أنظمة صرف مقيدة تطبقها السلطة النقدية المحلية، والتي قد تمنع العميل من حيازة النقد الأجنبي، وهي خدمات تقوم على السرية التامة بين العميل وبنكه حفاظا على ثرواته ومعاملاته التجارية خارج دولته.
- Ø خدمات إصدار خطابات الضمان والسحب على المكشوف والإقراض بضمان شهادات الادخار والودائع والأصول.

Ø خدمات إدارة الأصول أو تكوين محفظة أصول وفقا لاحتياجات كل عميل، وبما يحقق مخاطر أقل مع عائد أكبر وسيولة وسرية تامة في ذات الوقت، من خلال المضاربة والتعامل في الأصول المالية والعينية عبر البورصات الدولية.

Ø الاستشارات والمشورات المتخصصة وأي خدمات مالية شخصية أخرى تقدمها البنوك التجارية الدولية لعملائها.

تجدر الإشارة إلى أن الخدمات المذكورة أعلاه تقوم بتقديمها البنوك التجارية الدولية، وكذا الشركات دولية النشاط أو متعددة الجنسيات ذات الفروع الكثيرة والمؤسسات المتخصصة وشركات السمسرة والبورصات الدولية.

المطلب الثاني. القيود التي تعوق التجارة الدولية في الخدمات المالية:

تواجه التجارة الدولية في الخدمات المالية عدة مشاكل وقيود تعوقها عن تحقيق أهدافها في تقديمها لكافة أنواع الخدمات المالية إلى جميع دول العالم، حيث أنه نظرا لطبيعة الخدمات المالية فإن القطاع المالي تحكمه تنظيمات حكومية لضمان الاستقرار في الجهاز المالي ككل، وكذا حماية حقوق المستثمرين وتجنب الأزمات المالية، ويمكن تصنيف هذه القيود إلى مجموعتين رئيسيتين:

أولاً. المجموعة الأولى: مجموعة القيود التي تعوق انتقال الخدمة المالية عبر الحدود، وتتمثل هذه القيود في الرقابة على أسواق الصرف الأجنبي، سواء من خلال منع المقيمين من التعامل مع المؤسسات المالية التي تتم بين المقيمين وغير المقيمين. ويتم مناقشة هذه الحواجز ضمن عملية إلغاء الرقابة على الصرف الأجنبي وتحرير حركات رؤوس الأموال، وذلك عبر السماح للوحدات الاقتصادية في دولة ما بالتمتع بالخدمات المالية التي تقدمها مؤسسات مالية مقيمة في دولة أخرى.

ثانياً. المجموعة الثانية: مجموعة القيود التي تؤثر على النفاذ للأسواق والتميز في المعاملة الوطنية بين الشركات التابعة أو الفروع الأجنبية للبنوك في السوق المحلي، وبين الشركات والبنوك الوطنية وهذه القيود تفرض بصورة واضحة في الدول النامية، فتضع مجموعة من الشروط والقيود على وجود الاستثمار الأجنبي المباشر على أراضيها، بهدف حماية اقتصادياتها من التعرض للاختلال وعدم

التوازن. وبالتالي فإن تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية يرتبط بالمعاملة التي توفرها الأطر القانونية والتنظيمية للدولة المضيفة تجاه المؤسسات الأجنبية التابعة⁽³⁶⁾.

المطلب الثالث . الجهود الدولية في مجال تحرير التجارة في الخدمات المالية:

بسبب القيود المفروضة على التجارة الدولية في الخدمات المالية، اشتدت الحاجة إلى تحرير هذا النوع من التجارة، وإزالة تلك القيود بقواعد قانونية ذات طابع دولي، حيث قامت المنظمات المعنية بهذا المجال بعقد اتفاقات تهدف إلى التحرير الدولي للتجارة في الخدمات المالية. ومن أمثلتها مايلي:

أولاً. جهود منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD:

قامت هذه المنظمة بوضع كل من دليل تحرير تحركات رأس المال، الذي يحدد الخدمات المالية التي يتم تقديمها عبر الحدود إلى غير المقيمين من خلال التزامات كل دولة عضو على حدة، ودليل تحرير المعاملات الجارية غير المنظورة الذي يحدد الخدمات المالية التي يتم تقديمها بإنشاء فروع أجنبية في أسواق الدول الأخرى، ويشمل ملحقاً بالأنشطة التي يجب تحريرها، ومن ضمنها الاستثمار الأجنبي في مجال الخدمات المصرفية، ويعالج مشكلات النفاذ للأسواق والصادر عام 1961، وأيضاً إعلان الاستثمار الدولي والشركات متعددة الجنسيات الصادر عام 1976، ويعالج القيود على عمليات الأجهزة المالية والأجنبية، بهدف الوصول إلى معاملة وطنية متساوية مع الأجهزة المالية المحلية⁽³⁷⁾.

وقد تم إضافة بعض المعاملات المالية المستحدثة إلى إقامة الأنشطة التي تشملها إجراءات التحرير وذلك في عام 1989، والتي تشمل تحركات رؤوس الأموال وتدفقاتها قصيرة الأجل والتعامل في المبتكرات المالية، كعمليات سوق النقد والقروض والائتمانات المالية قصيرة الأجل، والعمليات الآجلة والمبادلات والخيارات، والخدمات المصرفية والتجارية والاستثمارية وإدارة الأصول وخدمات الوكالات كالبحوث والاستشارات المالية ومنح حق التأسيس، حيث يتم إعطاء معاملة وطنية متكافئة للبنوك الأجنبية مقارنة بالبنوك المحلية.

ثانياً. جهود الاتحاد الأوروبي:

قامت دول الاتحاد الأوروبي بإزالة كافة القيود والاختلافات بين الأنشطة التي تقدمها جميع المؤسسات المالية، لكي تتواجد البنوك المتكاملة التي تقدم جميع الخدمات المالية والتجارية والاستثمارية

وإزالة قيود الصرف الأجنبي على تدفقات رؤوس الأموال قصيرة الأجل، وإزالة كافة المخاطر المترتبة عليه، لتحقيق الاستقرار في أسعار الصرف في ظل النظام النقدي الأوروبي، وأخيرا العمل على زيادة درجة المنافسة الأجنبية في هذا السوق، وقد أقر المجلس الأوروبي في عام 1988 التوجه البنكي الثاني (SBD) Second Banking Directive، والذي يعتبر منهجا شاملا لتحديد اختصاصات البنوك وانتشارها الجغرافي من خلال الفروع أو تقديم الخدمات عبر الحدود، واشتمل هذا التوجه أيضا على قائمة بالأنشطة المصرفية المسموح بتقديمها، وتضمن هذا التوجه مجموعة من المبادئ التي تحكم العمل المصرفي بين دول الاتحاد، وتنظم معاملاتها المالية مع الدول الأخرى، ومن أمثلتها:

- مبدأ الاعتراف المتبادل، أي توفير مبدأ معادلة قوانين ونظم كل دولة عضو مع نظم وقوانين الدول الأعضاء الأخرى.
- مبدأ رقابة الدولة الأم على عمليات وأنشطة الفروع التابعة لمؤسساتها المالية في الدول الأخرى ورقابتها على تقديم الخدمة المالية عبر الحدود.
- مبدأ المعاملة بالمثل، أي منح دولة عضو حق تأسيس مؤسسات مالية في باقي الدول الأعضاء، إذا أعطت تلك الدولة نفس الحق للمؤسسات المالية من دول الاتحاد الأخرى⁽³⁸⁾.

ثالثا. مقررات لجنة بازل الإشرافية:

قامت لجنة الرقابة المصرفية الدولية (بازل) بإقرار معايير محددة لقياس معدلات العلاقة المالية والعناصر التي يتكون منها رأس مال أي بنك، والمخاطر التي يتعرض لها بالنسبة للأصول التي يمتلكها، وقد وقعت على هذه المعايير في عام 1988، وذلك من قبل ممثلي البنوك المركزية لاثني عشر دولة صناعية. وتهدف هذه المعايير إلى إنشاء إطار موحد لرأس المال يطبق على جميع المؤسسات المالية التي تعمل عبر الحدود، وتشجيع البنوك الدولية على تقوية مراكزها المالية وتخفيض مصادر المنافسة غير المتكافئة الناتجة عن اختلاف اللوائح الإشرافية والرقابية على البنوك بين الدول وقد تم تقسيم دول العالم إلى مجموعتين، وذلك على أساس قياس المخاطر الائتمانية، وتضم المجموعة الأولى الدول ذات المخاطر المنخفضة، وتشمل دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD بالإضافة إلى السعودية وسويسرا، أما المجموعة الثانية فتضم الدول ذات المخاطر المرتفعة، وتشمل

باقي دول العالم. وقد قامت لجنة بازل في أبريل عام 1993 بتطوير هذه المعايير وذلك كي تتماشى مع التطورات التي لحقت بالخدمات المالية والمصرفية واستخدام التكنولوجيا المعلوماتية في هذا المجال.

هذا عن الاتفاقات الدولية التي قامت بتنظيم التجارة الدولية في الخدمات المالية، وتحريرها من القيود الداخلية بكل دولة والتي قد تعوقها، ويضاف إليها اتفاقية أمريكا الشمالية للتجارة الحرة NAFTA والنص على انفصال الخدمات المالية عن باقي الخدمات الأخرى، وتطبيق مبدأ المعاملة الوطنية بين الدول الأعضاء بها، وهي الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك، وكذلك الاتفاق الذي تم بين الولايات المتحدة الأمريكية وكندا بإنشاء منطقة حرة بينها FTA وتحرير الخدمات البنكية⁽³⁹⁾، وأخيرا الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS وتحريرها للخدمات المالية.

المطلب الرابع. اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية:

في شهر ديسمبر عام 1997 وقعت حوالي 70 دولة على اتفاقية جنيف لتحرير تجارة الخدمات المالية في إطار منظمة التجارة العالمية، وتنفيذا للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS في التحرير التدريجي وعلى فترات⁽⁴⁰⁾.

كما جاءت الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS بتنظيم قانوني خاص للخدمات المالية من خلال الملاحق التابعة لنصوص الاتفاقية، وقد كان الهدف من المفاوضات التي تمت بين الأعضاء بخصوص تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، هو زيادة الكفاءة الاقتصادية لقطاع الخدمات المالية للدول الأعضاء، ولذلك اشتملت الاتفاقية مجموعة من المبادئ والقواعد التي تعمل على إزالة أو تخفيض التمييز بين مقدمي الخدمات المالية المحليين والأجانب، أو حتى بين مقدمي الخدمات الأجانب فيما بينهم، بالإضافة إلى إزالة العوائق والقيود التي يواجهها هؤلاء المقدمين للخدمات المالية، والتي تنحصر في مجموعة من القواعد والإجراءات المحلية التي تفرضها الدولة على مقدمي الخدمات الأجانب بها في قطاع الخدمات المالية والمصرفية.

وتتميز الأنشطة الاقتصادية المتعلقة بالخدمات المالية بأنها من الأنشطة التي تحتاج إلى رأس مال ضخم، بالإضافة إلى أنها تتطلب عددا كبيرا من العمالة الماهرة، أي أن عنصري العمل ورأس المال يمثلان دورا حيويا في الشركات والبنوك والمؤسسات التي تقوم بتقديم الخدمات المالية، هذا إلى جانب المخاطر التي تتحملها هذه المؤسسات والتي قد تفوق القدرة المالية لها، مما يجعلها تتخذ الحيلة والحذر

عند ممارسة هذه الأنشطة المالية، وتقوم بالمطالبة بكافة الضمانات القانونية والمادية لكي تمارس العمليات المالية بحرية أكثر، وفي الوقت نفسه تقوم بتوفير السيولة اللازمة للسوق وهو الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى تحسين الأداء الاقتصادي.

ومن ثم، فقد نصت الاتفاقية على مجموعة من القواعد والأحكام المتعلقة بتقديم الخدمات المالية والتي تؤدي إلى تحريرها دولياً من القيود الداخلية للدولة، ويتوقف تطبيق هذه القواعد على التعهدات التي تتقدم بها الدول الأعضاء في قطاع الخدمات المالية وتقوم بتحرير القطاعات الفرعية عن هذا القطاع، حيث أنه كلما تقدمت بمزيد من التعهدات لقطاعات فرعية كثيرة، أدى إلى مزيد من التحرير التجاري الدولي للخدمات المالية والمصرفية.

وفيما يلي سنتطرق إلى ذكر مجموعة الخدمات المالية والمصرفية التي تشملها الاتفاقية بالإضافة إلى تبيان ملامح المرونة في اتفاقية الخدمات المالية:

أولاً. الخدمات المالية والمصرفية التي تشملها الاتفاقية:

تتضمن الخدمات المالية جميع أنواع خدمات التأمين، والخدمات المصرفية والخدمات المالية عدا التأمين، وسنوضح فيما يأتي تفصيل بجميع الخدمات المالية كما حددتها الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية⁽⁴¹⁾:

1. التأمين والخدمات المتعلقة به:

§ خدمات التأمين المباشر على الحياة، وخدمات التأمين مثل التأمين على الممتلكات، والتأمين ضد الحريق والسرقعة وغيرها.

§ خدمات إعادة التأمين.

§ خدمات الوساطة في التأمين، مثل السمسرة والوكالة.

§ الخدمات المساندة في مجال التأمين مثل الاستشارة، وخدمات الحسابات المتعلقة بالتأمين وتحديد المخاطر وفض النزاعات.

2. الخدمات المصرفية والمالية الأخرى غير التأمين:

§ قبول الودائع من الجمهور.

§ التسليف بكل أنواعه، ويتضمن القروض الاستهلاكية، والقروض لقاء تأمينات عقارية وإعادة جدولة الديون، والتمويل التجاري.

§ الإيجار التمويلي.

§ جميع أشكال نقل وصرف النقود وتتضمن البطاقات الائتمانية، والشيكات السياحية والشيكات المصرفية.

§ الكفالات والاعتمادات.

§ التجارة للحساب الخاص أو لحساب العملاء في جميع الأدوات المالية في الأسواق المالية وتشمل:

Ø الأدوات المالية مثل الشيكات، وشهادات الادخار، والكمبيالات.

Ø صرف العملات.

Ø أدوات الصرف والفوائد مثل المبادلات والمؤجلات.

Ø أدوات المشتقات المالية.

Ø أدوات الائتمان المتنقلة.

Ø الأدوات والأصول المالية الأخرى القابلة للانتقال والتفرغ مثل الذهب.

§ المساهمة في إصدار كافة أنواع الخدمات المالية، وتتضمن الاكتتاب والإصدار والخدمات المرافقة مثل الخدمات الاستشارية وغيرها.

§ السمسرة المالية.

§ إدارة الأصول مثل إدارة الأموال والمحافظ الاستثمارية بشتى أنواعها، وإدارة صناديق المعاشات والتقاعد، ودائع الأمانة والكفالة.

§ خدمات التسوية والمقاصة للأصول المالية، وتتضمن الأوراق المالية وأدوات المشتقات وغيرها من الأدوات القابلة للتداول.

§ المعلومات المالية، وتتضمن تجميع ونقل هذه المعلومات ومعالجة البيانات المالية، والبرامج المتعلقة بها.

§ خدمات المشورة والوساطة وغيرها من الخدمات المالية المساعدة المتعلقة بجميع الخدمات المدرجة أعلاه، وتتضمن التحليل الائتماني، والاستثمار، والمشورة والبحث عن الأدوات الخاصة بالمحافظ، والخدمات الاستشارية في حالة شراء وإعادة الهيكلة للشركات.

وتتم التجارة الخارجية في الخدمات المالية عندما يتم توريد أي من الخدمات المالية المذكورة أعلاه بأي شكل من الأشكال الأربعة لتوريد الخدمات، بشرط ألا تكون هذه الخدمات حكومية أو ذات طابع حكومي. ويعتبر انتقال الخدمات عبر الحدود أو عن طريق الوجود التجاري من أكثر الوسائل استخداماً في تجارة الخدمات المالية نظراً لارتباطهما بالتطورات التكنولوجية والاستثمار الأجنبي المباشر.

كما تجدر الإشارة إلى أنه توجد بعض الخدمات المالية مستثناة من الخدمات الواردة في الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية وتمثل هذه الخدمات فيما يلي:

أ. الخدمات التي يزودها البنك المركزي أو السلطة النقدية أو أية سلطة أو هيئة عامة بغرض تطبيق السياسات النقدية وسياسات سعر الصرف.

ب. الأنشطة والخدمات المالية التي تكون جزءاً من الضمان الاجتماعي أو الخطط الخاصة بالتقاعد التي تقدمها الحكومة.

ج. النشاطات المالية الأخرى التي تقوم بها أية مؤسسة لحساب الحكومة، أو بكفالتها وباستعمال الوسائل المالية للحكومة.

ثانياً. ملامح المرونة في اتفاقية الخدمات المالية:

وضحنا فيما سبق المرونة في صياغة أحكام اتفاقية الخدمات للدول الأعضاء بصفة عامة والدول النامية والدول الأقل نمواً بصفة خاصة، والتي تسري أيضاً على قطاع الخدمات المالية والمتمثلة في الآتي:

- عقد جولات متعددة من المفاوضات تبدأ خلال مدة أقصاها خمس سنوات من تاريخ قيام منظمة التجارة العالمية، من أجل تحقيق هدف التحرير التدريجي للخدمات المالية.
 - إنشاء مراكز معلومات لتسهيل حصول الدول الأعضاء على كافة المعلومات الضرورية عن الأسواق المالية.
 - مراعاة أوضاع النمو والتنمية في الدول النامية، وتبعاً لذلك أفردت الاتفاقية لهذه الدول بعض المزايا بهدف إعانتها على تحقيق التحرير التدريجي لأسواق الخدمات المالية وزيادة حصتها من الصادرات العالمية.
 - إمكانية فرض بعض التقييدات المالية المؤقتة في حالة تعرض البلد العضو لازمة في ميزان مدفوعاته.
 - أوجبت الاتفاقية التأكد من أن المنتجين المحكرين للخدمات المالية لا يقومون في إطار تقديم خدماتهم في الأسواق المحلية بأية إجراءات أو أعمال من شأنها أن تؤدي إلى إحداث تشوهات أو آثار ضارة في أسواق الدول الأخرى.
 - أتاحت الاتفاقية للدول الأعضاء ظاهرة التكتل الاقتصادي من خلال الانضمام إلى أي اتفاقات ذات صلة بتكامل وتحرير الخدمات المالية مع أي دولة غير عضو في اتفاقية الجات.
- وبالإضافة إلى ما سبق فقد شمل ملحق الخدمات المالية بعض المزايا أهمها:
- إمكانية تطبيق إجراءات مالية ورقابية وقائية من قبل الدول الأعضاء لأسباب تتعلق بالحصانة أو الحيطة، وذلك بهدف حماية المودعين والمستثمرين والمساهمين وأصحاب البوالص، وضمان سلامة واستقرار الجهاز المالي، بشرط ألا تلحق هذه الإجراءات الضرر بالأعضاء الآخرين

ولا يجوز أن تستخدم هذه الإجراءات كوسيلة للتهرب من تعهدات والتزامات العضو بموجب الاتفاقية.

• لا تتضمن اتفاقية الخدمات المالية شروط تتعلق بالكشف عن معلومات تتصل بأعمال وحسابات العملاء، أو عن معلومات سرية أو معلومات عن الملكية التي في حوزة الكيانات العامة⁽⁴²⁾.

المطلب الخامس. خطوات تحرير تجارة الخدمات المالية بعد إنشاء المنظمة العالمية للتجارة:

سنقوم بعرض الخطوات التي تمت لتحرير تجارة الخدمات المالية بعد إنشاء منظمة التجارة العالمية، وذلك على النحو التالي:

أولاً. توقيع البروتوكول الثاني الخاص بالخدمات المالية سنة 1995:

يمكن اعتبار الاتفاق الذي تم في مراكش بالمغرب في 15/04/1993م لتحرير تجارة الخدمات المالية في إطار دولي هو نقطة البداية، حيث دارت مفاوضات لاحقة ترتب عليها توقيع عدة بروتوكولات، اهتمت جميعها بفتح الأسواق أمام موردي الخدمات المالية الأجانب.

وقد تضمن جدول مفاوضات المنظمة في مجال الخدمات المالية أن تكون نهاية يونيو 1995م آخر موعد للمفاوضات حول الخدمات المالية وحول انتقال الأشخاص الطبيعيين، وأن يكون الأول من مارس 1999م هو موعد بدء تنفيذ بروتوكول الخدمات المالية، وأن يكون الأول من يناير 2000م هو موعد بدء الجولة الأولى للمفاوضات حول التحرير التدريجي، بهدف زيادة المستوى العام للالتزامات الدول الأعضاء بفتح أسواقها أمام موردي الخدمات المالية الأجانب.

وبعد انتهاء جولة أوجواي على مستوى المفاوضات في 15/12/1993، وعلى المستوى الرسمي في مراكش في 15/04/1994م، تم تمديد مفاوضات الخدمات المالية التي كان من المقرر عقدها في نهاية يونيو عدة مرات، حتى عقدت أواخر يوليو 1995م، وذلك بهدف تحسين العروض المقدمة من الدول الأعضاء، من خلال تحسين شروط النفاذ إلى السوق والمعاملة الوطنية التي تضعها الدول الأعضاء في جداول الالتزامات المحددة.

وقد قامت الدول المتقدمة بالاحتجاج خلال هذه المفاوضات، لأن الدول الأعضاء في المنظمة وخاصة الدول النامية لم تقدم عروضاً كافية لتحرير أسواقها المالية، ولذلك انسحبت الولايات المتحدة الأمريكية بعد أسبوعين من بدء المفاوضات ورفضت التوقيع على اتفاق الخدمات المالية⁽⁴³⁾.

واستمرت المفاوضات بينها وبين اليابان وكوريا الجنوبية وتحت قيادة الاتحاد الأوروبي، وتمسكت خلال تلك المفاوضات بحقها في فرض قيود في المستقبل على نفاذ المصارف الأجنبية إلى أسواقها⁽⁴⁴⁾.

وقد انتهت المفاوضات بتوقيع البروتوكول الثاني المؤقت للخدمات المالية، وذلك في 1995/07/28م دون توقيع الولايات المتحدة الأمريكية، وقدمت العديد من الدول خلال هذه الجولة من المفاوضات تحسينات جوهرية في مجال التزاماتها المحددة بفتح أسواقها، في أنشطة البنوك والتأمين وأنشطة سوق المال بما تحتويه من قطاعات أساسية وفرعية.

وبعد انتهاء تلك المفاوضات، وافقت الولايات المتحدة الأمريكية على تطبيق مبدأ الدولة الأكثر رعاية، بعد أن ظلت متمسكة بضرورة تحسين الدول المشاركة في المفاوضات لالتزاماتها المحددة في الخدمات المالية، وتحدد منتصف ديسمبر عام 1997 كآخر موعد محدد لانجاز المفاوضات حول قطاع الخدمات المالية⁽⁴⁵⁾.

ثانياً. توقيع البروتوكول الخامس الخاص بالخدمات المالية سنة 1997م:

تحدد منتصف ديسمبر عام 1997م كآخر موعد محدد لانجاز المفاوضات حول قطاع الخدمات المالية، طبقاً للاتفاق الذي وقع بموجبه البروتوكول الثاني الخاص بالخدمات المالية السابق الإشارة إليه ولذلك استؤنفت المفاوضات في 12 ديسمبر عام 1997م، في مقر منظمة التجارة العالمية في جنيف وتم توقيع البروتوكول الخامس الخاص بالخدمات المالية في 1997/12/13م، وترتب على تلك الجولة من المفاوضات عدة نتائج:

✓ وقعت على اتفاقية تحرير الخدمات المالية سبعون دولة تملك نحو 90% من أسواق الخدمات المالية الدولية، ويعني ذلك أن ملحق الخدمات المالية قد تم استيعابه من جانب الدول الأعضاء، وقد طلبت بعض الدول منحها فترات سماح قبل تنفيذ بنود الاتفاق وطلبت أيضاً استثناءها من بعض البنود الأخرى⁽⁴⁶⁾.

- ✓ تم إزالة القيود المفروضة من الدول الأعضاء على رغبة المورد الأجنبي تأسيس أي شكل من أشكال التواجد التجاري، سواء كفرع أو شركات تابعة أو المشاركة مع مورد محلي للخدمة المالية.
- ✓ إزالة القيود على رغبة المورد الأجنبي توريد خدمات مالية معينة عبر الحدود.
- ✓ إزالة القيود الكمية الخاصة بتحديد بعض الدول لعدد الموردين الأجانب في سوقها، سواء في شكل عدد كمي أو حسب حاجة الاقتصاد.
- ✓ إعطاء التزامات مناسبة من الدول الأعضاء بخصوص الدخول المؤقت للأشخاص الطبيعيين بغرض توريد الخدمة.
- ✓ إزالة التمييز بين الموردين الأجانب والمحليين بخصوص تطبيقات القوانين واللوائح الخاصة بإعادة التنظيم وممارسة النشاط.
- ✓ حماية الحقوق المكتسبة للتواجد التجاري للمورد الأجنبي في أي بلد عضو.
- ✓ تعهدت اليابان بموجب الاتفاق المشار إليه، بفتح سوق ودائع المعاشات لديها وحجمه حوالي تريليون دولار، وتعهدت كوريا الجنوبية بفتح قطاعات المصارف والتأمين، إلى جانب تعهدات مماثلة من دول أخرى مثل الفلبين وتايلاند والبرازيل وكندا وجنوب إفريقيا.
- وبذلك ترتب على الاتفاق المزيد من السماح بدخول الموردين الأجانب للخدمات المالية إلى الأسواق المالية، على أساس غير تمييزي في أسواق سبعين دولة، على أن يبدأ سريان الاتفاق في أول مارس عام 1999م⁽⁴⁷⁾.
- وقد أكد المدير العام لمنظمة التجارة العالمية أن التوقيع على البروتوكول يعتبر عاملاً مهماً لتوفير الاستقرار للقطاع المالي خاصة في الدول النامية، وأن هذا الاتفاق يظهر شفافية اتفاقات المنظمة ويوفر أسساً ثابتة لتحسين وزيادة شفافية الممارسات المالية⁽⁴⁸⁾.

ثالثا. المفاوضات حول تحرير تجارة الخدمات المالية خلال الفترة 2000م-2004م:

بدأت عدة جولات من المفاوضات بين الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية في يناير عام 2000م، عملا بالمادة التاسعة من الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، نظرا لكثرة المقترحات المقدمة من الأعضاء حول مجموعة واسعة من القطاعات المالية، وحول عدد من القضايا الأخرى وحول حركة الأشخاص الطبيعيين⁽⁴⁹⁾. وفيما يلي أهم ملامح هذه المفاوضات:

1. مفاوضات عام 2000م:

مع مطلع عام 2000م قدمت العديد من الدول عدة مقترحات متعلقة بتحرير تجارة الخدمات المالية، ركزت على بعض الموضوعات، أهمها:

✓ مشكلة التمييز بين الأسلوبين الأول والثاني لتوريد الخدمات المالية (توريد الخدمات المالية من أراضي عضو إلى أراضي عضو آخر، وتوريد الخدمة في أراضي عضو إلى مستهلك الخدمة من أي عضو آخر).

✓ مشكلة التصنيف القطاعي للخدمات المالية ضمن ملحق الخدمات المالية.

✓ مشكلة الرقابة المالية الوقائية.

✓ مشكلة عدم قبول بعض الدول للبروتوكول الخامس الخاص بالخدمات المالية.

فبالنسبة للموضوع الأول، وهو التمييز بين الأسلوبين الأول والثاني لتوريد الخدمات المالية، طلبت بعض الدول من الأمانة العامة للمنظمة تنظيم مشاورات مفتوحة غير رسمية، بغرض الاتفاق على التمييز بين هذين الشكلين، ليس فقط في قطاع الخدمات المالية ولكن في جميع قطاعات الخدمات. وانتهى الرأي إلى أن إيجاد حل متعدد الأطراف ومشارك حول هذه المسألة أمر غير ممكن خلال الوقت المتبقي للمفاوضات، وهو موضوع غير ضروري حاليا، وأنه على المدى الطويل يمكن إعادة النقاش حوله.

وفيما يخص الموضوع الثاني، لم ينته الأعضاء إلى اتفاق محدد حول أنواع الخدمات المالية الجديدة التي يتعين ضمها إلى ملحق الخدمات المالية.

وبالنسبة للموضوع الثالث، تم الاتفاق على تخفيف الرقابة الوقائية المصرفية على المؤسسات المالية بشكل تدريجي، حيث أن تشدد هذه الرقابة قد يتسبب في عرقلة التجارة في الخدمات المالية وأنها بذلك تتساوى في الأثر مع القيود التي تعرقل النفاذ إلى السوق. واتفق الأعضاء على ضرورة الاستعانة بالمؤسسات المالية الدولية مثل صندوق النقد الدولي ولجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية وغيرها من الجهات الدولية، لتقديم معلومات شاملة عن الرقابة المصرفية.

وبخصوص الموضوع الرابع، وهو عدم قبول بعض الدول للبروتوكول الخامس الخاص باتفاق التجارة في الخدمات المالية تبين أن هناك ست دول، هي البرازيل والدومينيك، وجاميكا والفلبين وبولندا وأورجواي لم توافق عليه.

2. المؤتمر الوزاري الرابع في الدوحة خلال الفترة 9-14 نوفمبر عام 2001م:

كان هدف المفاوضات تحقيق المزيد من فتح الأسواق في الخدمات المالية، باعتباره يؤدي إلى مزيد من المكاسب، شريطة أن يصاحبها إصلاحات في مجال تحرير رأس المال وإعادة التنظيم المالي المحلي مع تقوية الإطار المؤسسي.

وصدر إعلان وزاري بخصوص الاستمرار في تحرير السياسات التجارية، على أساس المبادئ والأهداف المحددة للمنظمة، مع رفض اللجوء من جانب الدول الأعضاء إلى الإجراءات الحمائية لتعزيز النمو الاقتصادي خاصة في الدول النامية.

وأكد الإعلان الوزاري على ضرورة تشكيل فريق عمل لدراسة العلاقة بين التجارة والاستثمار والنظر في أي توصيات محددة لتعزيز قدرة النظام التجاري متعدد الأطراف على المساهمة في إيجاد حل دائم لمشكلة المديونية الخارجية للدول النامية، لحماية النظام التجاري متعدد الأطراف من آثار عدم الاستقرار المالي والنقدي، وشدد الإعلان أيضا على أن الأحكام المتعلقة بالمعاملة الخاصة والتفضيلية جزء أصيل من اتفاق المنظمة، خاصة بالنسبة للدول النامية والأقل نمواً⁽⁵⁰⁾.

وطالب القرار الوزاري الصادر عن المؤتمر، كل المشاركين في المفاوضات بتقديم مقترحاتهم الأولية بشأن التزاماتهم المحددة بحلول نهاية يونيو 2002م، وتقديم عروضهم الأولية المحسنة

للاللتزامات المحددة بحلول نهاية مارس 2003م، وتم تحديد الأول من يناير عام 2005م، لمراجعة الالتزامات المقدمة من كل دولة.

3. المفاوضات بعد مؤتمر "الدوحة" وحتى عام 2009م:

استمرت المفاوضات حول تجارة الخدمات المالية مع بداية عام 2003م، وتم التركيز على بحث قضية قبول أحكام البروتوكول الخامس الخاص بالخدمات المالية، حيث دعت الأمانة العامة للمنظمة للدول الست* التي لم تقبل أحكام البروتوكول الخامس بعد إلى التوقيع عليه، حتى ينتهي هذا البند من جدول أعمال المفاوضات.

وكان ممثل البرازيل قد طرح أثناء اجتماع لجنة الخدمات المالية في نهاية عام 2002م، قضية تحرير ميزان رأس المال، مشيراً إلى أن اتفاق التجارة في الخدمات (الجاتس) يقرر أنه عند تقديم عضو التزامات محددة للتحرير ضمن الشكل الأول لتوريد الخدمات المالية (توريد الخدمة من أراضي عضو إلى أراضي عضو آخر)، فإن هذا العضو ملتزماً أيضاً بالسماح بتحرير تحويلات رأس المال عندما تكون هذه التحويلات جزءاً أساسياً من الخدمة المالية الموردة عبر الحدود، وأن تأجيل البت فيها خلال المفاوضات يسبب ارتياح الأعضاء، ورأت الأمانة العامة ضرورة تقديم البرازيل هذه الأفكار "كتابة" في اجتماعات قادمة⁽⁵¹⁾.

وعقد في مدينة كانكون المكسيكية المؤتمر الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية خلال الفترة 10-14 سبتمبر عام 2003م، ومن ضمن الموضوعات التي طرحت للمناقشة، موضوع العلاقة بين التجارة والاستثمار، وهو أحد الموضوعات المتعلقة منذ المؤتمر الوزاري الأول الذي عقد في سنغافورة خلال الفترة 9-13 ديسمبر عام 1996 (المؤتمر الوزاري الثاني عقد في جنيف خلال الفترة 18-20 ماي 1998م)، وقد رفضت الدول النامية مناقشة هذا الموضوع نظراً لأنها لم تستكمل بعد تطوير وتعديل قوانين الاستثمار لديها بما يساعدها على جذب المزيد من الاستثمار الأجنبي، حيث أوضحت إلى أنها تسعى إلى إجراء التعديلات وفقاً لظروفها، بدل أن يتم ذلك من خلال الضغط عليها داخل المنظمة، وقد اعترف قرار المؤتمر بحق الدول حينما تكون دول مضيقة أو دول أم أن تنظم الاستثمار الأجنبي الداخل إليها بما يحقق مصلحتها العامة⁽⁵²⁾.

* وهذه الدول الست كما أشرنا لها سلفاً هي: البرازيل، الدومينيكا، جامايكا، الفلبين، بولندا، وأوروغواي.

وانعقد المؤتمر الوزاري السادس لمنظمة التجارة العالمية بهونغ كونغ سنة 2005م، لمناقشة الموضوعات التي لم يتم التوصل إلى حلول لها في مفاوضات كانكون 2003، وعرفت تلك الاجتماعات بـ"جولة التنمية"، وشملت تلك المحادثات مطالبة الدول النامية بتقديم المزيد من الالتزامات في قطاع الخدمات، إلا أن الدول النامية رفضت تقديم أي التزامات أو مقترحات في هذا المجال. (53).

كما انعقد المؤتمر الوزاري السابع لمنظمة التجارة العالمية تحت عنوان: "منظمة التجارة العالمية النظام التجاري المتعدد الأطراف، والبيئة الاقتصادية العالمية الحالية"، وذلك ما بين 29 نوفمبر و2 ديسمبر 2009. حيث تميز المؤتمر بكونه غير تفاوضي، بل اتخذ شكل اجتماع تنسيقي وإداري وفق ما تفرضه القوانين الداخلية لمنظمة التجارة العالمية. وفي مجال الخدمات، أكدت منظمات المجتمع المدني على أن مفاوضات اتفاقية التجارة في الخدمات، خاصة ما يتعلق بالخدمات المالية، يتنافى مع الدروس المستفادة من الأزمة المالية، بما في ذلك أهمية إعادة تفعيل الأنظمة الوطنية (national regulations) المتعلقة بقطاع الخدمات المالية (54).

وعلى هذا الأساس فإنه لم يتم تقديم أي التزامات إضافية من جانب الدول الأعضاء في مجال الخدمات بما فيها الخدمات المالية منذ انتهاء مفاوضات عام 2000م وحتى الآن، باستثناء الالتزامات المقدمة من عشرة دول أعضاء انضمت إلى المنظمة عام 2004م.

وتجدر الإشارة إلى أن المادة التاسعة عشرة من اتفاق الجاتس، تقرر أن يدخل الأعضاء في جولات مفاوضات متتالية، تبدأ بعد مرور خمس سنوات كحد أقصى منذ نفاذ اتفاق المنظمة ودوريا بعد ذلك، بهدف رفع مستوى تحرير التجارة في الخدمات تدريجيا على أساس المنفعة المتبادلة، وأن تراعي عملية التحرير أهداف السياسات الوطنية ومستويات التنمية في الدول الأعضاء، وتوفير المرونة المناسبة لفتح قطاعات الخدمات الأقل تحريرا، والتدرج في توسيع نطاق الوصول إلى الأسواق، ووضع مبادئ توجيهية وإجراءات خاصة بكل جولة تفاوضية، على أن يجرى دفع عملية التحرير التدريجي إلى الأمام في كل جولة من المفاوضات.

المبحث الثالث: الآثار المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية في الدول النامية:

مما لا شك فيه أن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية، سيكون لها آثار إيجابية على تجارة الخدمات المالية الدولية، وبالتالي على اقتصاديات العديد من دول العالم، وإن كانت معظم المزايا ستحظى بها الدول المتقدمة وبعض الدول النامية، كما سيكون لها أيضا آثار سلبية على الدول النامية الأخرى، ويمكن توضيح الآثار المحتملة من جراء تطبيق اتفاقية الخدمات المالية والمصرفية في الدول النامية من خلال تبيان المزايا والمخاطر المحتملة كما يلي:

المطلب الأول. المزايا المحتملة لتحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية:

إن الكثير من الدراسات والتحليلات أشارت إلى أنه هناك العديد من المزايا التي يمكن أن تتحقق من تطبيق اتفاقية التجارة في الخدمات المالية والمصرفية، ومن أهم هذه المزايا:

- من الممكن أن يؤدي تحرير التجارة في الخدمات المصرفية والمالية إلى جعل هذا القطاع أكثر كفاءة واستقراراً.
- إن اتساع السوق المصرفية نتيجة تحرير التجارة في الخدمات المصرفية، يمكن أن يؤدي إلى تعاظم الاستفادة من اقتصاديات الحجم من خلال تزايد عمليات الاندماج المصرفي، وكذلك تعميق المنافسة من عمليات الخصخصة حسب المميزات التي يمكن أن تنتج منها.
- إن المنافسة تدفع البنوك إلى تخفيض الفائدة، وتحسين الإدارة وزيادة كفاءة تقديم الخدمات المصرفية وتخفيض العمولات، وتخفيض فروق أسعار الفائدة مابين القروض والودائع⁽⁵⁵⁾.
- يمكن لتحرير التجارة في الخدمات أن يؤدي إلى تحسين جودة الخدمة للعملاء، فمع تزايد المنافسة تتجه البنوك إلى تلبية احتياجاتهم الخاصة والتمويلية، فمن المحتمل أن يستفيد المودعون مثلاً من النصائح الخاصة باستراتيجيات الاستثمار.

- يؤدي تحرير التجارة في الخدمات المصرفية إلى نقل التكنولوجيا العالمية الحديثة إلى الأسواق المصرفية المحلية بالتبعية لتواجد البنوك والشركات الأجنبية داخل هذه الأسواق وممارستها لأنشطة مصرفية جديدة ومتطورة⁽⁵⁶⁾.
- يؤدي تحرير تجارة الخدمات المصرفية إلى تحسين تخصيص الموارد المالية، وزيادة العائد على الاستثمار والتحفيز على تجميع المدخرات وزيادة الاستثمارات، وهو ما يؤدي إلى تحقيق المزيد من النمو الاقتصادي، من خلال سياسة نقدية وسياسة اقتصادية أكثر كفاءة وفعالية.
- تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية يؤدي إلى تدفق رأس المال من الدول ذات الفائض في رأس المال إلى الدول التي لديها عجز أو نقص في رأس المال، وبالتالي من المحتمل الوصول إلى تساوي أسعار الفائدة بين الدول وزيادة عوائد الاستثمار.
- إن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية، سوف يؤدي في النهاية إلى تعميق العولمة المالية بما يحمله ذلك من الكثير من المزايا، والفرص والتعامل على أساس الكفاءة والتخصيص الكفاء للموارد، والتحفيز الدائم لمواجهة ما تحمله تلك العولمة المالية من مخاطر ومحاذير⁽⁵⁷⁾.
- زيادة كفاءة فعالية الأسواق المالية المحلية وجذب الاستثمارات الأجنبية، وذلك لأن فتح الأسواق الوطنية للدول النامية الأعضاء أمام الوجود الأجنبي في مجالات البنوك والتأمين وأسواق الأوراق المالية يخلق منافسة جادة قد تؤدي إلى جودة أداء القطاعات المالية لتلك الدول.
- توفير المزيد من الخبرات المحلية المؤهلة للتعامل مع تطورات الأسواق المالية من خلال الاشتراط على البنوك والشركات الأجنبية بتدريب الكوادر المحلية عند السماح لها بالتواجد في السوق المحلي⁽⁵⁸⁾.

المطلب الثاني. التحديات المحتملة عن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية:

إن عمليات تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية يمكن أن تخلق العديد من التحديات أمام حكومات الدول، وكذلك العاملين في المجال المصرفي وصانعي السياسة النقدية والمصرفية، ومن أهم هذه التحديات:

- تزايد الخوف من أن تسيطر البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية على السوق المصرفية المحلية بعد تحرير تجارة الخدمات المصرفية، وأنها سوف تسئ استخدام مواقعها في السوق المحلية وسيكون الموردون الأجانب دائما أكثر كفاءة من المحليين، وبالتالي سيكون الموردون الأجانب أكثر تأثيرا على نفاذ الأسواق.

لكن ليس بالضرورة أن تكون البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية والموردون الأجانب دائما أكثر كفاءة من الموردين المحليين، بل من الضروري أن يكون ذلك حافزا على المنافسة، وتزايد القدرة التنافسية لدى البنوك المحلية. وفي الحالات التي تحتاج فيها البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية إلى فترة زمنية لتوفيق أوضاعها، وإكمال استعدادها للوضع التنافسي الجديد، فإن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية يمكن أن يتم على مراحل بمرور الزمن، ويمكن أن تلعب الحكومة دور فعال في هذا المجال.

أما محاولة البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية إساءة استخدام السيطرة على السوق، فإن ذلك لن يحدث لأن انفتاح السوق لمنافسين جدد سوف يقلل من درجة الاحتكارية للسوق، وبالتالي سيقفل من خطر الاستخدام السيئ، وهنا يبرز دور الحكومة والبنك المركزي بوضع السياسات وشروط المنافسة التي تعمل على تأمين المنافسة، وفي نفس الوقت لا تسئ البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية إلى موقعها⁽⁵⁹⁾.

- التخوف بأن تقوم البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية سوى بخدمة القطاعات المربحة من السوق فقط، بما يحمله ذلك من مخاطر وعدم وصول الخدمة المصرفية إلى قطاعات معينة وأقاليم معينة⁽⁶⁰⁾.

ولعل ذلك يتطلب في كل الأحوال سياسات وتدابير تحمل بعض الحوافز التي تعالج مثل تلك الأوضاع، أفضل من تقييد الأسواق المالية، بل الأمر يتطلب الاتفاق على التزامات خدمية عالمية تفرض على المؤسسات الأجنبية والمحلية على حد سواء، لضمان تحقيق الأهداف الاجتماعية بدون التضحية بمنافع المنافسة.

• إن اتفاق الخدمات المالية يحد من قدرات الدول النامية في اتخاذ الإجراءات التقييدية في إطار سعيها في إتاحة أقصى درجات الانفتاح والتحرير لتجارة الخدمات المالية على النطاق الدولي ومن ثم فإن المؤسسات الأجنبية العاملة على أراضي هذه البلدان النامية، ستحاول جاهدة تنفيذ أهداف بلدانها الأم في تحصيل أعلى الأرباح، وتحقيق أكبر المكاسب ولو على حساب السياسات الوطنية النقدية والمالية التي يمكن أن تختلف رؤاها عن رؤى تلك المؤسسات الدولية⁽⁶¹⁾.

• تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية من الممكن أن يؤثر سلبا وبطريقة غير مباشرة على الاستقرار المالي، ويؤدي إلى زيادة قابلية تدفقات رأس المال للتقلب، وبذلك فإن عمليات التحرير تقوض استقرار الاقتصاد الكلي والنظام المصرفي والمالي.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية من خلال الاتفاقية المطروحة من خلال المنظمة العالمية للتجارة، تركز على السعي نحو التحسين في ظل شروط وأوضاع السوق وعدم التفرقة بين الموردين المحليين والموردين الأجانب للخدمات المالية، وتشجع أعضائها باتخاذ تدابير عقلانية تهدف إلى تأمين تكامل واستقرار النظام المصرفي والمالي⁽⁶²⁾.

• التخوف من عدم قدرة البنوك المحلية على المنافسة في السوق العالمي.

ولعل ذلك يتطلب من الحكومات أن تسعى بكل الوسائل الممكنة في إعداد البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية لبيئة أكثر تنافسية، ويتم ذلك من خلال إجراء محاولات لخفض تكاليف التشغيل، من خلال تحسين الكفاءة أو الاستثمار في تكنولوجيا مصرفية حديثة، وتشجيع التحول نحو الاندماج المصرفي، بل وتعمق الاتجاه نحو خصخصة البنوك والمؤسسات المصرفية التي تملكها الحكومة في إطار الخصخصة الجزئية، ومحاولة زيادة القدرات التنافسية للبنوك من خلال تقديم الخدمة بأقل تكلفة وبأحسن جودة وإنتاجية أعلى وبسعر تنافسي وبأسرع وقت ممكن، وإعداد الكوادر المصرفية القادرة

على ذلك، وكل ذلك وغيره من أدوات يمكن أن يحسن من البيئة التنافسية ويزيد بشكل مستمر من القدرات التنافسية للبنوك والمؤسسات المصرفية المحلية.

- إن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية قد يسمح بفشل أحد البنوك أو أكثر وإفلاسها، وهو ما يمكن أن يؤدي إلى أزمة في السوق المصرفية كلها حيث أن فقد الثقة يؤدي إلى الاندفاع أو الهجوم على البنوك لسحب ما فيها من أموال.

ولعل الرد على ذلك يتلخص في أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية يحتاج فقط إلى الإشراف والتنظيم الجيد، فالإشراف الفعال وتزايد دور البنك المركزي في الرقابة والمتابعة يساعد على تحسين توجيه البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية ويحدد المشكلات في مرحلة مبكرة، وهو ما يسمح بوجود المزيد من الوقت لاتخاذ التدابير اللازمة لعلاج الأزمات والمشكلات قبل وقوعها، وهو ما يؤدي إلى تعميق الاستقرار في النشاط المصرفي، ناهيك عن ضرورة التزام البنوك أصلاً بمعايير وقواعد نسبة الحد الأدنى لكفاية رأس المال البنك، والتي تصل إلى 8% من الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة والمعروفة بمقررات لجنة بازل⁽⁶³⁾.

خلاصة الفصل:

يقصد بالخدمات المالية وفقاً للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس) بأنها أي خدمة ذات طابع مالي يقدمها مورد خدمات مالية تابع لدولة عضو في الاتفاقية، وتتسم الخدمات المالية والمصرفية بالعديد من الخصائص من أهمها عدم التجانس في الخدمة المصرفية ذاتها، ارتباط الخدمة المصرفية باسم البنك مقدم الخدمة، تنوع وتعدد الخدمات المصرفية والحاجة إلى نوعية خاصة من المهارات البشرية.

ورغم أنه من الصعب حصر جميع الخدمات التي تقدمها البنوك، إلا أننا حاولنا التعرض لأغلب هذه الخدمات، حيث قمنا بتقسيمها حسب التطور الزمني لها وتبعاً للتطورات التكنولوجية الحاصلة إلى خدمات تقليدية، خدمات حديثة، وأخيراً تطورت الخدمات المصرفية من خلال إصدار وسائل ونظم الدفع الإلكتروني. كما قمنا بإدراج الأنواع المختلفة للخدمات المالية والمصرفية ضمن تصنيفات عديدة.

ونظرا لأهمية التجارة الدولية في الخدمات المالية، سعت الكثير من الدول جاهدة نحو تحريرها من مختلف القيود من الممكن أن تعوقها، سواء كانت قيود تعوق انتقال الخدمة المالية عبر الحدود، أو القيود التي تؤثر على النفاذ للأسواق والتميز في المعاملة الوطنية.

وفي الواقع العملي نجد الكثير من المحاولات لتحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية من القيود أو العوائق، متمثلة في جهود العديد من المنظمات الدولية منها على سبيل الذكر وليس الحصر منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD، الاتحاد الأوروبي، وكذا مقررات لجنة بازل الإشرافية.

ولكن بالرغم من تعدد الجهود الدولية المبذولة في مجال تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية إلا أن الاتفاقية الوحيدة التي جعلت المفاوضات في مجال التحرير يأخذ شكلا متعدد الأطراف، كانت اتفاقية التجارة في الخدمات المالية، والتي تحمل في طياتها العديد من المزايا التي من الممكن أن تستفيد منها الدول النامية عند تنفيذها، وكذا تحديات كبيرة يستوجب الحذر والتخطيط المسبق لها.

هوامش الفصل الثاني

- (1): Ram, R(1999),”Financial Development and Economic Growth: Additional Evidence”, the journal of Development Studies, Vol.35,No.4,april 1999,p:13.
- (2): الدسوقي حامد أبو زيد، إدارة البنوك، دار الثقافة العربية، القاهرة، 1998، ص:104.
- (3): محمد بداوي، تسير جودة الخدمات في إطار العمل المصرفي الإسلامي-دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة البلدية، مذكرة ماجستير، تخصص إدارة أعمال، جامعة سعد دحلب بالبلدية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم إدارة أعمال، نوفمبر 2006، ص:22.
- (4) : Beatrice Brechignag- Roubaud, le marketing des services: du projet au plan marketing, édition d organization ,quatrième tirage , France,2000,p :71.
- (5): ناجي معلا، أصول التسويق المصرفي، دار الصفاء، الطبعة الأولى، الأردن، 1994، ص: 18.
- (6): عمر وصفي وآخرون، مبادئ التسويق: مدخل متكامل، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 1994، ص:118.
- (7): ناجي معلا، مرجع سبق ذكره، ص: 51.
- (8): زياد رمضان ومحفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2003، ص: 307.
- (9): أسامة حمود محمد العتيبي، معوقات تسويق الخدمة المصرفية وتأثيرها على رضا العملاء بالبنوك التجارية بدولة الكويت، رسالة ماجستير، إدارة أعمال، جامعة عين شمس، كلية التجارة، قسم إدارة أعمال 2005، ص:68-69.
- (10): Mary Jo Betner,”Evaluating Service Encounters:The Effect Of Physical Surroundings and Employees Responses”,Journal Of Marketing,Vol54(April 1990),p: 70.
- (11): Booms, Bernard H & Mary J Bitner,”Marketing Strategies and Organization Structures For Services Firms”, Chicago, American Marketing association,1981 pp: 47-51
- (12): حسين عيد لبيب أبو العلا، تحليل إدراك العملاء لمستوى جودة الخدمات المصرفية: دراسة مقارنة، مذكرة ماجستير إدارة أعمال، جامعة القاهرة، كلية التجارة، قسم إدارة أعمال، 2001، ص: 83.
- (13): صلاح الدين حسن سيسي، الإدارة العلمية للمصارف التجارية وفلسفة العمل المصرفي المعاصر، دار وسام للطباعة، القاهرة، 1997، ص:226.
- (14)(15): عبد الهادي عبد القادر سويفي، النقود والبنوك مع دراسة تطبيقية خاصة بمصر، بدون دار نشر القاهرة، سبتمبر 1998، ص: 150، ص: 159_160.
- (16): صلاح الدين حسن سيسي، الإدارة العلمية للمصارف التجارية وفلسفة العمل المصرفي المعاصر، دار وسام للطباعة، القاهرة، 1997، ص:401.
- (17): صالح الأمين الأرباح،الجهاز المصرفي في الجماهيرية، منشورات المعهد العالي للإدارة والأعمال المصرفية طرابلس، 1985، ص:208.
- (18): البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، إدارة البحوث، المجلد الخمسون، العدد الثاني، القاهرة 1997، ص 10.
- (19): عبد الكريم بشير أحمد، تطوير الخدمات المصرفية بالمصارف التجارية الليبية في ضوء التطورات العالمية رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في الاقتصاد، جامعة الدول العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، قسم البحوث والدراسات الاقتصادية، القاهرة 2007. ص: 19-20.

- (20): البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، إدارة البحوث، المجلد الحادي والخمسون، العدد الثالث القاهرة 1998، ص: 11.
- (21): جلال الشربيني صفا، صناديق الاستثمار في مصر في النصف الثاني من التسعينات، أوراق بنك مصر البحثية العدد 8، 2000، ص: 13.
- (22): منى قاسم، صناديق الاستثمار للبنوك والمستثمرين، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2000، ص: 49.
- (23): بنك مصر، النشرة الاقتصادية، إدارة البحوث، السنة 45، العدد 1، القاهرة، 2002، ص: 96-97.
- (24)(25): حافظ كامل الغندور، محاور البحث الفعال في المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية، بيروت 2003، ص: 87، ص: 139.
- (26): البنك الأهلي، خدمات مصرفية بدون فروع وبنوك بدون مباني، النشرة الاقتصادية، العدد 4، المجلد 5 القاهرة، 2000، ص: 15.
- (27)(28): بنك الإسكندرية، بنوك الانترنت والبنك المحمول، النشرة الاقتصادية، الإسكندرية، المجلد 33، 2001 ص: 37، ص: 42-43.
- (29): Mitsuo Matsushita, Thomas J. Schoenbaum & Petros C. Mavroidis : The World Trade Organization Law, Practice and Policy, Oxford University Press, New York, 2003, pp:252-253.
- (30): يسري مصطفى، اتفاقية GATS و البنوك المصرفية، مجلة البنوك، مصر، العدد 16، سنة 1998 ص: 18.
- (31): هبه محمود الطنطاوي الباز، التطورات العالمية وتأثيرها على العمل المصرفي وإستراتيجية عمل البنوك في مواجهتها مع إشارة خاصة لمصر، ماجستير اقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، 2003، ص: 44-45.
- (32): زايري بلقاسم و بلحسن هواري، مداخلة بعنوان أثر تحرير الخدمات المالية على النظام المصرفي في الجزائر، الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية- بشار- 24-25 أفريل 2006. ص: 02.
- (33): زايري بلقاسم و بلحسن هواري، مرجع سبق ذكره، ص: 03.
- (34): سعيد النجار، الجات والنظام التجاري العالمي، جمعية النداء الجديد، القاهرة، 1997، ص: 56.
- (35): صفوت عبد السلام عوض الله، الجات ومنظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة في الخدمات المالية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002، ص: 23.
- (36): السيد متولي عبد القادر السيد، أثر التجارة الدولية في الخدمات المالية على النظام المصرفي المصري، رسالة ماجستير، جامعة حلوان، كلية التجارة، 1998، ص: 05.
- (37): الاقتصاد المصري في مواجهة تحديات اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، أعمال الندوة القومية الثانية، مركز بحوث ودراسات التنمية التكنولوجية، جامعة حلوان، في الفترة 22-24 مارس 1999، ص: 150-151.
- (48): السيد متولي عبد القادر السيد، مرجع سبق ذكره، ص: 18-20.
- (39): Michael J. Trebilcock & Robert Howse: The Regulation of Trade International, 2nd edition, Routledge, London, 1999, pp:286-289.
- (40): مصطفى رشدي شيحة، اتفاقيات التجارة العالمية في عصر العولمة، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، مصر، 2004، ص: 217.
- (41): عماد شهاب، التجارة في الخدمات-قطاع الخدمات المالية- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، أوراق موجزة الإعداد للمؤتمر الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية كانون- المكسيك 10-14 أيلول/ سبتمبر 2003، ص: 07-09.
- (42): منى محمود فراج أحمد، آثار تحرير التجارة الدولية على قطاع التأمين وإعادة التأمين في إطار اتفاقيات جولة أورجواي، رسالة ماجستير، كلية التجارة، قسم اقتصاد، جامعة عين شمس، 2003، ص: 48-49.

- (43): محسن أحمد هلال، اهتمامات الدول العربية في تجارة الخدمات في إطار منظمة التجارة العالمية، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة: إعادة هندسة التعاون الاقتصادي والمالي العربي التي نظمها اتحاد المصارف العربية في بيروت خلال الفترة 1-4/11/2000، بيروت، اتحاد المصارف العربية، ص: 155-156.
- (44): السيد متولي عبد القادر السيد، مرجع سبق ذكره، ص: 28-29.
- (45): محسن أحمد هلال، مرجع سبق ذكره، ص: 142-143.
- (46): أحمد السيد النجار، الاقتصادات العربية من الصعود الزائف إلى الانحدار المنذر: دراسات إستراتيجية، السنة التاسعة، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، 1999، ص: 11.
- (47): زينب حسين عوض الله، العوائق غير التقليدية على حرية التجارة الدولية، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر الدولي بعنوان: اتفاقية منظمة التجارة العالمية WTO آثارها على الاقتصاديات العربية وحسم المنازعات الناشئة عنها، المنعقد في القاهرة خلال الفترة 19-20 سبتمبر 1999، مركز القاهرة الإقليمي الدولي للتحكيم التجاري ص: 07.
- (48): وزارة التجارة الخارجية والصناعة المصرية، قطاع التجارة الخارجية، نشرة التجارة الخارجية، نشرة غير دورية، العدد الثالث، السنة الثانية، سبتمبر 1999م، القاهرة، ص: 64.
- (49): منظمة التجارة العالمية، الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (جات): الوثيقة الختامية المتضمنة نتائج جولة أوروغواي من المفاوضات التجارية متعددة الأطراف، مراكش، 15 نيسان/ ابريل 1994، ترجمة مركز الأهرام للنشر والترجمة، القاهرة، ص: 362.
- (50)(51): اتحاد المصارف العربية، المصارف العربية، العدد 273، بيروت، لبنان، ، أوت 2003، ص: 82-83 ص: 84.
- (52): البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، العدد الثالث، المجلد السادس والخمسون، 2003، القاهرة ص: 59-63.
- (53): البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، العدد الثالث، المجلد السابع والخمسون، 2004، القاهرة ص: 48-54.
- (54): World Trade Organization ministerial Conference Of 2009, from the homepage: [http://en.wikipedia.org/wiki/World Trade Organization Ministerial Conference of 2009](http://en.wikipedia.org/wiki/World_Trade_Organization_Ministerial_Conference_of_2009) in:20 October 2010, at 14:05.
- (55): عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005، ص: 128.
- (56): محمد عبيد محمد محمود، منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية اقتصاديات البلدان الإسلامية، دار الكتب القانونية، المحلة الكبرى، مصر، 2007، ص: 958.
- (57): عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص: 129-130.
- (58): محمد عبيد محمد محمود، مرجع سبق ذكره، ص: 958.
- (59): عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص: 131.
- (60): طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية 1999، ص: 34-35.
- (61): محمد عبيد محمد محمود، مرجع سبق ذكره، ص: 959.
- (62)(63): عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص: 133-134، ص: 136.

الفصل الثالث

تواجد البنوك الأجنبية وأثره على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية

تمهيد:

إن الهدف الأساسي لتحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية هو زيادة كفاءة وتنافسية الأجهزة المالية والمصرفية، سواء كان ذلك في شكل زيادة كفاءة البنوك كمؤسسات أعمال تسعى إلى تعظيم الأرباح، أو من خلال زيادة كفاءتها في أداء دورها المالي، وذلك من خلال زيادة قدرتها على تعبئة المدخرات وإدارة السيولة المحلية. فقد أكدت كثير من الدراسات (Markus Eller et al, 2006) (1) على أن الاختلافات في مستوى تطور وكفاءة القطاع المصرفي بين الدول كان له تأثيراً كبيراً على معدل النمو الاقتصادي في الأجل الطويل، فقيام البنوك بأداء وظيفة تعبئة المدخرات بشكل أكثر كفاءة وتخصيص الموارد المالية بشكل أكثر فاعلية على الأنشطة الأكثر إنتاجية، سيؤثر إيجابياً على النمو الاقتصادي.

غير أن هناك مجموعة من الاعتبارات التي يجب أخذها في الحسبان عند تحليل أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية على كفاءة النشاط المصرفي، يتمثل أهمها في صعوبة معالجة أثر تحرير تجارة الخدمات المالية على النشاط المصرفي بمعزل عن آثار باقي إجراءات التحرير المالي، فمن الناحية النظرية ينقسم التحرير المالي Financial Liberalization إلى (2):

- التحرير المالي الداخلي (المحلي) Domestic Financial Liberalization: ويتمثل في تحرير القطاع المالي من القيود الحكومية Deregulation، واتخاذ الإجراءات التي تعمل على تقوية اللوائح والقواعد الإشرافية على البنوك، وتستهدف هذه الإجراءات زيادة الكفاءة والمنافسة وتحسين الإطار الذي تعمل من خلاله السياسة النقدية.
- التحرير المالي الخارجي (الدولي) International Financial Liberalization: أو ما يعرف بتحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، ويشتمل هذا المفهوم على اتخاذ مجموعة من الإجراءات لتحرير تدفقات رؤوس الأموال قصيرة الأجل، من خلال تحرير حساب رأس المال

بالإضافة إلى إزالة القيود التمييزية بين موردي الخدمات المصرفية الأجانب والمحليين من خلال تعديل القوانين والتشريعات المحلية، وتستهدف هذه الإجراءات زيادة درجة المنافسة والكفاءة.

وبالرغم من وجود تتابع في تطبيق إجراءات التحرير المالي الداخلي ثم الخارجي، إلا أن التطبيق العملي لبرامج التحرير المالي قد اشتمل على إجراءات التحرير المالي الداخلي والخارجي في وقت واحد Simultaneous، وذلك بسبب وجود تأثيرات متبادلة بين الاختلالات المالية الداخلية والخارجية، وبالتالي اشتملت التحليلات النظرية لسياسات التحرير المالي على المفهومين في إطار واحد، ومن ثم يمكن القول أن التغييرات في ظروف الكفاءة للبنوك - كمؤسسات أعمال تسعى إلى تعظيم ربحيتها - إنما يأتي من:

- زيادة درجة المنافسة التي تواجهها هذه البنوك، والتي تتولد كرد فعل لدخول منافسين جدد (بنوك جديدة) - قد تكون بنوك محلية - وفي هذه الحالة تكون إجراءات التحرير المالي الداخلي هي المسؤولة عن زيادة الكفاءة.
- وإما أن تكون هذه البنوك الجديدة فروعاً أجنبية لبنوك دولية (وذلك من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر في القطاع المصرفي)، وفي هذه الحالة تعتبر إجراءات التحرير المالي الخارجي هي المسؤولة عن زيادة الكفاءة.

كما تجدر الإشارة إلى أن تواجد البنوك الأجنبية في أسواق الدول النامية في ظل العولمة المصرفية، أصبح واقعا ملموسا يدعمه في ذلك تحرير الخدمات المالية، وهو ما يخلق بدوره مناخا تنافسيا يجب على البنوك المحلية مواكبته حتى تستطيع أن تحافظ على مكانها وعملاءها في السوق.

وتشير التجارب الدولية في مجال تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية بصفة عامة واتفاقية الجاتس بصفة خاصة، إلى أن عمليات التحرير قد تمت أو يجب أن تتم بشكل تدريجي، ومن ثم نقوم في هذا الفصل بتحليل أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، مع التركيز على أثر تحرير الخدمات المصرفية على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية، وذلك من خلال تحليل أثر هذا التحرير على دخول البنوك الأجنبية للسوق المصرفي في الدول النامية، ومن ثم الأثر على كفاءة وتنافسية القطاع المصرفي المحلي. وهو ما ستوضحه العناصر التالية من هذا الفصل.

المبحث الأول. تحليل التزامات الدول النامية بتحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية في إطار الجاتس:

المطلب الأول. التزامات الدول النامية بالدخول إلى الأسواق في الخدمات المالية:

بعد أن فشلت الدول الأعضاء في الوصول إلى اتفاق دائم حول التجارة في الخدمات المالية خلال جولة أوروغواي، اكتفت بوضع اتفاق مؤقت للتجارة في الخدمات المالية، وبناء عليه استمرت المفاوضات متعددة الأطراف في إطار الجاتس حتى تم التوصل إلى الاتفاق الدائم للتجارة في الخدمات المالية في ديسمبر عام 1997، وتعتبر جداول الالتزامات الخاصة باتفاقية الجاتس بصفة عامة والخدمات المالية بصفة خاصة غاية في التعقيد، حيث تشمل جداول الالتزامات الخاصة بكل دولة عضو على التزاماتها في مجال النفاذ للأسواق، وشروط المعاملة الوطنية، بالإضافة لبعض الالتزامات الأخرى الإضافية، في حوالي ستة عشر قطاعا فرعيا للخدمات المالية*، بالنسبة لكل نمط من أنماط توريد الخدمات الأربعة التي حددتها الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.

ولتحليل التزامات الدول النامية في مجال الخدمات المالية بصفة عامة والمصرفية بصفة خاصة مع تجنب التعقيد في التحليل سيتم التركيز على الجوانب التالية:

✓ بالنسبة لخدمات التأمين سيتم التركيز على التأمين المباشر سواء التأمين على الحياة أو الأنواع الأخرى للتأمين.

✓ وفيما يتعلق بالخدمات المصرفية سيتم التركيز على كل أنواع الإقراض وقبول الودائع، حيث أن هذه الخدمات تمثل المحور الأساسي لقطاع الخدمات المالية.

✓ فيما يتعلق بنمط توريد الخدمات المالية: سيتم التركيز على التجارة عبر الحدود، والاستهلاك بالخارج، والتواجد التجاري، حيث أن النمط الرابع_ تواجد الأشخاص الطبيعية_ يعتبر أقل أهمية في قطاع الخدمات المالية.

* يقصد بالقطاع الفرعي للخدمات المالية عدد الأنشطة المالية التي تدرج تحت قطاع الخدمات المالية وفقا لتصنيف اتفاقية الجاتس، مثل: الودائع القروض، الخ.

✓ الالتزامات الخاصة بالدخول للأسواق تعتبر المؤشر الأساسي لتحرير الخدمات المالية، حيث أن هذه الالتزامات هي التي توضح إلى أي مدى سوف تسمح الدول بدخول موردي الخدمات الأجنبية للسوق المحلي، حيث أن أي قيود توضع على الدخول للأسواق أو على المعاملة الوطنية سوف توضع في جداول التزامات الدول.

ومن خلال مقارنة جداول التزامات الدول النامية في مجال تحرير الخدمات المالية بصفة عامة والمصرفية بصفة خاصة، نجد أن الالتزامات التي تقدمت بها الدول النامية في مجال تحرير الخدمات المصرفية كانت أكثر بكثير من الالتزامات التي تقدمت بها في مجال تحرير خدمات التأمين. فحوالي ثلثا عدد الدول النامية - والتي يبلغ نصيبها النسبي من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي للدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية حوالي 97% - تقدمت بجداول التزامات لتحرير خدماتها المصرفية التي تتعلق بكافة أشكال قبول الودائع والإقراض باعتبارهما العمود الفقري للنشاط المصرفي.

ومن خلال النظر إلى بيانات الجدولين رقم (04) و (05) نجد أن أعلى درجات المشاركة في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية جاءت من منطقة شرق أوروبا، حيث تقدمت كل الدول الأعضاء في هذه المنطقة تقريبا بجداول التزاماتها الخاصة بتحرير الخدمات المصرفية، في حين أن أقل درجة مشاركة كانت في إفريقيا. ففي إفريقيا لم يشارك سوى 18 دولة تمثل 84% من إجمالي الناتج المحلي للدول الأعضاء في هذه المنطقة، والتي يبلغ عددها 41 دولة عضوا في من منظمة التجارة العالمية وبالرغم من ذلك يمكن القول أن درجة مشاركة منطقة إفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية في مجال تحرير الخدمات المصرفية كانت أكبر بكثير من درجة مشاركتها في مجال تحرير خدمات التأمين.

ويوضح الجدول رقم (06) قيمة مؤشر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية لمجموعة من الدول النامية والدول المتقدمة، حيث تم حساب قيمة مؤشر تحرير التجارة في الخدمات المالية Liberalization Index كمتوسط صحيح لمجموعة من المؤشرات التي تؤخذ من جداول التزامات الدول في مجال الخدمات المالية، والتي تعبر عن مدى رغبة الدولة في تحرير الخدمات المالية، وتتراوح قيمة المؤشر بين (صفر، 1). ففي القطاع المصرفي مثلا، نجد أنه كلما اقتربت قيمة المؤشر من الرقم (1) كلما دل ذلك على أن التزامات الدولة في مجال الخدمات المصرفية تسمح بدرجة كبيرة من تحرير الخدمات المصرفية أمام موردي الخدمات المصرفية الأجانب. وتعتبر القيمة (1)

للمؤشر على أن الدولة لا تضع أي قيود في جداول التزاماتها على موردي الخدمات المصرفية سواء في مجال النفاذ للأسواق أو المعاملة الوطنية (تحرير كامل)، والعكس صحيح، أي أنه كلما اقتربت قيمة المؤشر من الصفر كلما دل ذلك على زيادة مستوى القيود التي تضعها الدولة في جداول التزاماتها أمام موردي الخدمات المصرفية الأجانب، حيث أن القيمة صفر للمؤشر تعني أن هذه الدولة غير ملتزمة على الإطلاق بفتح أسواقها المصرفية أمام المنافسة الأجنبية.

ومن بيانات الجدولين رقم (04) و (05)، نلاحظ انخفاض عدد الدول التي التزمت بالتحريم الكامل لقطاعها المصرفي أمام موردي الخدمات المصرفية الأجانب وفقا للأنماط الثلاثة لتوريد الخدمات المصرفية، فقد بلغ عدد الدول التي التزمت بالتحريم الكامل 10 دول فقط، يبلغ نصيبها من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي للدول النامية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية حوالي 1%، وهو ما يعني انخفاض الحجم النسبي لاقتصاديات هذه الدول التي تمثلت في خمس دول من إفريقيا (غانا، ملاوي، موزمبيق، كينيا، سيراليون)، ودولتين من منطقة آسيا والباسيفيك (سولومون أيلند، بابوا) وثلاث دول من أمريكا اللاتينية (جوانا، هايتي، بنما).

كما توضح بيانات الجدول رقم (04) أيضا أن أكثر من نصف عدد دول آسيا التزمت بتحريم التجارة في الخدمات المصرفية وفقا للنمط الأول (التجارة عبر الحدود)، كما التزمت حوالي ثلث هذه الدول بتحريم التجارة في الخدمات المصرفية وفقا للنمط الثاني من توريد الخدمات المصرفية، إلا أن درجة استعداد دول أمريكا اللاتينية وشرق أوروبا لتحريم الخدمات المصرفية وفقا للنمط الأول والثاني لتوريد الخدمات المصرفية كانت منخفضة جدا.

وبالنسبة لالتزامات الدول النامية بتحريم التجارة في الخدمات المصرفية وفقا للنمط الثالث (التواجد التجاري)، نجد أن هناك 26 دولة نامية _ يبلغ نصيبها من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي الدول النامية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية أكثر من 20% - قد التزمت بالتحريم الكامل للخدمات المصرفية وفقا للنمط الثالث كما هو موضح في الجدول رقم (04).

ووفقا للتوزيع الجغرافي للدول النامية الأعضاء، نجد أن دول آسيا كانت المجموعة الوحيدة التي كان مستوى التزاماتها التي تقدمت بها لتحريم التجارة في الخدمات المصرفية تحريرا كاملا - وفقا

للنمط الأول والثاني من أنماط توريد الخدمات المصرفية - أكبر بكثير من مستوى التزاماتها التي تقدمت بها لتحرير الخدمات المصرفية تحريراً كاملاً وفقاً للنمط الثالث (التواجد التجاري).

ولقد جاءت مجموعة دول شرق أوروبا في المقدمة من حيث نسبة عدد الدول الأعضاء في المنطقة لأنها تقدمت بالتزامات بالتحرير الكامل للخدمات المصرفية وفقاً للنمط الثالث، حيث بلغ عدد الدول التي تقدمت بجدول التزامات للتحرير الكامل للخدمات المصرفية خمس دول من إجمالي 7 دول بالمنطقة تستحوذ على 79% من إجمالي الناتج المحلي للدول الأعضاء في هذه المنطقة، وتأتي في المرتبة الثانية من حيث درجة الانفتاح في مجال تحرير التجارة في الخدمات المصرفية من خلال السماح بالتواجد التجاري لموردي الخدمات المصرفية (النمط الثالث) منطقة إفريقيا، حيث تقدمت 10 دول من 18 دولة - تمثل حوالي 78% من إجمالي الناتج المحلي لإجمالي الدول الأعضاء بالمنطقة - بالتزامات التحرير الكامل للتجارة في الخدمات المصرفية وفقاً للنمط الثالث (التواجد التجاري)، ومن الدول التي تعتبر أقل انفتاحاً في مجال تحرير الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع الخدمات المصرفية جنين واليابون، وموريشيوس، وتونس، حيث تمسكت بحقها في تطبيق اختبار الحاجة الاقتصادية Economic need test، والاعتماد على الأساليب الاجتهادية Discretionary Procedures في حالة السماح بدخول بنوك أجنبية جديدة للسوق المصرفي المحلي. كما قامت زيمبابوي بوضع قيود على نسبة ملكية الأجانب بحيث لا تزيد عن 60%، وقامت المغرب بتطبيق شرط تبادل المنافع Reciprocity Condition على التواجد التجاري لموردي الخدمات المصرفية، بالإضافة إلى بعض القيود الاجتهادية Discretionary Limits على مساهمة الأجانب في حقوق الملكية، وتعتبر جامبيا الدولة الوحيدة التي لم تتقدم بأي التزامات في مجال تحرير التجارة في الخدمات المصرفية وفقاً للنمط الثالث (التواجد التجاري).

الجدول رقم (04)

عدد الدول النامية وفقا لالتزاماتها في أنماط توريد الخدمات المصرفية (حسب الأقاليم المختلفة)

عدد الدول التي تقدمت بالتزامات وفقا للنمط الثالث (التواجد التجاري)			عدد الدول التي تقدمت بالتزامات وفقا للنمط الثاني (الاستهلاك بالخارج)		عدد الدول التي تقدمت بالتزامات وفقا للنمط الأول (التجارة عبر الحدود)		عدد الدول التي تقدمت بالتزامات بالكامل لكافة طرق توريد الخدمات	عدد الدول التي تقدمت بتداول التزامات (تصويبها من إجمالي الناتج المحلي لكافة الدول الأعضاء داخل الأقاليم)	إجمالي الدول الأعضاء في WTO (تصويبهم من إجمالي الناتج المحلي لكافة الدول الأعضاء داخل الأقاليم)	المنطقة	
توجد بعض القيود على	تحرير كامل	بعض القيود	تحرير كامل	بعض القيود	تحرير كامل						
عدد موردي الخدمات المصرفية	نسبة مشاركة الأجانب في حقوق الملكية	قيود أخرى									
5 (10%)	1 (2%)		10 (78%)	3 (1.5%)	8 (14%)	4 (13%)	8 (14%)	5 (6%)	18 (84%)	41 (1.5%)	إفريقيا
كلاهما 2 (10%)											
4 (10%)	1 (0.3%)		3 (5%)	2 (9%)	10 (26%)	3 (10%)	6 (13%)	2 (0.3%)	19 (98%)	25 (7.6%)	آسيا والباسيفيك
كلاهما 10 (67%)											
2 (21%)	صفر (0%)		5 (79%)	4 (40%)	صفر (0%)	3 (28%)	1 (12%)	صفر (0%)	7 (100%)	7 (1.1%)	شرق أوروبا
9 (20%)	1 (16%)	1 (0.6%)	8 (20%)	صفر (0%)	5 (19%)	صفر (0%)	4 (2%)	3 (0.6%)	20 (98%)	32 (6.2%)	أمريكا اللاتينية
كلاهما 2 (44%)											
20 (15%)	3 (6%)	1 (4%)	26 (22%)	9 (7%)	23 (16%)	10 (8%)	19 (9%)	10 (1%)	64 (97%)	105 (16.4%)	إجمالي
كلاهما 14 (53%)											

Source: Mattoo, "Financial Services and The World Trade Organization Liberalization Commitments of the developing and Transition Economies". The world bank, Working Paper 2184.1999. <http://ideas.repec.org/p/wbk/wbrwps/2184.html> . Le 21/07/2010 at 21:00. page:44

الجدول رقم (05)

أسماء الدول التي تقدمت بالتزامات التحرير في الخدمات المالية.

المنطقة	الدول التي التزمت التحرير الكامل في الأنماط الثلاثة الأولى للتجارة في الخدمات المصرفية	الدول التي تقدمت بالتزامات وفقا للنمط الأول		الدول التي تقدمت بالتزامات وفقا للنمط الثاني " الاستهلاك بالخارج "		الدول التي تقدمت بالتزامات لتحرير التجارة وفقا للنمط الثالث " التواجد التجاري "		
		تحرير كامل	توجد بعض القيود	تحرير كامل	توجد بعض القيود	تحرير كامل	دول قامت بوضع قيود على	
						عدد موردي الخدمات المصرفية	نسبة مشاركة الأجانب في حقوق الملكية	قيود أخرى
إفريقيا	غانا، كينيا، مالاوي، موزبيق، سيراليون	زامبيا، غانا، كينيا، ملاوي، موزبيق، سيراليون، تونس، زيمبابوي	بنين، الجابون	مصر، غانا، كينيا، ليسوتوا، موزبيق، سيراليون، نيجيريا، السنغال، جنوب إفريقيا.		انجولا، بنين، الجابون، المغرب، موريشوس، تونس	زيمبابوي	جامبيا، المغرب.
آسيا والباسيفيك	سولومون ايلند، بابيا	إسرائيل، اندونيسيا، بابيا، قطر، سولومون، ايلند، الإمارات.	إسرائيل، ماليزيا.	إسرائيل، بنين، سولومون، ايلند.		ماكاو، الإمارات، هونغ كونغ، قطر.	البحرين.	الهند، اندونيسيا، كوريا، الكويت، ماليزيا، باكستان، الفلبين، سنغافورة، سيرلانكا، تايلاند.
شرق أوروبا	رومانيا	جمهورية التشيك، جمهورية سلوفاكيا، سلوفاكيا.	جمهورية التشيك، رومانيا، جمهورية سلوفاكيا، سلوفينيا.	بلغاريا، جمهورية التشيك، بولندا، رومانيا، جمهورية سلوفاكيا.		المجر، سلوفاكيا.		
أمريكا اللاتينية	جوانا، بنما، هايتي	الإكوادور، جوانا، هايتي، بنما.		الأرجنتين، الإكوادور، جوانا، هايتي، جامبيا، بنما، باراغواي.		شيلي، كولومبيا، الإكوادور، السلفادور، هندوراس، نيكاراغوا، بيرو، أوروغواي، فنزويلا.	المكسيك	البرازيل، جمهورية دومينيكان.

Source: Matto,op-cite.p47.

وبمقارنة مستوى تحرير التجارة في الخدمات المصرفية وفقا للنمط الثالث في كل من دول أمريكا اللاتينية ودول آسيا والباسيفيك، نجد أن عدد الدول النامية التي التزمت بدخول موردي الخدمات المصرفية الأجانب للسوق المصرفي المحلي في دول أمريكا اللاتينية قد تقدمت بالتزامات لتحرير التجارة في الخدمات المصرفية تحريراً كاملاً وفقاً للنمط الثالث، وقد بلغت المساهمة النسبية لهذه الدول من إجمالي الناتج المحلي للدول الأعضاء داخل المنطقة 20%، في حين أن هناك 3 دول فقط هي التي تقدمت بالتزامات بإلغاء القيود على دخول موردي الخدمات المصرفية للسوق المصرفي المحلي في منطقة آسيا، وهي (إسرائيل، وبابيا، وسولومون أيلند)، وقد بلغ نصيب هذه الدول حوالي 5% من إجمالي الناتج المحلي للدول الأعضاء في هذه المنطقة.

وبتحليل مستوى القيود المفروضة على تحرير التجارة في الخدمات المصرفية وفقاً للنمط الثالث في كل من دول أمريكا اللاتينية وآسيا، نجد أن هناك 9 دول في منطقة أمريكا اللاتينية تقوم بفرض قيود على عدد موردي الخدمات المصرفية، وتوجد دولة واحدة فقط (المكسيك) تقوم بوضع القيود على نسبة مشاركة رأس المال الأجنبي في حقوق الملكية للقطاع المصرفي المحلي، هذا بالإضافة إلى وجود دولتين هما (البرازيل وجمهورية دومينيكان) تقومان بفرض قيود على كل من نسبة مساهمة رأس المال الأجنبي في حقوق الملكية، وعلى عدد موردي الخدمات المصرفية الأجانب، بينما في منطقة آسيا نجد أن هناك عشرة دول تقوم بفرض قيود على نفاذ موردي الخدمات المصرفية الأجانب، سواء في شكل قيود على عدد موردي الخدمات المصرفية الأجانب، أو في شكل قيود على نسبة مشاركة رأس المال الأجنبي في النشاط المصرفي، بالإضافة إلى وجود دولة واحدة فقط (البحرين) تقوم بفرض قيود على نسبة مساهمة الأجانب في حقوق الملكية. وهناك 4 دول تقوم بفرض قيود على عدد موردي الخدمات المصرفية الأجانب للسوق المصرفي المحلي، هي (هونغ كونغ، قطر، والإمارات، وماكاو).

الجدول رقم (06)

مؤشر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية (الخدمات المصرفية وخدمات التأمين المباشر) لمجموعة الدول النامية وبعض الدول المتقدمة.

التأمين المباشر		القطاع المصرفي		الدولة
أنواع التأمين الأخرى	التأمين على الحياة	الإقراض	قبول الودائع	
0.58	0.6	0.58	0.65	إفريقيا
—	—	0.03	0.99	أنجولا
0.24	0.36	0.19	0.21	مصر
0.44	0.36	0.44	صفر	الجابون
1	1	0.25	0.15	جامبيا
0.69	0.64	1	1	غانا
0.88	0.64	1	1	كينيا
0.61	0.67	0.56	0.64	ليسوتو
—	—	1	1	ملاوي
0.19	0.21	0.19	0.21	موريشيوس
0.19	0.21	0.29	0.85	المغرب
—	—	1	1	موزمبيق
0.66	0.64	0.56	0.64	نيجيريا
0.75	0.85	0.56	0.64	السنغال
0.75	0.85	0.81	0.79	سيراليون
0.61	0.67	0.75	0.85	جنوب إفريقيا
0.56	0.64	0.44	0.36	تونس

—	—	0.81	0.79	زيمبابوي
0.46	0.46	0.43	0.37	آسيا والباسيفيك
1	1	0.63	0.58	البحرين
0.21	0.24	—	—	بروناي
0.59	0.67	0.80	0.46	هونغ كونغ
0.1	صفر	0.19	0.21	الهند
0.75	0.85	0.33	0.24	اندونيسيا
0.75	0.88	0.88	0.85	إسرائيل
0.48	0.43	0.19	0.21	كوريا
—	—	0.34	0.24	الكويت
0.59	0.67	0.24	0.24	ماكاو
0.20	0.09	0.20	0.12	ماليزيا
0.19	0.64	0.19	0.21	باكستان
—	—	1	1	بابيا
0.29	0.21	0.24	0.24	الفلبين
0.25	—	0.25	0.15	قطر
0.1	0.12	0.61	0.12	سنغافورة
1	1	1	1	سولومون أيلند
0.29	0.21	0.19	0.21	سريلانكا
0.34	0.24	0.08	0.09	تايلاند
0.69	0.64	0.56	0.64	تركيا
صفر	صفر	0.25	0.15	الإمارات
0.53	0.52	0.63	0.6	شرق أوروبا
0.66	0.64	0.56	0.64	بلغاريا
0.40	0.43	0.81	0.64	جمهورية التشيك

0.31	0.21	0.19	0.21	المجر
0.56	0.64	0.56	0.64	بولندا
0.56	0.64	0.98	0.99	رومانيا
0.50	0.43	0.69	0.64	جمهورية سلوفاكيا
0.69	0.64	0.63	0.43	سلوفانيا
0.31	0.35	0.45	0.48	أمريكا اللاتينية
0.13	صفر	0.80	0.88	الأرجنتين
0.19	0.21	0.56	0.64	بوليفيا
0.29	0.21	0.19	0.21	البرازيل
0.19	0.21	0.19	0.21	شيلي
0.29	0.21	0.19	0.21	كولومبيا
—	—	0.56	0.64	كوستاريكا
0.19	0.21	0.19	0.21	جمهورية دومينيكان
0.08	0.09	0.33	0.24	الإكوادور
—	—	0.19	0.21	السلفادور
1	1	1	1	جوانا
—	—	1	1	هايتي
0.19	0.21	0.19	0.21	هندوراس
0.19	0.21	0.75	0.85	جاميكا
0.38	0.43	0.38	0.43	المكسيك
0.19	0.21	0.19	0.21	نيكارجوا
0.75	0.85	1	1	بنما
0.75	0.85	0.75	0.85	باراجواي
0.19	0.21	0.19	0.21	بيرو
0.19	0.64	0.19	0.21	أوروغواي

0.19	0.21	0.19	0.21	فنزويلا
0.697	0.71	0.74	0.79	الدول المتقدمة
0.69	0.85	0.8	0.67	استراليا
0.69	0.64	0.61	0.67	كندا
0.69	0.64	0.61	0.67	EC
0.59	0.64	0.8	0.88	أيسلند
0.88	0.85	0.8	0.88	اليابان
0.69	0.85	0.8	0.88	نيوزيلندا
0.69	0.64	0.8	0.88	النرويج
0.69	0.64	0.8	0.88	سويسرا
0.69	0.64	0.61	0.67	الولايات المتحدة
0.49	0.50	0.53	0.54	متوسط إجمالي الدول

Source:Mattoo,op-cit,p:42-43.

الجدول رقم(07)

مؤشر تحرير الخدمات المصرفية وفقا للأقاليم المختلفة في الدول النامية(قبول الودائع، والإقراض)

متوسط مرجح سنوي		متوسط بسيط		الإقليم
القروض	قبول الودائع	القروض	قبول الودائع	
0.52	0.63	0.58	0.65	إفريقيا
0.30	0.29	0.43	0.37	آسيا
0.61	0.61	0.63	0.60	شرق أوروبا
0.35	0.39	0.45	0.48	أمريكا اللاتينية
0.65	0.71	0.74	0.79	الدول المتقدمة
0.61	0.66	0.53	0.54	الكل

Source: Mattoo, op-cit, p: 48

بالنظر إلى بيانات الجدول رقم (07) نجد أن متوسط قيمة مؤشر تحرير الخدمات المصرفية في الدول النامية يعتبر منخفضا نسبيا مقارنة بقيمة المؤشر في الدول المتقدمة، حيث أن قيمة مؤشر التحرير تزيد قليلا عن 0.5% في مجموعة الدول النامية بتقسيماتها المختلفة، في حين تزيد قيمة المؤشر عن 0.75% في مجموعة الدول المتقدمة. وفي الوقت الذي تمثل فيه إفريقيا أعلى درجات التحرير المصرفي في مجال قبول الودائع، نجد أنها تأتي في المرتبة الثانية بعد دول شرق أوروبا في مجال تحرير عمليات الاقتراض المصرفي، كما أن متوسط حجم الالتزامات التي تقدمت بها دول أمريكا اللاتينية لتحرير الخدمات المصرفية كانت أكبر من تلك التي تقدمت بها دول آسيا بوجه عام.

المطلب الثاني. التطور في التزامات الدول النامية بعد بروتوكول الخدمات المالية:

بمقارنة درجة تحرير الخدمات المصرفية خلال فترة الاتفاق المؤقت عام 1994 والاتفاق الدائم عام 1997_ كما هو موضح بالجدول رقم (08)- نجد أن هناك زيادة ملحوظة في مستوى التزامات الدول النامية الأعضاء بتحرير الخدمات المصرفية بشكل عام فيما عدا منطقة إفريقيا، فمستوى الالتزامات التي تقدمت به دول منطقة إفريقيا لتحرير الخدمات المصرفية في المتوسط عام 1997 كان أقل من مستوى الالتزامات التي تقدمت به خلال فترة الاتفاق المؤقت عام 1994، حيث انخفضت قيمة مؤشر تحرير الخدمات المصرفية في هذه المنطقة من (0.588) خلال اتفاق 1994 إلى (0.536) خلال اتفاق 1997، ويرجع ذلك إلى قيام بعض الدول الأعضاء داخل هذه المنطقة بسحب جزء من التزاماتهم الخاصة بتحرير الخدمات المصرفية، بالرغم من أنه هناك عددا من الدول الإفريقية التي قامت بالتحرير الكامل لخدماتها المصرفية، مثل (كينيا ومالاوي وموزمبيق).

وفي منطقة آسيا ارتفعت قيمة مؤشر تحرير الخدمات المصرفية ارتفاعا طفيفا من (0.39) إلى (0.4)، بالرغم من قيام بعض الدول بسحب جزء من التزاماتها، مما ترتب عليه انخفاض قيمة الحد الأدنى لمؤشر التحرير من 0.2 خلال الاتفاق المؤقت إلى صفر خلال فترة الاتفاق الدائم، وبالنسبة لمنطقة شرق أوروبا، نجد أن قيمة مؤشر تحرير الخدمات المصرفية قد ارتفعت من (0.52) إلى (0.56) مما يعني حدوث تحسن في مستوى التزامات دول المنطقة فيما يتعلق بتحرير الخدمات المصرفية، كما أنه لم يحدث تغير في قيمة الحد الأدنى لمؤشر التحرير. وبالنسبة لأمريكا اللاتينية نجد أن مؤشر تحرير الخدمات المصرفية قد ارتفع من 0.388 إلى 0.43 بالرغم من قيام بعض الدول بسحب جزء

من التزاماتها في مجال تحرير تجارة الخدمات، حيث قابل ذلك قيام بعض الدول الأخرى بتحسين مستوى التزاماتها في مجال تحرير الخدمات المصرفية، وأدى ذلك إلى تحسن قيمة مؤشر التحرير في المنطقة ككل في المتوسط.

الجدول رقم (08)

التطور في قيمة مؤشر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية فيما بين الاتفاق المؤقت عام 1995 والاتفاق الدائم 1997.

الحد الأقصى		الحد الأدنى		متوسط درجة تحرير الخدمات المصرفية	عدد الأعضاء	الإقليم
الدولة العضو	القيمة	الدولة العضو	القيمة			
الاتفاق المؤقت عام 1995						
غانا، موزمبيق	1	جنوب إفريقيا	صفر	0.588	14	إفريقيا
إسرائيل	0.8	كوريا، تايلاند، تركيا	0.2	0.396	14	آسيا
رومانيا	0.725	سلوفانيا	0.325	0.529	6	شرق أوروبا
جوانا	1	البرازيل، شيلي، كولومبيا، دومينيكان، هندوراس، نيكارجوا، أوروغواي، فنزويلا.	0.2	0.388	13	أمريكا اللاتينية
نيوزيلندا	0.84	الاتحاد الأوروبي	0.628	0.692	10	الدول متوسطة ومرتفعة الدخل
-	1	-	صفر	0.507	57	إجمالي

الاتفاق الدائم عام 1997						
غانا، كينيا، مالاوي، موزمبيق	1	سيراليون، جنوب إفريقيا	صفر	0.536	18	إفريقيا
سولومون أيزلاند	1	بوروندي	صفر	0.4	19	آسيا
رومانيا	0.925	سلوفانيا	0.325	0.568	7	شرق أوروبا
جوانا،ها يتي، بنما	1	كوبا، سلفادور	صفر	0.43	21	أمريكا اللاتينية
نيوزيلندا	0.84	اليابان	0.52	0.723	9	الدول متوسطة ومرتفعة الدخل
—	1	—	صفر	0.497	74	إجمالي

Source: Ying Qian, "Financial Services Liberalization and GATS-Analysis of the Commitments Under the General Agreement on Trade in Services (GATS) at the World Trade Organization (WTO), Thailand July 8-9, 2003, pp: 04-05. From the homepage: <http://www.hkcepec.org/files/f28.pdf> visited in: 21/07/2010. at 21:05.

كما يوضح الجدول التالي توزيع الدول الأعضاء حسب قيمة مؤشر تحرير التجارة في الخدمات المصرفية، فالبيانات توضح أن معظم الدول الأعضاء في منطقة آسيا ومنطقة أمريكا اللاتينية قد التزمت بالتحرير الجزئي للخدمات المصرفية، في حين أن الدول الأعضاء في منطقة الدول متوسطة ومرتفعة الدخل لم تصل في الاتفاق النهائي والدائم إلى الالتزام بالتحرير الكامل لقطاعها المصرفي. أما بالنسبة للدول الأعضاء في إفريقيا، كان هناك تراجع في مستوى الالتزامات الخاصة بتحرير التجارة في الخدمات المصرفية فيما بين فترة الاتفاق المؤقت 1994، والاتفاق الدائم 1997 حيث تراجع عدد من الدول الأعضاء عن الالتزام بالتحرير المصرفي الكامل واكتفى بالتحرير الجزئي.

الجدول رقم (09)

توزيع الأعضاء حسب قيمة مؤشر درجة تحرير التجارة في الخدمات المصرفية

عام 1997			عام 1995			قيمة مؤشر التحرير المنطقة
1	0.5	صفر	1	0.5	صفر	
8	7	3	10	3	1	إفريقيا
6	12	1	5	9	صفر	آسيا
4	3	صفر	4	2	صفر	شرق أوروبا
8	11	2	4	9	صفر	أمريكا اللاتينية
صفر	9	صفر	صفر	10	صفر	الدول متوسطة ومرتفعة الدخل
26	42	62	33	23	1	الإجمالي

Source: Ying Qian ,2003,op-cit,p: 06.

وبمقارنة وضع الدول الأعضاء منذ الاتفاق المؤقت وحتى الاتفاق الدائم عام 1997، كما هو موضح بالجدول التالي رقم (10)، نجد أن هناك 15 دولة حققت تقدماً ملحوظاً في مستوى التزاماتها بتحرير تجارة الخدمات المصرفية، في الوقت الذي قامت فيه حوالي 9 دول بتعديل التزاماتها عن طريق سحب بعض الالتزامات الأولية التي تقدمت بها في الاتفاق المؤقت 1994، وقد كان معظمهم من منطقة إفريقيا (4 دول). ولقد كان معظم التحسن في جداول الالتزامات الخاصة بتحرير التجارة في الخدمات من جانب دول آسيا (5 دول) وشرق أوروبا (دولتان).

الجدول رقم(10)

مستوى التحسن في التزامات الدول النامية بتحرير الخدمات المصرفية فيما بين عام 1995-1997 وفقا للتوزيع الإقليمي

توزيع الدول الأعضاء وفقا للتغير في قيمة مؤشر التحرير			التغير في قيمة مؤشر تحرير الخدمات المصرفية	الإقليم
موجب	صفر	سالب		
3	7	4	0.03-	إفريقيا
5	8	1	0.001	آسيا
2	3	1	0.067	شرق أوروبا
1	11	1	0.031-	أمريكا اللاتينية
4	1	2	0.014-	الدول متوسطة ومرتفعة الدخل
15	30	9	0.009-	الإجمالي

Source: Ying Qian , 2003 ,op-cit,p:07.

المطلب الثالث . استراتيجيات الدول النامية في مفاوضات تحرير تجارة الخدمات المالية:

بالرغم من قيام عدد كبير من الدول النامية بتقديم جداول التزاماتها المحددة في مجال تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية بصفة عامة والمصرفية بصفة خاصة، إلا أن مستوى الالتزامات التي تقدمت بها هذه الدول يعتبر منخفضا نسبيا، وعموما يمكن تقسيم اتجاهات الدول النامية أثناء مفاوضات تحرير التجارة في الخدمات المالية إلى⁽³⁾:

1- مجموعة الدول النامية التي قامت بتقديم مستوى من الالتزامات يتماشى مع الوضع الراهن لظروف نشاطها وتشريعها المالي والمصرفي "Bind The Status Quo".

2- مجموعة من الدول النامية قامت بتقديم مستوى من الالتزامات أقل من مستوى الالتزامات التي تسمح بها تشريعاتها وظروفها المالية والمصرفية Binding Commitments That Represent Less The Status Quo

3- مجموعة من الدول النامية التي لم تتقدم بأي التزام في الوقت الحالي، لكن تعهدت بإجراء تحرير للخدمات المالية في المستقبل القريب، وهي تعهدات ربما كان مخططا لها أو غير مخطط قبل إجراء المفاوضات.

أولا. الدول التي تقدمت بالتزامات تتماشى مع الوضع الراهن لظروفها:

لقد تزامن توقيع مفاوضات جولة أوروغواي في عدد كبير من الدول النامية مع قيام هذه الدول باتخاذ خطوات كبيرة نحو برامج الإصلاح الاقتصادي والتعديل الهيكلي، وتحرير الأسواق المالية بالإضافة إلى قيام بعض هذه الدول بوضع التشريعات المالية والمصرفية التي تهدف إلى تحرير الخدمات المالية بصفة عامة والمصرفية بصفة خاصة، لزيادة درجة المنافسة والكفاءة بما يتلاءم مع ظروف التنمية الاقتصادية في هذه الدول، وعندما جاء توقيع توقيع هذه الدول على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية، قامت بإعداد جداول الالتزامات المحددة لها بما يتلاءم مع الوضع الذي وصل إليه السوق المالي والمصرفي بهذه الدول، بحيث أصبحت هذه الالتزامات تعكس درجة التحرر والانفتاح التي وصلت إليها هذه الأسواق.

ويؤكد بعض الباحثين على أن توقيع الدول النامية على اتفاقية الجاتس (GATS) كان حافزا في حد ذاته على قيام بعض الدول بإجراء المزيد من التحرير للخدمات المالية بعد مفاوضات أوجواي عام 1995، مما كان له أثر إيجابي على تحسن جداول التزامات هذه الدول.

ولقد كان معظم التحسن في التزامات الدول النامية يتعلق بتخفيض القيود المفروضة على ملكية الأجانب، فعلى سبيل المثال: وافقت ماليزيا على رفع نسبة ملكية الأجانب في فروع شركات التأمين الموجودة بالفعل من 49% إلى 51%، كما قامت المكسيك برفع نسبة مساهمة الأجانب في أسهم المؤسسات المالية من 30% إلى 40%، وقامت الكويت برفع نسبة مساهمة الأجانب في البنوك إلى 40%، كما قامت كل من مصر والسلفادور بإلغاء القيود التي كانت مفروضة على نسبة ملكية الأجانب للبنوك المحلية⁽⁴⁾.

ثانيا. الدول التي تقدمت بالتزامات أقل من المستوى الذي تسمح به تشريعاتها وظروفها:

قامت بعض الدول النامية بتقديم مستوى من الالتزامات لتحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية أقل من المستوى الذي يسمح به الوضع الراهن لأسواقها وتشريعاتها المالية عامة والمصرفية خاصة، حيث كان بإمكان هذه الدول أن تقدم مستوى أعلى من الالتزامات الخاصة بتحرير الخدمات المالية. فعلى سبيل المثال نجد أن الفلبين بالرغم من أن تشريعاتها المحلية تسمح بوصول مساهمة رأس المال الأجنبي في البنوك التجارية إلى 60% من إجمالي قيمة حقوق الملكية، إلا أنها التزمت في جداول التزاماتها بأن تصل نسبة ملكية الأجانب إلى 51%، وهي نسبة أقل من تلك المعمول بها في السوق المصرفي الفلبيني. كذلك لم تكن التزامات كوريا على نفس مستوى الالتزامات الحالية والمستقبلية التي تقدمت بها في إطار مفاوضاتها مع مجموعة دول (OECD)، فقد التزمت كوريا في مجال الاستثمار في محافظ الأوراق المالية بأن تصل نسبة ملكية الأجانب إلى 23% في إطار مفاوضات (الجاتس)، بينما تعهدت بأن ترفع هذه النسبة بشكل تدريجي ثم تقوم بإلغائها في نهاية عام 2000 في إطار مفاوضاتها مع مجموعة دول (OECD)⁽⁵⁾.

ولقد ترتب على عدم قيام بعض الدول النامية بتقديم التزامات تتماشى مع الوضع الراهن لأسواقها وتشريعاتها المالية والمصرفية فيما يتعلق بالنمط الثالث من أنماط توريد الخدمات المالية (التواجد التجاري) ظهور بعض المشاكل - أثناء المفاوضات - تم علاجها من خلال ما يعرف باسم

Grandfather Provisions (إجراءات ضمان حقوق موردي الخدمات الأصليين). فقد اتجهت بعض الدول إلى أن تكون التزاماتها المتعلقة بملكية الأجانب أقل من المستوى المعمول به في أسواقها المصرفية المحلية، كما أصر البعض على ضرورة أن يتخذ التواجد التجاري في السوق المصرفي المحلي شكلا قانونيا معينا، مثل الاندماج في المؤسسات المالية المحلية، أو شكلا مخالفا لما هو معمول به في أسواقها، مثل السماح بإنشاء فروع، ويرجع ذلك إلى أن هذه الدول سمحت في البداية بدخول بعض المؤسسات المالية إلى السوق المحلي، لكن مع مرور الوقت تغيرت سياسات هذه الدول وأصبحت أكثر تقييدا أثناء قيامها بتقديم جداول التزاماتها في الخدمات المالية⁽⁶⁾.

المبحث الثاني. دور البنوك الأجنبية في الدول النامية في ظل العولمة المصرفية:

شهدت العقود الثلاثة الأخيرة التوسع نحو تبني العديد من دول العالم لبرامج الإصلاح والتحول الاقتصادي، والأخذ بآليات السوق والتوجه نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي، وقد دعم هذا التوجه تحرير التجارة في الخدمات المالية، وهي التجارة التي من المتوقع أن تشهد مزيدا من النمو والازدهار خلال المرحلة القادمة في ظل بيئة تنافسية متنامية⁽⁷⁾.

ولاشك أن البنوك- باعتبارها مؤسسات مالية ذات طبيعة خاصة حيث تخضع لعوامل المنافسة والتطوير المستمر في تكنولوجيا العمل المصرفي- تعد من أهم المؤسسات التي تأثرت بتدويل العمل المصرفي، وذلك في ظل الاتجاه العالمي نحو فرض معايير مصرفية جديدة وموحدة تتعلق بمدى كفاية رأس المال وقواعد الإفصاح والشفافية المالية.

وقد ساهمت تلك البيئة المتغيرة والمتحررة في ظل العولمة المصرفية في توسيع نشاط البنوك الأجنبية، واتجاهها للعمل في أسواق الدول النامية كنتيجة طبيعية لتوسيع حجم التجارة الدولية وزيادة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، وكذا الرغبة في اقتناص فرص جديدة وجيدة للربح، ويدعمها في هذا التوجه تبني العديد من دول العالم برامج لخصخصة جهازها المصرفي وتوسيع قاعدة ملكية البنوك العامة، حيث أن البنوك الأجنبية تمتلك حوالي 90% من أصول الجهاز المصرفي في الدول النامية⁽⁸⁾.

وقد يدعم هذا التوجه، التجارب العملية التي تشير إلى أن توسيع قاعدة ملكية البنوك العامة من خلال مشاركة القطاع الخاص أو دخول بنوك أجنبية يؤدي إلى زيادة الكفاءة وتطوير الأداء، ويتيح

الفرصة للتوسع واستحداث خدمات مصرفية جديدة واكتساب المزيد من الخبرات في مجالات العمل المصرفي المختلفة، كما يفترض أن يؤدي تواجد البنوك الأجنبية عادة إلى رفع معدلات النمو وإتاحة التمويل للصناعات الصغيرة والقضاء على ظاهرة التركيز في منح القروض لمصلحة كبار العملاء.

ويمكن إيجاز أهم النتائج في مشاركة البنوك الأجنبية في الدول الأقل نمواً إلى العديد من الإيجابيات وتتمثل فيما يلي:

- تطوير هيكل النظام المالي.
- توفير مناخ استثماري أفضل وزيادة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في القطاعات غير المالية.
- الارتقاء بمستوى الكفاءة.
- حسن إدارة الموارد المالية في المجتمع.
- تطوير البنية الاقتصادية بوجه عام.

كما تتميز البنوك الأجنبية بأنها أقل حساسية للظروف العامة للاقتصاد الكلي مقارنة ببنوك الدول المضيفة، حيث نجد أن البنوك الأجنبية أقل تأثراً بالعديد من المؤشرات الاقتصادية الكلية مثل تغير معدلي نمو الناتج المحلي الإجمالي والتضخم، بالإضافة إلى تغيرات أسعار الفائدة الحقيقية ومدى تغيرات سعر الصرف.

وقد شهدت السنوات الأخيرة في ظل العولمة المصرفية زيادة كبيرة في مشاركة البنوك الأجنبية بالدول النامية من خلال فتح فروع لها في هذه الدول أو من خلال المساهمة في بنوك محلية، فعلى سبيل المثال نجد أن أكثر من 50% من إجمالي الأصول المصرفية مملوكة للبنوك الأجنبية* في كل من الأرجنتين، شيلي، المكسيك، التشيك، المجر، بولندا.

وقد يكون تواجد البنوك الأجنبية من شأنه سيطرة هذه البنوك على فرص الربح فقط دون مساندة حقيقة للاقتصاد القومي، إضافة إلى أن البنوك الأجنبية ربما تكون قادرة على اختيار صفوة العملاء

* يستخدم مؤشران أساسيان لتحديد نصيب البنوك الأجنبية في السوق، وهما نسبة أصول البنوك الأجنبية إلى إجمالي أصول الجهاز المصرفي، ونسبة البنوك الأجنبية إلى إجمالي عدد البنوك.

تنفيذا لسياسة انتقاء العملاء "Cherry Pick" وترك البنوك المحلية لتولي العملاء المحليين ذات المخاطر العالية، علاوة على قدرتها على الانسحاب - أو على الأقل إعادة ترتيب أولوياتها سريعا - عند حدوث أزمات مالية، وهو ما حدث في أزمة جنوب شرق آسيا عام 1997.

ولمعرفة دور تواجد البنوك الأجنبية في الدول النامية سوف نتناول في هذا المبحث عوامل تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفية الخارجية، بالإضافة إلى المؤشرات التي تستند إليها البنوك الأجنبية للدخول إلى الأسواق المصرفية المختلفة، كما سنتطرق إلى أثر مساهمة البنوك الأجنبية على اقتصاديات الدول النامية وارتباط وجود البنوك الأجنبية بالأزمات المصرفية في الأسواق الناشئة.

المطلب الأول. عوامل تواجد البنوك الأجنبية في الأسواق المصرفية الخارجية:

هناك العديد من العوامل التي تؤدي إلى تواجد البنوك الأجنبية في الأسواق الخارجية، ورغم أن الدافع الرئيسي لهذه البنوك هو الحصول على مكانة تنافسية في السوق⁽⁹⁾، فإنه يمكن ذكر العوامل التالية:

أولا. خدمة العملاء بالخارج "Follow The Clients":

تعد خدمة العملاء بالخارج هدفا أساسيا لتوسع البنوك الأجنبية، وتعتمد البنوك الأجنبية لتحقيق ذلك على قيمة وحجم الاستثمار الأجنبي المباشر للمؤسسات غير المالية كمتغير يمكن استخدامه كمؤشر لتحديد مدى جدوى دخولها لأسواق الدول المضيفة من عدمه، حيث تركز هذه البنوك على عدد من الأنشطة المربحة كتمويل تصدير السلع والخدمات⁽¹⁰⁾.

ثانيا. البحث عن فرص ربح جديدة:

استنادا إلى قاعدة "تتبع العملاء" Follow The clients، يعد حجم السوق المحلي عنصرا هاما يتحكم في مدى توسع البنوك الأجنبية، حيث تشير التقديرات إلى اعتماد 136 بنك لديه مساهمات (على الأقل سهم واحد) بالخارج عبر 28 دولة⁽¹¹⁾ على معدل النمو الاقتصادي المتوقع في هذه الدول، والذي يعد مؤشرا قويا للدخول إليها.

ثالثاً. القيود المنظمة لعملية دخول البنوك الأجنبية:

تتحكم الروابط المؤسسية والثقافية والاقتصادية بين الدولة الأم والدولة المضيفة في عملية دخول البنوك الأجنبية، حيث تقف القيود أو الحواجز التنظيمية عائقاً أمام دخولها، وتفضل البنوك الأجنبية الاستثمار في الدول ذات القيود التنظيمية الأقل على الأنشطة المصرفية، هذا بالإضافة إلى العوامل الجغرافية كالحُدود المشتركة، اللغة المشتركة، مدى توافق البيئة التنظيمية والمؤسسية، كذلك الروابط الثقافية بين الدول، مثل توسع البنوك الإسبانية في دول أمريكا اللاتينية، والبنوك الفرنسية والإنجليزية في إفريقيا، والبنوك اليابانية في آسيا.

بالإضافة إلى ذلك، هناك دوافع خاصة بالدول المضيفة تتمثل في التغيير في توجهات السوق نحو الانفتاح تماشياً مع السياسة الاقتصادية العامة للدولة، ومدى وجود الأزمات المصرفية والحاجة إلى تطوير أداء البنوك المحلية وتوسيع قاعدة الملكية بها، ومدى تبني برامج الخصخصة في القطاع المصرفي. وبالتالي فإن هناك جملة من الأسباب التي يعزى إليها اتجاه البنوك إلى تدويل أنشطتها نذكر منها⁽¹²⁾.

- تجنب المخاطر عن طريق تنويع الأسواق، وبخاصة خطر المنافسة وتثبيح الأسواق المحلية.
- انخفاض التكاليف في الدول المضيفة (تكاليف العمالة، وبعض مقومات الإنتاج الأخرى) بالمقارنة بنظيراتها في الدولة الأم.
- الاستفادة من الحوافز والامتيازات التي تقدمها الدول المضيفة، وكذلك الاستفادة من الحوافز التي تمنحها الدول لتوسيع بنوكها في الخارج.
- زوال الحواجز والقيود خاصة بعد نجاح جولة الأورغواي الأخيرة، والتوصل في إطار المنظمة العالمية للتجارة إلى إبرام اتفاقية تحرير تجارة الخدمات GATS، بما فيها الخدمات المالية والمصرفية سنة 1997.

كل هذه الأسباب السالفة الذكر شجعت على تدويل وعولمة النشاط المصرفي، وسمحت للبنوك بالتواجد خارج حدود الدولة الواحدة، وأصبحت ظاهرة البنوك متعددة الجنسية في التزايد والانتشار حيث توسعت الملكية الأجنبية لأصول المصارف في العديد من الدول، فنجد هذه الملكية قد بلغت 80%.

في كل من هونغ كونغ وسنغافورة، كما تتجاوز هذه النسبة 20% في كل من الولايات المتحدة الأمريكية والأرجنتين والتشيلي، في منتصف التسعينات⁽¹³⁾.

المطلب الثاني. المؤشرات التي تستند إليها البنوك الأجنبية للدخول إلى الأسواق المصرفية المختلفة:

تؤثر العديد من العوامل الاقتصادية على حجم تواجد البنوك الأجنبية في الدولة المضيفة، ويعد معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي ومعدل التضخم من أهم العوامل في هذا المجال، حيث يتوقع أن يزيد هذا التواجد بزيادة معدل النمو، والذي يعكس المزيد من فرص تقديم الخدمات المالية لاسيما زيادة معدلات الإقراض، في حين يقل تواجد البنوك الأجنبية في الأسواق المصرفية المختلفة بزيادة معدل التضخم والذي يعكس سوء إدارة موارد الاقتصاد الكلي، مما يؤثر بدوره على معدل الإقراض المتوسط والطويل الأجل. وعلى هذا فإن هناك ثلاث مؤشرات رئيسية يتم الاستناد إليها للدخول إلى الأسواق وهي:

أولاً. المؤشر المصرفي Banking Index:

يقيس هذا المؤشر حجم القيود المصرفية التي تفرضها كل دولة على دخول البنوك الأجنبية، سواء عند فتح فروع لهذه البنوك أو شركات تابعة لها، بالإضافة إلى عدد البنوك الحكومية ومدى التدخل الحكومي في عمل البنوك الخاصة، سواء من حيث حجم الائتمان الممنوح، التأمين على الودائع وتقديم المزيد من الخدمات المالية دون قيد أو شرط، ويؤكد المؤشر على أن الأسواق الأكثر فرضاً لمتل هذه القيود هي الأقل جذباً للبنوك الأجنبية، لذا توجد علاقة عكسية بين هذا المؤشر وتواجد البنوك الأجنبية.

ثانياً. مؤشر حقوق الملكية Property Rights:

يقيس هذا المؤشر مستوى القيود على حماية حقوق الملكية الخاصة في الدولة، وماهية القوانين التي تقوم الدولة بمقتضاها بمصادرة الممتلكات الخاصة، ومدى كفاءة وسرعة البت في المحاكم المختصة بالنزاعات الناشئة عن نشاط البنوك الأجنبية، ويؤكد المؤشر زيادة تواجد البنوك الأجنبية مع زيادة حماية الملكية الخاصة، لذا توجد علاقة طردية بين هذا المؤشر وتواجد البنوك الأجنبية.

ثالثاً. مؤشر الناتج المحلي الإجمالي The Log Of GDP:

يقيس هذا المؤشر أداء الاقتصاد الكلي والقطاع المصرفي من خلال معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي، ويؤكد أن الأسواق المحلية الكبيرة ذات النمو المتسارع أكثر جذباً للبنوك الأجنبية، أي أن هناك علاقة طردية بين تواجد البنوك الأجنبية وبين هذا المؤشر.

وبناء على تلك المؤشرات فإن تواجد البنوك الأجنبية يختلف من منطقة لأخرى، فنجد الاستجابة قوية في مناطق إفريقيا وأمريكا اللاتينية وشرق أوروبا ووسط آسيا وضعيفة في جنوب آسيا والباسيفيك والشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

المطلب الثالث. أثر مساهمة البنوك الأجنبية على اقتصاديات الدول النامية:

يمكن متابعة أثر مساهمة البنوك الأجنبية على اقتصاديات الدول النامية من خلال العناصر الآتية:

أولاً. المنافسة والكفاءة⁽¹⁴⁾:

تعتبر المنافسة والكفاءة بمثابة العنصر الرئيسي الداعم لمؤيدي دخول البنوك الأجنبية إلى أسواق الدول النامية، ومما لا شك فيه أنه ترتب على وجود هذه البنوك العديد من الآثار الإيجابية، تمثل أهمها في حفز وتحسين مستوى المهارات البشرية، والتطور التكنولوجي وتطوير منظومة الخدمات المقدمة في مجال العمل المصرفي، حيث أشارت الدراسات إلى ارتباط وجود البنوك الأجنبية بعنصر الكفاءة*. وباستخدام البيانات الخاصة بـ80 دولة على مستوى العالم خلال الفترة 1995-1998، وجد أن دخول البنوك الأجنبية صاحبه انخفاض سعر الفائدة وتقليص النفقات الخاصة بالبنوك المحلية مما يعكس مزيداً من الكفاءة.

وبالنظر إلى أداء 219 بنكا في الفترة 1995_2001 كعينة من إحدى عشر دولة من شرق ووسط أوروبا*، استخلصت الدراسات أن دخول البنوك الأجنبية يترتب عليه خفض سعر فائدة الإقراض وخفض النفقات، مما يزيد من المنافسة ومن ثم الكفاءة. أما في حالة دول أمريكا اللاتينية اختلفت الآراء حول

* فيما عدا بعض الدراسات الخاصة بدول أمريكا اللاتينية.

* بلغاريا، كرواتيا، التشيك، المجر، بولندا، استونيا، لاتفيا، ليتوانيا، بولندا، سلوفينيا، سلوفاكيا.

جدوى دخول البنوك الأجنبية، ففي بعض الدول كان لتواجد البنوك الأجنبية أثره الإيجابي، حيث أدى دخول البنوك الأجنبية إلى تحسين كفاءة النظام المصرفي المحلي من خلال خفض التكاليف غير المالية (الإدارية). وفي بعض الدول الأخرى أثبتت الدراسات أن دخول البنوك الأجنبية أدى إلى خفض معدلات الإقراض وعدم التحسن في الكفاءة والمنافسة، ويعزى هذا إلى وجود نظام مصرفي مركزي قبل وبعد دخول البنوك الأجنبية، مما يعكس ضغوطا تنافسية محدودة وقيودا على الأنشطة المصرفية وصعوبة دخول وخروج البنوك الأجنبية⁽¹⁵⁾.

ثانيا. الاستقرار المصرفي:

أثار هذا العنصر جدلا واسعا بين مؤيدي ومعارضى تواجد البنوك الأجنبية، ومدى تأثيرها على الاستقرار في السوق المصرفي للدول النامية، حيث يرى المعارضون أن البنوك الأجنبية ضعيفة الارتباط أو الصلة بالدول النامية، كما أن لديها فرصا استثمارية بديلة مقارنة بالبنوك المحلية، بالإضافة إلى أنها تتسم بمرونة أكبر في العملية الإقراضية. ويتخوف المعارضون من أن يصاحب وجود البنوك الأجنبية عدم الاستقرار (صددمات أو أزمات) قادمة من البلد الأم مما يترتب عليه نوع من عدم الاستقرار في السوق المصرفي المحلي.

وعلى الجانب الآخر يرى المؤيدون أن هذه البنوك تتميز بأنها مؤسسات ذات كفاءة لامتلاكها العديد من مصادر السيولة، قليلة التأثير بالأزمات، مما يؤهلها للقيام بدور المقرض المستقر مقارنة بالبنوك المحلية لاسيما في فترات الأزمات التي تمر بها الدول النامية، فبالنظر إلى سلوك البنوك في أزمة كل من الأرجنتين والمكسيك عامي 1994 و1995، نجد أن البنوك الأجنبية اتسمت بمعدلات نمو مرتفعة للإقراض مقارنة بالبنوك المحلية، وينطبق نفس الأمر على كل من البرازيل وشيلي وكولومبيا في نهاية التسعينات. وخلال الأزمة الاقتصادية في عشرة دول من شرق ووسط أوروبا في التسعينات، نجد أن البنوك المحلية خفضت معدلات إقراضها على عكس البنوك الأجنبية التي حافظت على معدلات إقراضها⁽¹⁶⁾.

ثالثا. سياسات منح الائتمان:

يعد هذا العنصر بمثابة العنصر الداعم الأساسي لمعارضى دخول البنوك الأجنبية إلى أسواق الدول النامية، حيث يرى المعارضون أن البنوك الأجنبية يقتصر نشاطها على العملاء الكبار وتخضع من

تمويلها للمشروعات الصغيرة، وتحرص على التوجه للشريحة العليا من الدخل فيما يتعلق بخدمات التجزئة المصرفية، هذا بالإضافة إلى العزوف عن تمويل المشروعات الصغيرة واشتراط حد أدنى مرتفع لرأسمال المشروع الذي يمكن إقراضه، علاوة على الارتفاع المبالغ فيه في تكلفة التمويل وكذا في تعريف الخدمات المصرفية لدى هذه البنوك بالمقارنة بالبنوك المحلية، وقد ظهر ذلك بشكل خاص بالنسبة للأشكال المتطورة التي طرحتها البنوك الأجنبية في مجال القروض الشخصية والائتمان الاستهلاكي.

بينما يرى المؤيدون أن البنوك الأجنبية لها علاقات وطيدة مع العديد من المؤسسات وصناديق الإقراض الدولية، والتي تمكنها من تحقيق معدلات إقراض مرتفعة، كما أنه حتى في حالة صواب الرأي القائل أن البنوك الأجنبية تركز على الشركات ذات الملاءة المالية القوية، فهذا من شأنه أن يدفع البنوك المحلية إلى تعزيز معدلات إقراضها للمشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم.

وبدراسة بيانات 89 دولة ذات الدخل المنخفض والمتوسط، وجد أن وجود البنوك الأجنبية يصاحبه معدلات إقراض منخفضة، وبالاستعانة ببيانات ثلاثة آلاف شركة في 35 دولة نامية، وجد أن كافة المشروعات الصغيرة والمتوسطة محل البحث تواجه العديد من العقبات للحصول على التمويل اللازم لها على الرغم من معدلات التواجد المرتفعة للبنوك الأجنبية بها⁽¹⁷⁾.

وعلى العكس تشير البيانات المصرفية لأربعة دول من أمريكا اللاتينية في منتصف التسعينات من القرن الماضي، إلى أن البنوك الأجنبية الكبيرة قد تجاوزت البنوك المحلية من حيث حصتها من إجمالي الإقراض أو معدل نمو إقراضها للمشروعات الصغيرة، وباستخدام بيانات نحو 60 ألف شركة في شرق أوروبا لاستبيان أثر إقراض البنوك الأجنبية على معدل نمو هذه الشركات، وجد أن تمويل البنوك الأجنبية (من خلال القروض التي تقدمها) له أثر إيجابي على معدل نمو الأصول والمبيعات داخل هذه الشركات⁽¹⁸⁾.

المطلب الرابع. ارتباط وجود البنوك الأجنبية بالأزمات المصرفية في الأسواق الناشئة:

تعد الأزمات المصرفية من الظواهر السائد حدوثها في الدول النامية، فمند منتصف التسعينات من القرن الماضي توالى حدوث 77 أزمة مصرفية في 72 دولة نامية⁽¹⁹⁾، ومثلت هذه الأزمات تحدياً أمام الحكومات والسلطات النقدية في هذه الدول. وعلى الرغم من ذلك تعد الأزمات في بعض الدول النامية بمثابة فرصة لهذه الدول لتحسين أدائها الاقتصادي وتبني برامج اقتصادية جديدة بهدف مواجهة هذه الأزمات، ومن ضمن حزمة الإصلاحات تطوير النظام المصرفي الخاص بها والسماح بدخول البنوك الأجنبية كمنافس للبنوك المحلية، وهو ما قامت به العديد من الدول بالفعل حيث ثبتت العديد من جوانب الإصلاح المصرفي بعد حدوث الأزمات المالية بها، مما ساهم بدوره في تهيئة البيئة بصورة مناسبة لدخول العديد من البنوك الأجنبية إلى تلك الدول.

وتشير البيانات إلى ارتفاع نسبة الأصول المملوكة للبنوك الأجنبية في شرق أوروبا ووسط آسيا من 10% إلى 32% خلال الخمس سنوات التالية لحدوث أزمات مصرفية فيها، وفي إفريقيا ارتفعت هذه النسبة من 32% إلى 45%، وفي أمريكا اللاتينية ارتفعت من 28% إلى 32%.

وبناء على ما سبق فسوف يتم عرض تجربة البنوك الأجنبية في التوسع من خلال التركيز على ثلاث مناطق إقليمية أساسية هي: أمريكا اللاتينية، وسط وشرق أوروبا وآسيا، وذلك نظراً لوجود تجربة غنية في تلك المناطق.

أولاً. البنوك الأجنبية في أمريكا اللاتينية:

إن تواجد البنوك الأجنبية في أمريكا اللاتينية ليس بالأمر الجديد، حيث يعود تواجد هذه البنوك إلى نهاية القرن التاسع عشر، وكان الهدف الأساسي لهذه البنوك هو تمويل المعاملات التجارية بين كل من أوروبا والولايات المتحدة من ناحية وأمريكا اللاتينية من ناحية أخرى، وتركزت أنشطة البنوك حينذاك في مجال تصدير السلع الأولية واستيراد السلع المصنعة من الدول الصناعية.

وقد تضمنت عملية العولمة برنامج التحرير المالي الذي يساعد في التنمية السريعة أو التطور السريع للبنوك الأجنبية في الاقتصاديات الناشئة، ولاسيما في أمريكا اللاتينية في منتصف التسعينات من القرن الماضي، وتمثل البنوك الأجنبية نحو 40% من أصول الجهاز المصرفي في أمريكا اللاتينية

سنة 2004⁽²⁰⁾، بالإضافة إلى أن القروض بالعملة المحلية التي تمنحها هذه البنوك الأجنبية والشركات التابعة لها تمثل أكثر من 65% من إجمالي القروض.

1. العوامل التي ساهمت في دخول البنوك الأجنبية إلى أمريكا اللاتينية:

1-1. تحسن مؤشرات الاقتصاد الكلي:

لعبت العوامل المؤثرة في الاقتصاد الكلي دوراً رئيسياً في التدفق الكبير للبنوك الأجنبية في أمريكا اللاتينية، خاصة بعد التحولات التي مرت بها دول المنطقة منذ بداية الثمانينات من القرن الماضي والتي استهدفت تعديل السياسات الاقتصادية التي من شأنها أن تؤدي إلى زيادة معدل النمو الاقتصادي وقد صاحب ذلك انخفاض ملحوظ لمعدل التضخم السنوي إلى نحو 10% منذ عام 2000، مقابل نحو 163% خلال الفترة من 1988-1997، مما أعطى ثقة دولية في الأصول المالية والنقدية لهذه الدول وكذلك التحسن في ميزان الحساب الجاري في عام 2005 (والذي شهد عجزاً خلال حقبة التسعينات). وقد ساهم التحسن في مؤشرات الاقتصاد الكلي والارتفاع الملحوظ في متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 9% خلال الفترة 1995-2005 في جذب المستثمرين الأجانب لهذه المناطق كذلك ساهمت التركيبة السكانية* في جذب بنوك التجزئة لتقديم العديد من الخدمات (قروض خاصة خدمات ائتمانية، كروت مصرفية، تأمين على الحياة).

1-2. الإصلاحات المالية والنقدية وعمليات إعادة الهيكلة:

ساهمت المشكلات الهيكلية التي واجهت البنوك المحلية في دفع الحكومات إلى تبني سياسة انفتاحية تتضمن إصلاحات مالية ونقدية، منها على سبيل المثال تحرير أسعار الفائدة، تخفيف قيود دخول البنوك الأجنبية، الانفتاح على العالم الخارجي وانتهاج برامج الخصخصة المصرفية، ومن ثم تولدت الأزمة المصرفية التي جاءت في أعقاب هذا التحرير المالي (المكسيك في عامي 1994، 1995 والبرازيل عام 1999، والأرجنتين في عام 2001). التي مهدت لقيام الحكومات بوضع آليات للإشراف المصرفي وقد أدت هذه الإصلاحات إلى تزايد نشاط البنوك الأجنبية من خلال تشجيع حركة الاستحواذ والاندماج التي نشطت بعد حدوث الأزمات المصرفية.

* أعمار ثلث السكان أقل من 15 سنة.

كما ساهم الإسراع في برامج الخصخصة في التواجد المصرفي الأجنبي، حيث بلغ عدد الشركات الحكومية عام 1998 نحو 40 شركة مقابل 93 شركة خلال الفترة من 1990 إلى 1992.

3-1. زيادة تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية:

ازداد تواجد البنوك الأجنبية كنوع من متابعة العملاء، حيث تلقت هذه المنطقة نحو 37% من التدفق الصافي لرأس المال الخاص المتجه إلى الأسواق الناشئة خلال الفترة 1990-1997، كذلك مثلت أمريكا اللاتينية أكبر منطقة لإدارة المحافظ المالية في الأسواق الناشئة بنسبة 62%، وثاني أكبر المناطق كمتلقي للاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة 31%. وخلال الفترة 1998-2002 اجتذبت نحو 47% من التدفق الرأسمالي الخاص، 37% منه في صورة استثمار أجنبي مباشر مقارنة بـ 34.7% في آسيا، و 13.8% في وسط وشرق أوروبا.

وقد شهد الاستثمار الأجنبي المباشر - في فترة التسعينات - نموا سريعا في القطاع المالي في الأسواق الناشئة، ومن ثم تمتعت أمريكا اللاتينية بوفرة في البنوك الأجنبية، حيث بلغت قيمة الاستحواذات والاندماجات في القطاع المصرفي خلال الفترة 1991-1995 نحو 2.5% مليار دولار ارتفعت إلى 51.5% مليارا خلال الفترة 1996-2000، ثم إلى 67.5% مليارا خلال الفترة 2001-2005، وقد بلغت نسبة الاستحواذ والاندماج في البنوك في الاقتصاديات الناشئة 13% على مستوى العالم خلال الفترة 1991-1995، ثم ارتفعت هذه النسبة إلى 35% في عام 2001، وتشير الإحصاءات إلى أن نسبة حالات الاندماج والاستحواذ في أمريكا اللاتينية بلغت 48% خلال الفترة 1991-2005 (مقارنة بنحو 36% في دول آسيا و 17% في دول وسط وشرق أوروبا). ويحتل القطاع المصرفي مكانة هامة في هذه الاندماجات والاستحواذات حيث بلغت نسبة ملكية البنوك الأجنبية لأصول القطاع المصرفي في الاقتصاديات الناشئة نحو 80% في وسط وشرق أوروبا وآسيا، و 30% في أمريكا اللاتينية، و 10% في آسيا.

ومن الجدير بالذكر أن البنوك الأجنبية عقب الأزمة المكسيكية في عام 1994، بدأت تعجل بتواجدها داخل أسواق أمريكا اللاتينية، وفي العديد من الحالات نجد تأسيس الشركات التابعة يمهد الطريق للاستحواذ على البنوك المحلية، مما يعطي البنك الأم مزايا عديدة من أهمها المعرفة الكاملة بظروف السوق المحلي، والقدرة على الإبقاء على عملية صنع القرارات مركزيا، وتشير البيانات إلى

زيادة البنوك الأجنبية في معظم دول أمريكا اللاتينية، حيث تجاوزت المؤسسات المصرفية الأجنبية نسبة الـ50% في العديد من الدول.

وبزيادة عدد البنوك الأجنبية زاد أيضاً نصيبها من السوق المصرفي المحلي، حيث تستحوذ هذه البنوك على حصة كبيرة من إيداعات العملاء بلغت عام 2001 نحو 20% بالبرازيل، 44% في شيلي وفنزويلا، ونحو 57% في بيرو و73% في المكسيك، كما بلغت حصة البنوك الأجنبية من إجمالي القروض الممنوحة في المكسيك وبيرو نحو 68% و58% على التوالي، وبلغت 45% و34% في كل من شيلي وبوليفيا على الترتيب. ونتج عن ما سبق زيادة نسبة الأصول المملوكة للبنوك الأجنبية حيث بلغت نسبة 82% في المكسيك عام 2004 مقابل 2% فقط في عام 1990 (بما يوازي نصف الناتج المحلي للمكسيك، بما يتراوح بين 40%-50% في الأرجنتين).

2. هيكل البنوك الأجنبية في السوق المصرفية بأمريكا اللاتينية:

تم تقسيم المستثمرين في الأسواق الناشئة في أمريكا اللاتينية إلى ثلاثة مجموعات، تشمل المجموعة الأولى البنوك الشاملة (مثل سيتي جروب) والتي تنفذ سياسية تهدف إلى تقديم كافة الخدمات المصرفية والمالية من خلال شبكة فروع عالمية، والمجموعة الثانية تشمل البنوك التجارية والتي تركز في إستراتيجيتها على الأسواق الناشئة بهدف تحقيق وفورات الحجم الكبير، أما المجموعة الثالثة فتضمن المستثمرين غير المصرفيين مثل الشركات المالية التي تتعامل في الائتمان وصناديق الاستثمار المالية وهدفها الرئيسي هو إعادة هيكلة المؤسسات الائتمانية، وتسيطر البنوك الأوروبية على أكثر من ثلثي الاستثمار الأجنبي المباشر في هذه المنطقة بينما اقتصر الوجود الأمريكي على نحو 26% فقط من عمليات الاستحواذ في عام 2004، ويعزى هذا إلى عدة أسباب منها حدوث العديد من الاندماجات في السوق الأمريكية خلال هذه الفترة مما استأثر بجزء كبير من موارد هذه البنوك.

وقد استحوذت البنوك الإسبانية على نحو 50% من إجمالي الاستثمار الأجنبي المباشر في القطاع المالي، ويعزى ذلك إلى ضخ مزيد من الاستثمار الأجنبي المباشر من قبل الشركات الإسبانية وانخفاض سعر الفائدة في أوروبا، ارتفاع ربحية البنوك الإسبانية، تشبع السوق الإسباني وصعوبة استيعاب زيادة في السوق المحلي.

3. المخاطر الناتجة عن دخول البنوك الأجنبية إلى أمريكا اللاتينية:

وجهت العديد من الانتقادات إلى البنوك الأجنبية في دول القارة اللاتينية فيما يلي:

- انخفاض معدل القروض - مقارنة بالعديد من المناطق الأخرى - حيث بلغ إجمالي القروض نحو 30% من الناتج المحلي الإجمالي عام 2004 مقابل نحو 73% في آسيا والباسيفيك و34% في وسط أوروبا.
- وضع بعض القيود على منح الائتمان كانعكاس للدور الذي تلعبه البنوك الأجنبية، فبالنظر إلى وضع المكسيك، وهي الدولة التي تتميز بتواجد عدد كبير من البنوك الأجنبية، حيث ارتفع نصيب هذه البنوك من السوق من 11% إلى 83% في الفترة ما بين 1997-2004، في حين انخفض معدل الإقراض بأكثر من 8% في نفس الفترة وانخفض معدل إقراض القطاع الخاص من 25% من الناتج المحلي الإجمالي في عام 1997 إلى 14% في عام 2004.
- مساهمة البنوك الأجنبية في الاكتتابات في السندات الحكومية كبديل عن عملية الإقراض، في حين تفضل رفع معدل إقراضها في حالة انخفاض قيمة السندات للحفاظ على معدل مرتفع للربحية.
- خفض ربحية البنوك المحلية التي تضطر إلى التعامل مع الشركات الصغيرة نتيجة توجيه البنوك الأجنبية أنشطتها إلى الشركات كبيرة الحجم.
- تجنب هذه البنوك مخاطر تغيرات سعر الصرف، حيث تقتصر عملية الإقراض بها - بوجه عام - على العملات الأجنبية دون العملة المحلية، ويساند هذا التوجه تفضيل العملاء المحليين الاقتراض بالعملات الأجنبية، نظرا لانخفاض أسعار الفائدة عليها مقارنة بأسعار الفائدة على القروض بالعملة المحلية.

ثانيا. البنوك الأجنبية في وسط وشرق أوروبا:

اختلفت مشاركة البنوك الأجنبية في هذه المنطقة من دولة لأخرى، وكذلك من فترة لأخرى، وتميل البنوك الأجنبية إلى الاستحواذ بالشراء على المؤسسات منخفضة الربحية في هذه الدول وتحاول

الارتقاء بها، فوجد البنوك الأجنبية في دول شرق ووسط أوروبا بدأت في تملك المؤسسات الخاسرة، كما هو الحال في بولندا خلال الفترة 1993-1997، وفي صورة أخرى حاولت البنوك الأجنبية المشاركة في هذه المناطق عقب الأزمات مباشرة كما هو الحال في رومانيا وبلغاريا، حيث تحقق أرباحا عالية مقارنة بنظيرتها من البنوك المحلية.

1. عوامل دخول البنوك الأجنبية في وسط وشرق أوروبا:

يوجد ثلاثة عوامل أساسية لدخول البنوك الأجنبية في وسط وشرق أوروبا:

العامل الأول: متابعة الاستثمارات الأجنبية المباشرة للشركات أو القطاعات غير المالية (متابعة العملاء).

العامل الثاني: زيادة الربحية، حيث تتجه البنوك الأجنبية إلى الأسواق التي من المتوقع أن تحقق معدل نمو اقتصادي مرتفع.

العامل الثالث: النظام المؤسسي للدولة المضيفة، ويشمل القوانين والرقابة المالية ومدى توافر المعلومات، بالإضافة إلى مدى تقارب الثقافات.

وقد ساهم عدم وجود بيانات خاصة بالشركات والمؤسسات عقبه أمام توسع نشاط البنوك الأجنبية في أوائل التسعينيات في الدول ذات التحول الاقتصادي، مما كان له أثره في تجنب البنوك الأجنبية منح الائتمان للشركات الصغيرة، أو التي تقع في مدن صغيرة، أو التي تقتصر لأول مرة، أو التي تطلب قروض طويلة الأجل، وحتى في حالة الشركات الكبيرة، تحتاج البنوك إلى تقييم هذه الشركات، وهو ما يصعب فعله في ضوء قصور بيانات هذه الشركات، كذلك الوضع بالنسبة للضمانات المقدمة.

2. تطور أعداد البنوك الأجنبية في شرق ووسط أوروبا:

بملاحظة عدد البنوك الأجنبية والمحلية في هذه المنطقة خلال الفترة 1995-2004 نجدها تتوزع

كالتالي:

شكلت البنوك الأجنبية خلال عام 1995 نحو 28% من إجمالي عدد البنوك، وتركزت في كل من جمهورية التشيك والمجر وجمهورية سلوفاك. وفي أواخر التسعينيات زاد عدد البنوك الأجنبية بشكل ملحوظ في كل من بلغاريا وكرواتيا والمجر وليتوانيا وبولندا ورومانيا. وفي أعقاب عام 2000 زادت

البنوك الأجنبية وأصبحت البنوك المحلية تمثل الأقلية في القطاع المصرفي في دول الاقتصاد المتحول مقارنة بدول الاتحاد الأوروبي. حيث تزايد عدد البنوك الأجنبية في وسط وشرق أوروبا لتمتلك نحو 80% من إجمالي الأصول المصرفية. فعلى سبيل المثال تمتلك البنوك الأجنبية في بولندا وجمهورية التشيك والمجر معا نحو 70% من الأصول المصرفية، بينما في جنوب شرق أوروبا ودول الكومنولث تمتلك روسيا 75% من الأصول المصرفية لهذه المنطقة.

3. تطور أصول البنوك الأجنبية في شرق ووسط أوروبا:

تمثل نسبة الأصول المملوكة للبنوك الأجنبية إلى إجمالي الأصول المصرفية، المؤشر الثاني لقياس مشاركة البنوك الأجنبية في القطاع المصرفي، ونجد أن نسبة الأصول المملوكة إلى البنوك الحكومية قد انخفضت من 51% في عام 1995 إلى 3% في عام 2004، وفي عقب الأزمات التي مرت بها الدول المتحولة في منتصف التسعينات، اتجهت هذه الدول إلى انتهاج برامج للخصخصة متضمنة مشاركة أجنبية*، وبلغت الأصول الأجنبية في عام 2002 نحو 80% من إجمالي الأصول المصرفية في هذه الدول. ومن الجدير بالذكر أنه منذ منتصف التسعينات بدأت أصول البنوك الأجنبية في الارتفاع، حيث بلغت 62% في لاتفيا، 90% في استونيا، 49% في بولندا.

وفي عامي 2000 و2001 حدثت طفرة كبيرة في أصول البنوك الأجنبية في شرق ووسط أوروبا وتعزى هذه الطفرة إلى حدوث عمليات استحواذ واندماج مما أدى إلى ارتفاع أصول البنوك الأجنبية من 40% إلى 70%، حيث ارتفعت هذه النسبة في كل من كرواتيا وجمهورية التشيك إلى 89% وفي ليتوانيا إلى 78% وفي بولندا إلى 72%، وفي جمهورية السلوفاك إلى 78% من إجمالي الأصول المصرفية.

وتمتلك بنوك كل من النمسا، بلجيكا، ألمانيا، إيطاليا، فرنسا وهولندا نحو 51% من الأصول المصرفية في دول شرق ووسط أوروبا. ويتضح جليا تركيز البنوك النمساوية في كرواتيا والتشيك ورومانيا والسلوفاك، كذلك تتواجد البنوك البلجيكية في التشيك والمجر، على حين تتواجد البنوك

* فيما عدا بولندا وسلوفاكيا اللتان لا تزالان تحتفظا بحكوماتهما بحصة مؤثرة في البنوك.

الايطالية في كرواتيا، في حين لا يمتلك المستثمرون من الولايات المتحدة أية بنوك كبرى في وسط وشرق أوروبا، حيث تلعب العوامل الجغرافية دورا كبيرا في هذا الصدد.

4. محددات ربحية البنوك الأجنبية في شرق ووسط أوروبا:

وفقا لبيانات 265 بنكا في دول شرق ووسط أوروبا خلال الفترة 1995-2003، تمكنت البنوك الأجنبية من زيادة أرباحها بشكل يتجاوز إمكانات البنوك المحلية، وبدراسة محددات الربحية للبنوك الأجنبية، نجد أن العوامل المحلية لا تمثل عاملا أساسيا، بيد أنه لا يمكن تجاهل كونها مؤشرات يمكن للبنوك الأجنبية أخذها في الاعتبار عند اتخاذ قرارات تتعلق بسياستها، حيث أن البنوك الأجنبية تتأثر في المقام الأول بالمناخ العام في الدولة الأم، وكذلك مدى قوة البنوك التي تتبعها وحجم التغير في استراتيجياتها المختلفة.

ويمكننا القول أن البنوك الأجنبية أقل حساسية لتغيرات في استراتيجيات الدول المضيفة مما يجعلها تتمتع بميزة نسبية عن البنوك المحلية، الأمر الذي يزيد من قدرتها على الدخول للأسواق الدولية كما تشير التجارب الدولية إلى أن البنوك الرئيسية أو الأم تقوم بتقديم قروض في حالة ما إذا تعثرت فروعها⁽²¹⁾. ومن جهة أخرى تتأثر البنوك الأجنبية في الوقت نفسه بضعف الأداء أو تغير الاستراتيجيات بالبنوك الأم، وهناك أمران يجب الإشارة إليهما في هذا المجال:

أولهما: من الممكن أن يتعرض البنك الأجنبي للتصفية حين يواجه البنك الأم مشاكل مالية ويقرر غلق فروعه التابعة*.

ثانيهما: تقوم البنوك الدولية بالاستثمار بالفروع من خلال رأس مال كبير، وفي المقابل يتوقع وجود عوائد مجزية، لذا قد توجه أرباح الفروع إلى مشروعات للاستثمار في دول أخرى.

* فعلى سبيل المثال انسحب بنك Dresdner من رومانيا والتشيك، وقد ارتبط قرار الانسحاب بمشاكل المركز الرئيسي.

ثالثاً. البنوك الأجنبية في آسيا:

يتوقع الخبراء أن تزداد نسبة مشاركة المؤسسات المالية والأجنبية في آسيا كنتيجة للتغيرات التنظيمية التي شرعت بعد أزمة 1997، ومن خلال زيادة حالات الاندماج دولياً يتوقع أن يزداد دور البنوك الأجنبية في المستقبل القريب.

وقد يكون أداء البنوك الأجنبية أقل كفاءة من البنوك المحلية في بعض الاقتصادات الآسيوية ويعزى ذلك إلى أن دخول البنوك الأجنبية إلى هذه الأسواق يعد حديثاً نسبياً من خلال عمليات الدمج والاستحواذ لتوفير تدفق رأسمالي للبنوك التي عانت من عملية تعثر في أعقاب الأزمة. وحتى في حال تحقيق البنوك الأجنبية كفاءة أعلى من البنوك المحلية، ستظل الأخيرة قادرة على المنافسة نظراً لمعرفتها بأحوال السوق المحلي وعلاقتها الوطيدة بالمجتمع.

وقد توسعت البنوك الأجنبية في آسيا تنفيذاً لسياسة تتبع العميل "Follow Customer" وأكثر البنوك توسعاً في آسيا هي البنوك اليابانية لخدمة عملائها المحليين.

المبحث الثالث. أثر تحرير التجارة في الخدمات المصرفية على دخول البنوك الأجنبية للسوق المصرفي في الدول النامية:

شهد النصف الثاني لفترة التسعينات من القرن العشرين تحولات جذرية في القطاع المصرفي المحلي للعديد من الدول النامية، نتيجة لنمو تيار العولمة المالية، وتكامل الأسواق المالية وقيام العديد من الدول بعمليات التحرير المالي بشقيه الداخلي والخارجي، وقد دعم ذلك ظهور اتفاقية الجاتس كأداة دولية تسعى إلى تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، وهي التجارة التي من المتوقع أن تشهد مزيداً من النمو والازدهار خلال المرحلة القادمة في ظل بيئة متنافسة، وقد ساهمت تلك البيئة المتغيرة والمتحررة في توسيع نشاط البنوك الأجنبية واتجاهها للعمل في أسواق الدول النامية كنتيجة طبيعية لتوسيع حجم التجارة الدولية وزيادة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، ويدعمها في هذا التوجه تبني العديد من دول العالم برامج لخصخصة جهازها المصرفي وتوسيع قاعدة الملكية الخاصة في القطاع المصرفي.

ومن ثم فإن هذا المبحث يهدف إلى تحديد طرق دخول البنوك الأجنبية للسوق المصرفي المحلي وذلك من خلال تحديد الأشكال التنظيمية لدخول البنوك الأجنبية للسوق المحلي، كما يتطرق إلى التطور في تواجد البنوك الأجنبية في الدول النامية بعد الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات من خلال الإشارة إلى نسبة تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي في الدول النامية، بالإضافة إلى تحديد مصدر ملكية البنوك الأجنبية التي تعمل في الدول النامية.

المطلب الأول. طرق دخول البنوك الأجنبية للسوق المصرفي المحلي في الدول النامية:

كما سبق وأوضحنا فإن مفاوضات تحرير التجارة في الخدمات المالية (FSTLN) في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) تهدف إلى تخفيض أو إلغاء كل القيود المفروضة على قطاع الخدمات المالية، وذلك من خلال السماح لموردي الخدمات المالية الأجانب بالدخول للسوق المحلي للدولة المضيفة وتمتعهم بنفس المعاملة الوطنية.

أولاً. طرق توريد الخدمات المصرفية **Banking Services Delivery modes** (22):

حددت الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات أربع طرق لتوريد الخدمات المصرفية:

1. **التجارة عبر الحدود Cross-Border Trade**: وتعني توريد الخدمة المالية عبر الحدود من أرض دولة إلى أرض دولة أخرى دون انتقال المورد أو المستهلك، حيث يقوم المستخدمون المحليون بشراء الخدمات من المؤسسات المالية الأجنبية المتواجدة بالخارج مثل خدمات البنوك وشركات التأمين التي تتم عبر وسائل الاتصالات أو بالبريد الإلكتروني.
2. **استهلاك الخدمة في الخارج Consumption Abroad**: ويتم ذلك عند انتقال مستهلك الخدمة المصرفية بنفسه من دولته إلى عارضي الخدمات المالية في دولة أخرى، والانتفاع بما لديهم من خدمات.
3. **التواجد التجاري Commercial Presence**: وفيه تقوم المؤسسات المالية الأجنبية بإنشاء فروع أو وكالات تابعة لها في إقليم دولة أخرى، من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر والقيام ببيع خدماتها المالية إلى المستهلكين المحليين، كإقامة فرع لبنك أجنبي أو شركة تأمين أجنبية داخل الدولة المضيفة.

4. تواجد الأشخاص الطبيعيين Presence Of Natural Persons: حيث يتم تقديم الخدمة المصرفية في دولة معينة من خلال استيراد العمالة المصرفية من دولة أخرى، أي قيام عارضوا الخدمات المالية الأجانب بالانتقال إلى دول أخرى لعرض خدماتهم للمقيمين المحليين في إقليم الدولة المضيفة، مثال على ذلك خدمات المحاسبين وخبراء التأمين والمستشارين الأجانب.

ويعتبر نمطا "التجارة عبر الحدود" و"التواجد التجاري" أهم نمطين في التجارة الدولية في الخدمات المصرفية، أما باقي طرق توريد الخدمات المصرفية فهي نادرة، بل أن التواجد التجاري الدائم في أسواق الدول المضيفة هو الشكل الأكثر انتشارا في مجال التجارة الدولية في الخدمات المالية بصفة عامة والمصرفية بصفة خاصة. وفي هذه الحالة يتم تقديم الخدمات المالية والمصرفية عن طريق الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI) في مجال الصناعة المالية في الدول الأجنبية، ويحدث ذلك في شكل إنشاء فروع، أو وكالات، أو شركات تابعة، أو مكاتب تمثيل.

ثانيا. الأشكال التنظيمية لدخول البنوك الأجنبية للسوق المصرفي المحلي Organizational Form :Of Foreign Bank Entry

هناك العديد من الأشكال التنظيمية التي يتم من خلالها دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفي المحلي، أهمها مايلي:

1. مكاتب التمثيل Representative Office:

وتتميز بكونها سهلة التأسيس، تقتصر وظيفتها في المقام الأول على الأنشطة المصرفية الاستثمارية وعمليات الائتمان التجارية، ولا تمتد إلى تلقي الودائع أو منح القروض، ويتميز هذا الشكل بالقيام بوظيفة دراسة السوق المحلي واقتناص فرص الربحية⁽²³⁾.

2. وكالات Agencies:

يعتبر دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفي في شكل وكالات أكثر أشكال التواجد التجاري تكلفة، ويستطيع الوكيل الأجنبي منح القروض التجارية والصناعية، ولكنه لا يستطيع منح القروض الاستهلاكية أو تلقي الودائع.

3. الفروع Branches:

يعتبر التواجد التجاري في السوق المصرفي للدولة المضيفة من خلال إنشاء فروع هو أكثر الأشكال التنظيمية، وأهمها في مجال تجارة الخدمات المصرفية. وتستطيع فروع البنوك الأجنبية تقديم تشكيلة أكبر من الخدمات المصرفية مقارنة بمكاتب التمثيل والوكالات. كما أن الفروع الأجنبية تعتبر جزءاً أساسياً من البنك الأم في دولة المنشأ، يخضع لقوانينه والنظم الضريبية الخاصة به، وتضع سياستها بتكليف من البنك الأم، وحيث أن ميزانية فروع البنوك الأجنبية تتبع البنك الرئيسي، فإن ذلك يشجعهم على الخوض في مجالات أكبر من الأنشطة المصرفية⁽²⁴⁾.

4. تأسيس بنك مستقل (بنك تابع):

من أشكال تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي نجد تأسيس كيانات مستقلة قانوناً عن البنوك الأصلية يطلق عليها البنوك التابعة، ولها رأسمالها الخاص بها (حتى وإن تم تأسيسها برأسمال كامل للبنك الأم)، ولها حدود للاقتراض يتماشى مع رأسمالها، وتخضع لإشراف السلطات الرقابية المحلية.

ويمكن أن يتم ذلك من خلال تأسيس بنك جديد أو من خلال القيام بعمليات استحواذ على بنوك قائمة بالفعل، ويتميز تأسيس بنك جديد بتلافي تحمل أعباء ديون رديئة قد تكون متراكمة من السابق كما أنه من اليسر - من خلال هذا النمط - اكتساب وتطبيق تكنولوجيا متطورة، إلا أنه من جهة أخرى يصعب عليه التأقلم مع الظروف المحلية للسوق، كما أنه يحتاج إلى بدل الجهد لجذب واكتساب العملاء وفي المقابل فإن نمط الاستحواذ يمكن أن يقابله مشكلة الديون الرديئة، وكذلك يصعب عليه استيعاب التكنولوجيا الحديثة بصورة متسارعة، إلا أنه يعد على دراية كاملة بظروف السوق المحلي، كما أن له سمعة جيدة تجذب المزيد من العملاء.

ويمكن القول أن البنوك الدولية تميل إلى دخول السوق المصرفي المحلي للدول النامية من خلال فروع للبنك الأم، حيث يمكنها ذلك من تقديم أنواع متعددة من الخدمات المالية، ويدعمها في ذلك السمعة الجيدة للبنك الأم والتي تحمي هذه الفروع من التعثر.

المطلب الثاني. التطور في تواجد البنوك الأجنبية في الدول النامية بعد الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات:

لقد تزايد دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفي للدول النامية بشكل كبير خلال العقد الماضي نتيجة لتزايد تيار العولمة بكل جوانبه وتزايد تيار التكامل المالي، حيث أصبحت البنوك الأجنبية مسيطرة على حوالي 35% من إجمالي عدد البنوك في القطاع المصرفي للدول النامية، كما بلغت قيمة أصول البنوك الأجنبية في الدول النامية حوالي 944 بليون دولار بنسبة 16.2% من قيمة إجمالي أصول البنوك في الدول النامية.

ويختلف تواجد البنوك الأجنبية من منطقة إلى أخرى، فنجد أنه ارتبط في القارة الإفريقية بالحقبة الاستعمارية، أما في شرق أوروبا و أمريكا اللاتينية فهو أمر ناتج عن إتباع برامج خصخصة البنوك الحكومية*.

أولا. نسبة تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي في الدول النامية:

يلاحظ أن هناك اختلاف واضح بين الدول النامية نفسها فيما يتعلق بمستوى مساهمة البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي، فالجدول رقم(11) يوضح نسبة ملكية البنوك الأجنبية في القطاع المصرفي لعدد 102 دولة نامية، ونستنتج منه الآتي:

Ø هناك عدد قليل جدا من الدول النامية التي مازالت منغلقة أمام موردي الخدمات المصرفية الأجانب بينما الغالبية العظمى من الدول النامية قد فتحت أسواقها المصرفية أمام البنوك الأجنبية لتزاول نشاطها المصرفي. كما تراوح النصيب النسبي للبنوك الأجنبية من السوق المصرفي بالدول النامية ما بين أقل من 1% كما بالصين و 100% كما في (مدغشقر وموزمبيق)، حيث تمتلك البنوك الأجنبية في تلك الدولتين كافة الأصول المصرفية⁽²⁵⁾.

Ø نسبة عدد البنوك الأجنبية إلى إجمالي عدد البنوك في الدول النامية كمؤشر لنصيب البنوك الأجنبية من السوق المصرفي المحلي، كانت أكبر بكثير من نسبة قيمة أصول البنوك الأجنبية إلى إجمالي

* تتمثل أكبر خمس بنوك أجنبية في شرق أوروبا ووسط آسيا في KBC Bank (بلجيكا)، و Erste Bank (النمسا)، و HVB Group (النمسا)، و Societe Generale (فرنسا)، و Uncredito Italiano (إيطاليا).

قيمة أصول البنوك في الدول النامية، وذلك في عدد كبير من الدول النامية يبلغ 58 دولة. وهو ما يعني أن معظم البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية هي بنوك صغيرة الحجم مما يجعل أصولها إلى إجمالي أصول البنوك في تلك الدول منخفضة. وبالرغم من أن هذه الظاهرة موجودة في كل دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وجنوب آسيا، إلا أن الغالبية العظمى من دول إفريقيا جنوب الصحراء وشرق أوروبا وآسيا كانت نسبة مساهمة البنوك الأجنبية في أصول القطاع المصرفي أكبر من نسبة عدد البنوك الأجنبية إلى إجمالي عدد البنوك، وهو ما يعكس كبر حجم البنوك الأجنبية في هذه الدول من حيث قيمة أصولها، وهذا ما أكد عليه كل من (Claessens and Lee,2002)⁽²⁶⁾.

ومن خلال تتبع أصل البلد الأم للبنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية، يمكن تقسيم البنوك الأجنبية إلى مجموعتين:

✓ مجموعة من الدول الأجنبية التي جاءت من الدول المتقدمة إلى الدول النامية، رغبة منها في الاستثمار في مجال الخدمات المصرفية، ويطلق على هذه المجموعة من البنوك الأجنبية North- South Foreign Banking، أي مجموعة البنوك التي جاءت من دول الشمال لتستثمر في دول الجنوب.

✓ مجموعة من البنوك الأجنبية التي جاءت من الدول النامية نفسها للاستثمار في بعض الدول النامية الأخرى، ويطلق عليها South-South Foreign Banking، أي مجموعة البنوك التي جاءت من دول الجنوب لتستثمر في دول الجنوب.

Ø حوالي 27% من إجمالي عدد البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية تمتلكها دول نامية أخرى في حين أن النسبة الباقية والتي تبلغ 73% تمتلكها الدول المتقدمة، وقد وصل عدد الدول النامية التي قامت بالاستثمار في القطاع المصرفي بدول نامية أخرى إلى 48 دولة تمتلك حوالي 5% من قيمة أصول البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية، وهي نسبة ليست كبيرة. وتنتمي الغالبية الكبرى من هذه الدول إلى مجموعة الدول النامية متوسطة ومرتفعة الدخل (41 دولة). وتشمل مجموعة الدول النامية منخفضة الدخل التي تقوم بالاستثمار في مجال الخدمات المصرفية في الدول النامية الأخرى، وعددها 7 دول (بنين، الهند، كينيا، نيكارجوا، نيجيريا، باكستان، توجو).

وباستثناء بنما نجد أن أكبر المستثمرين في مجال الخدمات المصرفية من الدول النامية في باقي الدول النامية الأخرى هي دول (جنوب إفريقيا، ماليزيا، المجر).

Ø الاستثمار الذي تقوم به البنوك الأجنبية من الدول النامية في القطاع المصرفي للدول النامية الأخرى تختلف نسبته بدرجة كبيرة من دولة لأخرى، ففي بعض الدول مثل (الجزائر، أنطاكيا وباربودا، وبوروندي، والمجر، الأردن، مقدونيا، موريتانيا، المكسيك، المغرب، باكستان، بولندا سيبيريا، سيشيلس، تايلاند، توجو، ترينداد وتوباغو، تركيا) نجد أنه ليست كل البنوك الأجنبية الموجودة فيها مملوكة لدول نامية أخرى. بينما في دول أخرى مثل (بنين، كوستاريكا، ناميبيا، نيكارجوا، جمهورية كيرجيز، أذربيجان) نجد أن البنوك الأجنبية الموجودة في هذه الدول تمتلكها مجموعة بنوك من الدول النامية الأخرى فقط، ولا توجد أية مساهمة من جانب بنوك الدول المتقدمة. كما نجد أن حوالي 74 دولة نامية - من ضمن 102 دولة نامية - تمتلك كل دولة فيها على الأقل بنكا أجنبيا واحدا في دول نامية أخرى.

والجدول التالي يوضح نسبة تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي للدول النامية:

جدول رقم (11)

نسبة تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي في الدول النامية.

الدولة	أصول البنوك الأجنبية إلى إجمالي أصول البنوك في الدول النامية	عدد البنوك الأجنبية إلى إجمالي عدد البنوك في الدول النامية	أصول البنوك الأجنبية إلى إجمالي أصول البنوك الأجنبية في الدول النامية	عدد البنوك الأجنبية إلى إجمالي عدد البنوك الأجنبية في الدول النامية	إجمالي عدد البنوك الأجنبية في الدول النامية
ألبانيا	0.91	0.7	0.13	0.29	7
الجزائر	0.21	0.4	صفر	صفر	4
انجولا	0.58	0.71	0.06	0.4	5
أنطاكيا وباربودا	0.03	0.17	صفر	صفر	1
الأرجنتين	0.4	0.32	0.02	0.17	23
أرمينيا	0.33	0.27	0.1	0.33	3

1	1	1	0.09	0.02	ازيربيجان
صفر	-	-	صفر	صفر	بنجلاديش
3	0.67	0.09	0.75	0.98	باربادوس
6	0.5	0.26	0.4	0.3	Belarus
4	1	1	0.57	0.72	بينين
7	0.57	0.43	0.54	0.38	بوليفيا
10	0.3	0.24	0.45	0.74	البوسنة
3	0.33	0.23	0.5	0.68	بتسوانا
56	0.07	0.01	0.43	0.22	البرازيل
15	0.13	0.18	0.58	0.81	بلغاريا
4	0.75	0.49	0.57	0.53	بوركينافاسو
1	صفر	صفر	0.14	0.31	بوروندي
2	1	1	0.4	0.69	كمبوديا
4	0.25	0.07	0.5	0.75	الكاميرون
15	0.2	0.01	0.52	0.37	شيلي
5	0.2	0.04	0.1	صفر	الصين
7	0.14	0.06	0.29	0.18	كولومبيا
3	0.33	0.14	0.6	0.66	الكونغو الديمقراطية
2	1	1	0.04	0.08	كوستاريكا
6	0.33	0.17	0.55	0.81	كوتديفوار
10	0.1	0.04	0.26	0.89	كرواتيا
صفر	-	-	صفر	صفر	كوبا
16	0.06	صفر	0.67	0.89	التشيك
4	0.17	0.35	0.23	0.07	الدومينيكان
5	0.2	0.17	0.25	0.07	إكوادور
7	0.29	0.11	0.23	0.08	مصر
7	0.43	0.89	0.58	0.73	السلفادور

5	0.2	0.01	0.83	0.995	أستونا
صفر	-	-	صفر	صفر	إثيوبيا
3	0.33	0.31	0.43	0.5	جورجيا
7	0.29	0.04	0.44	0.59	غانا
صفر	-	-	صفر	صفر	هايتي
5	0.8	0.93	0.33	0.26	هندوراس
21	صفر	صفر	0.91	0.94	المجر
7	0.14	0.25	0.1	0.02	الهند
20	0.15	0.25	0.38	0.11	اندونيسيا
صفر	-	-	صفر	صفر	إيران
4	0.75	0.31	0.44	0.54	جاميكا
2	صفر	صفر	0.2	0.1	الأردن
5	0.2	صفر	0.24	0.27	كازاخستان
10	0.6	0.16	0.25	0.42	كينيا
3	1	1	0.75	0.82	Kyrgyz
8	0.24	0.04	0.36	0.45	لاتفيا
16	0.5	0.19	0.31	0.12	لبنان
صفر	-	-	صفر	صفر	ليبيا
6	0.17	0.02	0.67	0.92	Lithuania
4	صفر	صفر	0.29	0.49	مقدونيا
6	0.5	0.33	1	1	مدغشقر
4	0.5	0.74	0.5	0.47	ملاوي
13	0.15	0.01	0.34	17	ماليزيا
3	0.67	0.54	0.6	0.66	مالي
1	صفر	صفر	0.17	0.24	موريتانيا
8	0.88	0.95	0.62	0.36	موريشيوس
24	صفر	صفر	0.6	0.68	المكسيك

3	0.33	0.39	0.23	0.08	مولدوفا
صفر	-	-	صفر	صفر	مانغوريا
5	صفر	صفر	0.42	0.17	المغرب
10	0.7	0.32	1	1	موزمبيق
3	1	1	0.5	0.65	ناميبيا
2	0.5	0.27	0.14	0.13	نيبال
1	1	1	0.2	0.19	نيكاراجوا
3	0.67	0.49	0.6	0.63	النيجر
10	0.3	0.34	0.14	0.08	نيجيريا
صفر	-	-	صفر	صفر	عمان
2	صفر	صفر	0.08	0.07	باكستان
43	0.56	0.27	0.68	0.67	بنما
9	0.44	0.2	0.69	0.79	باراجواي
9	0.22	0.06	0.64	0.75	بيرو
8	0.13	0.13	0.2	0.03	الفلبين
34	صفر	صفر	0.76	0.7	بولندا
17	0.12	0.03	0.63	0.51	رومانيا
28	0.21	0.05	0.15	0.15	روسيا
3	0.33	0.12	0.5	0.67	رواندا
6	0.33	0.09	0.6	0.58	السنغال
18	صفر	صفر	0.51	0.53	سيبيريا
1	صفر	n.a	0.2	n.a	Seychelles
15	0.2	0.04	0.88	0.97	جمهورية سلوفاكيا
7	0.14	صفر	0.19	0.1	جنوب إفريقيا
صفر	-	-	صفر	صفر	سيرلانكا
صفر	-	-	صفر	صفر	السودان
4	0.75	0.92	0.8	0.78	Swaziland

10	0.5	0.49	0.59	0.73	تنزانيا
3	صفر	صفر	0.2	0.05	تايلاند
1	صفر	n.a	0.2	n.a	توجو
3	صفر	صفر	0.33	0.15	ترينداد وتوباغو
7	0.29	0.21	0.47	0.27	تونس
8	صفر	صفر	0.21	0.14	تركيا
10	0.4	0.36	0.71	0.91	أوغندا
13	0.31	0.06	0.28	0.45	أوكرانيا
25	0.24	0.2	0.78	0.5	أوروغواي
3	0.33	0.17	0.27	0.02	أوزباكستان
12	0.17	صفر	0.29	0.44	فنزويلا
4	0.5	0.44	0.29	0.02	فيتنام
صفر	-	-	صفر	صفر	اليمن
6	0.5	0.29	0.67	0.71	زامبيا
5	0.6	0.13	0.26	0.24	زيمبابوي
7.74	0.34	0.25	0.39	0.4	المتوسط

Source: N. Van Horen Foreign banking in developing countries; origin matters, Emerging Markets Review, vol. 8, 2007, pp:84-86.

تشير البيانات إلى أن المساهمة النسبية للأصول التي تمتلكها بنوك الدول النامية في إجمالي أصول البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية الأخرى تعتبر منخفضة نسبياً، وذلك في حوالي 76% من إجمالي عدد الدول النامية، مما يعني أن الحجم النسبي للبنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية والتي منشؤها الأصلي دول نامية أخرى تعتبر أقل من حجم البنوك الأجنبية التي منشؤها الأصلي دول متقدمة مرتفعة الدخل. فالبنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية، وتمتلكها بنوك لدول متقدمة يبلغ حجم أصول البنك الواحد منها حوالي 361 مليون دولار في المتوسط، في الوقت الذي يصل فيه متوسط حجم البنك الأجنبي الموجود في الدول النامية، وتمتلكه بنوك لدول نامية أخرى حوالي 92 مليون دولار، أي أن متوسط حجم البنك الأجنبي الذي منشؤه دولة متقدمة يبلغ حوالي 4 أمثال متوسط حجم البنك الأجنبي الذي منشؤه دولة نامية أخرى.

وبالرغم من أن البيانات توضح لنا أن هناك مساهمة من الدول النامية في أصول البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية الأخرى، إلا أن هذه الصورة يجب أن تؤخذ بشيء من التحفظ، حيث أن الدول المتقدمة تسيطر على حوالي 95% من إجمالي قيمة أصول البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية، بالإضافة إلى أن البنوك الأجنبية في الدول النامية تساهم بحوالي 16% من إجمالي أصول القطاع المصرفي، وهو ما يعني أن نسبة الأصول التي تملكها الدول النامية من إجمالي الأصول الموجودة في الدول النامية الأخرى South- South Bank Ownership يبلغ أقل من 1%.

ثانياً. نسبة مساهمة البنوك الأجنبية في القطاع المصرفي للدول النامية وفقاً لمستوى الدخل ووفقاً للأقاليم المختلفة:

وفقاً لبيانات الجدول رقم (12) تم تقسيم الدول النامية إلى مجموعات وفقاً لمستوى الدخل، وكذلك على أساس الإقليم الذي تنتمي إليه، وذلك لتحديد درجة مساهمة البنوك الأجنبية في القطاع المصرفي لكل مجموعة من المجموعات التي تم تحديدها، وعند حساب قيمة مساهمة البنوك الأجنبية في القطاع المصرفي للدول النامية، تم الاعتماد على أسلوبيين:

الأسلوب الأول: التقييم على أساس كل دولة بصورة منفردة Country-Based Share:

حيث يتم وفقاً لهذا الأسلوب حساب نسبة مساهمة البنوك الأجنبية في القطاع المصرفي لكل دولة من دول المجموعة الداخلية أو الإقليم، ثم يتم الحصول على متوسط بسيط لدول المجموعة أو الإقليم ككل.

الأسلوب الثاني: التقييم على أساس المجموعة ككل Grouped-Based Share:

حيث يتم وفقاً لهذا الأسلوب حساب نسبة مساهمة البنوك الأجنبية في القطاع المصرفي للمجموعة أو الإقليم ككل، من خلال قسمة قيمة أصول البنوك الأجنبية في المجموعة ككل على قيمة أصول القطاع المصرفي للمجموعة أو الإقليم ككل.

وبمقارنة درجة مساهمة البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي للدول النامية داخل المجموعات الداخلية المختلفة، نجد أن أعلى درجة مساهمة من جانب البنوك الأجنبية في القطاع المصرفي للدول النامية - سواء كنسبة من قيمة إجمالي أصول البنوك أو كنسبة من إجمالي عدد

البنوك - كانت داخل مجموعة الدول النامية مرتفعة الدخل. كما أن هذه الصورة لم تكن مختلفة كثيرا عن مجموعات الدول متوسطة ومنخفضة الدخل، وربما يرجع السبب في عدم وجود فروق كبيرة بين مجموعات الدول النامية فيما يتعلق بمستوى المساهمة الأجنبية في القطاع المصرفي المحلي، إلى قدرة المجموعات الدخلية المختلفة من الدول النامية على اجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI) في القطاع المصرفي وفقا لأسباب مختلفة. فالدول النامية مرتفعة الدخل قد تكون الأكثر جاذبية للمستثمر الأجنبي الذي يسعى إلى دخول أسواق مصرفية جديدة ويتطلع إلى دول ذات مؤسسات مالية أكثر تطورا نسبيا، في حين أن الدول النامية منخفضة الدخل تحصل على قدر أقل من الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI) في مجال الخدمات المصرفية نتيجة لروابط استعمارية تاريخية، كما أن الدول منخفضة الدخل تعتبر في بعض الأحيان أكثر جاذبية للبنوك الأجنبية - التي مصدرها دول نامية أخرى - نتيجة المنافسة الشديدة التي تواجهها هذه البنوك من بنوك الدول الصناعية المتقدمة التي تعمل في السوق المصرفي للدول النامية مرتفعة الدخل.

جدول رقم (12)

نسبة مساهمة البنوك الأجنبية في القطاع المصرفي للدول النامية وفقا لمستوى الدخل ووفقا للأقاليم المختلفة.

التقييم على أساس المجموعة ككل				التقييم على أساس الدولة منفردة				الدول		
نسبة عدد البنوك الأجنبية التي منشؤها دول نامية إلى إجمالي عدد البنوك الأجنبية في الدول النامية.	نسبة أصول البنوك الأجنبية التي منشؤها دول نامية إلى إجمالي قيمة أصول البنوك الأجنبية في الدول النامية.	نسبة عدد البنوك الأجنبية إلى إجمالي عدد البنوك في الدول النامية.	نسبة أصول البنوك الأجنبية إلى إجمالي قيمة أصول البنوك في الدول النامية.	نسبة عدد البنوك الأجنبية التي منشؤها دول نامية إلى إجمالي عدد البنوك الأجنبية في الدول النامية.	نسبة أصول البنوك الأجنبية التي منشؤها دول نامية إلى إجمالي قيمة أصول البنوك الأجنبية في الدول النامية.	نسبة عدد البنوك الأجنبية إلى إجمالي عدد البنوك في الدول النامية.	نسبة أصول البنوك الأجنبية إلى إجمالي قيمة أصول البنوك في الدول النامية.	إجمالي عدد البنوك الأجنبية في الدول النامية	إجمالي عدد الدول النامية	
التصنيف وفقا لمستوى الدخل										
0.47	0.27	0.28	0.06	0.46	0.35	0.37	0.41	144	37	الدول منخفضة الدخل
0.22	0.09	0.36	0.06	0.31	0.25	0.38	0.35	288	37	الدول متوسطة الدخل

0.22	0.03	0.38	0.37	0.24	0.12	0.44	0.47	350	28	الدول مرتفعة الدخل
التصنيف وفقا للأقاليم										
0.20	0.06	0.25	0.02	0.30	0.27	0.24	0.13	55	8	شرق آسيا والباسيفيك
0.15	0.02	0.38	0.47	0.25	0.16	0.47	0.55	262	25	شرق أوروبا ووسط آسيا
0.27	0.05	0.43	0.41	0.37	0.29	0.40	0.37	265	23	أمريكا اللاتينية والكاريببي
0.29	0.09	0.26	0.11	0.18	0.09	0.20	0.10	41	10	الشرق الأوسط وشمال إفريقيا
0.18	0.20	0.07	0.03	0.21	0.17	0.06	0.04	11	5	جنوب آسيا
0.49	0.17	0.38	0.14	0.45	0.33	0.47	0.55	148	31	إفريقيا جنوب الصحراء
0.27	0.05	0.35	0.16	0.34	0.25	0.39	0.4	278	102	كل الدول

Source: N. Van Horen, 2007 ,op-cit,p:88

ومن خلال ملاحظة نسبة الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI) من جانب بعض الدول النامية في القطاع المصرفي لدول نامية أخرى South-South، نجد أن هذه النسبة وصلت في الدول النامية منخفضة الدخل إلى 35% من إجمالي قيمة أصول البنوك الأجنبية في هذه المجموعة، و46% من إجمالي عدد البنوك الأجنبية. في حين كان متوسط هذه النسب 25%، 31% على التوالي في مجموعة الدول النامية متوسطة الدخل. أما في الدول النامية مرتفعة الدخل وصلت هذه النسب إلى 12%، 24% على التوالي وهذا مؤشر على أن معظم استثمارات الدول النامية الموجهة إلى القطاع المصرفي للدول النامية الأخرى كانت في معظمها تتجه إلى الدول النامية منخفضة الدخل.

وبتحليل مستوى المساهمة الأجنبية في القطاع المصرفي للدول النامية وفقا للإقليم الذي تنتمي إليه نجد أن نسبة مساهمة البنوك الأجنبية في القطاع المصرفي وصلت أقصاها في مناطق شرق أوروبا ووسط آسيا وإفريقيا وجنوب الصحراء، حيث بلغت نسبة المساهمة في إجمالي عدد البنوك 47%، ثم جاءت في المرتبة الثانية بعد ذلك منطقة أمريكا اللاتينية حيث بلغت نسبة البنوك الأجنبية فيها 40% ويأتي في المرتبة الثالثة كل من منطقة شرق آسيا والباسيفيك بنسبة 24%، وقد بلغت نسبة عدد البنوك التي تمتلكها البنوك الأجنبية إلى إجمالي بنوك القطاع المصرفي في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا حوالي 20%، وجاءت أقل نسبة ملكية من جانب البنوك الأجنبية في إجمالي عدد البنوك في منطقة جنوب آسيا حيث بلغت 6%⁽²⁷⁾.

وتوضح بيانات الجدول رقم (13) أن أعلى نسبة لملكية الدول النامية في البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية الأخرى كانت في منطقة إفريقيا جنوب الصحراء، حيث بلغت نسبة الأصول التي تمتلكها الدول النامية إلى إجمالي أصول البنوك الأجنبية الموجودة داخل هذه المنطقة من الدول النامية 33%، كما بلغت نسبة عدد البنوك التي تمتلكها دول نامية إلى إجمالي عدد البنوك الأجنبية في هذه المنطقة 45%، بينما شهدت منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا أقل نسبة ملكية من جانب بنوك الدول النامية الأخرى للبنوك الأجنبية الموجودة في هذه المنطقة، حيث بلغت نسبة الأصول التي تمتلكها الدول النامية الأخرى من إجمالي أصول البنوك الموجودة في هذه المنطقة 9% فقط، و18% بالنسبة لإجمالي عدد البنوك الأجنبية، وهذا يعني أن هناك ارتباط عكسي بين مستوى الدخل ومستوى ملكية بنوك الدول النامية للبنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية الأخرى.

وعند مقارنة نسبة مساهمة بنوك الدول النامية في إجمالي البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية الأخرى وفقاً لطريقة حسابها على أساس المتوسط البسيط لنسب الدول منفردة (على أساس كل دولة بصورة منفردة)، ووفقاً لطريقة حسابها على أساس المجموعة ككل، نجد أن هناك بعض الاختلافات بين الطريقتين، فعلى سبيل المثال:

داخل مجموعة الدول النامية منخفضة الدخل، نجد أن نسبة أصول البنوك الأجنبية إلى إجمالي أصول القطاع المصرفي داخل هذه الفئة قد بلغت 41% وفقاً لطريقة متوسط نسب الدول منفردة داخل هذه الفئة، في حين أن هذه النسبة بلغت 6% فقط إذا تم حسابها وفقاً لطريقة دول المجموعة ككل ويمكن تفسير ذلك بأن كبر حجم القطاع المصرفي في بعض الدول النامية، مثل الهند مقارنة بباقي الدول النامية داخل هذه المجموعة، بالإضافة إلى انخفاض درجة مساهمة البنوك الأجنبية في القطاع المصرفي للهند، يجعل نسبة ملكية المجموعة ككل في النهاية منخفضة. وتظهر نفس الاختلافات في مجموعة الدول النامية متوسطة الدخل، وذلك نتيجة لضخامة حجم القطاع المصرفي في الصين وانخفاض درجة المساهمة الأجنبية فيه⁽²⁸⁾.

وبمقارنة ملكية بنوك الدول النامية للبنوك الأجنبية الموجودة في دول نامية أخرى South-South Share وفقاً لطريقة القياس القائمة على أساس متوسط نصيب الدول المنضمة للمجموعة، ولطريقة القياس القائمة على أساس المجموعة ككل، نجد أن النسبة التي تملكها الدول النامية من البنوك الأجنبية الموجودة في دول نامية أخرى كانت أكبر وفقاً لطريقة القياس القائمة على أساس متوسط نصيب الدول المنضمة للمجموعة. وهو ما يعكس ظاهرة أن معظم البنوك الأجنبية التي تمتلكها الدول النامية تعمل بشكل أساسي في أسواق مصرفية صغيرة الحجم، مما يجعل نسبة مساهمة البنوك التي تملكها الدول النامية من إجمالي البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية الأخرى كبيرة، إذا تم أخذها كمتوسط لقيم كل دولة بصورة مستقلة. وهذا يؤكد على أن الأسواق المصرفية كبيرة الحجم تعتبر أكثر جاذبية للبنوك الأجنبية التي تمتلكها دول متقدمة، بينما الأسواق المصرفية صغيرة الحجم هي الأكثر جاذبية للبنوك الأجنبية التي تمتلكها الدول الأخرى.

ثالثاً. تحليل مصدر ملكية البنوك الأجنبية في كل إقليم من أقاليم الدول النامية المضيفة:

يوضح الجدول الموالي تحليل مصدر ملكية البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية، والحجم النسبي لكل مصدر من إجمالي قيمة أصول البنوك الأجنبية من كل إقليم من أقاليم الدول النامية، لتحديد ما إذا كان الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI) من جانب البنوك الأجنبية التي مصدرها الدول النامية يتصف بالتركيز أم لا، ومن بيانات الجدول يتضح أن معظم البنوك الأجنبية التي تأتي من دول نامية إلى دول نامية أخرى South-South Foreign Banking كانت تتم داخل نفس الإقليم، وذلك بالنسبة لكل الأقاليم فيما عدا إقليم جنوب آسيا. فعلى سبيل المثال في إقليم شرق آسيا والباسيفيك، نجد أن أكثر من 6% من قيمة الاستثمار في مجال الخدمات المصرفية داخل هذا الإقليم كانت من بنوك لدول نامية أخرى جاءت بالكامل من داخل نفس الإقليم⁽²⁹⁾، بينما باقي أصول البنوك الأجنبية في هذا الإقليم جاءت من بنوك تملكها دول متقدمة. ويرجع تركيز معظم استثمارات بنوك الدول النامية في الدول النامية الأخرى التي تنتمي إلى نفس الإقليم إلى التقارب الجغرافي بين هذه الدول داخل نفس الإقليم، والذي يعني وجود تقارب في العادات والتقاليد وعامل اللغة والثقافة، وهو ما يسهل مهمة قيام بعض البنوك من الدول النامية بالاستثمار في القطاع المصرفي لبعض الدول النامية الأخرى التي تقع داخل نفس الإقليم

الجدول رقم (13)

تحليل مصدر ملكية البنوك الأجنبية في كل إقليم من أقاليم الدول النامية المضيئة.

مصدر الملكية								
إجمالي	الدول المتقدمة	إفريقيا جنوب الصحراء	جنوب آسيا	الشرق الأوسط وشمال إفريقيا	أمريكا اللاتينية والكاربيبي	شرق أوروبا ووسط آسيا	شرق آسيا والباسيفيك	الإقليم المضيف Host Region
100%	93.54%	-	-	-	-	-	6.39%	شرق آسيا والباسيفيك
100%	98.11%	0.03%	-	0.01%	-	1.84%	-	شرق أوروبا ووسط آسيا
100%	95.26%	-	-	-	4.78%	-	-	أمريكا اللاتينية والكاربيبي
100%	91.19%	-	-	8.91%	-	-	-	الشرق الأوسط وشمال إفريقيا
100%	79.83%	19.51%	0.7%	-	-	-	-	جنوب آسيا
100%	83.54%	14.12%	2%	0.29%	0.02%	0.03%	0.07%	إفريقيا جنوب الصحراء

Source: N. Van Horen, 2007, op-cit, p:89

خلاصة الفصل:

تقدمت الدول النامية بمجموعة من الالتزامات في مجال الخدمات المالية، حيث كانت التزاماتها في مجال الخدمات المصرفية أكبر بكثير من التزاماتها في مجال تحرير خدمات التأمين، كما كانت التزامات الدول النامية بتحرير التجارة في الخدمات المصرفية وفقا للنمط الثالث من أساليب توريد الخدمات (التواجد التجاري) أكبر بكثير من مستوى التزاماتها التي تقدمت بها وفقا للنمط الأول والثاني وذلك باستثناء دول آسيا حيث حدث العكس.

ولقد شهدت السنوات الأخيرة في ظل العولمة المصرفية، زيادة كبيرة في مشاركة البنوك الأجنبية بالدول النامية، وذلك بهدف خدمة العملاء بالخارج أو البحث عن فرص جديدة للربح، حيث تتحكم الروابط المؤسسية والثقافية والاقتصادية بين الدول الأم والدولة المضيفة في عملية دخول البنوك الأجنبية إلى الأسواق المحلية المختلفة.

كما تستند البنوك الأجنبية على عدة مؤشرات للدخول إلى الأسواق المصرفية المحلية، منها المؤشر المصرفي، مؤشر الناتج المحلي الإجمالي ومؤشر حقوق الملكية، حيث تؤثر مساهمة البنوك الأجنبية في الدول النامية على الكفاءة والمنافسة، الاستقرار المصرفي، وكذا سياسات منح الائتمان.

و كان يهدف هذا الفصل إلى تحليل أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية على دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفي للدول النامية، ورأينا أن نسبة أصول البنوك الأجنبية إلى إجمالي الأصول المصرفية في الدول النامية خلال الفترة (1995-2005) ارتفعت من 18% إلى أكثر من 50% في المتوسط، كما كان هناك اختلاف واضح بين الدول النامية نفسها فيما يتعلق بمستوى مساهمة البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي، حيث تراوحت نسبة المساهمة ما بين أقل من 1% كما بالصين و 100% كما في مدغشقر وموزمبيق.

وتتمثل الأشكال التنظيمية التي يتم من خلالها دخول البنوك الأجنبية للسوق المصرفي المحلي في مكاتب التمثيل، الوكالات، الفروع والبنوك التابعة، ويختلف سبب تواجد البنوك الأجنبية من منطقة إلى أخرى، حيث ارتبط تواجد البنوك الأجنبية في القارة الإفريقية بالحقبة الاستعمارية، أما في دول شرق أوروبا وأمريكا اللاتينية فهو ناتج عن إتباع برامج شاملة لخصخصة البنوك المحلية.

وتنقسم البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية إلى مجموعتين، مجموعة من البنوك الأجنبية التي جاءت من الدول المتقدمة للاستثمار في مجال الخدمات المصرفية في الدول النامية،

ومجموعة من البنوك الأجنبية التي جاءت من بعض الدول النامية لتستثمر في دول نامية أخرى حيث تتصف هذه المجموعة الأخيرة من البنوك بانخفاض حجم أصولها مقارنة بالبنوك الأجنبية التي جاءت من الدول المتقدمة، كما رأينا أن هناك ارتباط عكسي بين مستوى الدخل ومستوى ملكية بنوك الدول النامية للبنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية الأخرى.

هوامش الفصل الثالث

(1) : Markus Eller et al, **Foreign direct investment in the financial sector and economic growth in Central and Eastern Europe: The crucial role of the efficiency channel**, Emerging Markets Review, vol(7)2006,p: 300. from the homepage: http://www.sciencedirect.com/science?_ob=MIimg&_imagekey=B6W69-4M93PC6-1-1&_cdi=6593&_user=1733791&_pii=S1566014106000458&_origin=search&_coverDate=12/31/2006&_sk=999929995&_view=c&_wchp=dGLzVlz-zSkzS&_md5=213aab53b1feb2_e8436b37db78b86fd0&_ie=/sdarticle.pdf in 11 October 2010 at 19:57.

(2): Ramkishen S. Rajan,BANKS, **FINANCIAL LIBERALIZATION: AND THE 'INTEREST RATE PREMIUM PUZZLE' IN EAST ASIA**,CIES Discussion Paper No. 99/12,1999,p:11. from the homepage:

http://scholar.google.com.ly/scholar?start=10&q=rajan,+financial+liberalization+and+the+interest+rate+premium&hl=ar&as_sdt=2000 in 11 October 2010 at 17:00.

(3): Gillespie, j&. Pierres .S. **Financial Services and the GATS 2000 Round**, Brookings-Wharton Papers on Financial Services, Published by Brookings Institution Press, 2000,P:437. from the homepage:http://muse.jhu.edu/journals/brookingswharton_papers_on_financial_services/v2000/2000.1sauve.html in 3 October 2010 at 22:00.

(4)(5)(6) :Aaditya Mattoo,Financial Services and the World Trade Organization, **Liberalization Commitments of the Developing and Transition Economies**, The World Bank Development Research Group Trade September 1999, policy research working paper 2184, p: 24, p:25,p:26. from the homepage:

http://www.wds.worldbank.org/servlet/WDSContentServer/WDSP/IB/1999/10/13/000094946_99092312481857/Rendered/PDF/multi_page.pdf at 22 august 2010, at 22:00.

(7): البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، العدد الأول- المجلد الستون، سنة 2007، القاهرة، ص:11.

(8): Adrian E. Tschoegl, Financial Crises and the Presence of Foreign Banks, Prepared for and presented at the World Bank conference: **Systemic Financial Distress: Containment and Resolution** 7-8 October 2003,p:04, from the homepage: <http://129.3.20.41/eps/if/papers/0405/0405016.pdf> In 31 august 2010 at 20:00.

(9) : John Manuel Luiz& Harris Charalambous, Factors influencing foreign direct investment of South African financial services firms in Sub-Saharan Africa, **International Business Review**, vol 18. 2009. P:307 from the homepage:

http://www.sciencedirect.com/science?_ob=MIimg&_imagekey=B6VGK-4VX0BG3-11&_cdi=6041&_user=1733791&_pii=S096959310900016X&_orig_in=search&_coverDate=06/30/2009&_sk=999819996&_view=c&_wchp=dGLzVlz-zSkzS&_md5=2755fe679729d17a7f53cf3f58080410&_ie=/sdarticle.pdf in 10 October 2010 at 23:55.

(10): Robert Cull et al, **Foreign Bank Participation and Crises in Developing Countries**, World Bank Policy Research Working Paper 4128, February 2007,p:07. from the homepage: . http://www-wds.worldbank.org/servlet/WDSContentServer/WDSP/IB/2007/02/01/000016406_20070201093335/Rendered/PDF/wps4128.pdf in 10 October 2010 at 09:00.

(11): البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، 2007، مرجع سبق ذكره، ص:14.

(12): هبه محمد الطنطاوي الباز، التطورات العالمية و تأثيرها على العمل المصرفي و إستراتيجية البنوك المصرية لمواجهةها رسالة ماجستير، كلية التجارة جامعة عين شمس، مصر، 2003، ص: 10-11.

(13): طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع مصر، 2001، ص: 27.

(14): البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، 2007، مرجع سبق ذكره، ص: 21.

(15)(16): Robert Cull et al, 2007,op-cit ,p:10,p :12.

(17)(18): البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، 2007، مرجع سبق ذكره، ص: 23، ص: 24.

(19): Robert Cull et al, 2007,op-cit ,p :15.

(20) : Alicia G H & Daniel N S, **Do we Know Why Banks Go to Emerging Countries and what is the impact for the home country?: A Survey September 2006**,p:02. from the homepage: http://www.bis.org/repofficepubl/arrpresearch_fs_200806.07.pdf in 31 august 2010,at 22:00.

(21): الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، 2007، مرجع سبق ذكره، ص: 32.

(22): Andrew Cornford, **Statistics For International Trade In Banking Services: Requirements, Availability and Prospects** , UNCTAD Discussion Papers, No. 194, June 2009,p: 06. from the homepage: http://www.unctad.org/en/docs/osgdp20092_en.pdf in 12 october 2010, at 00:39.

(23): Ngoc V.T & D. Vencappa, **Does the Entry Mode of Foreign Banks Matter for Bank Efficiency? Evidence from the Czech Republic, Hungary, and Poland**, William Davidson Institute Working Paper Number 925, July 2008 ,P:09, from the homepage: <http://widi.umd.edu/files/publications/workingpapers/wp925.pdf> in 22august 2010 at 21:45.

(24): Adrian E. Tschoegl, **Financial Crises and the Presence of Foreign Banks**, Prepared for and presented at the World Bank conference: Systemic Financial Distress: Containment and Resolution 7-8 October 2003,p:15, <http://129.3.20.41/eps/if/papers/0405/0405016.pdf> In 31 august 2010 at 20:00.

(25): N. Van Horen Foreign banking in developing countries; origin matters, Emerging Markets Review, vol.8,2007,p:86, from the homepage: http://www.sciencedirect.com/science?_ob=MIimg&_imagekey=B6W69-4MWXPWV-2-1&_cdi=6593&_user=1733791&_pii=S156601410700012X&_origin=search&_coverDate=05/31/2007&_sk=999919997&_view=c&_wchp=dGLzVtz-zSkzV&_md5=565fb190126c008be42374001ec21166&_ie=/sdarticle.pdf in 10octouber2010 at 15:45.

(26): Claessens, S., Lee, J-K., 2002. **“Foreign Banks in Low-Income Countries: Recent Developments and Impacts,”** Mimeo, The World Bank. P: 133. from the homepage: http://www.google.com/books?hl=ar&lr=&id=RsgIA8NiyzIC&oi=fnd&pg=PA109&dq=Claessens,+S.,+Lee,+JK.,+2002.+%E2%80%9CForeign+Banks+in+LowIncome+Countries:+Recent+Developments+and+&ots=CH0Ibs1f5&sig=reg_OGycmpS22L5BqWHi2OK4JtU#v=onepage&q=Claessens%2C%20S.%2C%20Lee%2C%20JK.%2C%202002.%20%E2%80%9CForeign%20Banks%20in%20Low-Income%20Countries%3A%20Recent%20Developments%20and&f=false in 10octouber2010 at 16:10.

(27)(28): N. Van Horen,2007,op-cit,p:88,p:89.

(29): Nini, G., 2004. **The value of financial intermediaries: empirical evidence from syndicated loans to emerging market borrowers.** U.S. Federal Reserve International Finance Discussion Paper, vol. 820,p:05, from the homepage: <http://www.federalreserve.gov/pubs/ifdp/2004/820/ifdp820.pdf> in 10octouber2010at 16:35

الفصل الرابع

إستراتيجيات عمل البنوك في الدول النامية لمواجهة تحديات العولمة المصرفية والتحرير المصرفي.

تمهيد:

شهدت الساحة المصرفية العالمية العديد من المستجدات المتلاحقة، وعاصرت الكثير من التطورات، فقد اتجهت البنوك إلى تدويل أنشطتها سعياً وراء تنويع الأسواق وتخفيض التكاليف والاستفادة من الحوافز والامتيازات التي تقدمها الدول المضيفة.

كما شهدت الأسواق النقدية والمالية اتجاهاً متزايداً نحو التحرر من القيود بما فيها التشريعات واللوائح، وقد ترتب على ذلك زيادة حدة المنافسة في قطاع الخدمات المالية والمصرفية، سواء بين البنوك التجارية ذاتها أو بينها وبين المؤسسات المالية غير المصرفية.

وبالتالي فقد أدى الاتجاه نحو عالمية الأسواق المالية وزوال الحواجز وتعدد وتنوع آليات التمويل وانتشار العديد من مستحدثات العمل المصرفي إلى اشتعال المنافسة بين البنوك، وأصبح لزاماً عليها تقديم خدمات ومنتجات مصرفية متميزة للعملاء بتكلفة تنافسية لكي تستطيع الصمود أمام تلك المتغيرات.

وفي مواجهة هذه التطورات والتحديات المتلاحقة التي واجهت العمل المصرفي في الآونة الأخيرة، بدأت البنوك في الدول النامية بتبني إستراتيجية جديدة تهدف إلى التكيف معها.

وقد تمثلت أهم عناصر هذه الإستراتيجية في الاتجاه نحو تحقيق الاندماج بين تلك البنوك سعياً وراء تحقيق كفاءة أفضل من جراء مزايا اقتصاديات الحجم الكبير، وتوسيع الحصة من الأسواق وتخفيض الخسائر من خلال ما تتميز به الوحدات المصرفية الكبيرة من إدارة متطورة، بالإضافة إلى الاستفادة بشكل أفضل من الفرص التي تتيحها التكنولوجيا الحديثة وغير ذلك من المزايا.

وعلى صعيد آخر، بدأت بعض البنوك التجارية في بعض الدول في توسيع نطاق خدماتها المالية وتحولت بذلك من الصيرفة التجارية إلى الصيرفة الشاملة أو الصيرفة متعددة الأغراض التي تقدم خدمات شاملة للعملاء وبدون حدود جغرافية، كما سعت إلى التوجه نحو خصخصة المصارف لمواجهة تحديات العولمة.

المبحث الأول. العولمة المصرفية وتدويل النشاط المصرفي:

انتشر في حقبة التسعينات من القرن الماضي استخدام مصطلح العولمة Globalisation، والذي يعبر في جوهره على تلاشي أثر الحدود الجغرافية والسياسية أمام حرية حركة التجارة الدولية وتدفقات رؤوس الأموال ونقل التكنولوجيا⁽¹⁾.

ويعد الاتجاه إلى عولمة النشاط المصرفي أحد الأوجه الرئيسية للعولمة المالية، بحيث تجلت عولمة النشاط المصرفي من خلال توحيد توجهات البنوك في مساعيها تجاه خدمة العملاء، واجتذاب مصادر التمويل وتوسيع آفاق توظيف الأموال، وقد صاحب هذه التوجهات التحرير المتزايد من القيود الحكومية.

كما أن التدويل المصرفي هو أحد مظاهر العولمة المالية التي جاءت نتيجة لتطورات جذرية أين ازدادت حاجة الشركات الكبرى لأسواق المال لتوفير احتياجاتها المالية، وإدارة احتياطياتها النقدية في جو مشحون بالمنافسة.

ومن خلال هذا المبحث سنركز دراستنا على البعد الإقتصادي لظاهرة العولمة، وبالتحديد شقها المالي حيث نتناول العولمة المصرفية كمؤثر رئيسي وفاعل على أداء وأعمال البنوك، وكذا الأسباب التي أوجدت هذه الظاهرة، إضافة إلى إلقاء نظرة عامة حول أهداف البنوك في ظل العولمة المصرفية ومعرفة آثار العولمة المالية على الجهاز المصرفي.

المطلب الأول. مفهوم العولمة المصرفية:

شهد عقد التسعينات من القرن الماضي العديد من التغيرات العالمية السريعة والعميقة في آثارها والتي مست العديد من المجالات، وامتدت آثارها لتشمل جميع الدول، وكان من أبرز ما ميز هذه الفترة ظهور مفهوم جديد هو مفهوم العولمة، والذي أثار ولا يزال يثير جدلا واسع النطاق من حيث مفهومه وآثاره وأبعاده.

وعموما فإن العولمة تتضح من خلال "ديناميكية جديدة تبرز داخل العلاقات الدولية من خلال تحقيق درجة عالية من الكثافة والسرعة في عملية انتشار المعلومات والمكتسبات التقنية والعلمية للحضارة، يتزايد فيها دور العامل الخارجي في تحديد مصير الأطراف الوطنية المكونة لهذه الدائرة المندمجة وبالتالي لهوامشها أيضا."⁽²⁾

غير أن الآراء لم تتفق حول تعريف دقيق وشامل للعولمة لتشعب المحتوى الفكري للمفهوم، وتعدد الاتجاهات الفكرية والانتماءات الإيديولوجية، مما يجعل تعريفاتها في الكثير من الأحيان تبدو متباينة

فضلا عن امتداد مجال تطبيقها للعديد من الجوانب الاقتصادية، المالية، التكنولوجية، التسويقية، السياسية والاجتماعية.

وبما أن الجانب الذي نهتم به في هذا البحث هو الجانب الاقتصادي، فإنه وقبل الحديث عن العولمة المصرفية يتعين التطرق إلى العولمة الاقتصادية وأنواعها، والتي من خلالها يتدرج المفهوم نحو العولمة المصرفية.

يمكن تعريف العولمة الاقتصادية بأنها تعني تحرر العلاقات الاقتصادية القائمة بين الدول من السياسات والمؤسسات القومية والاتفاقيات المنظمة لها، بخضوعها للتقائي لقوى جديدة أفرزتها التطورات التقنية والاقتصادية، تعيد تشكيلها وتنظيمها وتنشيطها بشكل طبيعي على مستوى العالم بأكمله كوحدة واحدة⁽³⁾. أو كما أوردها صندوق النقد الدولي في تقريره عن آفاق الإقتصاد العالمي (ساي 1997) على أنها "التوافق الإقتصادي المتنامي لمجموع بلدان العالم مدفوعا بازدياد وتنوع حجم المبادلات العابرة للحدود للخدمات والسلع، وكذا التدفق العالمي لرؤوس الأموال في آن واحد مع الانتشار المتسارع الشامل للتكنولوجيا".

وتتحدد العولمة الاقتصادية في نوعين رئيسيين هما العولمة الإنتاجية والعولمة المالية.

أولا. العولمة الإنتاجية: تتحقق عولمة الإنتاج من خلال الشركات متعددة الجنسيات وتتبلور من خلال اتجاهين⁽⁴⁾:

1. الاتجاه الأول: عولمة التجارة الدولية:

لقد ازدادت وتيرة التبادل العالمي ابتداء من العقد الأخير من القرن العشرين حيث بلغ معدل نمو التجارة العالمية ضعفي نمو الناتج العالمي في هذه الفترة، فعلى سبيل المثال تزايد معدل التجارة العالمية بحوالي 12% بينما زاد الناتج العالمي بنسبة 6%.

2. الاتجاه الثاني: الإستثمار الأجنبي المباشر:

لوحظ ارتفاع معدل نمو الاستثمارات الأجنبية المباشرة في بلدان العالم النامي ليصل في المتوسط إلى حوالي 12% خلال عقد السبعينات، ويرجع ذلك إلى انتهاء العديد من البلدان آلية السوق من خلال فتح أسواقها لهذه الاستثمارات، حيث لعبت الشركات متعددة الجنسيات دورا بارزا من خلال تكوين المزيد من التحالفات الإستراتيجية فيما بينها لإحداث المزيد من الهيمنة على التكنولوجيا ورؤوس الأموال العالمية.

ثانيا. العولمة المالية: إن العولمة المالية هي الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالاندماج المالي، مما أدى إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال

إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال، ومن ثم أخذت تتدفق عبر الحدود إلى الأسواق العالمية ويمكن الاستدلال على العولمة المالية بمؤشرين هما⁽⁵⁾:

1. **المؤشر الأول:** وهو تطور حجم المعاملات عبر الحدود في الأسهم والسندات في الدول الصناعية المتقدمة، حيث تشير البيانات إلى أن المعاملات الخارجية في الأسهم والسندات كانت تمثل أقل من 10% من الناتج المحلي الإجمالي في هذه الدول عام 1980، بينما وصلت إلى ما يزيد عن 100% في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا عام 1996، وعلى ما يزيد عن 200% في فرنسا وإيطاليا وكندا في نفس العام.

2. **المؤشر الثاني:** وهو تطور تداول النقد الأجنبي على الصعيد العالمي، حيث تشير الإحصائيات إلى أن متوسط حجم التعامل اليومي في أسواق الصرف الأجنبي قد ارتفعت من 200 مليار دولار أمريكي في منتصف الثمانينات إلى حوالي 1.2 تريليون دولار عام 1995، وهو ما يزيد عن 84% من الاحتياطات الدولية لجميع بلدان العالم في نفس العام. وتتخلص أهم العوامل المؤدية للعولمة المالية فيما يلي⁽⁶⁾:

- صعود الرأسمالية العالمية.
- ظهور الابتكارات المالية.
- ظهور فائض كبير في رؤوس الأموال.
- التقدم التكنولوجي.
- تأثير التحرير المحلي والدولي لرؤوس الأموال.
- نمو سوق السندات.
- إعادة هيكلة صناعة الخدمات المالية والمصرفية.
- خوصصة الأنشطة المالية.
- انخفاض تكلفة الاتصالات والمواصلات.

ويتضح مما سبق الأثر الكبير للعولمة على النشاط الإقتصادي في مجمله، ويعد النشاط المصرفي المجال الإقتصادي الأكثر تأثراً بها، وقد اتخذت العولمة المصرفية والتي تعد جزءاً من العولمة الإقتصادية أبعاداً ومضامين جديدة، جعلت البنوك تتجه إلى ميادين وأنشطة غير مسبقة وأدت إلى انتقالها من مواقف وتصورات نشاطية ضيقة إلى أنشطة وتصورات واسعة وممتدة، من أجل تعظيم الفرص وزيادة المكاسب المحققة والتطلع إلى المستقبل، وجعلت من الرؤية المستقبلية بعداً جديداً للدخول إلى عالم جديد من الكونية، عالم من الفرص الإقتصادية بالغة الضخامة.

وفي ظل العولمة المصرفية فإن هناك عددا من القوى الدافعة للتغيير، والتي حتمت على البنوك تبني استراتيجيات جديدة ملائمة، والتعامل مع التحديث والابتكار كأساس للمنافسة والبقاء في عالم تسوده التحالفات والكيانات المصرفية والاقتصادية الكبرى.

ومن هنا ارتبط مفهوم العولمة المصرفية بمفهوم الوفرة والإتاحة للخدمات التي تقدمها البنوك فالنظرة الدقيقة الواعية لتقديم الخدمات المصرفية، سواء كانت المتصلة بالودائع أو بالقروض أو بالأسهم أو بالسندات (باعتبارها خدمات تقليدية معتادة)، أو كانت متصلة بعقود المشتقات المعقدة أو غيرها من الخدمات الإبتكارية المتطورة، تدفع البنوك إلى التواجد بفاعلية في كافة ميادين النشاط الإقتصادي بامتداداته الجغرافية الواسعة، وفي الوقت ذاته فإن الارتباط العضوي بالتجمعات والتكتلات المصرفية يعتبر أساسا لوصول البنك إلى الحجم الإقتصادي الكبير الذي يتيح وفورات النطاق والسعة المصرفية، وقد أدى ذلك إلى ارتباط عمل البنك بالتكامل المصرفي الذي يقوم على التخصص وتقسيم العمل، والذي يعظم من جودة الأداء ويرتقي بمستوى القدرة على الإشباع.⁽⁷⁾

كما أن العولمة المصرفية لا تعني أبدا التخلي عما هو قائم وموجه إلى السوق المحلية الوطنية ولكنها تعني اكتساب قوة دفع جديدة، والانتقال بتقديم الخدمة المصرفية من الداخل إلى الخارج، هذا مع الاحتفاظ بالمركز الوطني بصورة أكثر فاعلية وأكثر قدرة ونشاطا لضمان الامتداد والتوسع المصرفي. إن العولمة ليست إطارا للعمل فقط بقدر ما هي دافع ومحفز ومحرك للعمل أيضا، ومن ثم فإن العولمة المصرفية تستند إلى عدة أسباب يتعين معرفتها والإحاطة بها، وفي الوقت نفسه ربطها بالركائز الدافعة لنمو البنك وتوسعه وتفعيل قدراته.

المطلب الثاني. أسباب العولمة المصرفية:

هناك العديد من الأسباب المتداخلة فيما بينها والتي ساهمت في ظهور العولمة المصرفية، وأحد هذه الأسباب هي البنوك نفسها من حيث تطور أدائها واتساع مجال تقديم خدماتها خارج الأسواق المحلية، كما لا يمكن عزل هذه الأسباب عن البيئة المصرفية وثورة المعلومات، الأمر الذي أسس لأوضاع اقتصادية جديدة، وبالتالي متطلبات تمويلية وخدمية متطورة وملائمة يتعين على البنوك تقديمها. وإجمالا يمكن إرجاع العولمة المصرفية إلى الأسباب الرئيسية التالية⁽⁸⁾:

✓ ضخامة حركة رؤوس الأموال الدولية وسرعة تدفقها من مكان إلى آخر ومن دولة إلى أخرى وامتداد أسواقها الدولية والزيادة في فرص الاستثمار والاستفادة منها، وقد دعم هذا الأمر ظهور الكتل النقدية وقابليتها للتوطن والاستثمار متوسط وطويل الأجل على شكل رؤوس أموال، وعلى انتقالها من مركز نقدي إلى مركز نقدي آخر، وتتصف هذه الأموال بالآتي:

- U سرعة الحركة والانتقال من نشاط معين إلى آخر بحثا عن الربح السريع وعن فرص الإستثمار وعمليات المضاربة سريعة العائد، وبالتالي فإنها لا تستقر في مكان واحد لهذا فإنها تتجه دائما إلى الأسواق المالية ومن ثم فإن دخولها وخروجها يسبب أزمات للبنوك.
- U متزايدة في الحجم والقيمة بشكل مستمر وتحتاج إلى طاقات وكفاءات عالية لاستيعابها والتعامل معها بسرعة وفاعلية.
- U لا تخضع لجنسية معينة، بل أشخاصها وأصحابها دوليون وعالميون تحركهم المصالح والمنافع الإقتصادية وانتهاز الفرص بأقل تكلفة وبأقل درجة من المخاطر.
- V التطور الذي حدث في أداء وتشغيل البنوك، والذي أدى إلى جعل الأسواق المصرفية المحلية أضيق من أن تستوعب كل ما تسمح به القدرات الإنتاجية للمصارف المحلية، كما أنه في الوقت ذاته أصبحت لا توفر مجالا للحماية والتقليل من المخاطر، ومن ثم فإن اندفاع البنوك إلى العولمة جاء بهدف توزيع المخاطر وتوزيعها بحكم التخصص وتقسيم العمل الدولي وآليات التفاعل للنظام الرأسمالي الحر، فضلا عن اعتبارات النمو السريع للبنوك والمصارف العالمية وتحولها إلى بنوك شاملة، مما أدى إلى تهميش وتراجع المصارف المحلية ووقوعها تحت خطر الابتلاع والاختفاء.
- ومن الأسباب التي أدت إلى تراجع البنوك المحلية في الأسواق المحلية وظهور المصارف العالمية وزيادة نموها مايلي:
- U مزاحمة البنوك العالمية الكبرى للبنوك المحلية واستحواذها على نصيب من الأسواق المحلية خاصة بعد اتجاه الدول النامية إلى فتح أسواقها وانتهاج سياسة التحرر الإقتصادي.
- U تبني البنوك المحلية سياسات متحفظة أمام ازدياد حجم المخاطر المنتظمة وغير المنتظمة ليس فقط في الأسواق العالمية، بل حتى في سوقها المحلي، وهو ما يجعلها في موقف دفاعي انكماشى أكثر منه هجومي توسعي، ومن ثم فإنها قد تحجم عن تمويل أنشطة معينة أو عملاء معينين أو تقوم بتغيير سياستها التوظيفية من وقت لآخر، مما يجعل البنوك المحلية غير مستقرة أمام عملائها الراغبين في التعامل معها، ومن ثم تضطر مرغمة للتخلي عن خططها التوسعية المستقبلية وتغيير إستراتيجيتها الدائمة.
- U خضوع البنوك المحلية إلى القواعد والضوابط والرقابة والإشراف التي تضعها مؤسسات الرقابة والإشراف العالمية، وما تطلبه من البنوك المحلية من إجراءات إعادة هيكلة بنيتها للتوافق مع واقعها المعاش، وبصفة خاصة ما يقرره صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، وهو ما قد يتطلب وقتا واستعدادا خاصا له في الوقت الذي تكون فيه البنوك العالمية مستعدة ومتوافقة معه.

✓ تضخم وتنامي الشركات عابرة القوميات ومتعددة القوميات ذات كفاءات ورؤوس أموال عالية، كما أن حجم الأصول والأموال المتدفقة إليها كبير، والتي أصبحت تحتاج إلى وجود بنوك عالمية تتيح لها الخدمات المصرفية حيث ترغب وحيث تود أن تكون، خاصة وأن العلاقات ما بين هذه الشركات وبنوكها تستلزم منها أن يكون نشاطها ومعاملاتها المصرفية محصورة في بنك ضخم يتولى مسؤولية وأمانة مستقبل هذه الشركات، ومن ثم فإن هذه الشركات تحتاج إلى بنك وحيد قادر على خدمتها ورعاية مصالحها.

✓ التطور الهائل في نظم الاتصال ونظم الدفع ونظم التعامل والتداول على المستوى العالمي، بحيث أدت هذه النظم إلى تخفيض تكاليف العمليات عبر الحدود في جميع جوانب النشاط الإقتصادي بشكل عام والنشاط المصرفي بشكل خاص ممثلة في:

ü انخفاض ملموس في تكاليف النقل والاتصالات وزيادة جودتها وتنوعها وتنوع مجالات استخدامها.

ü ازدياد ملموس في السهولة والإتاحة الفورية للعمليات بعد استخدام الكمبيوتر، بالإضافة إلى التطور الكبير الذي شهدته الشبكات الدولية للمعلومات.

ü تلاشي الحواجز التي كانت تفصل الأسواق المحلية عن بعضها البعض، وبصفة خاصة ما يتصل بالأسواق النقدية والمالية.

لقد دفعت جملة الأسباب هذه باتجاه تدويل أسواق المال العالمية وترباطها، وجعل حركة رؤوس الأموال أكثر كثافة وسرعة في انتقالها عبر الحدود، مما يطرح تحديات ومخاطر ينبغي على البنوك مراعاتها والعمل على تقليصها ما أمكن، خصوصا وأن الأزمات التي عاشتها الأسواق المالية كأزمة المكسيك عام 1994 وأزمة دول جنوب شرق آسيا عام 1997 أثرت بشكل كبير على البنوك.

ففي ظل العولمة المصرفية وما تشهده من كيانات مصرفية كبرى ذات انتشار جغرافي عبر العديد من الدول، يتعين على البنك تطوير أعماله بالشكل المناسب مع هذه البيئة الجديدة والمتغيرات السريعة التي تطرأ عليها، والاستفادة من الفرص التي تتيحها هذه التطورات وتوظيفها لصالحه.

المطلب الثالث . أهداف البنوك في ظل العولمة المصرفية:

بما أنه يجب على البنوك إدراك أهمية العولمة ودراسة تأثيرها على الأعمال المصرفية وكيفية التفاعل معها، والتحرك السريع لانتهاز الفرص المتاحة، فإنه يتوجب عليها الاستفادة واستثمار إيجابياتها إلى الحد الأقصى، والعمل على تخفيض وتقليص أخطارها وسلبياتها إلى أقصى حد ممكن. وعموما فإن حسن الاستعداد للعولمة وإدارتها بشكل سليم يقوم على (9):

١ التخطيط النابع من إستراتيجية عامة عميقة وطويلة الأجل.

٢ التنظيم المرن النابع من سياسات مرحلية ظرفية باعتبار الزمان والمكان.

٣ المتابعة والرقابة الشاملة الوقائية التي لا تترك مجالا ينفذ منه أي خطأ.

وعلى هذا فإن العولمة المصرفية تتجاوز مرحلة الضرورة إلى نطاق الحتمية، وفي ظل العولمة المصرفية تتحدد مجموعة من الأهداف تسعى البنوك لتحقيقها والتوصل إليها، نذكر منها ما يلي: (10)

- وضع برامج وقائية لمواجهة ما قد ينشأ من أزمات مصرفية سواء على المستوى الكلي العالمي أو على المستوى الجزئي المحلي قطاعيا ونشاطيا، ومن ثم فإن إيجاد إدارة فعالة للبنك لمواجهة الأزمات والوقاية منها، ومواجهة آثارها السلبية في ظل العولمة المصرفية، يتطلب فهما واسعا لعملية الإنتاج والتسويق والتمويل والتنمية البشرية التي تجعل البنك يمتلك قدرة غير محدودة على إنتاج الخدمات المصرفية فائقة الجودة واستخدامها لاختراق الأسواق المصرفية الدولية.
- تدعيم المركز المالي للبنك وزيادة القوة المالية بالشكل الذي يجعله قادرا على تمويل العولمة المصرفية بجوانبها الجغرافية وجوانبها الخاصة بالمزايا التنافسية، وفي هذا المجال تلجأ البنوك إلى عدة أساليب رئيسية ومن أهمها:

١ توريق الديون: بهدف تنمية الموارد وزيادة الإيرادات وتوسيع وتطوير السوق الثانوية

للإقراض، واكتساب قوة دفع جديدة تكفي للتقدم، مع زيادة قوة البنك على امتصاص

الصددمات عند حدوث أي أزمة.

٢ القروض الجماعية المشتركة: تتميز المشاريع في عصر العولمة بطبيعتها الضخمة التي

تفوق قدرة بنك واحد على تحمل مخاطرها، لذا فإن هذه القروض تسمح بتوزيع المخاطر

وتنسيق العمل وإقامة التحالفات المصرفية، والدخول في أنشطة إقتصادية تحتاج إلى

تكتل جهوي مصرفي يتم بين مجموعة من البنوك والمصارف والمؤسسات التمويلية

الأخرى ضمن ما يعرف بالتجمع المصرفي (Consortium)، وذلك لتمويل

المشروعات الضخمة بشكل خاص.

- العمل على إحداث تقدم ملموس وحيوي في أنشطة البحث والتطوير لتحسين الأداء والدخول في مجالات جديدة أفضل وأرقى، والاستفادة من الاختلاف والفروق الفردية بين المجتمعات البشرية في تقديم خدمات مصرفية متميزة أكثر إشباعا وفاعلية.
 - تحقيق فعالية غير محدودة في إعادة هيكلة البنك من الداخل لتصبح أنشطته (التخطيط، التنظيم التوجيه، التحفيز والمتابعة الجماعية) ارتقائية وفعالة توفر كافة الإمكانيات والطاقات، وفي الوقت ذاته دافعة ومحفزة على الابتكار والإبداع والتحسين المستمر، وبالتالي توفير نظام حمائي ووقائي سليم ضد أنواع عديدة من الأزمات.
 - تحقيق أكبر قدر ممكن من الحماية والتحوط والصيانة والأمن والسرية بجوانبها الثلاث: أمن المعلومات، أمن المنشأة (المؤسسة) وأمن الأفراد. حيث لم يعد هناك مجال للخروج عن القواعد والأعراف الدولية الموحدة، ومن ثم فإن مدير البنك عليه أن يعمل على تحقيق المهارة الحرفية والكسب المصرفي الذي تحتاج إليه عمليات التعامل الدولي، وبالشكل الذي يدعم الانطباع المصرفي عن البنك على اتساع العالم، بحيث يخلق عناصر جذب تسويقية صحيحة وسليمة تضمن للبنك نصيبا متناميا من السوق المصرفية، ومن ثم يستطيع البنك أن يحمي نفسه ضد أي عمليات تستهدف اختراقه أو تعمل على انكشافه أو السيطرة عليه.
 - تنمية أسواق البنك وتوسيع نطاق التعامل، وإتاحة الفرصة أمامه لإنشاء أنظمة إنتاجية مصرفية عالمية متكاملة قائمة على امتلاك البنك لمجموعة من المزايا التنافسية المبنية على رفع إنتاجية الموارد المالية، رفع إنتاجية الموارد البشرية، رفع إنتاجية الانطباع الإيجابي عن البنك، وما يفرضه ذلك من إحداث توازنات تنموية فاعلة ما بين نطاق عمل البنك وموارده وهيكله التنظيمي من ناحية، ومن ناحية أخرى ما بين نمو حجمه ورؤيته والمتغيرات والمستجدات بتفاعلها القائم في البيئة والمناخ المحيط به في الوقت الحاضر، وكذا العوامل المتوقعة أن تؤثر على شكل وطبيعة الأداء المصرفي للبنك مستقبلا.
 - ضرورة إحداث توازن تشغيلي وتوظيفي ما بين الفرص والمخاطر التي يواجهها البنك، وهو ما لا يمكن تحقيقه بدون العولمة، بل إن إحداث مزيد من التكامل المصرفي أمر تفرضه العولمة المصرفية.
- أخيرا فإنه يتعين على البنوك في ضوء ما سبق وضع الإستراتيجيات الكفيلة بالوصول إلى هذه الأهداف وتحقيقها بالشكل المناسب وفي الإطار الزمني الملائم، وكذا التتبع الدائم للتطورات

والمستجدات الحاصلة في الصناعة البنكية لتكثيف هذه الأهداف والإستراتيجيات ضمن الوضع الجديد. هذا، ويتعين على كل بنك أن يحدد لنفسه أولوياته بشكل يراعي أساسا وضعيته وإمكانياته.

المطلب الرابع. آثار العولمة المصرفية على الجهاز المصرفي:

تشير الكثير من الدراسات أن للعولمة المالية والمصرفية آثارا واسعة النطاق على الجهاز المصرفي في جميع دول العالم⁽¹¹⁾، وقد تكون هذه الآثار ايجابية، كما يمكن أن تكون سلبية، وتصبح المهمة الملقاة على عاتق القائمين على إدارة الجهاز المصرفي في كل دولة تعظيم الايجابيات والمكاسب والتقليل من الآثار والتداعيات السلبية. ويمكننا في هذا الصدد الإشارة إلى عدد من الآثار الناجمة عن عولمة النشاط المصرفي، وذلك كما يلي:

أولا. إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية:

حدث تغير كبير في نشاط البنوك وتوسعت مساحة ودائرة ونطاق أعمالها المصرفية سواء على المستوى المحلي أو على المستوى العالمي، أخذت البنوك تتجه إلى أداء خدمات مالية ومصرفية لم تكن تقوم بها من قبل، حيث اتجهت معظم البنوك إلى تنويع مصادر مواردها ومجالات توظيفها، وابتكار خدمات ومنتجات مصرفية جديدة، كما تم التوسع في العمليات خارج الميزانية، وتزايد على إثر ذلك التعامل بالأدوات المالية والتدخل في سوق الأوراق المالية.

ومن الملفت للنظر أن أثر العولمة المالية على الجهاز المصرفي في مجال إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية، قد امتد بشكل غير مباشر وتمثل في دخول مؤسسات غير مصرفية مثل شركات التأمين، وصناديق الاستثمار كمنافس قوي للبنوك التجارية في مجال الخدمات التمويلية، مما أدى إلى تراجع دور البنوك التجارية في مجال الوساطة المالية.

وتوضح لنا حالة البنوك الأمريكية هذا التحول والتغير في طبيعة وهيكل الخدمات المصرفية فخلال الفترة 1980-1995، انخفض نصيب البنوك التجارية في تمويل الأصول المالية الشخصية من 50% إلى 18%، وفي المقابل ارتفع نصيب المؤسسات المالية غير المصرفية إلى حوالي 42% لنفس الفترة⁽¹²⁾، ورغم اختلاف هذا الاتجاه من دولة لأخرى، إلا أن البنوك التجارية في جميع أنحاء العالم أخذت تواجه منافسة قوية من المؤسسات المالية غير المصرفية.

ثانيا. التحول إلى البنوك الشاملة:

في ظل العولمة وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية والمالية، زاد اتجاه البنوك وبخاصة البنوك التجارية إلى التحول نحو تبني فلسفة البنوك الشاملة Universal Banking، وهي تلك الكيانات المصرفية التي تسعى إلى تنويع مصادر التمويل والتوظيف وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من

كافة القطاعات، وتوظيف مواردها في أكثر من نشاط وفي مجالات متنوعة، وتمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم الخدمات المصرفية المتنوعة، بحيث نجدها تجمع بين وظائف البنوك التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار.

ثالثاً. تنويع النشاط المصرفي والاتجاه إلى التعامل في الأدوات المالية الجديدة:

فقد شمل تنويع النشاط المصرفي على مستوى مصادر التمويل إصدار شهادات الإيداع القابلة للتداول والاقتراض طويل الأجل من خارج الجهاز المصرفي، وعلى مستوى الاستخدامات والتوظيفات المصرفية، ثم الاتجاه نحو تنويع القروض الممنوحة والتوسع في عمليات توريق الديون والتعامل بالأوراق المالية وإدارة المحافظ، والتوسع في عمليات التمويل التأجيري Leasing ، وإنشاء صناديق الاستثمار، وممارسة نشاط التأمين، وإدارة استثمارات لصالح العملاء أو ما يعرف بممارسة نشاط أمناء الاستثمار.

ومن ناحية أخرى اتجه تنويع النشاط المصرفي إلى أقصى مداه في ظل العولمة عندما أضافت البنوك إلى أنشطتها المشتقات المالية Derivative Securities .

ولا شك أن تزايد تأثير البنوك باتجاه تنويع الأنشطة المصرفية يغذيه موجة التحرير من القيود التي تتسم بها العولمة المالية، حيث يعني ذلك بصفة أساسية فتح مجالات للأنشطة المصرفية لم يكن مسموحاً بها من قبل، وخاصة أن موجة التحرير المصرفي صاحبها إعادة النظر في النظم الإستراتيجية والرقابية على الجهاز المصرفي، حيث ظهرت نظم جديدة للإشراف والرقابة المصرفية على المستوى الدولي مثل مقررات لجنة بازل.

رابعاً. احتدام المنافسة في السوق المصرفية:

فمع تزايد أثر العولمة المالية، وتوصل المجتمع الدولي إلى إقرار اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية سنة 1997 في إطار المنظمة العالمية للتجارة، فقد أخذت المنافسة تشتد في السوق المصرفي وقد اتخذت هذه المنافسة ثلاثة اتجاهات رئيسية:

- **الاتجاه الأول:** المنافسة بين البنوك التجارية فيما بينها سواء فيما يتعلق بالسوق المصرفية المحلية أو السوق المصرفية الدولية.

- **الاتجاه الثاني:** المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

- **الاتجاه الثالث:** المنافسة بين البنوك والمؤسسات غير المالية على تقديم الخدمات المالية والمصرفية.

ومن بين العديد من التحديات إزاء تحرير الخدمات المالية وآثاره السلبية هناك جملة من التحديات جديرة بالاهتمام، من أهمها أن المؤسسات المالية الأجنبية تتمتع بقدر أكبر من الكفاءة مما سيجعلها تهيمن على قطاع العمل المصرفي في الدول النامية، غير أن ذلك قد لا يكون صحيحا في كل الحالات فقد تكون صحيحة في حالة العمليات المصرفية الخاصة وبعض المنتجات الاستثمارية، في حين أن تواجد مثل هذه المؤسسات المالية الأجنبية قد يدفع القطاعات المالية المحلية لتحقيق قدر أكبر من الكفاءة حتى تصمد أمام المنافسة الأجنبية. وإذا كانت المصارف المحلية تحتاج إلى المزيد من الوقت لتكيف أوضاعها مع التنافس الجديد على الساحة، فيمكن أن يكون التحرير المالي على مراحل، أي على مدى زمني أطول، إضافة إلى أن استعداد الحكومات لتأمين الدعم للمؤسسات المالية الوطنية يعتبر عاملا مهما في مدى تحقيق أهداف تعزيز الكفاءة بواسطة الموارد المالية أكثر منه بواسطة فرض القيود على عملية التحرير المالي.

خامسا. تزايد حدوث الأزمات المصرفية:

يمكن القول أنه من أهم الآثار السلبية للعولمة المالية على الجهاز المصرفي هي حدوث الأزمات المصرفية في عدد من دول العالم، حيث تشير بعض الدراسات إلى أنه خلال الفترة 1980-1996 حدثت أزمات مصرفية فيما لا يقل عن ثلث الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي، حيث تصاعدت الأزمات المصرفية في الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وشمال أوروبا، وفي دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية.

وأهم تلك الأزمات أزمة المكسيك سنة 1996، ودول جنوب شرق آسيا عام 1997، والأرجنتين وروسيا 1999، وقد أثبتت إحدى الدراسات المنجزة عام 1997 والتي أجريت على 65 دولة خلال الفترة 1980-1994 أن هناك علاقة وطيدة بين إجراءات العولمة والتحرير المصرفي⁽¹³⁾، وأزمة الجهاز المصرفي التي حدثت في هذه الدول، وقد أوضحت الأزمة التي اندلعت في دول جنوب شرق آسيا في صيف عام 1997 كيف تؤثر العولمة المالية، والانفتاح المصرفي دون ضوابط إلى اندلاع أزمة الجهاز المصرفي.

ولذلك طرحت تلك الأزمات بقوة ضرورة الالتزام بمعايير لجنة بازل للرقابة المصرفية وضرورة التحوط لكل هذه الأزمات، وأهمية وضع نظام الإنذار المبكر يعتمد على تطوير مجموعة من المؤشرات التي تحذر من الأزمة قبل حدوثها.

سادسا. تنامي ظاهرة الاندماج المصرفي:

لعل من أهم آثار العولمة على البنوك هو تنامي ظاهرة وموجة الاندماج المصرفي، سواء بين البنوك الصغيرة والكبيرة، أو بين البنوك الكبيرة وبعض لتكوين الكيانات المصرفية العملاقة القادرة على المنافسة، والاستفادة من وفورات الحجم التي تحققها عمليات الاندماج، وانتشرت ظاهرة الاندماجات المصرفية عبر العالم، بل وأصبحت إحدى الاستراتيجيات التي تعتمد عليها الدول لتقوية قاعدة رأس مال البنوك والصمود أمام المنافسة في ظل التطورات المصرفية العالمية المشار إليها سلفا.

سابعا. إضعاف قدرة البنوك المركزية على التحكم في السياسة النقدية:

من الآثار البارزة والهامة للعولمة على الأجهزة المصرفية هو إضعاف قدرة البنوك المركزية على التحكم في السياسة النقدية وإدارتها بكل سيادة، ذلك لأن التحرير المصرفي وتربط الاقتصاديات ببعضها البعض يصبح معه من الصعوبة بمكان التحكم في السياسة النقدية بشكل صارم ومستقل، حيث أن تيارات العولمة المالية تؤثر بشكل مباشر على السياسات المالية والنقدية للدول.

المبحث الثاني. التحرير المصرفي في ظل التطورات الاقتصادية العالمية:

يندرج التحرير المصرفي ضمن سياق التطورات الاقتصادية العالمية، التي تقوم على التحرر من القيود والعراقيل التي تحول دون حرية النشاط المصرفي على المستوى المحلي والدولي، ولقد بدأت عملية التحرير المصرفي في الدول المتقدمة واكتملت بتوسع أنشطة البنوك وتدويلها، وتوسعت لتشمل العديد من الدول النامية خاصة الدول التي عرفت بالاقتصاديات المتحولة أو الانتقالية من اقتصاد مخطط إلى اقتصاد السوق، إذ لا يمكن للتحرير الاقتصادي أن يكتمل إلا بالاهتمام بإصلاح القطاع المصرفي وتحريره، كما ساهمت المؤسسات المالية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي بالتعجيل بعملية التحرير المصرفي من خلال البرامج التي يقترحها على الدول ضمن برامج الإصلاح الاقتصادي والتعديل الهيكلي.

ونهدف من خلال هذا المبحث إلى التعرف على ماهية التحرير المصرفي، مبادئه وأهدافه بالإضافة إلى إجراءات التحرير المصرفي والنهج الأمثل له كما سنعرض العلاقة بين التحرير المصرفي والأزمات المصرفية.

المطلب الأول. ماهية التحرير المصرفي:

يجدر بنا قبل ضبط ماهية ومفهوم التحرير المصرفي أن نعرض أولاً على مفهوم آخر له ارتباط وثيق به ألا وهو مفهوم التحرير الاقتصادي. فالتحرير الاقتصادي عادة ما نجده في كثير من الأدبيات الاقتصادية مرادفاً لمصطلح الإصلاح الاقتصادي، ويعني تقليل تدخل الدولة في الاقتصاد وتشجيع القطاع الخاص، بمعنى آخر سحب جزئي لاختصاصات الدولة كمسئولة عن إدارة عوامل الإنتاج وتوفير الخدمات للأفراد، وإسنادها إلى قطاعات وجهات أخرى تكون قادرة على إدارتها بتوافق مع المتغيرات الحديثة، وإشباع حاجيات الأفراد بشكل يحقق الهدف المطلوب للجميع⁽¹⁴⁾.

فالتحرير الاقتصادي في مضمونه يدل على تلك السياسات التي تمكن من إدارة الاقتصاد الوطني وفق نظام وآليات السوق، ويصبح المشروع (القطاع الخاص) هو الذي يقوم بالدور الأساسي في النشاط الاقتصادي، كما يصبح الدافع على النشاط الاقتصادي حافز الربح وليس القرار الإداري.

وتركز سياسات التحرير الاقتصادي على تقليل وإزالة القيود على التجارة الداخلية والخارجية وتوسيع نشاط القطاع الخاص وإطلاق حرية قوى العرض والطلب في التسعير، وجعل السوق المحلية أكثر تنافسية وتبسيط إجراءات التجارة والاستثمار، والدفع إلى تبني معايير الجودة طبقاً للمواصفات العالمية⁽¹⁵⁾.

ويؤكد رونالد ماكينون⁽¹⁶⁾ في كتابه: "النهج الأمثل للتحرير الاقتصادي" أن عملية التحرير الاقتصادي يجب أن تتم على خطوات منظمة ومرتبطة، حيث لا تستطيع أي دولة أن تقوم بعملية التحرير دفعة واحدة فلا بد من برنامج محدد لذلك يتضمن الخطوات التالية:

- **الخطوة الأولى:** السيطرة المالية أي إحكام السيطرة المالية وضبط الإنفاق الحكومي وإصلاح السياسة الضريبية والمالية العامة.

- **الخطوة الثانية:** تحرير القطاع المصرفي والمالي.

- **الخطوة الثالثة:** تحرير التجارة والاستثمار وحركة رؤوس الأموال.

ومن خلال إعطاء صور واضحة للتحرير الاقتصادي، باستطاعتنا تحديد مفهوم للتحرير المصرفي

كما يلي:

أولاً. مفهوم التحرير المصرفي:

يندرج التحرير المصرفي ضمن سياق التحرير الاقتصادي، ويعتبر أحد مكوناته الرئيسية في برنامج الإصلاح الاقتصادي، ويمكن تعريف التحرير المصرفي بالمعنى الضيق على أنه مجموعة من

الإجراءات التي تسعى إلى خفض القيود المفروضة على القطاع المصرفي والتقليل من احتكار الدولة له وفتحه أمام المنافسة⁽¹⁷⁾.

أما بالمعنى الواسع فيشمل مجموعة من الإجراءات التي تعمل على تطوير الأسواق المالية وتطبيق نظام غير مباشر للرقابة النقدية، وإنشاء نظام إشرافي قوي، وخصخصة بنوك القطاع العام وتشجيع القطاع الخاص على إنشاء المصارف والسماح للبنوك الأجنبية بالدخول إلى السوق المصرفية المحلية. ومن جانب آخر يعرف التحرير المالي والمصرفي من خلال ثلاثة جوانب أساسية⁽¹⁸⁾:

أ- **تحرير القطاع المالي المحلي:** ويشمل تحرير ثلاث متغيرات أساسية هي:

§ تحرير أسعار الفائدة عن طريق الحد من الرقابة المتمثلة في تحديد سقف عليا لأسعار الفائدة الدائنة والمدينة، وتركها تتحدد في السوق بالالتقاء بين عارضي الأموال والطلب عليها للاستثمار عن طريق الملائمة بين الاستهلاك والإنفاق الاستثماري، وبالتالي زيادة النمو الاقتصادي ولا يمكن أن يحدث هذا ما لم تثبت الأسعار عند حد معين.

§ تحرير الائتمان وهذا بالحد من الرقابة على توجيه الائتمان نحو قطاعات محددة، وكذا وضع سقف ائتمانية عليا على القروض الممنوحة لباقي القطاعات الأخرى.

§ إلغاء الاحتياطات الإلزامية المغالية فيها على البنوك، وتحرير المنافسة البنكية بإلغاء وإزالة القيود والعراقيل التي تعيق إنشاء البنوك المحلية والأجنبية، وكذلك إلغاء كافة القيود المرتبطة باختصاص البنوك والمؤسسات المالية.

ب- **تحرير الأسواق المالية:**

يتم بواسطة إزالة القيود والعراقيل المفروضة ضد حيازة وامتلاك المستثمر الأجنبي للأوراق المالية للمنشآت والمؤسسات المحلية المسعرة في بورصة القيم المنقولة والحد من إجبارية توطين رأس المال وأقساط الأرباح والفوائد.

ج- يتضمن إزالة الحواجز والعقبات التي تمنع البنوك والمؤسسات المالية الأخرى من الاقتراض من الخارج، والعمل على الحد من الرقابة المفروضة على سعر الصرف المطبق على الصفقات المرتبطة بالحساب الجاري وحساب رأس المال، وتقليص الفجوة بين سعر الصرف الاسمي والحقيقي وتحرير تدفقات رأس المال.

ويشير خبراء صندوق النقد الدولي في هذا الخصوص إلى قضيتين هامتين⁽¹⁹⁾:

- **الأولى:** من الأفضل البدء في تحرير التدفقات طويلة الأجل قبل التدفقات قصيرة الأجل، وتحرير الاستثمار الأجنبي المباشر، قبل تحرير استثمار المحافظ المالية أو الاستثمار غير المباشر.

- **الثانية:** إن التحرير الشامل لمعاملات وتحويلات رأس المال لا يعني التخلي عن كل القواعد والنظم المطبقة على معاملات العملة الأجنبية، بل ربما احتاج الأمر إلى تقوية القواعد والنظم التحوطية المتعلقة بتحويلات العملة الأجنبية التي يجريها غير المقيمين. وتقوم سياسة التحرير المصرفي على دعم الثقة الكاملة في الأسواق حيث يتم تحريرها من القيود الإدارية، وبالتالي إعطاء الحرية لقوى السوق عن طريق تحرير أسعار الفائدة مما يؤدي إلى زيادة الادخار والاستثمار.

ثانيا. المنافع المترتبة عن التحرير المصرفي:

يحقق التحرير المصرفي العديد من المزايا نذكر أهمها فيما يلي:

- إعطاء فرصة للبنوك لتحسين أدائها وتسييرها، خاصة في ظل المنافسة الشديدة.
- إمكانية جلب تكنولوجيا متطورة، وتحسين الخدمات المصرفية المقدمة، وتطوير مهارات العاملين والاستفادة من الخبرة الأجنبية.
- تفعيل قوى السوق والمنافسة، وبالتالي خروج البنوك غير القادرة على المنافسة وإمكانية اندماجها مع بنوك أكثر قوة، وعليه فإن التحرير المصرفي يدفع باتجاه تشجيع الاندماج المصرفي وتكوين الكيانات المصرفية الكبيرة.
- رفع مستوى التعامل مع الزبائن واستخدام الأساليب التسويقية الحديثة وتطوير الخدمات المصرفية.

ورغم النجاحات التي حققتها سياسة التحرير المصرفي في الدول المتقدمة، إلا أنها تشهد صعوبات في تطبيقها في الدول النامية - على غرار ما هو حاصل في الجزائر- وترجع هذه الصعوبات بالأساس إلى هشاشة اقتصادياتها الأمر الذي يحتم إدارة سياسة التحرير المصرفي بحذر، والعمل على تحقيق المزيد من الاستقرار الاقتصادي، وذلك بالتزام الحيطة والحذر والتدرج في تطبيق سياسة التحرير المصرفي.

وفي دراسة ميدانية أجراها صندوق النقد الدولي سنة 1995⁽²⁰⁾ في أكثر من خمسين (50) بلدا يمر بمرحلة انتقال تبين أنه ليس هناك نموذج موحد لعملية التحرير المصرفي، فيتوقف الأمر على طبيعة وبنية الاقتصاد ودرجة الإصلاحات الهيكلية المتبعة.

وعليه يمكننا القول أنه ليس هناك وصفة تطبقها جميع الدول من أجل إنجاح عملية التحرير المصرفي، ويتوقف ذلك على الإجراءات المتبعة في مباشرة عملية التحرير المصرفي وعلى الأهداف المراد تحقيقها من وراء ذلك.

المطلب الثاني. إجراءات التحرير المصرفي:

تختلف أساليب تحرير القطاع المصرفي من بلد لآخر حسب الأهداف المحددة للسياسة الاقتصادية العامة، وضمن الإطار الشامل للتحرير الاقتصادي، فهي إما إجراءات تهدف إلى تحسين السياسة النقدية، أو لتشجيع المنافسة في القطاع المصرفي، أو لتحسين الأساليب وتطوير الأسواق المالية أو لدعم التنظيم الهيكلي للجهاز المصرفي، ويمكن تلخيص هذه الإجراءات في النقاط التالية⁽²¹⁾:

- ✓ إلغاء القيود على سعر الفائدة وتوسيع مجال تحركها وإزالة السقوف المفروضة عليها.
 - ✓ إلغاء القيود الإدارية المقيدة لحرية البنوك مثل تحديد السقوف الائتمانية أو التمويل التلقائي للمؤسسات المملوكة للدولة.
 - ✓ تدعيم استقلالية البنوك والمؤسسات المالية في اتخاذ قراراتها وفقاً لقواعد السوق.
 - ✓ إعادة هيكلة بنوك القطاع العام وفتح ملكيتها أمام القطاع الخاص الوطني والأجنبي.
 - ✓ السماح بإنشاء البنوك سواء تعود ملكيتها للقطاع الخاص الوطني والأجنبي، والسماح بفتح فروع للبنوك الأجنبية.
 - ✓ تقليل الحواجز أمام الانضمام والدخول إلى السوق المصرفي، وتسهيل إجراءات الانسحاب منه.
 - ✓ تحسين درجة الشفافية في المعاملات وزيادة أوجه الحماية للمودعين والمستثمرين.
 - ✓ إطلاق حرية تحديد العمولات وتسعير الخدمات المصرفية .
 - ✓ إعادة تكوين قاعدة رأس مال البنوك (إعادة رسملة البنوك).
 - ✓ تدعيم الإشراف والرقابة للمحافظة على انضباط السوق المصرفي.
- ولكن تجدر الإشارة إلى أن التحرير المصرفي يتطلب توافر مجموعة من الشروط من أهمها:

أ- ضمان المنافسة:

إن التحرير المصرفي يتطلب إلغاء كافة المعوقات أمام حرية المنافسة، وذلك لتجنب الوقوع في فروق واسعة بين سعر الفائدة على الودائع وسعر الفائدة على القروض، ومنع التوسط المفرط والتمييز في عملية منح الائتمان، وكذلك لضمان استجابة الجهاز المصرفي لتوجيهات السلطات النقدية والمالية.

ب- ضمان عدم تجزئة السوق:

إن اتجاه المشروعات إلى التعامل مع بعض المؤسسات المالية والمصرفية دون الأخرى نتيجة لامتلاك هذه المشروعات للمصارف، قد يؤدي إلى عدم اكتمال السوق، وكذا يجب إعطاء تسهيلات لمنح التراخيص وتسهيل عمليات الاندماج وفتح فروع مصرفية جديدة.

أما أهداف التحرير المصرفي فيهدف إلى خلق شروط المنافسة في السوق المصرفي والحد من الاحتكارات، والتقليل من الحواجز والعراقيل التي تحول دون التوسع في أنشطة البنوك وتوفير بيئة مصرفية تنافسية لزيادة جلب الادخار والاستثمار، ويمكن توضيح هذه الأهداف في النقاط التالية⁽²²⁾:

- تعبئة الادخار المحلي والأجنبي لتمويل الاقتصاد وزيادة معدلات الاستثمار.
- رفع فعالية الأسواق المالية المحلية وتمكين البنوك الوطنية من تطوير خدماتها وزيادة قدراتها التنافسية في الداخل والخارج.
- تحرير التحويلات المالية الخارجية مثل تحرير العملات الأجنبية وحركة رؤوس الأموال.
- جعل النظام المصرفي أكثر قوة لمواجهة تحديات التطورات الاقتصادية العالمية.
- تمكين البنوك والمؤسسات المالية المحلية من الاندماج في الأسواق المالية العالمية.

المطلب الثالث. شروط نجاح التحرير المالي والمصرفي:

هناك أربعة شروط أساسية يحددها مؤيدو التحرير المالي والمصرفي لإنجاح هذه السياسة وهي⁽²³⁾:

أولاً. ضرورة توافر الاستقرار الاقتصادي العام:

يعد شرط الاستقرار الاقتصادي العام عنصراً هاماً وأساسياً لنجاح سياسة التحرير المصرفي فالبلدان ذات معدل التضخم المرتفع غالباً ما تشهد تراجع حاد للنشاط المصرفي، فضلاً عن تبيد الموارد، كما أن التضخم المرتفع المصحوب بتخفيض قيمة العملة وارتفاع سعر الفائدة يتسبب في إلحاق خسارة كبيرة في الاقتصاد، مما يؤدي إلى إشاعة عدم الاستقرار الاقتصادي العام، وقد أوضحت سياسات التحرير المصرفي خلال الثمانينيات أن التحرير المصرفي في غياب سياسة اقتصادية عامة مناسبة قد لا يتحقق له النجاح بل يغدو معوقاً لمعدل النمو الاقتصادي⁽²⁴⁾.

وعلى هذا الأساس فإن التحرير المصرفي يتطلب سياسة نقدية موجهة نحو الاستقرار، بالإضافة إلى أسعار صرف وسياسات مالية سليمة تدعم الاستقرار المالي.

ومن أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي الكلي يجب اتخاذ إجراءات وقائية وأخرى علاجية التي تمكن من التنسيق بين السياسات الاقتصادية الكلية وسياسة التحرير المصرفي، فالإجراءات الوقائية تتعلق عادة بإجراء تدابير تتخذ قبل وقوع الأزمات المالية والمصرفية، وتصميم هيكل تنظيمية وقوانين للحد من المخاطر، وحماية المودعين وتصحب هذه الإجراءات قوة إشراف حكومي على الجهاز المصرفي وأحكام الرقابة والتدقيق المحاسبي الخارجي. أما الإجراءات العلاجية فعادة ما تتخذ بعد حدوث الأزمات وتكمن في تطوير نظام التأمين على الودائع لحماية المودعين والتقليل من الذعر المالي الذي قد يصيبهم.

إن أهم عبء يقع نتيجة السياسات غير المستقرة للاقتصاد الكلي هو ضعف الثقة في وضع السياسات الحكومية في التحرير الاقتصادي والمصرفي، وذلك راجع لكون إدارة الاقتصاد الكلي تكون صعبة خلال فترة التحول والانتقال من اقتصاد مغلق محتكر من طرف الدولة إلى اقتصاد مفتوح ومتحرر ويعمل وفق آليات السوق.

ثانياً. ضرورة توافر المعلومات الكافية عن السوق:

يتطلب إنجاح سياسة التحرير المصرفي توافر المعلومات الكافية عن السوق المالي والمصرفي وإتاحتها أمام كل المتدخلين فيه، ويتعلق الأمر بالمعلومات التي توفرها جهات الإشراف والرقابة والمتعلقة بالقوانين واللوائح المنظمة للنشاط المصرفي، ومن جهة ثانية المعلومات التي يجب أن توفرها البنوك وإتاحتها أمام جهات الرقابة والإشراف، وأمام المتعاملين والمستثمرين حتى يتمكنوا من ترشيد قراراتهم المالية⁽²⁵⁾.

ثالثاً. ضرورة التسلسل والترتيب في مراحل التحرير المصرفي:

إن تطبيق سياسة التحرير المصرفي يجب أن تبدأ على مستوى الاقتصاد المحلي (الوطني) بقطاعيه الحقيقي والمالي، بحيث يتم في القطاع الحقيقي ترك تحديد الأسعار وفق قوى السوق، وفرض ضرائب عقلانية على المؤسسات ورفع دعم الدولة للأسعار، وتطبيق سياسة الخصخصة وتشجيع القطاع الخاص.

أما القطاع المالي والمصرفي فيتم فيه منح المزيد من استقلالية البنوك في اتخاذ قراراتها خاصة في منح الائتمان، والتخلي عن التخصص القطاعي ورفع القيود عن تدفق وانتقال رؤوس الأموال في التجارة الخارجية على المدى القصير، ثم تنتقل التحرير إلى المستوى الخارجي يتم رفع القيود عن التجارة الخارجية وتحريرها، والسماح بالتحويلات المالية نحو الخارج.

كذلك فيما يخص القطاع المالي والمصرفي، فيتم السماح بإنشاء بنوك أجنبية، وحرية حركة رؤوس الأموال، وقابلية العملة للتحويل وحرية الصرف... وغيرها.

رابعاً. الإشراف الحذر على الأسواق المالية:

لا يمكن لسياسة تحرير القطاع المصرفي أن يكتب لها النجاح دون أن يكون للدولة دورها في الأسواق المالية، فالتدخل الحكومي الرشيد شرط أساسي لنجاح سياسة التحرير المصرفي⁽²⁶⁾، وبالتالي فإن إنجاح سياسة التحرير المالي والمصرفي يتطلب إشراف حكومي قوي من أجل منع الانحرافات والمحافظة على انضباط السوق المصرفي وتفاذي وقوع الأزمات المالية والمصرفية، ويهدف الإشراف الحذر على المؤسسات المصرفية والمالية إلى الاهتمام بإدارة المخاطر والتنبه إليها، وضمان الشفافية

والاهتمام بالأوضاع المالية للبنوك والمؤسسات المالية والاهتمام بالهيكل التنظيمي والإداري لجهات الرقابة، وتسهيل تدفق المعلومات والتنسيق بين أنشطة إصدار القرار ومتابعة تنفيذ وإقامة هيئات رقابية وإشرافية تتمتع بالاستقلالية وعلى رأسها البنك المركزي، وهذا كله بهدف تحقيق استقرار النظام المصرفي، ولقد سعت لجنة بازل للرقابة المصرفية على التأكيد على ضرورة تعميق مفهوم الإشراف الحذر، وعملت منذ نشأتها على توحيد معايير الإشراف والرقابة على الأنظمة المصرفية لضمان استقرار النظام المصرفي الدولي.

المطلب الرابع. العلاقة بين التحرير المصرفي والأزمات المصرفية:

بينت دراسة تجريبية أجريت من طرف⁽²⁷⁾ Reinhare et Kaminski تحت عنوان The Twin Crises: The causes of banking and balance of Payment Problems وقدمت هذه الدراسة في شكل ورقة عمل إلى صندوق النقد الدولي على 20 دولة من آسيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا والشرق الأوسط من فترة الستينات إلى غاية منتصف التسعينات وبينت النتائج التالية:

Ø ندرة الأزمات المالية والمصرفية خلال فترة الستينات، وهذا بسبب الرقابة الشديدة المفروضة على الجهاز المصرفي.

Ø إثر ظهور موجة التحرر المالي والمصرفي في العالم وخاصة مع بداية سنوات التسعينات تصاعدت بشدة الأزمات المصرفية، ومعظمها كان ناجما عن سياسات التحرير المالي والمصرفي.

كما أكدت دراسة أخرى قام بها خيري صندوق النقد الدولي وهما: E.Detrage & Demirguc.Kut سنة 1998 بعنوان التحرير المالي والهشاشة المالية، وأقيمت الدراسة على 53 دولة خلال الفترة 1980-1995، وأكدت أن سياسة التحرير المالي تزيد من احتمال حدوث الأزمات المصرفية.

وهذا ما تم فعلا من خلال الأزمة المالية والمصرفية التي حدثت بدول جنوب شرق آسيا عام 1997، وبالمكسيك وروسيا وغيرها من الدول التي عرفت حدوث أزمات مصرفية نتيجة تطبيق سياسة الانفتاح والتحرير المصرفي، ومنها الجزائر كما حدث سنة 2003 بعد تفجر أزمة بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري.

ومن بين أهم العوامل التي ساهمت في حدوث الأزمات المالية والمصرفية هي المنافسة الشديدة بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى بعد مباشرة سياسة التحرير المالي، الأمر الذي أدى إلى تقلص وانخفاض مردودية العمليات المصرفية التقليدية، واتجاه البنوك والمؤسسات المالية إلى المضاربة في الأسواق المالية والتوسع في التعامل بالمشتقات المالية، والمضاربة في سوق الصرف الأجنبي والتوسع

أيضا في العمليات خارج الميزانية، مما يؤدي إلى تدفق كبير في رؤوس الأموال قصيرة الأجل، فيسفر عنه عدم استقرار الاقتصاد الكلي، وبالتالي يجعله معرضا أكثر للصدمات الخارجية حيث أن أية صدمة أو إشاعة يمكن أن تؤدي إلى هروب مفاجئ لرؤوس الأموال نحو الخارج وانهيار العملات المحلية وينتج عنه أزمة حادة في السيولة وبالتالي ينتشر الذعر المصرفي لدى المودعين، وهو ما يفسر الأزمة المالية والمصرفية.

وتجدر الإشارة إلى الدور الكبير الذي لعبه كل من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي في مساعدة العديد من الدول في تحديد وتشخيص مشكلات الجهاز المصرفي، وتصميم إستراتيجية الإصلاح وإعادة هيكلة المصارف والتأكد من أن هذه الإستراتيجية تتماشى مع السياسات الاقتصادية الكلية، و من أهم هذه المساعدات(28):

- ü إجراء تحسينات حول التشريعات الأساسية للمصارف المركزية وبقية الجهاز المصرفي.
 - ü إجراء تحسينات في السياسة النقدية والمالية وإدارة النقد الأجنبي، وتطوير السوق النقدي.
 - ü تحسين أوضاع الديون الحكومية وتطوير الإحصاءات النقدية.
 - ü تصميم نظم المدفوعات وترتيبات نظام التأمين على الودائع، وإعداد أنظمة الحيلة المالية وتعزيز القدرات الإشرافية والرقابية، لاسيما دخول المصارف إلى الأسواق وخروجها منها.
- وقد أظهرت التجارب أن الدول التي تحظى بقطاع مالي ومصرفي متطور ومتحرر هي في الغالب الدول التي استفادت من ارتفاع المدخرات، وحققت أداء أفضل في مجال الاستثمار والنمو الاقتصادي وأن هذا الأخير مقترن بوجود قطاع مالي ومصرفي متطور.
- كما أن قدرة القطاع المصرفي على أداء دوره مرتبط إلى حد بعيد بمدى مساهمته للتحويلات والتطورات الاقتصادية والمالية العالمية في خضم تسارع وتيرة العولمة وأبعادها المختلفة، فكلما اكتسب النظام المصرفي القدر الكافي من المرونة والقدرة على التكيف مع التطورات العالمية كلما أمكن ذلك من القدرة على الاندماج في الاقتصاد العالمي.

المبحث الثالث. إستراتيجيات عمل البنوك في الدول النامية لمواجهة تحديات التحرير

المصرفي:

نظرا للتحديات التي أصبحت تواجه العمل المصرفي في ظل التطورات الاقتصادية العالمية يتوجب من المشرفين على البنوك في الدول النامية ومن بينها الجزائر، الدراية الكاملة بهذه التحديات والرهانات، ومن ثم إتباع إستراتيجيات ملائمة للتكيف مع هذه التحديات والمستجدات التي حفلت بها الساحة المصرفية العالمية.

كما يقتضي الأمر الاستفادة من التجارب الدولية في هذا المجال، حيث نجد أن البنوك في كثير من الدول أعدت العدة لمواجهة هذه التحديات، وذلك من خلال الانتقال من الأشكال التقليدية للعمل المصرفي إلى تبني أسلوب وفلسفة البنوك الشاملة، كما شهدت الساحة العالمية تنامي عمليات الاندماج بين البنوك سواء على المستوى المحلي أو الدولي، وذلك بغية تقوية القاعدة الرأسمالية، ولتكوين كيانات مصرفية عملاقة قادرة على المنافسة في الأسواق الخارجية. بالإضافة إلى التوجه الواسع نحو خصوصية البنوك في مواجهة التحديات التي تواجه العمل المصرفي في ظل التغييرات المصرفية العالمية والتكيف مع ما جاءت به اتفاقية تحرير الخدمات المالية في إطار المنظمة العالمية للتجارة. وعليه فإننا سنتناول في هذا المبحث كل هذه المتطلبات، ونرى مدى إمكانية التطبيق من طرف البنوك في الدول النامية والبنوك الجزائرية لمواجهة تحديات التحرير المصرفي.

المطلب الأول. الاتجاه إلى الصيرفة الشاملة:

لقد شهدت أسواق المال العالمية العديد من التطورات المصرفية في السنوات الأخيرة من القرن العشرين، من أهمها التنافس الشديد بين المصارف والمؤسسات المالية الأخرى في مجال تنوع الخدمات المالية المقدمة لعملاء، وكذلك دخول عدد كبير من المؤسسات غير المصرفية في نفس المجال، مما أدى إلى زيادة الضغوط التنافسية على المصارف، وبالتالي توجه تلك المصارف نحو تقديم الخدمة المصرفية الشاملة بالتعامل مع جميع قطاعات الاقتصاد بالدولة، وتزايد نشاطها في أسواق رأس المال.

وفي إطار التأقلم مع هذه التطورات، بدأت بعض المصارف التجارية في بعض الدول بتقديم الخدمات المصرفية الاستثمارية بالإضافة إلى الاستمرار في تقديم الخدمات المصرفية التقليدية لعملائها وبدون حواجز جغرافية.

ومن ثم تزايدت أهمية المصارف والمؤسسات المالية التي لا تأخذ بأسلوب التخصص القطاعي لتأخذ شكل ما يعرف بـ"المصارف الشاملة" (Universal Banks)، والتي تزاوّل كافة الأعمال المالية والمصرفية دون حدود، وبالتالي أصبح مفهوم المصارف الشاملة ضرورة عملية لتطوير أداء المصارف والخروج من نطاق التخصص القطاعي.

ولقد استقر مفهوم البنوك الشاملة في أوروبا قبل غيرها من البلدان والأسواق الأخرى نظرا لقدم العمل المصرفي في هذه القارة، ثم تلى ذلك ظهورها وتوسعها في كل من أمريكا واليابان وغيرها من دول العالم⁽²⁹⁾، وسنتناول في هذا العنصر النقاط التالية:

أولاً. مفهوم البنوك الشاملة:

ظهرت المصارف الشاملة لتقوم بكل الوظائف التقليدية وغير التقليدية في منظومة مصرفية واحدة تقوم على تنويع كامل للأعمال والوظائف لتلبي طلبات العميل⁽³⁰⁾، ومن هذا المنطلق يمكننا تعريف البنوك الشاملة بأنها البنوك التي تقوم بتقديم الخدمات المصرفية التقليدية وغير التقليدية بما فيها القيام بدور المنظم، وتجمع في ذلك بين وظائف البنوك التجارية وبنوك الإستثمار إضافة إلى نشاط التأمين وتأسيس الشركات والمشروعات، ولا تقوم على أساس التخصص القطاعي أو الوظيفي بل تساهم في تحقيق التطوير الشامل والمتوازن للاقتصاد، مع القيام بدور فعال في تطوير السوق المالية بالمعنى الواسع⁽³¹⁾.

ولقد تزايد الاتجاه نحو الأخذ بمفهوم البنوك الشاملة الذي يجمع بين العمليات التجارية والعمليات الاستثمارية، لأنها تؤدي إلى تقليل المخاطر التي تتعرض لها العمليات المصرفية في أي دولة. وهناك مفهوم آخر للبنوك الشاملة، فهي تلك البنوك أو المؤسسات المالية التي تتعامل مع كافة القطاعات وتجمع بين تقديم الخدمات المصرفية التقليدية والخدمات المستحدثة بما فيها الخدمات الاستثمارية.

ونخلص من هذين التعريفين على مايلي:

§ البنك الشامل هو بنك يتسم بالشمول والانتساع والتنويع في الخدمات التي يقدمها.
 § يقوم البنك الشامل على فلسفة التنويع فيما يتعلق بمصادر التمويل ومجالات الاستثمار، وبذلك يعمل على توزيع المخاطر وزيادة الإيرادات والأرباح.
 § يتعامل البنك الشامل في كافة الأدوات المالية ومشتقاتها، ويقدم كافة الخدمات التي يطلبها العملاء.

§ البنك الشامل بنك سباق إلى كل جديد سواء في مجالات النشاط، أو في نظم ووسائل تقديم الخدمات المصرفية، أو في مجال صناعة السوق أو في مجالات التفعيل الاستثماري وما يتطلبه من ابتكارات متميزة تكفل له زيادة في السوق والقدرة على المنافسة.

ثانياً. وظائف البنوك الشاملة:

يمكن تقسيم وظائف وخدمات البنوك الشاملة إلى وظائف تقليدية ووظائف غير تقليدية.

1. الوظائف التقليدية للبنوك الشاملة:

وتتضمن الوظائف المعتادة في البنوك وبعض المؤسسات المالية كقبول الودائع بمختلف أشكالها ومنح القروض، وأداء الخدمات المصرفية المتعلقة بالنشاط التجاري كإجراء التحصيلات والتحويلات

فتح الإعتمادات المستندية وإصدار خطابات الضمان، وجدير بالذكر أن البنوك قد توسعت في الآونة الأخيرة في تقديم الخدمات التقليدية للبنوك التجارية، حيث اتجهت إلى التوسع في تقديم الخدمات المصرفية الإلكترونية كخدمات الصرف الآلي (ATM) وإصدار البطاقات الائتمانية، والتحويلات الإلكترونية وتقديم الخدمات الشخصية للعملاء⁽³²⁾.

2. الوظائف غير التقليدية:

هي تلك الوظائف التي ظهرت نتيجة للتطورات المتلاحقة في البيئة الإقتصادية المحيطة، والتي جعلت البنوك تطلع بوظائف كل من البنوك المتخصصة وبنوك الإستثمار، فضلا عن تقديم الخدمات المتنوعة المستحدثة، ومن أمثلة الأنشطة غير التقليدية التي تقوم بها البنوك الشاملة مايلي⁽³³⁾:

1-2. الخدمات المصرفية الاستثمارية:

والتي تتضمن ثلاث وظائف أساسية وتتعلق بخدمات تغطية الإصدارات الجديدة* Underwriting وخدمات تسويق المنتجات المالية بالإضافة إلى تقديم خدمات الاستثمارات المالية، وإنشاء المشاريع الاستثمارية وتمويلها ومتابعتها إدارياً، إلى جانب القيام بعمليات التوريق للقروض، أي تحويل قروض البنوك ومديونية الشركات إلى أوراق مالية كالسندات.

2-2. القيام بالعمليات خارج الميزانية:

وتتمثل هذه العمليات في فتح الإعتمادات المستندية، وتقديم خطابات الضمان بالإضافة إلى التعامل في المشتقات المالية.

2-3. خدمات وحدات الترسر TRUST :

وتعني شراء أو بيع الأوراق المالية لصالح الغير من خلال البنك الشامل، ومتابعتها في الأسواق المالية، على أن يضاف العائد المتحقق من هذه العمليات إلى أصل المبلغ المستثمر، وتتم إدارة هذه الاستثمارات في ظل نظام متكامل للمعلومات، وباستخدام أكبر الخبراء المتخصصين في مجالات الاستثمار، وقد صدرت وحدات الترسر من قبل بعض البنوك لأول مرة في المملكة المتحدة عام 1966 بهدف جذب المستثمرين مع تجنبهم المخاطر التي تواجه العملاء فيما يتعلق بشراء أو بيع الأوراق المالية، ويلاحظ ملائمة تقديم هذه الخدمة للشريعة الإسلامية نتيجة عدم تحديد معدل فائدة ثابت لهذه الوحدات، وهو ما قد يؤدي إلى نجاح هذا النوع من الخدمة في الدول العربية التي يتجنب المسلمون فيها الأوعية الادخارية ذات العائد الثابت.

* تعني تغطية الإصدارات الجديدة تحمل البنوك مخاطر شراء الأوراق المالية.

2-4. إنشاء صناديق الاستثمار وشركات رأس المال المخاطر:

تقوم شركات رأس المال المخاطر بتقديم الدعم المالي والفني اللازمين للمشروعات الواعدة التي تعمل في مجالات استثمارية عالية المخاطر، أملا في جني أرباح رأسمالية ذات معدل مرتفع في الأجلين المتوسط والطويل، هذا فضلا عن تقديم الاستثمارات المالية اللازمة للمشروعات القائمة التي تواجه صعوبات خاصة وتتوافر لديها إمكانيات ذاتية لاستعادة نموها، ولكنها في حاجة إلى إعادة هيكلة مالية مما يساعد على إعادة ترتيب أوضاع المشروع المتعثّر.

2-5. تقديم التأجير التمويلي (leasing):

يعتبر التأجير التمويلي من عناصر دفع التنمية الإقتصادية، ووسيلة جديدة لتمويل المشروعات التي تعاني من صعوبات مالية⁽³⁴⁾، ويمكن للبنوك المساهمة في نشاط التمويل التأجيري* من خلال المشاركة في تأسيس شركات التأجير التمويلي أو القيام بإعداد الدراسات اللازمة للتمويل التأجيري كذلك القيام بدور المستشار المالي والاقتصادي لأي من الأطراف المشاركة، فضلا عن القيام بعمليات الترويج لصفقات التأجير التمويلي.

وفيما يتعلق بالتمويل التأجيري في الجزائر، لم يحظ هذا الأخير في بداية ظهوره في التسعينات بقوانين تأسيسية تناولته بصفة خاصة باستثناء نصين قانونين هما: القانون 90 - 10 بتاريخ 14 أفريل 1990 الخاص بالنقد والقرض، وتحديد مادته 112 التي اعتبرت عمليات الإيجار التي تنتهي بشراء الأصل كعمليات قرض، إضافة إلى القانون 91 - 26 بتاريخ 18/12/1991 المتضمن للمخطط الوطني لسنة 1992، والذي يعطي الأهمية لعمليات القرض الإيجاري ويرتبها ضمن الأولويات في المستقبل.

ومع تزايد تطور أهمية القرض الإيجاري في الكثير من البلدان، أعيد النظر فيه على المستوى الوطني من خلال قانون خاص بهذا النوع من أنواع التمويل وذلك وفقا للأمر 96 - 09 بتاريخ 10/01/1996 الذي تناول قرض الإيجار من جوانب عديدة حتى يسهل اعتماده واستعماله، حيث يعتبر أن هذا النوع من القروض كعملية تجارية ومالية محققة من طرف البنوك والمؤسسات المالية أو من طرف شركة قرض تأجيري معتمد لهذا العمل، هذه العملية تتم على شكل عقد إيجار⁽³⁵⁾.

يمارس نشاط التمويل التأجيري في الجزائر عدد قليل من الشركات، ومع قلتها فهي كلها حديثة النشأة، فقد أنشأت أول شركة تأجير سنة 1997 و هي شركة السلام Salem، وبعدها رأّت شركات أخرى النور ومنها شركة القرض الإيجاري العربي للتعاون Arab Leasing Corporation

* يمكن بواسطة التمويل التأجيري للمشروع أن يحصل على المعدات و الآلات اللازمة له دون الاضطرار لدفع كامل ثمنها، إنما يدفع الإيجار المستحق عنها للشركات المتخصصة التي توجرها له، و في نهاية مدة الإيجار يكون للمستأجر الخيار إما شراء الآلة أو إعادة استئجارها لمدة أخرى.

(ALC)، كما تمارس مؤسسات مصرفية أخرى نشاط التمويل التاجيري من بين نشاطاتها المصرفية على غرار بنك البركة.

2-6. القيام بعمليات Factoring و Forfaiting :

وتعتبر هذه العمليات من أهم عمليات الوساطة المالية التي يقدمها البنك الشامل بنفسه أو عن طريق مؤسسة تكون تابعة له، حيث تنصب هذه العمليات على تقديم مجموعة من الخدمات من خلال تقييم الجدارة الائتمانية للمستورد (المحلي أو الخارجي) وإدارة تحصيل الديون قصيرة الأجل Factoring أو الديون متوسطة الأجل Forfaiting، وتأمين عمليات الائتمان التجاري التي يقدمها العميل المتعاقد (مع البنك الشامل أو المؤسسة التابعة له) لعملائه المدينين، بالإضافة إلى توفير التمويل اللازم لشراء الديون قصيرة أو المتوسطة الأجل المستحقة للعميل المتعاقد.

2-7. المساهمة في تنشيط سوق المال وبرامج الخصخصة:

وذلك بقيام البنك الشامل بالمساهمة في إنشاء الشركات التي تعمل في مجال الأوراق المالية ودعمها والعمل على تطويرها، والقيام بتدوير محافظ الأوراق المالية لصالحها وإدارة محافظ الأوراق المالية لصالح عملائها، كما يقوم البنك الشامل بتقييم الشركات المطروحة للبيع والخصخصة.

ثالثاً. إيجابيات وسلبيات البنوك الشاملة:

من الاستعراض السابق لوظائف البنوك الشاملة، يتضح ما تقوم به هذه البنوك من أنشطة وما تحققه من مزايا وإيجابيات لعل من أهمها مايلي⁽³⁶⁾:

- تحقيق وفورات في التكاليف نتيجة العمل على أساس الحجم الكبير.
 - التنوع الهيكلي لمكونات محفظة القروض والاستثمارات، مما يترتب عليه تقليل المخاطر الائتمانية.
 - الاستفادة من تنوع الخبرات للعاملين في هذه البنوك ذات الأنشطة المتعددة.
 - تنوع وزيادة مجال الخدمات المصرفية بما يؤدي إلى كسب شريحة واسعة من العملاء.
 - القيام بدور فعال في تنشيط وتشجيع سوق الأوراق المالية بشقيه الأولي والثانوي.
 - تحقيق التوازن بين توظيف أصول البنك وموارده، وتجنب المخاطر التي قد تنجز عن التركيز على مجال واحد كالائتمان.
 - تنوع مصادر الإيرادات من خلال ممارستها للوظائف التجارية والاستثمارية.
- ورغم هذه المزايا والإيجابيات التي يمكن أن تحققها البنوك الشاملة إلا أن بعض الخبراء يسجلون عليها بعض المآخذ، وهي على سبيل المثال:

- ✓ احتمال تركيز السوق وممارسته الاحتكار من طرف هذه البنوك .
- ✓ انخفاض حوافز الإبداع والابتكار المالي نظرا لكثرة وتعدد الأنشطة.
- ✓ إخفاء الأداء الضعيف لبعض القطاعات والأنشطة نظرا لتغطيتها بقطاعات أخرى.
- ✓ صعوبة الإشراف والرقابة في حالة البنوك الشاملة بحيث تصبح أكثر تعقيدا.

رابعا. متطلبات التحول إلى البنوك الشاملة:

إن عملية التحول إلى البنوك الشاملة تخضع لضوابط تأخذ في حساباتها الجوانب الإقتصادية والقانونية والبيئية المصرفية التي تعمل في إطارها البنوك، ويتم التحول إلى البنوك الشاملة من خلال منهجين أساسيين⁽³⁷⁾:

1. المنهج الأول: تحويل بنك قائم بالفعل إلى بنك شامل

يتم عن طريق هذا المنهج تحويل بنك قائم بالفعل إلى بنك شامل بشرط أن يكون للبنك الكفاءات البشرية المؤهلة القادرة على التكيف مع متطلبات البنك الشامل، ويعد هذا المنهج هو المنهج الأسرع والأسهل على أن يكون البنك بنكا كبير الحجم وقابلا للنمو والتوسع، ويتم وفقا لهذا المنهج التحول إلى البنك الشامل على مراحل متدرجة، وذلك بإدخال خدمات البنك الشامل تدريجيا لضمان استيعاب تقنيات هذه الخدمات في الوقت الذي يتم فيه العمل على تطوير التدريب وإعادة الهيكلة التنظيمية وتطوير اللوائح والنظم الداخلية بما يتفق مع طبيعة الخدمات المؤداة من جانب البنك الشامل.

2. المنهج الثاني: إنشاء بنك شامل جديد

طبقا لهذا المنهج يتم إنشاء بنك شامل جديد، ويتطلب ذلك كوادر بشرية مؤهلة ومدربة يتم تدريبها مسبقا في بنوك شاملة قائمة، وتجهيزات مادية مناسبة لطبيعة الخدمات التي يقدمها البنك الشامل، مع القيام بحملات تسويقية وترويجية للتعريف بالبنك المنشأ والوظائف التي يقوم بها. ويفضل البعض المنهج الثاني مستنديين في ذلك إلى أن الخدمات المصرفية التي يؤديها البنك الشامل تتميز بطبيعة خاصة يصعب على من اعتادوا الأنماط التقليدية للعمل المصرفي قبولها واستيعابها بسهولة⁽³⁸⁾.

- كما يقتضي التحول إلى البنوك الشاملة مراعاة عدة ضوابط حتى يحقق نجاحه المنشود لعل أهمها:
- ضرورة وضع السلطات النقدية الضوابط الرقابية الفعالة القادرة على توفير الأمان والسلامة للنظام المصرفي.
- توافر الملاءة المالية المناسبة في البنوك التي تدخل في مجال الأعمال المصرفية الشاملة، ممثلة في حجم رأس المال الكافي والاحتياطيات.

- ضرورة اهتمام إدارة البنوك المعنية بوضع ضوابط لتغطية المخاطر المرتبطة بالعمل المصرفي الاستثماري، أي مخاطر السوق وأسعار الفائدة والصراف، وغيرها من المخاطر المالية، وعدم الاندفاع وراء إغراء الربحية التي تحققها المجالات الاستثمارية.
- حسانة العاملين في البنوك الشاملة وإتباعهم لسياسة الحيطة والحذر خاصة في المرحلة الأولى لبدء النشاط، وإخضاع كافة العمليات كبيرة الحجم إلى التمحيص الدقيق حتى لا تتعرض لمخاطر غير محسوبة.

خامسا. الاتجاه العالمي نحو البنوك الشاملة:

لقد كانت فكرة البنوك الشاملة في الأصل ألمانية حيث تطورت منهجية العمل المصرفي ونشأت البنوك التي تقدم خدمات متنوعة لعملائها. وترجع تجربة الصيرفة الشاملة في ألمانيا إلى العقد الأخير من القرن التاسع عشر عندما ظهرت إلى الوجود أصول أكبر ثلاثة بنوك خاصة، وهي: Commerz Bank Dresdner Bank, Deutsh Bank، وقد قامت هذه البنوك في الفترة 1895-1924 بتدعيم وصفها كبنوك تجارية واستثمارية، حيث تزايدت أعمالها وتنوعت في الأسواق المالية والنقدية على حد سواء⁽³⁹⁾.

ومع بداية عام 1960 تحركت البنوك التجارية الألمانية في اتجاه نموذج كامل للبنك الشامل، حيث سعت تلك البنوك إلى تقديم خدمات التجزئة المصرفية ومنح الائتمان الاستهلاكي والائتماني العقاري وكذلك توسعت مجالات الاستثمارات المالية وأعمال الوساطة المالية الدولية.

وقد تعمقت ظاهرة البنوك الشاملة في ألمانيا تدريجيا حتى أصبح الطابع الشمولي هو التسمية البارزة للعمل المصرفي ألمانيا، ويصل عدد البنوك الشاملة في ألمانيا حوالي أربعة آلاف بنك شامل يصل عدد فروعها إلى 45 ألف يعمل بها أكثر من 750 ألف عامل ويمثلون حوالي 3% من إجمالي العمالة الكلية بألمانيا⁽⁴⁰⁾.

وجدير بالذكر أن القانون المصرفي الألماني يميل في توجيهاته نحو الطابع الشمولي للعمل المصرفي، فهو لا يتدخل في البنية التنظيمية للبنوك، بل يركز على الرقابة والإشراف لاسيما في مجال الملاءة والسيولة.

ويقتررب النموذج الفرنسي من مثيله في ألمانيا إلى درجة كبيرة، حيث نشأت البنوك التجارية الكبرى في منتصف القرن التاسع عشر، وحاولت الجمع بين الأعمال منح الائتمان وجذب الودائع وبين الخدمات المتعلقة بالأسواق المالية.

أما في الولايات المتحدة الأمريكية فقد كانت البنوك تعاني من القيود المفروضة على نشاطها منذ إصدار قانون البنوك المسمى Glass Steagal ACT، في أوائل الثلاثينات نسبة إلى واضعيه خلال أزمة الكساد الكبير في أمريكا، والذي منع البنوك من التعامل في الأوراق المالية والخدمات الاستثمارية، وظل هذا الوضع قائماً حتى أصدر الكونغرس الأمريكي قانون مؤسسات الإيداع عام 1982 والذي أعطى للبنوك الحق في التوسع في تقديم خدمات غير مصرفية.

وتجدر الإشارة أن البنوك الشاملة في أمريكا هي أول البنوك التي دخلت مجالات التأمين والتأجير التمويلي والاتجار بالعملة وإصدار الأوراق المالية وتكوين المحافظ والاتجار فيها.

أما في كل من كندا وإنجلترا فقد كانت في وضع مشابه لمثيله في الولايات المتحدة الأمريكية حيث كانت البنوك تعمل فقط في مجال جمع الادخار وفتح الحسابات بالإضافة إلى منح الائتمان قصير الأجل، وكان تواجهها محدوداً في مجال التمويل العقاري وكذلك في مجال القروض الاستهلاكية. وكانت أغلب الخدمات المتعلقة بالأسواق المالية مقتصرة على الوسطاء الماليين المتخصصين، وقد كانت البنوك الكندية أكثر تقييداً من البنوك البريطانية في هذا المجال، وبعد عام 1960 تحول كل من النظام المصرفي البريطاني والكندي إلى تبني فلسفة البنوك الشاملة.

أما فيما يتعلق بتطبيق الصيرفة الشاملة في الدول العربية، يعتبر النظام المصرفي السعودي ظاهرة مصرفية مميزة من حيث تطوير المصارف لتصبح مصارف شاملة، وقد ساعدها على ذلك ضخامة القاعدة الرأسمالية للبنوك، خاصة في ظل سيطرة عدد قليل من البنوك الكبيرة على السوق المصرفية، وتقوم هذه البنوك بإدارة المحافظ المالية، وتأسيس صناديق الاستثمار وتداول أوراق الدين الحكومية، ومن أمثلة تلك البنوك نجد البنك الأهلي التجاري، وبنك الرياض، البنك العربي الوطني وبنك عائلة الراجحي⁽⁴¹⁾.

كما اتجهت البنوك في مصر في السنوات الأخيرة إلى التحول إلى ممارسة الصيرفة الشاملة والتوسع في الخدمات الاستثمارية كتأسيس صناديق الاستثمار، والقيام بخدمات أمناء الاستثمار والتعامل بالأوراق المالية في السوق المالي.

أما فيما يتعلق بتطبيق الصيرفة الشاملة بالبنوك الجزائرية، فنجد التشريع المصرفي الجزائري سواء من خلال قانون النقد والقرض أو من خلال الأمر 03-11 الصادر في 26 أوت 2003 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض، مازال يضع حدوداً فاصلة بين ممارسة الوظائف التقليدية للبنوك التجارية ووظائف المؤسسات المالية من غير البنوك التجارية، والتي يسمح لها بممارسة وتقديم

الخدمات الاستثمارية، وإن كانت هذه الأخيرة مازالت جد متواضعة على غرار نشاط التمويل التآجيري، والاستثمارات المالية، والخدمات المالية الاستثمارية الأخرى.

من جانب آخر نجد أن قانون النقد و القرض 90-10 منح للبنوك التجارية صفة البنوك الشاملة "Banque universelle"، وهذا من خلال المادة 110 و 116 اللتان تفتحان للبنوك التجارية مزاولة العديد من الأعمال المصرفية التي تدخل في إطار ممارسات البنك الشامل، إلا أن الملاحظ على عمل هذه البنوك اقتصرها على ممارسة الصيرفة التقليدية المعتمدة بشكل أساسي على قبول الودائع ومنح القروض في مقابل إهمال شبه كلي لما هو متاح من نشاطات مصرفية يمكن ممارستها في ظل صبغة البنك الشامل.

كما نسجل بالإضافة إلى ذلك الفصل الواضح بين نشاطات البنوك التجارية والمؤسسات المالية بسبب ضعف التعامل بالأدوات المالية الاستثمارية الطويلة الأجل، وهذا يعود بالدرجة الأولى إلى ضعف سوق الأوراق المالية.

المطلب الثاني. الاتجاه نحو الاندماج المصرفي:

منذ بداية التسعينيات من القرن الماضي بدأت تبرز اتجاهات جديدة لدى المصارف العالمية لمواكبة التطورات التكنولوجية وتيارات العولمة المالية، ومواجهة المنافسة القوية من خارج القطاع المصرفي، وتمثلت أهم هذه الاتجاهات في تزايد عمليات الاندماج المصرفي، وذلك بهدف تكوين كيانات مصرفية عملاقة قادرة على المنافسة على المستوى الدولي، وتستطيع الالتزام بمقررات لجنة بازل لكفاية رأس المال، بالإضافة إلى التمكن من الإستثمار في تكنولوجيا الصناعة المصرفية، وقد بدأت عمليات الاندماج المصرفي في الدول المتقدمة مثل الولايات المتحدة الأمريكية واليابان والدول الأوروبية وكذلك في الدول النامية مثل دول أمريكا اللاتينية وآسيا وفي بعض البلدان العربية كمصر والعربية السعودية والأردن.

وفيما يلي سوف نتناول ظاهرة الاندماج المصرفي من حيث مفهومها وأنواعها ودوافعها بالإضافة إلى أهم التجارب سواء في الدول المتقدمة أو في الدول النامية بما فيها الدول العربية.

أولاً. مفهوم الاندماج المصرفي:

تتعدد تعريف الاندماج المصرفي وقد تختلط المفاهيم وتتداخل، وفي هذا المجال يمكن أن نورد التعاريف الآتية⁽⁴²⁾:

يمكن تعريف الاندماج المصرفي على أنه إتفاق بين بنكين أو أكثر وذوبانها إراديا في كيان مصرفي واحد جديد، بحيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفاعلية على تحقيق أهداف ما كان يتم تحقيقها قبل إنشاء هذا الكيان المصرفي الجديد.

كما هناك تعريف ومفهوم آخر لعملية الاندماج المصرفي والتي يطلق عليها الدمج Merger، بحيث يقوم البنك الدامج - وهو البنك الكبير عادة - بدمج البنك المستهدف (البنك الصغير) وذلك بشراء أسهمه أو أصوله، وينتج عن عملية الدمج ذوبان البنك المستهدف والمندمج في البنك الدامج، ويختفي البنك المندمج في هذه الحالة ولكن يظل مساهميه بصفتهم مساهمين أيضا في البنك الدامج. أما في حالة الاستحواذ فلن يكون وجود لمساهمي البنك المندمج في البنك الدامج أي الزوال النهائي للبنك الصغير المندمج بمساهميه.

ثانياً. أنواع الاندماج المصرفي:

يتم الاستناد في عملية تقسيم أو تبويب أنواع وأشكال الاندماج المصرفي إلى معايير معينة لعل أهمها طبيعة نشاط الوحدات المندمجة وطبيعة العلاقة بين أطراف عملية الاندماج، كما يلي⁽⁴³⁾:

1. تبعا لمعيار طبيعة نشاط الوحدات المندمجة:

ويتم على أساس هذا المعيار التفرقة بين ثلاث أنواع للاندماج المصرفي:

1-1. الاندماج الأفقي:

وهو ذلك النوع الذي يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في نفس نوع النشاط أو في أنشطة مترابطة فيما بينها، مثل البنوك التجارية أو بنوك الاستثمار أو البنوك المتخصصة، وهنا يكون المعيار هو مثلية النشاط وتشابهه، ومعظم حالات عمليات الاندماج المصرفي التي تمت في دول العالم المختلفة هي من نوع الاندماج الأفقي، ويعاب على هذا النوع من الاندماج أنه يترتب عليه نوع من الاحتكارات المصرفية العملاقة في السوق المصرفية، وهو ما حدث في الولايات المتحدة الأمريكية خلال الستينيات حيث كانت معظم الاندماجات التي حدثت في هذه الفترة تعمل في نفس النشاط، وهو الأمر الذي أدى بالسلطات التشريعية الأمريكية إلى سن القوانين التي تحد من مثل هذا النشاط ضمنا لسيادة المنافسة.

1-2. الاندماج الرأسي:

وهو ذلك النوع من الاندماج الذي يتم عادة بين البنوك الصغيرة في مناطق مختلفة، وبنك رئيسي عادة ما يكون بنك أكبر، بحيث تتحول تلك البنوك الصغيرة وفروعها المختلفة إلى امتداد للبنك الرئيسي.

1-3. الاندماج المختلط:

وهو الذي يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في أنشطة غير مترابطة بينها أي يتم بين أحد البنوك التجارية، وأحد البنوك المتخصصة أو بين أحد البنوك المتخصصة وبنوك الإستثمار، ويحقق هذا النوع من الاندماج التكامل في الأنشطة وتنوعها وممارسة نشاط البنوك الشاملة، ويلاحظ أن هذا النوع من الاندماج هو الذي أصبح سائدا في فترة التسعينيات التي تميزت بتعدد النشاط المصرفي ونمو الصيرفة الشاملة.

2. تبعا لمعيار طبيعة العلاقة بين أطراف عملية الاندماج:

يتم تقسيم الاندماج المصرفي وفقا لهذا المعيار إلى ثلاثة أنواع، وهي:

1-2. الاندماج الطوعي:

وهو الاندماج الذي يتم بين بنكين أو أكثر ويكون برضا كافة الأطراف، بمعنى أنه يتم بموافقة إدارة كل من البنك الدامج والمندمج. وتعمل السلطات النقدية في كثير من الدول على تشجيع هذا النوع، وذلك عن طريق خلق الحوافز التي تدفع البنوك للاندماج طوعيا، مما يحقق الحجم الأمثل للوحدة المصرفية ويجعلها قادرة على مواجهة المنافسة والاستمرار.

2-2. الدمج القسري أو الإجباري:

إن هذا النوع من الاندماج تلجأ إليه السلطات النقدية وخصوصا في البنوك التي تعود ملكيتها للقطاع العام، في حالات الأزمات وتعثر البنوك وضعف أدائها، وذلك بإرغام البنوك المتعثرة على الاندماج في أحد البنوك الناجحة الكبيرة.

وهكذا فإن الدمج القسري يفرض عادة من قبل السلطات النقدية، كما يستخدم لإعادة هيكلة القطاع المصرفي في أوقات الأزمات، ولكن يجب أخذ هذا الأسلوب في الاندماج بحذر وربطه بشروط، لأنه ليس بالضرورة دمج كل بنك متعثر بل يستدعي الأمر تحديد ضوابط وشروط لذلك من قبل السلطات النقدية خدمة للاقتصاد الوطني، وللمحافظة على سلامة واستقرار النظام المصرفي ومن أمثلة هذا النوع من الاندماج ما تم في مصر من دمج بنك الاعتماد والتجارة مع بنك مصر عام 1993⁽⁴⁴⁾.

2-3. الدمج العدائي:

يعتبر الدمج العدائي عكس الاندماج الودي، فهو يتم ضد رغبة إدارة البنك المستهدف للاندماج وعادة ما يلقي معارضة البنك المستهدف أو المدمج، لأن البنك الدامج يقدم عرضاً لشراء أسهم البنك المستهدف بسعر أعلى من السعر السوقي لتحفيز المساهمين على قبول العرض، كما يمكن للبنك الدامج الاستحواذ على أسهم البنك عن طريق شرائها في البورصة. ويتضح من العرض السابق أن الدمج العدائي هو دمج لا إرادي وغالبا ما يترتب عليه منازعات بين البنوك، ويلقى مقاومة من طرف أعضاء مجلس الإدارة والنقابات.

ثالثا. دوافع ومبررات الاندماج المصرفي:

تتنوع دوافع ومبررات الاندماج المصرفي، ويمكن تلخيص تلك الدوافع والمبررات فيما يلي:

1. تحقيق اقتصاديات الحجم الكبير (وفورات الحجم):

يعتبر تحقيق وفورات الحجم أحد أهم الدوافع الأساسية لعملية الاندماج المصرفي، حيث تتيح عملية الاندماج تحقيق وفورات الحجم، وتعني وفورات الحجم أنه كلما توسعت المؤسسات في حجم الإنتاج يؤدي ذلك إلى تزايد التكاليف، ولكن بمعدل أقل من زيادة ونمو الإنتاج وبالتالي تتجه التكلفة المتوسطة في الأجل الطويل إلى الانخفاض⁽⁴⁵⁾.

وفيما يخص النشاط المصرفي نجد أن تحقيق وفورات الحجم من وراء عملية الاندماج، قد تكون هذه الوفورات داخلية أو خارجية.

أ. **الوفورات الداخلية:** وهي تتمثل في إمكانية تحمل تكاليف التطوير التكنولوجي وإمكانية التوسع في الاعتماد على الميكنة والحاسب الآلي في نشاط المصرف، التي يستطيع المصرف الكبير الحجم - الناتج عن عملية الاندماج - أن يتحمل تلك التكاليف، وكل ذلك ينعكس بصورة إيجابية على جودة وكفاءة أداء الخدمات المقدمة لاحقا.

كما تتمثل الوفورات الداخلية أيضا في إمكانية استقطاب أفضل المهارات والكفاءات البشرية وإتاحة الفرصة إلى زيادة الإنفاق على التدريب وتحسين نظم التشغيل والإدارة.

ب. **الوفورات الخارجية:** تظهر في إمكانية الحصول على شروط أفضل في التعامل في السوق ومع البنوك الأخرى، ويرجع ذلك بالطبع إلى الحجم الجديد للبنك واتساع نطاق معاملاته، وتحقيق هذه الوفورات سواء كانت داخلية أو خارجية يؤدي إلى زيادة إيرادات البنك وتخفيض التكاليف.

2. الرغبة في النمو والتوسع:

تعد الرغبة في النمو والتوسع سواء داخليا أو خارجيا من أهم دوافع ومبررات الاندماج المصرفي إذ يعد شراء بنوك قائمة بالفعل، أو الاتجاه إلى زيادة عدد الفروع وانتشارها عن طريق الاندماج من أفضل الوسائل للنمو والتوسع، وخاصة في حالة وجود قيود مفروضة على عملية فتح فروع جديدة من قبل السلطات النقدية، حيث تتيح عملية الاندماج إمكانية التوسع على المستوى الجغرافي، وذلك بالانتشار الجغرافي دون الحاجة إلى تحمل تكاليف فتح الفروع، كما يؤدي الاندماج المصرفي إلى التوسع في تشكيلة الخدمات والمنتجات المصرفية، وخاصة المنتجات المستحدثة التي تعتمد على تكنولوجيا الإعلام والاتصال.

3. مواجهة المخاطر والأزمات:

أدى انتشار ظاهرة العولمة وتكامل الأسواق وانفتاحها على بعضها البعض إلى جانب الاتجاه المتزايد نحو التحرر من القيود، وحرية انتقال رؤوس الأموال عبر الحدود، والتوسع الكبير في مجال استخدام المشتقات المالية، إلى إرتفاع درجة المخاطر وسرعة انتقالها بين الأسواق وبين البنوك المختلفة، وهو الأمر الذي جعل البنوك بصفة عامة والبنوك الصغيرة بصورة خاصة أكثر عرضة لتلك المخاطر، وما يترتب عليها من إحتتمالات التعثر والإفلاس⁽⁴⁶⁾.

وعليه فإنه لمواجهة تلك المخاطر المختلفة اتجهت البنوك إلى الاندماج، حيث يساعد ذلك على إيجاد كيانات مصرفية كبيرة قادرة على مواجهة تلك المخاطر والأزمات.

4. مواجهة المنافسة المتزايدة في ظل اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات:

يعد تحرير تجارة الخدمات المصرفية من خلال اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات GATS في إطار المنظمة العالمية للتجارة أحد الدوافع الأساسية نحو تزايد الميل إلى الاندماج المصرفي، ففي ظل هذا التحرير لم تعد المنافسة التي تواجهها البنوك في دولة ما منافسة محلية، تقتصر فقط على المنافسة المحلية في السوق الداخلي، بل أصبحت المنافسة عالمية نظرا لما تقتضيه الاتفاقية GATS من ضرورة فتح أسواق الخدمات المالية في الدول الموقعة على الاتفاقية، وما يعنيه من تصاعد حدة المنافسة في أسواقها المالية، الأمر الذي يفرض على البنوك الكثير من التحديات والأعباء المتمثلة في ضرورة العمل المتواصل على تطوير الخدمات ومنتجاتها المصرفية وتقوية مراكزها المالية ورفع مستوى جودة أصولها، وإدخال التقنيات التكنولوجية المستخدمة في الصناعة المصرفية لتقديم خدماتها وتطوير أساليب تسويقها، وتوسيع نطاق أسواقها والدخول في أسواق جديدة. كل هذه التحديات فرضت على البنوك التوجه نحو المزيد من الاندماج لزيادة وتطوير قدرتها التنافسية⁽⁴⁷⁾.

5. حماية الجهاز المصرفي وتأمين سلامته:

يعد الدافع التنظيمي لدى السلطات النقدية أحد الدوافع الأساسية للقيام بعملية دمج البنوك فيها بينها، وذلك بهدف إعادة هيكلة الجهاز المصرفي بما يتفق مع المنهجية الإقتصادية التي يسير وفقها الاقتصاد الوطني، كما هو الحال في الإقتصاديات الانتقالية أين يتطلب الأمر إعادة تنظيم الجهاز المصرفي بما يتواءم مع مقتضيات اقتصاد السوق، كما يهدف الدافع التنظيمي من وراء عملية الاندماج تأمين سلامة الجهاز المصرفي وتقادي حدوث التعثر والمحافظة على الثقة فيه. ولاشك أن تقييم أوضاع البنوك وخاصة الضعيفة منها واتخاذ القرار بدمجها مع بنوك أخرى يسمح بوجود قطاع مالي ومصرفي قوي وسليم، وهو ما يعد بدوره شرط ضروري لوجود بيئة اقتصاد كلي مستقرة⁽⁴⁸⁾.

6. الوفاء بمتطلبات الملائمة المصرفية وفقا للمعايير لجنة بازل:

يعد تطبيق معايير كفاية رأس المال من ضمن الدوافع الأساسية نحو تزايد الميل إلى إحداث المزيد من الاندماج المصرفي، فقد تلجأ بعض البنوك وخاصة الصغيرة منها التي لا تتوافر لديها القدرة على استيفاء الزيادة الجديدة في رأس المال التي تفرضا السلطات النقدية إلى عملية الاندماج مع مصارف أخرى قوية قادرة على اكتساب ثقة البنوك العالمية والمستثمرين الدوليين.

7. تزايد الاتجاه نحو البنوك الشاملة:

كان تزايد تبني البنوك لفلسفة البنوك الشاملة وتقديم الخدمات المتنوعة لكافة المجالات والأنشطة الإقتصادية أحد الدوافع الرئيسية أيضا نحو إحداث المزيد من الاندماجات المصرفية في العالم.

رابعاً. إيجابيات وسلبيات الاندماج المصرفي:

1. مزايا الاندماج المصرفي:

إن التأمل في أسباب الاندماج المصرفي ودوافعه على النحو السابق ذكره، يكشف عن العديد من مزاياه وآثاره الإيجابية والتي نلخصها فيما يلي⁽⁴⁹⁾:

- خلق كيانات مصرفية كبيرة تكون قادرة على تمويل المشروعات الإقتصادية الكبيرة، والتي تكون لها جدوى إقتصادية معتبرة، في حين يصعب تمويل مثل هذه المشروعات في ظل وجود قطاع مصرفي وحداته صغيرة الحجم.
- تعزيز القدرات التنافسية للبنوك المندمجة سواء على المستوى المحلي أو العالمي.
- زيادة قدرة البنك بعد الاندماج على الإنفاق على البحوث والتطوير وتبني التكنولوجيا المتطورة وتوظيف العمالة الماهرة ذات الكفاءة العالية.

- تحسين مستويات الأداء وزيادة دقة وسرعة الخدمات المقدمة من قبل البنك بعد الاندماج وكذلك الارتقاء بجودتها.
- تدعيم قاعدة رأس المال وتقويتها، وهو ما يمكنها من مواكبة المعايير المصرفية الدولية خاصة في مجالات معايير كفاية رأس المال والرقابة المصرفية.
- تحقيق وفورات الحجم وتخفيض التكاليف وزيادة الإيرادات والأرباح.
- تخفيض المخاطر نظرا لما يتيح الاندماج من قدرة البنك على تنويع نشاطاته بالإضافة إلى استفادته من الإدارة الحديثة والمتطورة التي تتميز بها الوحدات الكبيرة بصورة عامة.
- زيادة إمكانية الدخول في أسواق جديدة نظرا لما يوفره الاندماج من قدرة على النمو والتوسع.
- إمكانية زيادة القيمة السوقية لأسهم البنك بعد عملية الاندماج واحتلال مكانة أفضل في سوق الأوراق المالية.

2. الآثار السلبية للاندماج المصرفي:

يؤدي بعض المصرفيين والاقتصاديين تحفظات على الاندماج المصرفي للعديد من السلبيات التي ينطوي عليها لعل من أهمها⁽⁵⁰⁾:

- Ø انخفاض عدد الوحدات المصرفية مع كبر حجمها - نتيجة للاندماج - قد يؤدي إلى تراجع المنافسة وتزايد الاحتكارات في السوق المصرفية، مما يترتب عليه اختفاء الدافع إلى تطوير الخدمات المصرفية، بالإضافة تحديد أسعار مرتفعة للخدمات المقدمة، وهو ما قد يؤثر على العملاء والنشاط المصرفي بشكل عام.
- Ø عادة ما تتطلب عملية الاندماج، ضرورة القيام بإعادة هيكلة العمالة، الأمر الذي قد يترتب عليه التقليل من حجم العمالة والاستغناء عن جزء كبير منها وبالتالي زيادة البطالة، ومثال على ذلك ما يترتب عن اندماج كل من Union Bank of Switzerland مع Swiss Bank Corporation من الاستغناء عن 13 ألف وظيفة من بين 56 ألف وظيفة يضمنها الكيان المصرفي الجديد⁽⁵¹⁾، بالإضافة إلى المشاكل التي قد تنشأ مع النقابات واتحادات العمال.
- Ø نظرا لتشعب أنشطة البنك الناشئ بعد الاندماج يؤدي إلى عدم العناية بالزبائن مما قد يدفعهم إلى التوجه إلى البنوك صغيرة الحجم لأنها توفر لهم العناية والاهتمام المناسب.
- Ø قد تزداد درجة الروتين الإداري والبيروقراطية في الكيان المصرفي الجديد ذي الحجم الكبير وذلك كنتيجة لكبر حجمه قد يخفض من درجة كفاءته.

- Ø يؤدي تعثر البنك كبير الحجم الناتج عن عملية الاندماج إلى الإضرار بالاقتصاد الوطني ويهدد بحدوث أزمة مالية مثل ما حدث في دول جنوب شرق آسيا.
- ويؤكد الكثير من المصرفيين أنه لكي تتم عملية الاندماج المصرفي، وتحقق النتائج المرجوة منها لابد من الالتزام ببعض الضوابط منها:
- ✓ ضرورة توافر كل المعلومات اللازمة وتعميق مبدأ الشفافية في عملية التحول نحو الكيان المصرفي الجديد.
 - ✓ القيام بالدراسات اللازمة عن الجدوى الإقتصادية والاجتماعية والنتائج المتوقعة لعملية الاندماج المصرفي.
 - ✓ أن يسبق عملية الاندماج المصرفي عملية إعادة الهيكلة المالية والإدارية للبنوك التي سيتم دمجها وعلاج مشاكل الديون المتعثرة، والعمالة الزائدة.
 - ✓ ضرورة توافر مجموعة من الحوافز المشجعة على الاندماج المصرفي كالإعفاءات الضريبية وغيرها.
 - ✓ دراسة بعض تجارب الدول واستخلاص الدروس المناسبة.
 - ✓ لنجاح عملية الاندماج المصرفي، على المصرف الجديد أن يتصف بالشمولية وتبني الفلسفة البنوك الشاملة ليستفيد من المزايا التي تقدمها.

خامسا. تجارب الاندماج المصرفي:

1. الاندماج المصرفي في البلدان المتقدمة:

شهدت الساحة المصرفية الدولية على امتداد السنوات الأخيرة موجة عارمة من الاندماجات بين البنوك العالمية استحوذت على الاهتمام نظرا لكثافة حجمها، حيث بدأنا نشهد ولادة مصارف عملاقة تدعى Mega Banks ذات تأثير هام على الأسواق المالية العالمية⁽⁵²⁾.

وقد امتد تيار الاندماجات المصرفية في كل العالم، خاصة في الولايات المتحدة وأوروبا، وذلك لتعزيز قدرة البنوك على المنافسة، ومعالجة المشكلات الداخلية والتمويلية التي تتعلق باندماج الربحية أو ضعف القواعد الرأسمالية⁽⁵³⁾، وقد استمر هذا الاتجاه في النصف الثاني من التسعينيات حيث بلغت قيمة عمليات الاندماج المصرفي التي حدثت عام 1998 وحده على سبيل المثال 2,6 تريليون دولار منها 1,6 تريليون دولار في الولايات المتحدة الأمريكية تمثل حوالي 1400 صفقة اندماج.

وتشير الإحصائيات أنه في الفترة من 1999 إلى 2002 كما ورد في مجلة The Banker في عددها الصادر في يوليو 2002، أنه من بين أكبر 33 حالة اندماج هناك 08 حالات وقعت في

الولايات المتحدة الأمريكية، و 06 حالات في اليابان و 04 حالات في إنجلترا و 03 حالات في كل من إيطاليا وسنغافورة وحالتين (02) في كل من إيطاليا وبلجيكا وحالة واحدة في السويد.

ومن أهم عمليات الاندماج التي تمت في الولايات المتحدة الأمريكية نذكر على سبيل المثال:

- اندماج كل من Chase Manhattan مع Chase Manhattan ليكونا معا Chase Manhattan الذي اندمج بدوره عام 2001 مع كل من JP Morgan و Robert Fleming لينتج عن هذا الاندماج البنك العملاق JP Morgan ,Chase,Etco.

- اندماج كل من First Fidelity و First Union ليكونا معا First Union والذي اندمج فيما بعد مع Wachovia عام 2001 لينتج عن ذلك بنك Wachovia Corporation.

- اندماج Bank of America الذي يعد خامس أكبر بنك في الولايات المتحدة بمقياس حجم الأصول مع Nations Bank الذي يعد ثالث بنك في صفقة دمج بلغت قيمتها 67 بليون دولار أمريكي في أبريل 1998، ونتج عن اندماجهما بنك جديد Bank Of America الذي أصبح أكبر بنك يملك شبكة الصرف الآلي (ATM) وأكبر مؤسسة تلقي الودائع وتقديم القروض.

- اندماج Bank One مع First Chicago في صفقة اندماج بلغت قيمتها 30 بليون دولار أمريكي في أبريل عام 1998، وقد نشأ عن اندماجهما أكبر بنك يصدر بطاقات الائتمان في الولايات المتحدة الأمريكية.

وتعتبر صفقة القرن تلك الناتجة عن اندماج كل من بنك Citi Group مع Travelers Group وبالغلة 170 بليون دولار أمريكي وأصبح هذا البنك العملاق يعرف الآن باسم Citi Group، وهو أول وأكبر بنك في العالم، ويقدم خدمات البنوك الشاملة.

وفي أوروبا ترتب على الاتجاه نحو الاندماج من جانب البنوك تراجع ملحوظ في عددها. ففي فرنسا وصل عدد البنوك في منتصف التسعينات 626 بنكا بعد ما كان 801 بنك في بداية التسعينيات ويعتمد أسلوب الدمج في فرنسا على أسلوب الاستحواذ، بحيث تقوم البنوك الكبيرة بمزاحمة البنوك الصغيرة وتقليص حصتها في السوق المصرفي، الأمر الذي يدفع بالبنوك الصغيرة على الاستسلام ودخولها في عمليات الاندماج.

ومن أحدث الأمثلة على ذلك سيطرت بنك "ناسيونال دوباري" National de Paris على حصص هامة في كل من بنك Paris-bas و بنك Société Général عام 1999، وإعلانه عن الاندماج معهما لتكوين كيان مصرفي عملاق تقدر أصوله بنحو تريليون دولار.

وفي سويسرا تم الاندماج بين كل من بنك Union Bank of Switzerland و بنك Swiss Bank Corporation وهما من أكبر البنوك السويسرية لتنتشأ بنكا جديدا هو بنك United Bank of Switzerland بأصول تزيد عن 600 بليون دولار، والذي يعد بمثابة مجموعة سويسرية جديدة للخدمات المالية لها القدرة على الوصول إلى مختلف الأسواق في مختلف أنحاء العالم.

وفي النمسا تم الاندماج بين بنكي Zentralsparkasse Und Kommerzial Bank و Lander Bank، و كان البنك الناتج عن الدمج Bank Austria والذي يعد أكبر بنك في النمسا بعدد موظفين يصل إلى 900 ألف موظف بـ 380 فرعاً.

وفي إيطاليا تم الاندماج بين Crédito Italiano مع Uni Crédito لينشأ أكبر بنك تجاري في إيطاليا بمعيار عدد الفروع ليصل إلى 2700 فرع.

أما في بلجيكا تقدمت مجموعة Fortis، وهي مجموعة بلجيكية هولندية للخدمات المالية في شهر ماي 1998 بعرضها بغرض الاستحواذ على بنك Général de Banque، وترتب على هذا الاستحواذ خلق كيان مصرفي تأميني برأسمال يبلغ 35 بليون دولار أمريكي ليصبح ضمن أكبر خمسة عشر بنكا وشركة تأمين في أوروبا⁽⁵⁴⁾.

كما قامت نفس الشركة Fortis عام 2000 بالاستحواذ على Banque Général du Luxembourg، وتعتبر البنوك الألمانية الأكثر نشاطا بين البنوك الأوروبية في عملية التوسع في الاستثمارات البنكية الدولية وإدارة الأصول المالية.

ومن أمثلة حالات الاندماج المصرفي التي حدثت في ألمانيا نذكر الاندماج بين "البنك الألماني" وبنك "مرجان جرينفيل" في عام 1989 واندماج بنك "دريسنر" مع بنك "كلينبور بينون" في عام 1995، كما اندمج بنك Hypo Vereinsbank مع Austria Bank عام 2001.

وفيما يخص حركة الاندماجات المصرفية التي حدثت باليابان، فقد شهدت عددا كبيرا من الاندماجات المصرفية خاصة في النصف الثاني من التسعينيات، وذلك بهدف إعادة هيكلة البنوك اليابانية وتدعيم قاعدتها الرأسمالية، واستعادة قدراتها على المنافسة أمام البنوك الأوروبية والأمريكية وترتب على تلك الاندماجات تخفيض عدد البنوك التجارية الرئيسية من 11 بنكا إلى خمسة فقط، كما أعلن عام 2000 عن عدد من الاندماجات، من أهمها اتجاه ثلاثة بنوك يابانية عملاقة هي بنك "دايشتوكانجيو"، وبنك "فوجي" و"بنك اليابان الصناعي" عن إقامة تحالف ليسفر عن تأسيس مجموعة مصرفية عملاقة بإجمالي أصول يقدر بنحو 1,26 تريليون دولار، وبذلك يتخطى هذا الكيان

المصرفي الجديد "بنك طوكيو ميتسوبتشي" والذي يعد أكبر بنك ياباني وتبلغ أصوله 620 مليار دولار.

2. الاندماج المصرفي في البلدان النامية:

لم تقتصر حالات الاندماج المصرفي على الدول المتقدمة فقط، بل شهدت الكثير من البلدان النامية بما فيها الدول العربية حالات اندماج مصرفي أيضا، حيث تميزت عمليات الاندماج في الدول أمريكا اللاتينية بأنها تمت بواسطة البنوك الأجنبية لاستخدامها كوسيلة لاخترق السوق، فملاك الأسهم المحليون عادة ما يفتقدون القدرة المالية لإعادة تمويل البنوك، لذلك تراهم يرحبون ببيع الحصص الكبيرة للمؤسسات المالية الأجنبية⁽⁵⁵⁾.

وفي هذا المجال يلاحظ أن المكسيك قد قطعت شوطا كبيرا في تشجيع عمليات الاندماج في منتصف التسعينيات، وذلك بإعلانها الاستعداد الكامل للموافقة على تملك البنوك الأجنبية للبنوك المحلية، وقد ترتب على ذلك أن امتلكت البنوك الأجنبية نحو ستة من أكبر سبعة بنوك مكسيكية. وقد شهد عام 2000 توسعا كبيرا للرأس المال المصرفي الإسباني على وجه الخصوص في المكسيك خاصة ودول أمريكا الجنوبية عامة.

فقد قامت أكبر مجموعة مصرفية إسبانية Banco Santander Central Hispano بشراء بنك Serfin، يبلغ إجمالي أصول البنك الناتج عن الاندماج أكثر من 24 مليار دولار، ويضم شبكة فروع 927 فرعا، وبذلك أصبحت المكسيك ميدانا للتنافس بين البنوك الإسبانية والبنوك الأمريكية. وفي الأرجنتين أدت الأزمة المصرفية عام 1995 وعمليات إعادة الهيكلة على إعادة تنظيم النظام المصرفي، فمنذ عام 1994 تعرض 11 بنكا مملوك للدولة و32 بنك مملوكا للقطاع الخاص للإفلاس أو للاندماج مع بنوك ومؤسسات أخرى.

وفيما يتعلق بالدول الآسيوية فمن أهم الاندماجات التي تمت بها، هي تلك الخاصة باستحواذ DBS Bank من سنغافورة على حصة تقدر بـ 60% من BSA Bank من الفلبين في شهر يناير 1998 ويمثل هذا التوجه بداية عمليات الاندماج في الفلبين، حيث تلى هذا الاستحواذ عمليات اندماج أخرى منها اندماج Keppel Bank of Singapore مع Malaysia May Bank، ومن ناحية أخرى شجعت الحكومة الماليزية في مارس 1998 - بعد أزمتها المالية - عمليات الاندماج، وقامت بتشجيع المؤسسات المالية التي تقوم بشراء البنوك التي تواجه مشاكل.

وفي سنغافورة⁽⁵⁶⁾ اندمج عام 2000 كل من بنك United Overseas Bank مع بنك Overseas Bank ينتج عن ذلك كيان مصرفي جديد يحمل اسم البنك الأول، كما اندمج كل من DBS Bank مع Dao Heng Bank لينتج كيان مصرفي جديد يحمل اسم DBS Bank.

3. الاندماج المصرفي في البلدان العربية:

وفيما يتعلق بالدول العربية فإن حركة الاندماجات تأتي في صدارتها لبنان، كما هو موضح في الجدول التالي، حيث تمت فيها العديد من الاندماجات كما نشأ في السوق المصرفية اللبنانية مؤسسات مصرفية كبيرة.

الجدول رقم (14)

حالات الاندماج المصرفي في الدول العربية

(عدد العمليات)

سنوات الاندماج	الدولة	عدد حالات الاندماج	البنك المندمج	البنك الدايم
99/93	لبنان	23 حالة	عدة بنوك	عدة بنوك
99/91	مصر	17 حالة	عدة بنوك	عدة بنوك
98	الأردن	حالة واحدة	الشركة الأردنية للاستثمارات المالية	بنك فيلا و لبنان للاستثمار
94	سلطنة عمان	حالة واحدة	البنك الأهلي العماني	بنك مسقط
98	سلطنة عمان	حالة واحدة	بنك عمان والبحرين والكويت	بنك عمان التجاري
2005	سلطنة عمان	حالة واحدة	البنك الوطني العماني وبنك مسقط	البنك الوطني العماني
98	تونس	حالة واحدة	بنك تونس للاستثمارات	الإتحاد الدولي للبنوك
98	المغرب	حالة واحدة	البنك الشعبي المركزي	مجموعة البنوك الشعبية
97	السعودية	حالة واحدة	بنك القاهرة السعودي	البنك السعودي التجاري المتحد
99	السعودية	حالة واحدة	البنك السعودي المتحد	البنك السعودي الأمريكي
99	البحرين	حالة واحدة	البنك السعودي العالمي	بنك الخليج الدولي
2007	الإمارات العربية المتحدة	حالة واحدة	البنك الإماراتي الدولي والبنك الوطني لدبي	البنك الإماراتي الدولي والبنك الوطني لدبي

المصدر: اتحاد المصارف العربية، سبتمبر 2007.

ويلاحظ من الجدول السابق أن لبنان أكثر الدول العربية التي عرفت حالات الاندماج المصرفي حيث بلغت 23 حالة، ثم تأتي في المرتبة الثانية جمهورية مصر بـ 17 حالة بينما حدثت ثلاث عمليات اندماج في سلطنة عمان، وعمليات اندماج في السعودية، في حين شهدت كل من تونس والمغرب والبحرين عملية اندماج واحدة.

3. موقع الجزائر من الاندماج المصرفي:

نلاحظ من الجدول أعلاه أن الجزائر لم يرد ذكرها في الجدول، وهذا يعني أنه لم يحدث أي اندماج مصرفي بها، ولعل السبب يعود في ذلك لطبيعة النظام والتشريع المصرفي في الجزائر الذي لم يسمح بقيام عمليات الاندماج سواء بين البنوك العمومية فيما بينها، أو بين البنوك العمومية والبنوك الخاصة الوطنية سواء كانت وطنية أو أجنبية، حيث أن التشريع الجزائري يسمح فقط للأجانب تملك 49% فقط من أسهم البنوك الجزائرية حسب قانون المالية لسنة 2010⁽⁵⁷⁾، وهو ما يعتبر عائقاً أمام المستثمرين الأجانب. ويمكن إرجاع عدم وجود اندماجات مصرفية بين البنوك الجزائرية إلى عاملين هما:

- أن البنوك الجزائرية وخاصة منها العمومية ذات أحجام كبيرة تجعلها في غنى عن أي اندماج.
- عدم وجود منافسة حقيقية بين البنوك الجزائرية، وهو ما لا يدفعها إلى القيام بعمليات اندماج لمواجهة المنافسة.

ولكن رغبة الجزائر في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة وتحرير الخدمات المالية والمصرفية، وما يطرحه من وجود قوي للبنوك العالمية في السوق المصرفية الجزائرية، يجعل البنوك الجزائرية تذهب مضطرة من أجل القيام بعمليات اندماج لمواجهة المنافسة، وذلك بهدف توحيد الجهود تحسين الخدمات وخفض التكاليف.

وعليه نرى أنه لتشجيع عمليات الاندماج المصرفي وتحقيق النتائج المرغوبة، على الدولة ضبط عملية الاندماج وتدعيم أسس الرقابة والإشراف، كما يتطلب الأمر منح حوافز لتشجيع عمليات الاندماج سواء كانت حوافز ضريبية وغيرها.

المطلب الثالث. الخصخصة المصرفية:

من بين أهم وأبرز الانعكاسات والتغييرات التي أحدثتها العولمة نتيجة تحرير الخدمات المصرفية والتي تدخل في إطار الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، التوجه الواسع نحو خصخصة البنوك العامة، فقد أبرزت العولمة والتحرر الاقتصادي المصاحب لها أن التدخل الكبير في النشاط الاقتصادي كان كابحاً للنشاط المالي بصفة عامة والجهاز المصرفي بصفة خاصة، فقد تزايدت الآثار السلبية

الناجمة عن هذا التدخل في أعمال البنوك، الأمر الذي شجع على الإفراط في الإقراض وتراكم الديون المتعثرة، إضافة إلى تزايد العمالة الزائدة واختلاف الأهداف المالية والاقتصادية لبعض البنوك العامة كمؤسسات تهدف إلى الربح بأهداف سياسية واجتماعية، الأمر الذي يدفع إلى ضرورة تخفيف القيود والتدخلات الحكومية التي تضعها وتمارسها تجاه البنوك العامة.

وبذلك فإن خصوصية البنوك أضحت أحد الموضوعات الأساسية التي لها بالغ الأثر على اقتصاديات البنوك حاضرا ومستقبلا في ظل المتغيرات والانعكاسات التي أحدثتها العولمة على الجهاز المصرفي، مما فرض ضرورة التعامل الجدي والحذر مع هذا الموضوع، وتوضيح الجوانب المختلفة المتعلقة به، وهو ما سنعمل على تتبعه من خلال هذا العنصر.

أولا. مفهوم خصوصية البنوك:

إن تبني فكرة الخصوصية لمختلف المؤسسات العامة، ومنها البنوك يعتبر قرارا إستراتيجيا في إطار البرنامج الشامل للإصلاح الاقتصادي والاجتماعي الذي تسعى إليه كثير من دول العالم، وذلك بما يحقق الصالح العام للبلاد، فقد أصبحت الخصوصية ضرورة ملحة نظرا لما أصاب القطاع العام في كثير من الدول من معوقات وضعف شديد وعدم فاعلية في إنجاز الدور المنوط به، بل أصبح يمثل عبئا ماليا وإداريا على جهاز الدولة.

ويمكن إعطاء مفهوم خصوصية المؤسسات العامة بأنه: "تحويل ملكية المؤسسات العامة جزئيا أو كليا إلى القطاع الخاص ذلك ضمن إطار شامل وهو تقليص دور الدولة في النشاط الاقتصادي بهدف زيادة إنتاجية المؤسسات المراد خصوصيتها والعمل على تطويرها وتحسين أدائها وتعظيم ربحيتها"⁽⁵⁹⁾.

وتعرف الخصوصية على أنها: "مجموعة من السياسات المتكاملة التي تستهدف الاعتماد الأكبر على آليات السوق ومبادرات القطاع الخاص والمنافسة من أجل تحقيق أهداف التنمية والعدالة الإجتماعية."⁽⁶⁰⁾ أو كما يعرفها البنك الدولي بأنها: "الزيادة في مشاركة القطاع الخاص في إدارة ملكية الأنشطة والأصول التي تسيطر عليها الحكومة أو تمتلكها.

فيما يحدد البعض هذا المفهوم من خلال اتجاهات يدور حولها مفهوم الخصوصية، وتتمثل هذه الاتجاهات في⁽⁶¹⁾:

Ø **الخصخصة تعني توسيع الملكية الخاصة:** وهذا من خلال منح دور متزايد للقطاع الخاص داخل الاقتصاد، وهو المفهوم الذي عرف إتباعا متزايدا من قبل العديد من الدول، ويتم من خلال التخفيض التدريجي لدور القطاع العام في النشاط الإقتصادي، وذلك بزيادة نصيب القطاع الخاص عن طريق عقود الإيجار ومنح الامتيازات.

Ø **الخصخصة تعني التخلص من الوحدات الخاسرة في القطاع العام:** وذلك عن طريق تحويل هذه الوحدات إلى القطاع الخاص، وتشجيعه الدخول فيها لتحقيق إنتاجية وربحية أعلى لها وبالتالي التخلص من الأنشطة الخاسرة للدولة.

Ø **الخصخصة تعني الرغبة في التخلص من الإقتصاد الاشتراكي:** فقد تبنت معظم النظم الإقتصادية في العالم نهج اقتصاد السوق، وحتى الدول التي لا تزال متمسك بالنموذج الاشتراكي بدأت وبشكل بطيء وغير معلن تبني مفهوم الخصخصة.

Ø **الخصخصة هي عكس التأميم:** فبعكس التأميم الذي يعني تحويل الملكية الخاصة إلى عامة يشير مصطلح الخصخصة إلى الاتجاه المعاكس، مع الاختلاف الكبير من حيث الأوضاع الأساليب والإجراءات التي ترافق كلا منهما.

ومن خلال التعريفات السابقة التي تم استعراضها، يمكن الخروج بتعريف شامل لمصطلح الخصخصة على أنه العملية التي يتم فيها منح دور متزايد للقطاع الخاص في النشاط الاقتصادي من خلال طرق متعددة تتضمن نقل الملكية، المشاركة فيها أو تأجير هذه الممتلكات، والخصخصة لا تشير إلى هدف في حد ذاته بل وسيلة للوصول إلى أهداف لا يمكن تحقيقها بواسطة القطاع العام.

وتأتي عملية خصخصة البنوك في إطار عمليات الخصخصة التي تشهدها مختلف القطاعات في بلدان العالم من أجل مواجهة التحديات والمتغيرات التي تواجه العمل المصرفي في ظل العولمة، والتي نذكر منها⁽⁶²⁾:

Ø انتشار ظاهرة التكتل والاندماج المصرفي في كيانات مصرفية عملاقة وما تطرحه من احتكار في السوق المصرفية.

Ø تزايد اتجاه المؤسسات غير المصرفية إلى اقتحام العمل المصرفي كمنافس للبنوك وتأثيرها على نسبة الإقراض من البنوك.

Ø تغيير طبيعة النشاط المصرفي بعد تراجع أهمية الخدمات المصرفية التقليدية وظهور أنشطة جديدة في إطار ما يسمى بالبنوك الشاملة.

إن خصخصة المؤسسات المالية البنكية بصفة عامة، يعتبر وسيلة فعالة من أجل تقليل التزامات الدولة، إضافة إلى تحسين مردودية البنوك، تخفيض تكلفة القروض والاندماج في الأسواق العالمية⁽⁶³⁾.

ومن خلال ما تقدم يتضح أن خصخصة البنوك هي عملية لها طابعها الخاص، ويتوجب المعرفة والإحاطة بالأبعاد المختلفة لها.

ثانياً. الأبعاد المختلفة لخصوصية البنوك :

في إطار الخصوصية التي يتسم بها النشاط المصرفي والأهمية الكبرى التي تمثلها البنوك، فإنه يتعين مراعاة الأبعاد المختلفة التي تحكم هذه العملية لضمان تحقيق النجاح والوصول إلى الأهداف المرسومة، وتتمثل أهم هذه الأبعاد فيما يلي (64):

1. البعد الإداري:

يتيح هذا البعد من أبعاد خصوصية البنوك إمكانية التخلص من النظم الإدارية والتنظيمية المطبقة في ظل الملكية العامة، فالخصوصية قد تكون الوسيلة المناسبة لتحقيق مزيد من الحرية الشخصية، وإيجاد الحافز الشخصي على الإنتاج، والقضاء على السلبية وتحقيق انضباط في السلوك داخل مجالات العمل (65)، الأمر الذي يؤدي إلى مرونة العمل الإداري وتشبعه بعناصر الابتكار والتطوير، والتي تحتاج إلى مناخ من الحرية، وهو ما يتوفر في ظل الخصوصية.

2. البعد التنموي للبنوك العامة وضرورة مراعاته:

إن البنوك العامة ساهمت وتساهم بشكل كبير في دعم عمليات التنمية من خلال دورها الهام في جلب المدخرات المحلية، تمويل المشاريع الإنتاجية، المشروعات القومية العملاقة، وغيرها من الأدوار الهامة التي تعتبر هذه البنوك الأقدر على القيام بها. وعليه فهذا البعد يشير إلى أن خصوصية البنوك العامة يجب أن تتم بدون الإخلال بالدور الذي تلعبه هذه البنوك في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

3. البعد الاجتماعي للبنوك العامة وكيفية التعامل معه:

تتحمل البنوك العامة ما يسمى بالمسؤولية الاجتماعية من حيث الحجم الكبير للعمالة الموجودة في هذه البنوك، وكذا تقديمها لخدمات مصرفية ذات طابع اجتماعي، وهو ما يتطلب وضع حلول علاجية لما يمكن أن تتركه الخصوصية من أثر في هذا المجال، حيث يمكن اللجوء إلى إتباع طرق وكيفيات معروفة في مثل هذه الحالات.

4. البعد الخاص باختيار الأسلوب المناسب لخصوصية البنوك:

تخضع عملية خصوصية البنوك العامة في تنفيذها إلى أحد الأساليب التالية، وهذا بالنظر إلى صيغة الملكية والأهداف المراد تحقيقها من وراء هذه العملية:

Ⅴ الأسلوب الأول: زيادة رأسمال البنك المختار للخصوصية من خلال الاكتتاب العام لصالح القطاع الخاص، وهذا عن طريق البورصة مع اختيار الوقت المناسب (حالة السوق)، ويوفر هذا

الخيار مزايا تنشيط سوق رأس المال، وعدم الحاجة للدخول في إشكالية تقييم أصول البنك وخصومه لتحديد قيمة السهم الواحد.

٧ الأسلوب الثاني: طرح أسهم رأس المال الكلي للاكتتاب من خلال البورصة، وهو ما يتطلب تقييم أصول وخصوم البنك لتحديد قيمة السهم الواحد، ويكون هذا التقييم بمعرفة جهات متعددة وتحت إشراف البنك المركزي.

٧ الأسلوب الثالث: يتضمن هذا الأسلوب خصوصية الإدارة مع الاحتفاظ بالملكية العامة لرأس المال، وهذا للاستفادة من الوفورات والمزايا الإدارية التي يتيحها العمل وفق أساليب الإدارة الخاصة.

٧ الأسلوب الرابع: البيع لمستثمر رئيسي، وبالرغم من وجود اختلاف بشأن جنسية هذا الأخير فالبعض يرى أن يكون غير أجنبي، لاعتبارات السيطرة الأجنبية على هذا القطاع الحساس بينما يرى آخرون أن يكون البيع لصالح مستثمر رئيسي أجنبي للاستفادة من إمكانياته التكنولوجية والإدارية المتطورة.

5. البعد الزمني لخصوصية البنوك: يشير هذا البعد إلى اتجاهين رئيسيين هما:

٧ الاتجاه الأول: يفضل أصحاب هذا الاتجاه أن تتم خصوصية البنوك بعد الانتهاء من خصوصية المشروعات الإنتاجية وغير الإنتاجية، وهذا لإتاحة فك الاشتباك المالي بين هذه المشروعات والبنوك، وهو ما سيحسن من وضعية البنوك، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى ضرورة مراعاة الطاقة الاستيعابية لسوق رأس المال.

٧ الاتجاه الثاني: يفضل البدء بخصوصية البنوك في مرحلة مبكرة ودون التأجيل، وهذا من خلال خطة هادئة وتدرجية تضمن رواج أسهم البنوك على حساب أسهم القطاعات الأخرى مع إحداث توازن داخل سوق رأس المال.

إلا أن ما يمكن ملاحظته بخصوص الاتجاهين السابقين أنه قد لا توجد أساساً مفاضلة بين هذين الخيارين، وخصوصاً في حال إتباع أسلوب خصوصية تدرجي ومرحلي يتضمن خصوصية جزئية بأسلوب توسيع الملكية.

6. البعد القانوني لخصوصية البنوك:

يتحقق هذا البعد من خلال وضع التشريعات والقوانين المناسبة لإيجاد قاعدة قانونية متينة تضمن التحول السليم للبنوك العامة إلى الملكية الخاصة، وتوضح مختلف الجوانب النظامية المتعلقة بهذه العملية.

ثالثاً. الأسباب والدوافع الرئيسية لخصوصة البنوك:

إن الاتجاه نحو خصوصة البنوك العامة تحدده مجموعة واسعة من الأسباب، فالرغبة في مواكبة التطورات العالمية واعتبارات الرقي في الأداء، بالإضافة إلى ما تشهده الساحة المصرفية والمالية العالمية من تجديد وإبداع يمثل ضغوطاً وتحديات تؤثر على البنوك نحو تحسين أدائها وموقعها التنافسي، فخير الخصوصية هو محصلة لمجموع هذه الأسباب التي يمكن التفصيل فيها على النحو التالي: (66)

Ø زوال دوافع الملكية العامة للبنوك، فالتدخل الكبير للدولة في النشاط الإقتصادي أدى إلى كبح النشاط المالي بصفة عامة والجهاز المصرفي بصفة خاصة، مما أدى إلى تسجيل آثار سلبية ناتجة عن قصور في أداء البنوك لأدوارها والتداخل بين الأهداف المالية والاقتصادية التي تسعى البنوك العامة باعتبارها مشروعات رأسمالية لتحقيقها مع الأهداف السياسية والاجتماعية التي أوكلت لها.

Ø مواجهة التحديات والمتغيرات التي تواجه العمل المصرفي في ظل العولمة مثل (67):

ü التغيير الذي عرفته طبيعة النشاط المصرفي من خلال ظهور الأنشطة الجديدة والمستحدثة في إطار ما يعرف بالبنوك الشاملة، وتراجع أهمية الخدمات المصرفية التقليدية.

ü المنافسة المتزايدة التي تعرفها البنوك من طرف مؤسسات مصرفية وحتى من طرف مؤسسات غير مصرفية.

ü توجه الأفراد المتزايد نحو تحويل مدخراتهم في البنوك إلى أدوات استثمار في أسواق المال، أو من خلال صناديق الإستثمار سواء التابعة للبنوك أو الشركات.

ü التوسع في الخدمات الإلكترونية المصرفية، مثل تنفيذ العمليات المصرفية باستخدام الهاتف ببصمة الصوت أو عبر شبكة الانترنت.

ü التوجه المتزايد نحو التكتل والاندماج المصرفي لتكوين الكيانات المصرفية العملاقة.

Ø معاناة البنوك العامة من بعض المشاكل عن مثيلاتها من البنوك الخاصة، كتراجع مؤشرات الأداء ومعدلات العائد فضلاً عن مشاكل العمالة المرتفعة.

Ø يمثل التكيف مع ما جاءت به اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية في إطار منظمة التجارة العالمية، التي وقعت عليها أكثر من 100 دولة في سنة 2000 (68) أحد أهم الدوافع الرئيسية التي ساهمت في تزايد الاتجاه نحو خصوصة البنوك العامة.

Ø تحقيق عدد من الجوانب الإيجابية، مثل الوصول إلى تطبيق البنوك الشاملة، وتطوير الإدارة وتحسين الخدمات المصرفية وتحديثها بصفة مستمرة، بالإضافة إلى إيجاد فرص أفضل للاستثمار وتقليل معدلات المخاطرة وتنمية سوق رأس المال.

Ø تعتبر خصوصية البنوك أحد المداخل الرئيسية الضرورية للبدء في تطوير الأجهزة والنظم المصرفية وزيادة كفاءتها وقدرتها التنافسية.

رابعاً. الأهداف المتوقع تحقيقها من خصوصية البنوك:

ترمي خصوصية البنوك إلى تحقيق العديد من الجوانب الإيجابية التي تسمح بإعادة الحيوية لهذه المؤسسات، ورفع إنتاجيتها وضمان مسيرتها للمستجدات التي يعرفها القطاع المصرفي والمالي عالمياً ومن أهم الأهداف التي يتوقع تحقيقها من خصوصية البنوك نذكر الآتي: (69)

1. تعميق المنافسة في السوق المصرفية وتحسين الأداء المصرفي:

يعد تعميق المنافسة المصرفية من أبرز الأهداف التي ترمي إليها عملية خصوصية البنوك لأنه يؤدي إلى خفض هامش الوساطة المالية، ويساعد على إعادة تخصيص الائتمان المصرفي بالاستناد إلى المعايير الإقتصادية السليمة.

كما أن المنافسة المصرفية تساهم في تحسين أداء المؤسسات المصرفية في اتجاهات عديدة ووضعها في موقع يسمح لها بالبقاء والاستمرار في ظل المنافسة العالمية المتزايدة.

2. تنشيط سوق الأوراق المالية وتوسيع قاعدة الملكية:

تساعد عملية خصوصية البنوك العامة وطرح أسهمها في سوق الأوراق المالية على تنشيط وزيادة عمليات التداول عليها، مما يؤدي إلى توسيع هذه السوق وتعميقها وتطويرها، كما أن طرح أسهم هذه البنوك للاكتتاب العام يعمل على توسيع قاعدة الملكية لأفراد المجتمع واستثمار مدخراتهم في شراء هذه الأسهم.

3. تحديث الإدارة وزيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية:

تتيح خصوصية البنوك العامة هامش حرية كبير لإدارة هذه الأخيرة، وهو ما يضمن مرونة العمل الإداري وتحريره في سعيه إلى المخاطرة والمغامرة في مجال الأعمال، لأن الابتكار والمبادرة والتطوير يحتاج إلى مناخ من الحرية (70)، ومما يزيد من أهمية تحرير الإدارة وزيادة درجة إستقلالها هو خضوع البنوك لعوامل المنافسة والتطوير الدائم في تكنولوجيا العمل المصرفي وكل ذلك للوصول إلى تقديم الخدمات المصرفية بكفاءة أعلى.

4. ترشيد الإنفاق العام وإدارة أفضل للسياسة النقدية:

يتوقع أن يؤدي خفض سيطرة الدولة على البنوك العامة إلى ترشيد الإنفاق العام وإتاحة إدارة أفضل للسياسة النقدية باستخدام الطرق غير المباشرة كعمليات السوق المفتوحة، ويدعم هذا الاتجاه وجود سوق أوراق مالية متطورة.

لكن من أجل الاستفادة من مزايا عملية خصصة البنوك وتحقيق الأهداف المتوقعة، فإنه لا بد من وجود عدة ضوابط للالتزام بها.

خامسا. شروط وضوابط نجاح خصصة البنوك:

من أجل الاستفادة من مزايا عملية خصصة البنوك وتحقيق الأهداف المتوقعة، فإنه يستلزم وجود عدة ضوابط للالتزام بها، نحدد أهمها فيما يلي: (71)

Ø القيام بإعادة هيكلة شاملة للبنوك محل الخصصة، وهذا للتعرف على المشاكل المالية والإدارية التي تواجهها والعمل على تهيئتها للخصصة.

Ø اختيار الأسلوب الأمثل لخصصة البنوك وهذا بالنظر إلى مسائل نسب الملكية وجنسية الملاك.

Ø تأكيد استقلالية البنك المركزي وفاعلية دوره بما لا يخل بضروريات الرقابة على المؤسسات المصرفية والمالية، كما يتعين احتفاظ البنك المركزي باحتياجات مرتفعة من النقد الأجنبي تسمح له بتلبية احتياجات البنوك منها ومواجهة أي صدمات أو أزمات في سعر الصرف.

Ø دعم عملية الخصصة بالقوانين اللازمة، خصوصا ما يتعلق بدعم المنافسة ومنع الاحتكار.

Ø تفعيل نظام التأمين على الودائع بما يزيد من قدرة البنوك على المنافسة وتحقيق الأرباح ومواجهة المخاطر، وكذا زيادة ثقة المودعين في الجهاز المصرفي ككل.

Ø تطوير الجهاز المصرفي وجعله أكثر تكيفا مع متطلبات العولمة، وهذا بإدخال الطرق الحديثة

في أداء الأعمال ودعم أنشطته بأحدث التقنيات التكنولوجية، وبالتالي لا بد أن يسير برنامج

خصصة البنوك تدريجيا مع إعداد رؤية موحدة للجهاز المصرفي للتطور التكنولوجي، مع

التأكيد دائما على الدور الهام المتوقع للبنك المركزي في وضع هذه الرؤية محل التنفيذ.

ومن الملاحظ أن تيار الخصصة الذي أصبح يجتاح بوضوح اقتصاديات مختلف الدول يأتي

رغبة في توفير نموذج إقتصادي يوفر الكفاءة الإدارية والنجاعة الاقتصادية، كما أن هذا الخيار لا يعني

الإخلال بمكانة ودور الدولة، بل هو انسحاب من جانبها نحو المجالات الاقتصادية التي تلعب فيها دورا

أهم من دور القطاع الخاص، فضلا عن بقاء تحكمها في الجانب التشريعي، بمعنى أن الخصصة تمثل

تغييرا في تركيبة الأنشطة التي تقوم بها الدولة.

سادسا. طرق الخصخصة في القطاع المصرفي العام:

هناك عدة طرق لخصخصة القطاع المصرفي العام، أهمها مايلي⁽⁷²⁾:

§ عرض أسهم المصارف العامة للبيع على الجمهور، أي البيع بالكامل لجميع أصول وخصوم المصرف مرة واحدة، أو بيع نسبة من أسهمه، وهذه الطريقة معروفة باسم الاكتتاب العام.

§ عرض كامل أسهم المصارف العامة أو نسبة منها على مجموعات معينة من المستثمرين، وهي الطريقة المعروفة باسم الاكتتاب الخاص.

§ عرض واستثمار الأموال في مصرف قطاع عام قائم، وذلك بزيادة رأسمال هذا المصرف وعرض الزيادة على الجمهور، أو مجموعات معينة مع احتفاظ الدولة بنسبة الأغلبية في الملكية.

§ تصفية المصرف بالكامل أو بيع جزء أو أجزاء من أصوله.

§ إعادة تنظيم وحدات المصرف إلى مجموعات ذات كيان متحد، والتصرف في بعض هذه الوحدات بالبيع، بإحدى الطرق السابقة.

§ بيع المصارف العامة للعاملين فيها، إما عن طريق إقراض العاملين بها لسداد الثمن أو عن طريق إقراض الإدارة أو إقراض المشترين.

§ تأجير المصرف بالكامل أو نشاط منه أو بعض أصوله للغير، بعقود محددة المدة ومنح الإدارة الجديدة كامل السلطات والصلاحيات اللازمة.

§ تخصيص الإدارة مع الاحتفاظ بالملكية.

§ استمرار ملكية الدولة للمصرف العام مع رفع الدعم المالي عنه، أو إنهاء أية مزايا احتكارية يتمتع بها المصرف.

سابعا. خصخصة البنوك في الجزائر:

أعلنت الجزائر خلال التسعينات عن برنامج واسع لخصخصة المؤسسات العامة كجزء من برنامج الإصلاح الاقتصادي الذي تبنته مع نهاية الثمانينات، في إطار التحول من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق، وهذا بعد إجراء الحكومة لتقييم أوضاع المؤسسات العامة والتي تمثل الغالبية في الاقتصاد الوطني، وقد أنفقت الحكومة نحو 1200 مليار دينار خلال التسعينات لدعم بقاء 400 مؤسسة عمومية، حيث تتم عمليات الخصخصة بعد تشكيل مجلس مساهمات الدولة والذي يتبع مباشرة رئاسة الحكومة والمكلف بوضع تصور لبرنامج الخصخصة .

ومع نهاية التسعينات بدأ مفهوم الخصوصية يتوسع شيئاً فشيئاً ليشمل بعض القطاعات الحساسة ومن بينها البنوك، وقد عرفت محافظ البنوك العمومية عمليات تطهير وإعادة رسملة خلال الفترة (97-2001) من أجل التخلص من الديون المشكوك فيها، والتمكن من تطبيق معايير السلامة (نسبة الملاءة). وقد كلفت عملية التطهير والرسملة أكثر من 1200 مليار دينار وهذا من أجل وضع البنوك في موقع يتجاوب مع أي عرض للشراكة وهو بمثابة تحضير أولي للخصوصية .

وفي إطار وضع برنامج خصوصية البنوك على أرض الواقع، فقد اتخذ قرار بخصوصية بنك التتمية المحلية (BDL) عام 1997، لأنه كان يسجل نتائج سلبية من جهة، ومن جهة ثانية اعتبار التنازل عن عدد من الفروع يمكن أن يشكل عامل جذب للمستثمرين الأجانب.

أما فتح رأسمال القرض الشعبي الجزائري CPA فهو يدخل ضمن منطوق آخر، فهذا البنك يعتبر أكثر استعداداً وجاهزية للخصوصية بعد تطهير محفظته وارتفاع نسبة الملاءة عنده، إضافة إلى تحقيق نتائج ايجابية. لكن بعد مرور سنتين على مشروع فتح رأس مال القرض الشعبي الجزائري CPA فلم تحسم الجمعية العامة لحد الآن في هذا الملف. حيث أعلن وزير المالية كريم جودي أن توقيف مسار فتح رأسمال القرض الشعبي الجزائري سنة 2008، هو إجراء احترازي اتخذته السلطات لحماية السوق في ظل الأزمة العالمية، موضحاً أن العديد من البنوك المرشحة لفتح رأسمال هذه المؤسسة البنكية تضررت من أزمة القروض الرهنية⁽⁷³⁾.

يمكن القول أن خصوصية البنوك في الجزائر تبقى حبرا على ورق ومجرد مشاريع تنتظر الحسم فيها وتنفيذها على أرض الواقع.

خلاصة الفصل:

سمحت لنا دراسة هذا الفصل بالوقوف على إستراتيجية عمل البنوك في الدول النامية، وكذا الجزائرية لمواجهة تحديات العولمة والتحرير المصرفي ، فقد أصبح من الضروري على البنوك في الدول النامية في ظل التطورات المتلاحقة التي يشهدها المجال المصرفي وضع إستراتيجية عمل تمكنها من تعظيم الاستفادة من ايجابيات التحديات الراهنة، وبالمقابل العمل على التقليل من حدة السلبيات والمخاطر التي يفرزها التطور المصرفي في شتى مجالاته وتخصصاته.

ولعل من أهم هذه الخيارات تبني فلسفة البنوك الشاملة من خلال تشجيع البنوك العاملة في القطاع على ممارسة مختلف الأنشطة المصرفية والاستثمارية والمالية التي تمنح فرص تحقيق أرباح ونتائج أفضل، ولن يتأتى هذا إلا من خلال توفير قاعدة تشريعية وقانونية مساعدة على ذلك، والرفع من القواعد الرأسمالية للبنوك لتوسيع نشاطها، وتبني مفهوم ومبادئ التحرير المصرفي، كما تتوفر

البنوك في الدول النامية والجزائر على خيار الاندماج المصرفي لتعزيز وتقوية مراكزها المالية كما يتيح لها الاستفادة من مزايا وفورات الحجم الكبير وتكوين وحدات أقوى وأكثر فاعلية، ولضمان نجاح هذه العملية لابد من تحديد المجالات التي يمكن أن يتكامل فيها نشاط البنوك.

كما أنه من خلال تناولنا للجوانب المختلفة لعملية خوصصة البنوك العامة والأبعاد المرتبطة بها تبين لنا أن هذه العملية وإن كانت خيارا مطروحا في سبيل خلق بيئة تنافسية في السوق المصرفية وتحقيق كفاءة أكبر لتلك البنوك في ظل متغيرات العولمة، فإنها أيضا ضرورة أملتتها الظروف الراهنة التي تعيشها البنوك والساحة المصرفية العالمية، وأحد الانعكاسات الأساسية التي أحدثتها العولمة على الأجهزة المصرفية في العالم، كما أن نجاح برنامج الخوصصة يتوقف إلى حد كبير على الثقة في الاقتصاد الوطني، والاطمئنان إلى مستقبل حركته، وذلك من خلال ضرورة توفير الشفافية عند تناول حقائق الموقف الاقتصادي وموقف البنوك المطروحة للخوصصة من أجل تدعيم الثقة بين الدولة والمستثمرين

إن اعتماد إستراتيجية لمواجهة تحديات التحرير المصرفي والعولمة، إنما يعود بالأساس إضافة لهدف تحقيق الربح وتوسيع النشاط وضمان الاستمرارية، إلى القدرة على توفير حزمة متكاملة ومتنوعة من الخدمات المالية والمصرفية والاستثمارية بتقنية متطورة وتكاليف منخفضة وبجودة عالية للوصول إلى رضا العملاء ، وذلك كله بهدف تطوير قدراتها التنافسية والمحافظة على مكانتها في السوق الوطني وإمكانية التوسع في الأسواق الخارجية والقدرة على المنافسة مع البنوك الأجنبية.

هوامش الفصل الرابع

- (1): بنك الإسكندرية، أهم المستجدات على الساحة المصرفية العالمية مع إشارة خاصة لمدى مواكبة السوق العربية لتلك المستجدات، النشرة الاقتصادية، المجلد 26، مصر، 1994، ص: 22.
- (2): محمد سعد بن سهو، العولمة: ماهيتها، نشأتها، أهدافها، الطبعة الأولى، دار البيارق، عمان، الأردن، 1996، ص: 05.
- (3): عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، العولمة وأثارها الاقتصادية على المصارف - نظرة شمولية. مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية "الواقع والتحديات"، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 15/14 ديسمبر 2004، ص: 03.
- (4): عطوي سميرة، العولمة وأثارها الاقتصادية على الجهاز المصرفي، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي الجزائري "واقع وآفاق"، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، الجزائر، نوفمبر 2001، ص: 29-30.
- (5)(6): مفتاح صالح، العولمة المالية، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 02، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، جوان 2002، ص: 216-217، ص: 30.
- (7): عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، مرجع سبق ذكره، ص: 5.
- (8): أحمد محسن الخضير، العولمة الإجتياحية، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، مصر، 2001، ص: 261-265.
- (9): أحمد محسن الخضير، العولمة: مقدمة في فكر واقتصاد وإدارة عصر اللادولة، مجموعة النيل العربية الإسكندرية، مصر 2000، ص: 217.
- (10): أحمد محسن الخضير، العولمة الإجتياحية، مرجع سبق ذكره، ص: 269-272.
- (11)(12)(13): عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية 2001، ص: 37، ص: 37، ص: 45.
- (14): أكرم نعمان الطيب، أثر التحرير الاقتصادي على الجهاز المصرفي المصري، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2001، ص: 33.
- (15): صفاء خير الدين، مفهوم التحرير الاقتصادي، حلقة نقاشية 11-13 ماي 1991، كلية الاقتصاد جامعة القاهرة، ص: 04.
- (16): رونالد ماكينون، ترجمة د. طيب بطرس وسعاد الطنبولي، النهج الأمثل للتحرير الاقتصادي، الطبعة الأولى، الجمعية المصرية لنشر الثقافة العالمية، مصر، 1996، ص: 17.
- (17): بن طلحة صليحة & معوشي بوعلام، دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية، مداخلة قدمت في الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية واقع و تحديات، المنعقد يومي: 14-15 ديسمبر 2004، جامعة الشلف، ص: 477.
- (18): BEN SALHA Oussama, Libéralisation financière, crises bancaires et croissance économique : une investigation empirique en données de panel. Mémoire en vue de l'obtention du Diplôme de Mastère, Economie & Finance Internationales, octobre 2006, p : 7-9.
<http://www.ifgtunisia.org/files/thesis/Ben%20Salha%20Oussama.pdf> in: 24 October 2010, at: 01:21.
- (19): عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص: 35.
- (20): مكرم صادر، أمين عام جمعية مصارف لبنان، تحديث القطاع المصرفي السوري اتجاهات التحديث وقواعده موقع شبكة الانترنت جمعية العلوم الاقتصادية السورية:
http://www.mafhoum.com/syr/articles_01/sader/sader.htm consulté le :03août,2010 a:19:00 .
- (21)(22): عبد الله فكري محمد الوكيل، تقييم أداء البنوك في ظل سياسة التحرير الاقتصادي، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد جامعة القاهرة، 1997، ص: 16، ص: 19.
- (23): بن طلحة صليحة & معوشي بوعلام، مرجع سبق ذكره، ص: 478.
- (24): كريمة محمد إبراهيم الحسيني: تحرير القطاع المصرفي بين النظرية والتطبيق - دراسة للتجربة المصرية - رسالة دكتوراه الفلسفة في الاقتصاد، جامعة حلوان، كلية التجارة وإدارة الأعمال، قسم الاقتصاد والتجارة الخارجية مصر، 2001، ص: 56.
- (25): مرفت عبد السلام عبد المجيد صابرين، تقييم أداء الجهاز المصرفي في ظل سياسات التحرير المالي في مصر خلال الفترة (2000/99-91/90)، رسالة ماجستير، كلية التجارة، قسم الاقتصاد والمالية العامة، جامعة أسيوط، مصر 2004، ص: 28.
- (26): كريمة محمد إبراهيم الحسيني، مرجع سبق ذكره، ص: 72.
- (27): Kaminsky & Carmen M. REINHART, The Twin Crises: The Causes of Banking and Balance-of-Payments Problems, 1999. From homepage:
<http://www.google.com/#q=The+Twin+Crises%3A+The+causes+of+banking+and+balance+of+Payment+Problems&hl=ar&lr=&sa=2&fp=9cb4219990630fbd> in 22 October 2010. at: 17:18.

- (28): حياة شحاته، دور البنوك في الإصلاح الاقتصادي في ضوء التطورات الاقتصادية العالمية، مجلة معهد الدراسات المصرفية، البنك المركزي المصري، 1994، ص: 04.
- (29): بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، أضواء على البنوك الشاملة، المجلد 26، 1994، ص: 55.
- (30): دينا محمد زكي الصاوي، اقتصاديات المصارف الشاملة وإدارة المخاطر بالإشارة إلى الجهاز المصرفي المصري، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، قسم الاقتصاد، جامعة القاهرة، مصر، 2009، ص: 02.
- (31): سعد طلعت أسعد عبد الحميد، الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة، مكتبة مؤسسة الأهرام، مصر، 1998، ص: 38.
- (32): عزت عبد الله عبد الحليم، إطار وضوابط الاندماج المصرفي لتطبيق نظام البنوك الشاملة، مجلة المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية، العدد 230، المجلد العشرون، فبراير 2000، ص: 100.
- (33): السيسى صلاح الدين حسن، قضايا اقتصادية معاصرة، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 2002، ص: 205.
- (34): هشام خالد، البنوك الإسلامية الدولية وعقودها، الطبعة الأولى دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2001، ص: 56.
- (35): برييش السعيد، التمويل التأجيلي كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي: "سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات" جامعة بسكرة - الجزائر، يومي 21 - 22 نوفمبر 2006، ص: 12. <http://iefpedia.com/arab/?p=15446> يوم 18 أكتوبر 2010، على الساعة 01:25.
- (36)(37): محمد محمود مكاي، مستقبل البنوك الإسلامية في ظل التطورات الاقتصادية العالمية، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد جامعة القاهرة، مصر، سنة 2003، ص: 155، ص: 15.
- (38): عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص: 25.
- (39): هبه محمود الطنطاوي الباز، التطورات العالمية وتأثيرها على العمل المصرفي وإستراتيجية عمل البنوك في مواجهتها مع إشارة خاصة لمصر، ماجستير اقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، 2003، ص: 127.
- (40): حمدي عبد العظيم، أهمية التحول إلى البنوك الشاملة، مجلة البنوك، القاهرة، العدد 2، 1996، ص: 59.
- (41): اتحاد المصارف العربية، مجلة المصارف العربية، مجلد 15، العدد 177، سبتمبر 1995، ص: 50.
- (42): عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص: 153.
- (43): فرج عبد العزيز فرج، التطورات الاقتصادية واقتصاديات البنوك، كلية التجارة، جامعة عين شمس، 2000، ص: 68.
- (44)(45): هبة محمود الطنطاوي الباز، مرجع سبق ذكره، ص: 84، ص: 86.
- (46): Frederic SMIRKIN, "Bank Consolidation", Working paper series, N 5849, Cambridge, Dec, 1996, p : 13.
- (47): محمد زكريا عبد الواحد سيد، تقويم الأداء للجهاز المصرفي المصري في ظل اتفاقية الجات، رسالة ماجستير، كلية التجارة جامعة عين شمس، 2003، ص: 90.
- (48): البنك الأهلي المصري، الدمج المصرفي، النشرة الاقتصادية، مجلد 53، العدد 02، 2000، ص: 20.
- (49): حمدي عبد العظيم، الآثار الاقتصادية للاندماج المصرفي، بحث مقدم إلى ندوة الأبعاد الاقتصادية والإدارية للاندماج المصرفي، باكااديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث، مصر، أغسطس 1999، ص: 4-5.
- (50): أحمد الخضري، الاندماج المصرفي، مدخل متكامل لفن ومهارات إجراء التحالفات الإستراتيجية وحياسة المزايا التنافسية في عصر العولمة، بحث مقدم لندوة الأبعاد الاقتصادية والإدارية للاندماج المصرفي، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث، مصر، أغسطس 1999، ص: 21.
- (51): هبة محمد الطنطاوي الباز، مرجع سبق ذكره، ص: 96.
- (52): عدنان هندي "الدمج والتملك في القطاع المصرفي العربي: المبررات والمكاسب والاتجاهات"، مجلة المصارف العربية اتحاد المصارف العربية، مجلد 19، عدد 226، 1999، ص: 23.
- (53): زينب محمد الجوادى، بعض تجارب الاندماج المصرفي في مصر والعالم، في ندوة "الأبعاد الاقتصادية والإدارية للاندماج المصرفي، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث، أغسطس 1999، ص: 05.
- (54): بنك مصر، مركز البحوث، عمليات الدمج والاستحواذ المصرفي وأثرها على القطاع المصرفي والاقتصاد القومي، أوراق بنك مصر البحثية، العدد 5، 1999، ص: 57.
- (55): البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، الدمج المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص: 24.
- (56): بنك مصر، مركز البحوث، عمليات الدمج والاستحواذ المصرفي وأثرها على القطاع المصرفي والاقتصاد القومي، أوراق بنك مصر البحثية، العدد 5، 1999، ص: 58.
- (57): عبد الوهاب بوكروخ - الجزائر - الرؤية الاقتصادية، الحكومة تمنح بنك الجزائر صلاحيات لمراقبة البنوك الأجنبية 19 سبتمبر 2010. <http://www.alroya.com/node/96254> بتاريخ 08 ديسمبر 2010. على الساعة: 02:51.
- (58): عبد الرحمن بن خالفة، رئيس جمعية البنوك، جريدة الشروق اليومي، عدد 1416 ليوم الاثنين 17 جوان 2005.
- (59): السيسى صلاح الدين حسن، مرجع سبق ذكره، 2002، ص: 137.
- (60): إيهاب الدسوقي، التخصصية والإصلاح الاقتصادي في الدول النامية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1995، ص: 13-14.

- (61): أحمد ماهر، دليل المدير في التخصصة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002، ص: 25-26.
(62): عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص: 220.

(63): Groupe de la caisse Française de développement , privatisation et développement , la documentation Française , paris 1997 .p :38.

- (64): عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص : 212-219.
(65): أحمد ماهر، مرجع سبق ذكره، ص: 30.
(66): عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص: 219-222.
(67): أحمد خليل الضبع، الإطار التشريعي لخصخصة البنوك في مصر، كتاب الأهرام الاقتصادي، خصخصة البنوك والتنمية في مصر، العدد 153، نوفمبر 2000، ص 44-45.
(68): عبد الرزاق خليل-أحلام بو عبدلي، تقييم أداء البنوك التجارية العمومية الجزائرية من حيث العائد والمخاطرة 'دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري (2000/1997)'، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية "الواقع والتحديات"، مرجع سبق ذكره، ص: 106.
(69): عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص : 222-223.
(70): أحمد ماهر، مرجع سبق ذكره، ص: 29.
(71): عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص : 223-224.
(72): فؤاد شاكر، خصخصة القطاع المصرفي في الدول العربية والدروس المستفادة من التجارب العالمية، المصارف العربية بيروت، المجلد 21، العدد 24، فبراير 2001، ص: 46.
(73): كريم جودي، وزير المالية الجزائري، جريدة صوت الأحرار، الجمعة 09 ماي 2008:
<http://www.sawt-alahrar.net/online/modules.php?name=News &file=article&sid=528> in 20 October 2010, at:15:57.

الفصل الخامس

انعكاسات تحرير التجارة في الخدمات المصرفية على كفاءة النشاط المصرفي الجزائري.

تمهيد:

إن ضمان تأشيرة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، وما يطرحه هذا الانضمام من الالتزام بجميع الاتفاقيات المبرمة تحت مظلة المنظمة، ومنها اتفاقية التجارة في الخدمات GATS يجعل الجزائر في مواجهة انعكاسات هذا الانضمام، والتي تمثل في حد ذاتها تحديات مستقبلية كبيرة أمام القطاع المصرفي الجزائري.

فلقد عرف النظام المصرفي الجزائري منذ نشأته غداة الاستقلال إلى يومنا هذا عدة تحولات أفرزتها معطيات داخلية متعلقة به، وأخرى خارجية متعلقة بالبيئة الخارجية الدولية، حيث مر بعدة مراحل، اتسمت كل مرحلة منها بخصائص معينة، فبعد الاستقلال السياسي ورثت الجزائر جهازا مصرفيا متنوعا قائما على أساس النظام الليبرالي يخدم المصالح الفرنسية، وهذا ما جعل السلطات العمومية الجزائرية تهتم بإنشاء جهاز مصرفي يوافق نموذج التنمية الاقتصادية ويضمن تمويله.

ويدخل القطاع المصرفي الجزائري في الوقت الراهن مرحلة اختبار وتحدي حقيقي، نظرا لأن ظاهرة تحرير الأسواق المصرفية العالمية واشتداد حدة المنافسة، أخذت مسارا يصعب في الوقت الحالي مجاراته بالإمكانيات الراهنة، بالرغم من الإصلاحات التي قامت بها الدولة انطلاقا من القانون رقم 86-12 المؤرخ في 19/08/1986 المتعلق بنظام المصارف والقروض، وقانون 90-10 المؤرخ في 14/04/1990 المتعلق بالنقد والقرض، والقوانين الأخرى المكتملة المتضمنة إنشاء سوق القيم المنقولة وكذا السماح بفتح مصارف خاصة وفروع للمصارف الأجنبية فوق التراب الوطني.

وبذلك سنحاول من خلال هذا الفصل إلقاء الضوء على مراحل تطور الجهاز المصرفي، وأهم الإصلاحات المصرفية، كما سنقوم بدراسة تقييمية لدور البنوك الأجنبية والبنوك الخاصة في المنظومة المصرفية الجزائرية، وتحليل مختلف الآثار المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة

على جهازها المصرفي، وأخيرا سنعرض بعض جوانب الضعف في الجهاز المصرفي الجزائري واقتراح استراتيجيات لزيادة قدرة البنوك المحلية الجزائرية من مواجهة المنافسة العالمية.

المبحث الأول. الجهاز المصرفي الجزائري بين التقييد والتحرير:

ارتبطت التغييرات التي حدثت على مستوى الجهاز المصرفي بالتحويلات التي شهدتها السياسة الاقتصادية للدولة ككل، فمع انتقال الدور الاقتصادي للدولة عبر مراحل مختلفة نحو اقتصاد السوق شهد القطاع المصرفي إدخال إصلاحات متعددة عليه كدعامة أساسية وهامة في إنجاح هذا التحول، وقد عرف هيكل ونشاط هذا الجهاز تطورا كميا ونوعيا هاما مع دخول الإصلاحات مراحل حاسمة بداية التسعينات بتسجيله انفتاحا على أنواع جديدة من الأنشطة والمؤسسات المصرفية والمالية.

وسنتعرض في هذا المبحث إلى مراحل تطور النظام المصرفي الجزائري، وتتبعه على مرحلتين أساسيتين، أولها إلقاء نظرة على أهم معالم الجهاز المصرفي الجزائري قبل إصلاحات التسعينات، وفي المرحلة الثانية سنقوم بتوضيح واقع الجهاز المصرفي الجزائري من خلال إصلاحات قانون النقد والقرض.

المطلب الأول. تطور النظام المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية لسنة 1990:

ورثت الجزائر عشية استقلالها نظاما مصرفيا هشاً، بسبب هجرة الإطارات والكفاءات التي كانت تدير النشاط الاقتصادي والمصرفي إبان فترة الاستعمار، مما استدعى بناء نظام مصرفي جزائري يتمتع بالاستقلالية عن النظام الفرنسي، وقد مر بناء النظام المصرفي في سنواته الأولى بعدة مراحل متتالية، يمكن إجمالها في ثلاثة مراحل أساسية، هي مرحلة بناء الجهاز المصرفي بداية الاستقلال، ثم مرحلة التأميمات التي مست البنوك التجارية التي كانت تابعة لفرنسا، ثم مرحلة إعادة هيكلة المؤسسات المصرفية، وما تبع أيضا هذه المراحل من إصلاحات مست الجهاز المصرفي سنوات السبعينات والثمانينات وذلك تماشيا مع التحويلات الاقتصادية التي واكبها الاقتصاد الجزائري.

أولاً. إقامة الجهاز المصرفي الجزائري بداية الاستقلال:

عرفت الجزائر منذ الاستقلال إلى غاية الثمانينات إصلاحات هامة على مستوى الاقتصاد الجزائري، وعلى الخصوص في المجال المصرفي⁽¹⁾، وذلك استجابة للأوضاع الاقتصادية المحلية والعالمية والتي تميزت بالأزمات الاقتصادية المختلفة، مما أثر بشكل كبير على أداء المؤسسات المصرفية آنذاك.

1. مرحلة إنشاء المؤسسات المصرفية 1962-1964:

بتاريخ 29 أوت 1962 تم فصل الخزينة العامة الجزائرية عن الخزينة الفرنسية، وقد كانت بمثابة الانطلاقة لبناء نظام مصرفي جزائري، حيث سميت هذه المرحلة بمرحلة استرجاع السيادة الوطنية كما قامت الجزائر أيضا في 10 أبريل 1964 بإصدار عملة وطنية هي الدينار الجزائري*، وخلال هذه المرحلة باشرت الحكومة الجزائرية بإنشاء مجموعة من الهيئات المالية والبنوك نذكرها فيما يلي:

1-1. البنك المركزي الجزائري BCA:

تأسس البنك المركزي الجزائري بموجب القانون رقم 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962⁽²⁾، ويعتبر كمؤسسة إصدار وبنك للبنوك، كما يعتبر أيضا محرك للنظام المصرفي باعتباره بنكا للاحتياط، وكذلك جهاز للإدارة والرقابة على الاقتراض والصرف.

ولقد أصبح البنك المركزي يسير آنذاك من طرف محافظ ومدير عام، معينان بموجب مرسوم رئاسي، كما كان إنشاء البنك المركزي في تلك الفترة حدثا تاريخيا عظيما، ومكسبا للجزائر بعد استقلالها، ووفقا لقانون المالية لعام 1965 فإن البنك المركزي قد وضع كلية لخدمة الخزينة العامة وذلك بمنحها تسبيقات وقروض غير منتهية، وبدون قيود ولا شروط، وعلى ذلك كان البنك المركزي لا يخرج عن كونه محاسب للخزينة العامة⁽³⁾.

1-2. الخزينة العمومية:

لقد تم إنشاء الخزينة العمومية الجزائرية في أوت 1962، وقد أوكلت إليها الأنشطة التقليدية الخاصة بوظيفة الخزينة، هذا بالإضافة - مع مراعاة المرحلة الاقتصادية الحرجة التي كانت تمر بها البلاد آنذاك - إلى منحها بعض الصلاحيات المهمة فيما يخص منح قروض الاستثمار للقطاع

* قام البنك المركزي بإصدار عملة وطنية الدينار الجزائري بتاريخ 10/04/1964 على أساس غطاء ذهبي يعادل 0.18 غرام من الذهب.

الاقتصادي، وقروض التجهيز للقطاع الفلاحي والذي لم يستقد من مبالغ مهمة من طرف الهيئات البنكية الموجودة اللازمة لنشاطه.

ويمثل إنشاء البنك المركزي الجزائري والخزينة العمومية أولى مظاهر بسط السيادة الوطنية في جوانبها المالية والتقنية*، وتلتها إقامة مجموعة من البنوك الوطنية نوردها حسب تواريخ تأسيسها كما يلي:

1-3. الصندوق الجزائري للتنمية CAD:

تم تأسيس هذا الصندوق نتيجة رفض البنوك تمويل الاقتصاد الوطني، وذلك بتاريخ 1963/05/07 بموجب القانون 63-165⁽⁴⁾، وألحقت به أربع مؤسسات مصرفية كانت تتعامل في الائتمان متوسط الأجل، وهي القرض العقاري، القرض الوطني، صندوق صفقات الدولة، ومؤسسة مصرفية واحدة متخصصة في الائتمان طويل الأجل هي صندوق تجهيز وتنمية الجزائر.

1-4. الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP:

تم إنشاء هذه الهيئة في 10 أوت 1964 بموجب المرسوم التنفيذي 64-277، على شكل هيئة عمومية تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي، يعمل تحت سلطة مجلس الإدارة برئاسة وزير المالية، تتمحور مهامه حول ثلاثة مجالات أساسية هي⁽⁵⁾:

- جمع مدخرات الأفراد واستثمارها.
 - تسيير الأموال الخاصة بالجماعات المحلية.
 - وضع إستراتيجية لانطلاق عمليات جمع الموارد.
- أما فيما يخص الاستثمار والادخار العام، يتمثل تدخل الصندوق فيما يلي:
- تقديم القروض الشخصية للبناء، وتمويل السكنات الاجتماعية.

* تضمن الجهاز المصرفي الجزائري دائرتين: الأولى دائرة مالية وتشمل البنك المركزي، BNA، CPA و BEA، أما الدائرة الثانية فهي دائرة ادخارية استثمارية تتكون من CAD، CNEP، SAA و CAAR.

- تمويل الجماعات المحلية لإنجاز الهياكل المختلفة.
- المشاركة في مؤسسات الترقية العقارية، الانجازات الصناعية والسياحية.

2. مرحلة التأميمات 1965-1970:

إزاء الوضع المالي الذي ميز المرحلة السابقة، وتماشيا مع متطلبات التغيير الجذري والشامل قامت السلطات الجزائرية بتأميم كل البنوك الأجنبية، وبذلك وضعت الجهاز المصرفي تحت رقابتها من أجل خدمة التنمية، حيث أصبحت تراقب كافة التدفقات النقدية والمالية، والتي كانت تقتصر فقط على كل من البنك المركزي، الخزينة العمومية، الصندوق الجزائري للتنمية، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، غير أن هذه الشبكة المصرفية أثبتت عدم قدرتها على الاستجابة للحاجات النقدية والمالية للدائرة الاقتصادية المتسعة باستمرار، مما استدعى إنشاء عدة بنوك ودائعية، تمثلت في:

2-1. البنك الوطني الجزائري BNA:

أنشئ بموجب الأمر 66 - 178 بتاريخ 13/06/1966 لدعم عملية التحول الاشتراكي في القطاع الزراعي، ومن أهم الأنشطة التي أسندت للبنك إلى جانب العمليات المصرفية التقليدية التي يقوم بها كبنك تجاري ما يلي:

- تنفيذ خطة الدولة في مجال الائتمان القصير والمتوسط الأجل.
- التكفل بتمويل القطاع الزراعي المسير ذاتيا، وكذلك القطاع الصناعي بشقيه العام والخاص.
- تمويل القطاع التجاري خاصة في مجال الاستيراد.

ولقد اتسع نشاط البنك في الوقت الحالي ليشمل العديد من المنتجات والخدمات المصرفية، حيث بلغ عدد فروعها 196 فرعا منتشرة عبر كامل التراب الوطني سنة 2010 و 187 فرعا سنة 2003، بعد ما كانت لا تتجاوز 53 فرعا في عام 1966⁽⁶⁾.

2-2. القرض الشعبي الجزائري CPA:

أنشئ بموجب الأمر 67-75 المؤرخ في 14/05/1967⁽⁷⁾ برأسمال قدره 15 مليون دينار جزائري نتيجة دمج مجموعة من البنوك، فبالإضافة إلى وظائفه التقليدية كبنك تجاري أسندت له مهمة تمويل القطاع العمومي، وخاصة قطاع السياحة والأشغال العمومية والبناء والري والصيد البحري، كما كان يقوم بتمويل عدد كبير من المؤسسات الخاصة قصد تدعيم وترقية الصناعات التقليدية والمهن الحرة ولقد أصبح القرض الشعبي الجزائري كغيره من البنوك يتدخل في منح الائتمان القصير والمتوسط والطويل الأجل، حيث بلغ عدد فروعه سنة 2010، 137 وكالة منتشرة عبر كامل التراب الوطني⁽⁸⁾.

3-2. بنك الجزائر الخارجي BEA:


تأسس بموجب المرسوم 67-204 المؤرخ في 01/10/1967 برأسمال قدره 20 مليون دينار جزائري⁽⁹⁾، وذلك بعد تأميم خمس بنوك وهي القرض الليوني Credit Lyonnais في 12/10/1967 البنك الفرنسي للتجارة الخارجية، الشركة العامة Societe General في عام 1968، بنك باركليز Barclays Bank، وبنك البحر الأبيض المتوسط.

يمارس البنك الخارجي الجزائري كل المهام الموكلة للبنوك التجارية، إضافة إلى تكلفه بتمويل عمليات التجارة الخارجية، حيث يقوم بمنح القروض للاستيراد، كما يقوم بتأمين المصدرين الجزائريين، وتقديم الدعم المالي لهم⁽¹⁰⁾.

وفيما يلي نعرض شكل توضيحي يتضمن هيكل النظام المصرفي الجزائري إلى غاية 1982:

الشكل رقم (04)

هيكل النظام المصرفي الجزائري حتى عام 1982



المصدر: بوزيدي سعيدة، تطور الجهاز المصرفي الجزائري ودور البنك المركزي في تسيير النقد والقرض، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 1997، ص:36.

3. مرحلة إعادة هيكلة المؤسسات المصرفية 1982-1985:

تماشيا مع سياسة إعادة الهيكلة التي باشرتها الدولة، فقد تم على إثرها إعادة هيكلة البنوك وإضفاء المزيد من التخصص في مجال نشاطها، فتم إعادة هيكلة كل من البنك الوطني الجزائري والقرض الشعبي الجزائري باعتبارهما أكبر بنكين في تلك الفترة حيث انبثق عنهما بنكان هما:

أ- **بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR**: تأسس هذا البنك بموجب المرسوم 206-82 المؤرخ في 1982/03/16 بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري برأسمال قدره مليار دينار⁽¹¹⁾، حيث أوكلت له إلى جانب قيامه بجميع العمليات المصرفية التقليدية مهام تمويل:

ü هياكل وأنشطة الإنتاج الفلاحي وكل الأنشطة المتعلقة بهذا القطاع.

ü هياكل وأنشطة الصناعات الفلاحية.

ü هياكل وأنشطة الصناعات التقليدية والحرفية.

ب- **بنك التنمية المحلية BDL**: أنشئ هذا البنك بموجب المرسوم 85-85 الصادر بتاريخ 1985/04/30 بعد إعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري⁽¹²⁾، وهو بنك إيداع واستثمار أوكلت له القيام بتمويل الاستثمارات المخططة من قبل الجماعات المحلية، بالإضافة إلى قيامه ببعض النشاطات كمنح القروض بالرهن وتمويل القطاع الخاص، وقد بلغت فروع البنك 145 وكالة⁽¹³⁾ موزعة عبر كامل التراب الوطني في أواخر 2010.

من خلال ما سبق، نجد أن الجهاز المصرفي الجزائري، وفي الفترة الممتدة من 1962 إلى غاية 1985 كان يتكون من خمس بنوك تجارية هي: BDL, BNA, CPA, BEA, BADR والتي كانت تمثل الدائرة الائتمانية في الجهاز المصرفي، ليضاف إليه دائرة أخرى هي دائرة الادخار والاستثمار والتي كانت تضم كل من البنك الجزائري للتنمية BAD، والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP والذي يهدف إلى جمع المدخرات وتوظيفها.

ثانيا. إصلاحات النظام المصرفي في فترة السبعينات:

تبنّت السلطات الجزائرية ابتداء من 1970، وتكريسا لنهجها السياسي والاقتصادي القائم على الاشتراكية ومركزية القرار، إعادة تنظيم الجهاز المصرفي الذي كان يرتكز على قاعدتين أساسيتين هما مركزية قرار الاستثمار من جهة، حيث كانت كل القرارات التمويلية ترجع إلى الحكومة، ومن جهة أخرى تخصص البنوك، حيث يتم إسناد قطاع معين لكل بنك، مع ضرورة إدراج المؤسسات الصناعية والتجارية فيه، وتحولت البنوك التجارية إلى مجرد قناة تسجيل ومحاسبة التيارات المالية ما بين الخزينة العمومية والمؤسسات الاقتصادية، لذا قررت السلطات أن تكلف البنوك بتسيير ومراقبة العمليات المالية للمؤسسات العمومية، وهو ما يستوجب بالضرورة إعادة تنظيم كل الهياكل المالية للبلاد⁽¹⁴⁾.

1. الإصلاح المالي والمصرفي لعام 1971:

شهدت بداية السبعينات بعض الإصلاحات والتعديلات على السياسة المالية والنقدية تماشيا مع السياسة العامة للدولة في إطار الاقتصاد المخطط، حيث أنشئ مجلس القرض والهيئة التقنية للمؤسسات المصرفية بموجب الأمر 47-71 الصادر في 1971/06/30 والمتضمن تنظيم البنوك⁽¹⁵⁾، حيث أعطى هذا الأمر صلاحيات إضافية للبنك المركزي بعدما كانت تنحصر مهامه في خدمة الخزينة العامة، وذلك بمنحها قروض وتسيقات بدون قيد أو شرط.

وفي إطار هذه الإصلاحات تم إنشاء البنك الجزائري للتنمية في 1971 كامتداد للصندوق الجزائري للتنمية، وهو بنك استثماري حل محل الخزينة العامة في مجال منح القروض الطويلة الأجل في إطار تمويل المخططات التنموية ومنها المخطط الرباعي الأول.

لقد حمل الإصلاح المالي لسنة 1971 رؤية جديدة من خلالها تم إسناد مهمة تسيير ومراقبة العمليات المالية للمؤسسات العمومية للبنوك، وفرض مراقبة صارمة على التدفقات النقدية، ونوجز في إطار هذا الإصلاح، اتخاذ الإجراءات التالية⁽¹⁶⁾:

§ إمكانية استعمال السحب على المكشوف من طرف المؤسسات العمومية لتمويل عمليات الاستغلال، وذلك من خلال المادة 30 من قانون المالية لسنة 1971، ونتج عن ذلك تراكم ديون البنوك على المؤسسات العمومية بشكل أثر على التوازن الداخلي للاقتصاد بشكل عام.

§ من خلال المادة 07 لقانون المالية لسنة 1971، تم تحديد طرق تمويل الاستثمارات العمومية المخططة، والمتمثلة فيما يلي:

ن قروض بنكية متوسطة الأجل تتم بواسطة إصدار سندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.

ن قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة مثل البنك الجزائري للتنمية (BAD).

ن التمويل عن طريق القروض الخارجية وذلك من خلال تصريح مسبق من وزارة المالية.

§ تقوية دور المؤسسات المالية في تعبئة الادخار الوطني عن طريق المساهمة الإجبارية للمؤسسات العمومية في ميزانية الدولة، وذلك بمقتضى المادة 26 من التعليمات 71-93 لـ 31 ديسمبر 1971 والتي تقضي بتخصيص مبالغ الإهلاكات والاحتياطات في حساب لدى الخزينة العمومية، ولكن هذا القرار طرح مشكلا يتمثل في عجز المؤسسات العمومية الوطنية عن تحقيق نتائج إيجابية للمساهمة في ميزانية الدولة.

§ يتم التمويل البنكي للمؤسسات العمومية بقيام هذه الأخيرة بتوطين كل عملياتها المالية في بنك واحد، ويجب التذكير أن البنوك والمؤسسات ليست مخيرة في عملية التوطين باعتبار أن المؤسسات الموجودة وزعت بقرار من وزارة المالية على البنوك التجارية الموجودة.

§ دعم المؤسسات العمومية التي تواجه عجزا في التسيير، بحيث تم إعداد مخطط لإعادة هيكلة المؤسسات العمومية التي سجلت عجزا ناتجا عن قيود خارجية مفروضة من طرف الدولة وإلى معايير تطهير المؤسسات العمومية التي سجلت عجزا ناتجا عن سوء التسيير.

§ تحديد معدلات الفائدة بطريقة مركزية وإدارية.

§ إلزام المؤسسات بفتح حسابين فقط هما حساب الاستغلال خاص بعمليات الاستغلال، وحساب الاستثمار خاص بعمليات الاستثمار.

2. معوقات الإصلاح المالي والمصرفي لعام 1971:

رغم ما أتى به إصلاح سنة 1971 في محاولة لإعادة هيكلة القطاع البنكي المنشأ حديثا قصد التحكم الجيد في التدفقات النقدية المتداولة داخل القطاع، إلا أنه لم يخل من بعض المعوقات والتناقضات نتج عنها العديد من المشاكل من بينها نذكر ما يلي⁽¹⁷⁾:

✓ عدم توافق دور القطاع البنكي مع المحيط الاقتصادي والاجتماعي، فالوثائق المعدة من طرف المؤسسات الوطنية للبنوك في إطار ملفات منح الائتمان غير كافية للحكم على الأداء الاقتصادي لقروض الاستغلال، كما أن الدراسات المقدمة من طرف المؤسسات ناقصة.

✓ صعوبات متعلقة بالجانب التجاري وتغطية الحقوق، فتحقيق الاستثمارات في بعض الحالات يصبح غير ممكن ويؤدي إلى عدم قدرة المؤسسات على تسديد القروض البنكية.

✓ صعوبات تغطية الحقوق من طرف المؤسسات الوطنية، حيث أنه وبالرغم وضعيتها المدينة تجاه البنوك إلا أنها تبقى لها إمكانية الحصول على القرض البنكي في شكل سحب على المكشوف، وهذا ما أزم من وضعية البنوك.

✓ إلزام المؤسسات العمومية المساهمة في ميزانية الدولة، من خلال القيام بدفع رؤوس أموال الإهلاك والاحتياطات للخزينة العمومية، رغم أنها تحقق خسائر في غالبيتها، وبالتالي لم يكن الأمر سوى عبارة عن تسجيل محاسبي، فجميع الأموال التي كانت تساهم بها المؤسسات تأتيها من البنوك بفضل تقنية السحب على المكشوف، وأمام هذه الوضعية تم إلغاء هذا الإلزام من خلال قانون المالية لسنة 1976.

✓ العودة إلى الاعتماد على الخزينة العمومية في تمويل استثمارات المؤسسات، وهذا ما أقرته المادة 07 من قانون المالية لسنة 1978: "الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية تكون مضمونة بتمويل من خزينة الدولة وعن طريق رؤوس الأموال الذاتية للمؤسسات".

للإشارة فإنه في بداية 1978 تم التراجع عن الإصلاحات التي حملتها إصلاحات 1971، فقد تم إلغاء تمويل المؤسسات عن طريق القروض البنكية متوسطة الأجل، حيث حلت الخزينة محل البنوك في تمويل الاستثمارات المخططة بواسطة القروض طويلة الأجل. وبذلك تم تهميش دور البنوك في عملية التنمية وإضعاف قدرتها في تعبئة الادخار، بل أصبحت نشاطاتها تتميز بالسلبية في منح القروض مع تعاضد دور الخزينة في هذا المجال.

وكان دور البنوك في هذه المرحلة يقتصر على دور القناة التي تمر عبرها الأموال من الخزينة إلى المؤسسات العمومية، بحيث لم يكن للبنوك أي دور فيما يتعلق بقرار الاستثمار وقرار التمويل.

ثالثا. الإصلاح المصرفي خلال فترة الثمانينات:

إن الأوضاع الميدانية للنظام المصرفي الجزائري في الفترة السابقة لعام 1986، قد أظهرت خلافا على مستوى تنظيم وأداء هذا النظام، ومما ساهم في دفع السلطات العمومية إلى التفكير في إدخال إصلاحات عميقة على مستوى النظام المصرفي، هو تعثر النظام الاقتصادي الذي كان قائما على

التخطيط المركزي لكل النشاط الاقتصادي، كما كان للتحويلات الاقتصادية الدولية الدافع أيضا لتبني قواعد اقتصاد السوق والتحول إلى الاقتصاد الرأسمالي.

إن القواعد التي أصبح يقوم عليها التنظيم الاقتصادي الجديد يجب أن يخضع لها التنظيم المصرفي أيضا، وعليه فإن هدف الإصلاحات الخاصة بالنظام المصرفي هو تكييف هذا القطاع مع فلسفة الاقتصاد الجديدة، وبذلك عرف القطاع المصرفي قانونين أساسيين في هذه الفترة، وهو ما سنوضحه فيما يأتي:

1. الإصلاح المصرفي من خلال قانون القرض والبنك لعام 1986:

نتيجة للأزمة المزدوجة التي عاشها الاقتصاد الجزائري في منتصف الثمانينات بسبب انخفاض أسعار البترول وانهيار سعر صرف الدولار، ظهرت إصلاحات 1986 بموجب القانون رقم 86-12 الصادر في 19 / 08 / 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض، حيث تم إدخال إصلاح جذري على الوظيفة البنكية من أجل إرساء المبادئ العامة للبنوك العمومية وتوحيد الإطار القانوني الذي يسير المؤسسات المصرفية، حيث تم اعتماد مقاييس الربحية والمردودية، والأمان في تسيير البنوك العمومية خاصة في مجال منح القروض بمختلف أنواعها، ومن هنا ظهر ما يسمى بالخطر البنكي كمفهوم جديد دخل عالم إدارة البنوك التجارية الجزائرية.

يمكن إيجاز أهم المبادئ والقواعد التي تضمنها القانون في إطار إصلاح المنظومة المصرفية فيما يلي (18):

١- تقليص دور الخزينة العامة في مجال تمويل الاستثمارات وإشراك الجهاز المصرفي في توفير الموارد المالية الضرورية للتنمية الاقتصادية، إلا أن القانون لم يضع آليات ذلك.

٢- استعادة البنك المركزي لوظائفه التقليدية ودوره كبنك للبنوك.

٣- الفصل بين البنك المركزي كمقرض أخير وبين نشاطات البنوك التجارية، الأمر الذي سمح بإقامة نظام مصرفي على مستويين.

١١ استعادة البنوك ومؤسسات التمويل لدورها في تعبئة الادخار وتوزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض، وأصبح بإمكانها خلق الائتمان دون تحديد لمدته أو الأشكال التي يأخذها، كما استعادت البنوك حق متابعة استخدام القروض وكيفية استرجاعها والحد من مخاطرها.

ولقد أدخل قانون 86-12 في المادة 26 مفهوما جديدا في مجال ضبط وتسيير القروض يتمثل في المخطط الوطني للقرض الذي يعمل على تحديد ما يلي:

١٢ حجم وطبيعة مصادر القروض الداخلية والقروض التي تمنحها كل مؤسسة قرض.

١٣ حجم القروض الخارجية المجندة.

١٤ مستوى تدخل البنك المركزي لتمويل الاقتصاد.

١٥ كيفية ونمط تسيير مديونية الدولة.

وبهدف إعطاء دور هام لضبط وتوجيه النظام المصرفي فقد أنشأت بموجب هذا القانون هيئات الإشراف والرقابة تتمثل فيما يلي:

أ- المجلس الوطني للقرض⁽¹⁹⁾:

يتم استشارة المجلس الوطني للقرض في تحديد السياسة العامة للقرض، بالأخذ بعين الاعتبار احتياجات الاقتصاد الوطني، وخصوصا ما يتعلق بتمويل مخططات وبرامج التنمية الاقتصادية والوضع النقدية للبلد، ويقوم هذا المجلس بإعداد الدراسات المرتبطة بسياسة القرض والنقد، وكل الأمور المرتبطة بطبيعة وحجم وتكلفة القرض في إطار مخططات وبرامج التنمية الاقتصادية الوطنية كما تجدر الإشارة إلى أن المجلس عمل تحت وصاية وزارة المالية.

ب- اللجنة التقنية للبنك:


يرأس اللجنة التقنية للبنك محافظ البنك المركزي، واللجنة مكلفة بمتابعة جميع المقاييس ذات العلاقة بتنظيم الوظيفة البنكية، كما تسهر اللجنة على ضمان تطبيق التنظيمات والتشريعات القانونية والبنكية تبعا لسلطات المراقبة المخولة لها، وتهدف الصلاحيات المخولة للجنة إلى تشجيع الادخار ومراقبة وتوزيع القروض⁽²⁰⁾.

ولم يستطع القانون 86-12 التكيف مع الإصلاحات التي قامت بها السلطات العمومية، خاصة بعد صدور القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية سنة 1988، كما أنه لم يأخذ بالاعتبار المستجدات التي طرأت على مستوى التنظيم الجديد للاقتصاد.

والشكل الموالي يوضح لنا هيكل النظام المصرفي وأجهزة الرقابة بموجب هذا القانون:

الشكل رقم (05)

النظام المصرفي الجزائري وأجهزة الرقابة بموجب قانون 86-12 عام 1986



المصدر: نزالي سامية، التأهيل المصرفي للخصوصية دراسة حالة الجزائر - مذكرة ماجستير، تخصص نقود مالية وبنوك كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، 2005، ص: 162.

2. تكيف النظام المصرفي مع قوانين الإصلاحات الاقتصادية الصادرة سنة 1988:

على الرغم من الإصلاحات المصرفية الواردة في القانون 86-12، إلا أن استمرار الأزمة الاقتصادية دفع بالسلطات الجزائرية إلى تطبيق برنامج إصلاحي واسع مس مجموع القطاعات الاقتصادية بما فيها البنوك العمومية ابتداء من سنة 1988، وذلك بصدر القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12/01/1988، والمتضمن توجيه المؤسسات العمومية، حيث أصبحت البنوك أكثر استقلالية في إدارة مواردها المالية وفي منح القروض، وبذلك أصبحت البنوك مؤسسات اقتصادية تهدف إلى تحقيق الربح والمردودية.

لقد كان قانون 88-06 يهدف إلى إصلاح المنظومة المصرفية وفق المتغيرات الجديدة التي يعيشها الاقتصاد الوطني من خلال⁽²¹⁾:

- ü تأكيد دور البنك المركزي في الإشراف على السياسة النقدية وتوجيهها.
 - ü تحديد سقف القروض المصرفية الموجهة لتمويل الاقتصاد الوطني.
 - ü السماح للبنوك العمومية بتقديم القروض المتوسطة والطويلة الأجل في إطار مخطط القرض.
 - ü عدم إلزام المؤسسات بمبدأ إجبارية التوطين البنكي.
 - ü إلغاء النظام الخاص برخص الاستيراد وتعويضه بنظام ميزانية العملة الصعبة.
- وعرفت البنوك على غرار المؤسسات الاقتصادية تحولات هامة، كرست استقلاليتها المالية وأصبحت تتمتع بالشخصية المعنوية، لها رأسمال خاص موزعا على مختلف صناديق المساهمة التي تأسست بموجب القانون 88-03 المتعلق بإنشاء صناديق المساهمة⁽²²⁾، وفي هذا الإطار عرفت البنوك العمومية تحولات هامة مست جوانبها الإدارية والتنظيمية، حيث أصبحت عبارة عن شركات مساهمة تتمتع بالاستقلالية المالية، وتخضع لأحكام القانون التجاري والتزامها بتوجيهات البنك المركزي .

وعلى الرغم من الإصلاحات المشار إليها، إلا أنه يمكن القول أن البنوك العمومية لم ترق إلى الدور الجديد المنوط بها، بسبب الإجراءات والقوانين المقيدة لأنشطتها، ولم يتعد دورها كونها أن أصبحت مجرد أداة لعبور ومحاسبة التدفقات النقدية التي تنتقل من الخزينة إلى المؤسسات الاقتصادية العمومية كما أصبحت التسهيلات الائتمانية تمنح بموجب قرارات إدارية، مما ترتب على زيادة أعباء القروض المشكوك فيها، مما أدى إلى عجز البنوك في تقديم السيولة إلى المؤسسات العمومية⁽²³⁾، بل لجأت إلى

طلب تسهيلات من البنك المركزي لمواجهة الوضع، هذه الوضعية المزرية التي عايشتها المنظومة المصرفية جعلت السلطات المعنية تتدخل لإصدار قانون شامل ينظم العمل المصرفي ويحدد العلاقة بين مختلف مكونات المنظومة المصرفية الجزائرية.

المطلب الثاني. الإصلاحات المصرفية ما بعد التسعينات:

يعتبر إصلاح النظام المصرفي من أهم مشاريع الإصلاح الجاري مباشرتها في الجزائر ضمن مجموعة الإصلاحات الاقتصادية الأخرى، وتستمد عملية الإصلاح المصرفي أهميتها كون القطاع المصرفي يشكل أحد أهم العوامل التي تحدد مستقبل العلاقات الاقتصادية بين الجزائر وشركائها الاقتصاديين، فالعمل المصرفي لم يعد محصورا في نطاق ضيق التطبيق بين مجموعة من المتعاملين بل أصبح قطاعا يؤثر في سلوكيات الأفراد والمؤسسات والمنظمات على اختلافها، وهو يسعى لتوفير الظروف الملائمة التي تسمح للاقتصاد بالتطور والنمو وتحقيق الاستقرار الضروري لإحداث التنمية الاقتصادية.

ويندرج الإصلاح المصرفي في الجزائر، والذي تجلى بوضوح بعد صدور قانون النقد والقرض بموجب قانون 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990، ضمن سياق الإصلاحات الاقتصادية وسياق التحرير الاقتصادي والمصرفي، بغية تعميق مسار التحول الاقتصادي الذي بدأته الجزائر مع مطلع التسعينات، ويمثل الإصلاح المصرفي الحلقة الرئيسية ضمن سلسلة الإصلاحات التي باشرتها السلطات العمومية في الجزائر، وانطلاقا من الدور الهام الذي يلعبه النظام المصرفي في أي اقتصاد، وخاصة فيما يتعلق بضبط نشاط البنوك وضبط قواعد المنافسة في السوق المصرفية، كان من الضروري القيام بالإصلاحات المصرفية وإبراز الدور الهام الذي يلعبه النظام المصرفي في مرحلة التحول الاقتصادي.

أولا. مفهوم الإصلاح المصرفي ودوافعه:

1. مفهوم الإصلاح المصرفي:

يقصد بالإصلاح المصرفي تلك العملية التي تؤدي إلى تعديل جذري وجوهري في القوانين والتشريعات والسياسات المتعلقة بالعمل المصرفي على اختلاف أنواعها وأشكالها، بحيث يؤدي إلى تحسين الأداء والتكيف مع المتغيرات التي تشهدها الساحة العالمية، وبالتالي يجب إجراء عملية تقييم لمجمل هذه الإجراءات حتى يتم الحكم عليها وإعطائها الوصف الحقيقي⁽²⁴⁾.

2. **دوافع الإصلاح المصرفي:** إن المبررات التي أدت إلى الإصلاح المصرفي في الجزائر متعددة ومتنوعة ونعرض منها :

2-1. **دوافع نقدية:** فقد أصبحت الحاجة ملحة وضرورية لإجراء مراجعة جذرية للنصوص القانونية التي تحكم النشاط المصرفي في الجزائر، على الوجه الذي يتناسب مع التطورات الحاصلة على الصعيدين الداخلي والخارجي، بما يسمح للبنوك من أداء دورها بفعالية، وبما يسمح للسلطات النقدية من إدارة السياسة النقدية بصرامة وأكثر استقلالية.

2-2. **دوافع اقتصادية:** تعتبر البنوك مؤسسات تقوم بوظيفة الوساطة المالية، وتلعب دورا هاما في تمويل التنمية، ونظرا لحساسية هذا الدور فإن أي إصلاح اقتصادي لا يكتمل ما لم يواكبه إصلاح في النظام المصرفي والمالي، بما سيسمح من تمكين البنوك من أداء دورها كاملا في تجميع الموارد وتخصيصها نحو المشاريع والأنشطة الاقتصادية بفعالية، ومن المعلوم أنه كلما زادت كفاءة القطاع المصرفي وتحسن دوره في مجال الوساطة المالية كلما انعكس ذلك إيجابيا على الوضع الاقتصادي بشكل عام.

2-3. **دوافع تقنية:** ترتبط هذه الدوافع بالتطورات التقنية التي حدثت في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال وتوظيفها في مجال الصناعة المصرفية، والتوسع في استخدام وسائل الدفع الإلكترونية وتحديث وعصرنة أنظمة الدفع، والربط الشبكي بين البنوك وإدخال أنظمة المقاصة الإلكترونية.

ثانيا. **مضمون الإصلاحات المصرفية في إطار قانون 90 - 10⁽²⁵⁾:**

إن رغبة السلطات في تفادي سلبيات المرحلة السابقة وتجاوز قصور الإصلاحات، وتماشيا مع سياسة التحول إلى اقتصاد السوق ومحاولة الاندماج في الاقتصاد العالمي، جاء القانون المتعلق بالنقد والقرض، والذي أعاد التعريف كلية لهيكل النظام المصرفي الجزائري، وجعل القانون المصرفي الجزائري في سياق التشريع المصرفي الساري المفعول في مختلف بلدان العالم لاسيما المتطورة منها، حيث ظهر تغير جذري في فلسفة العمل المصرفي مع المرحلة السابقة، سواء على مستوى القواعد والإجراءات أو على مستوى التعامل والميكانيزمات، فضلا عن تغيير المفاهيم وتجديد الصلاحيات المخولة للمؤسسات المصرفية للقيام بدورها في ظل المرحلة الجديدة ومزاولة نشاطها في إطار اقتصاد السوق.

فبعد التطرق لإصلاح سنة 1986 المتعلق بنظام البنك والقرض (أين تم إدخال تغيير جذري على الوظيفة البنكية)، وبعدها إصلاح سنة 1988 الذي منح الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات، فإن إصدار القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض يمثل منعطفًا حاسمًا فرضه منطوق التحول إلى اقتصاد السوق، من أجل القضاء على نظام تمويل الاقتصاد الوطني القائم على المديونية والتضخم. حيث وضع قانون النقد والقرض النظام المصرفي على مسار تطور جديد تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية، وإبراز دور النقد والسياسة النقدية، ونتج عنه تأسيس نظام مصرفي ذو مستويين، وأعيد للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد والائتمان في ظل استقلالية واسعة، وللبنوك التجارية وظائفها التقليدية بوصفها أعرانًا اقتصادية مستقلة، كما تم فصل ميزانية الدولة عن الدائرة النقدية من خلال وضع سقف لتسليف البنك المركزي لتمويل عجز الميزانية، مع تحديد مدتها واسترجاعها إجباريًا في كل سنة، وكذا إرجاع ديون الخزينة العمومية تجاه البنك المركزي المتركمة وفق جدول يمتد على 15 سنة، وإلغاء الاكتتاب الإجباري من طرف البنوك التجارية لسندات الخزينة العامة، ومنع كل شخص طبيعي ومعنوي غير البنوك والمؤسسات المالية من أداء هذه العمليات⁽²⁶⁾.

ومن أهم النقاط التي تضمنها قانون النقد والقرض، هو إحداث علاقة جديدة بين مكونات المنظومة المصرفية من جهة، وبينها وبين المؤسسات الاقتصادية العمومية من جهة أخرى، حيث أصبحت البنوك بموجب القانون تضطلع بدور مهم في الوساطة المالية سواء من خلال جمع الودائع وتعبئتها أو في مجال منح القروض وتمويلها لمختلف الاستثمارات، وبهذا جاء قانون النقد والقرض بمجموعة من التدابير نذكر أهمها فيما يلي:

1- منح استقلالية للبنك المركزي الذي أصبح يسمى "بنك الجزائر" واعتباره سلطة نقدية حقيقية مستقلة عن السلطات المالية تتولى إدارة وتوجيه السياسة النقدية في البلاد، إلى جانب إعادة تنظيمه، وذلك بظهور هيئات جديدة تتولى تسيير البنك وإدارته ومراقبته.

2- تعديل مهام البنوك العمومية لزيادة فعاليتها في النشاط المصرفي، من خلال قيامها بالوساطة المالية في تمويل الاقتصاد الوطني، وذلك بإلغاء التخصص في النشاط المصرفي، وتشجيع البنوك على تقديم منتجات وخدمات مصرفية جديدة، ودخول الأسواق المالية ومواجهة المنافسة نتيجة انفتاح السوق المصرفية على القطاع المصرفي الخاص الوطني والأجنبي.

نُتفعل دور السوق المصرفية في التنمية وتمويل الاقتصاد الوطني، وفتح أمام البنوك الخاصة والبنوك الأجنبية لمزاولة أنشطتها المصرفية، إلى جانب إقراره بإنشاء سوق للقيم المنقولة.

ثالثا. أهداف قانون النقد والقرض:

هدف قانون النقد و القرض 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990 إلى تحقيق ما يلي:

- ن وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المصرفي والمالي.
- ن رد الاعتبار لدور البنك المركزي في تسيير شؤون النقد والقرض.
- ن إعادة تقييم العملة (المادة 04، 58، 59 من القانون).
- ن ضمان تسيير مصرفي جيد للنقود.
- ن تشجيع الاستثمارات الخارجية والسماح بإنشاء مصارف وطنية خاصة أو أجنبية.
- ن تطهير الوضعية المالية لمؤسسات القطاع العام.
- ن إلغاء مبدأ تخصص البنوك وتحديد وتوضيح النشاطات المنوطة بالبنوك والهيئات المالية.
- ن تنويع مصادر التمويل للمتعاملين الاقتصاديين خصوصا بالنسبة للمؤسسات، عن طريق إنشاء السوق المالي وبورصة القيم المنقولة.
- ن إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك.

رابعا. مبادئ قانون النقد والقرض:

لقد أتى قانون النقد والقرض بعدة أفكار جديدة تصب مجملها في منح النظام البنكي مكانته الحقيقية كمحرك أساسي للاقتصاد، وانعكاس لتوجهات النظام الاقتصادي الجديد المنتهج في الجزائر، ومن أهم مبادئه ما يلي:

1. الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية:

في ظل تبني التخطيط المركزي للاقتصاد، كانت القرارات النقدية للنظام السابق تتخذ تبعاً للقرارات الحقيقية، ولم تكن هناك أهداف نقدية بحتة بل الهدف هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة، حتى جاء قانون النقد والقرض، أين قام بهذا الفصل لتحقيق الأهداف التالية:

- استعادة البنك المركزي لدوره في تسيير السياسة النقدية.
- وضع حد للتمييز بين القطاع العام والقطاع الخاص.
- إعطاء حرية للبنوك التجارية في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقروض.

2. الفصل بين الدائرة النقدية والمالية:

فصل قانون النقد والقرض بين الدائرة النقدية والمالية، فلم تعد الخزينة بموجب هذا القانون حرة في لجوئها إلى البنك المركزي لتمويل العجز، وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية⁽²⁷⁾:

- استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاضد للخزينة.
- تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي، وتسديد الديون السابقة المتركمة عليها.
- الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.
- تراجع التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد.

3. الفصل بين دائرة الميزانية ودائرة الائتمان:

بموجب هذا القانون أبعثت الخزينة العمومية عن تمويل الاقتصاد (منح القروض)، ليقصر دورها على تمويل الاستثمارات العمومية المخططة من طرف الدولة، وبهذا أعيد للنظام البنكي دوره في منح الائتمان للاقتصاد مرتكزا في ذلك على أسس ومفاهيم الجدوى الاقتصادية للمشاريع الطالبة للتمويل.

خامسا. الهياكل الجديدة التي جاء بها قانون النقد والقرض:

باعتبار أن القانون هدف للاعتماد على الادخار والسوق المالي في التمويل عوض المديونية والتضخم كما كان عليه الشأن في السابق، فقد تم إنشاء الهيئات والوسائل والميكانيزمات الضرورية لضمان حسن سير التنظيم النقدي والبنكي وهي:

1. مجلس النقد والقرض:

يعتبر إنشاء مجلس النقد والقرض من العناصر الأساسية التي جاء بها قانون النقد والقرض بالنظر إلى المهام التي أوكلت إليه والصلاحيات الواسعة التي منحت له، ويتشكل مجلس النقد والقرض من المحافظ رئيسا، نواب المحافظ كأعضاء وثلاثة موظفين سامين يعينهم رئيس الحكومة، كما يمكن لمجلس النقد والقرض أن يشكل من بين أعضائه لجانا استشارية، ويحق له استشارة أية هيئة أو أي شخص إذا رأى ذلك ضروريا.

وكلف مجلس النقد والقرض بالتسيير الإداري لبنك الجزائر، حيث يبت في شراء الأموال المنقولة وغير المنقولة وبيعها، يرخص بإجراء المصالحات والمعاملات، يحدد شروط توظيف الأموال الخاصة العائدة لبنك الجزائر، يحدد الشروط والشكل الذي يضع له البنك المركزي حساباته ويوقفها... الخ⁽²⁸⁾ وبصفته سلطة نقدية يمارسها ضمن إطار هذا القانون، فهو مخول بإصدار قوانين متعلقة بإصدار النقود، الخصم، قبول السندات تحت نظام الأمانة ورهن السندات العامة والخاصة والعمليات لقاء معادن ثمينة وعمليات أجنبية، فتح أو إغلاق غرف المقاصة بين البنوك... الخ⁽²⁹⁾، وتبلغ مشاريع الأنظمة المعدة للإصدار عملا بأحكام المادة 44 إلى الوزير المكلف بالمالية خلال يومين من موافقة المجلس ويحق للوزير أن يطلب تعديلها و يبلغ إلى المحافظ كذلك خلال ثلاثة أيام⁽³⁰⁾.

2. بنك الجزائر والهيئات المسيرة له:

بموجب قانون النقد والقرض أصبح البنك المركزي يسمى بنك الجزائر، وهو عبارة عن مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي⁽³¹⁾، تعود ملكية رأسماله بالكامل للدولة ويسير بنك الجزائر من طرف المحافظ ومجلس النقد والقرض، ويعتبر إنشاء مجلس النقد والقرض من الإصلاحات الواردة في قانون النقد والقرض، حيث أصبح يؤدي هذا الأخير وظيفتين أساسيتين وظيفته مجلس إدارة

البنك ووظيفة السلطة النقدية بقيامه بتنظيم إصدار النقود، كما يحدد شروط تنفيذ عمليات البنك مع البنوك والمؤسسات المالية (إعادة التمويل وشروطها)⁽³²⁾.

حسب المادة 55 من قانون 90-10 تتمثل مهمة بنك الجزائر في توفير أفضل الشروط لنمو منتظم للاقتصاد الوطني، والحفاظ عليها بإنماء جميع الطاقات الإنتاجية الوطنية مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، ولهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية ويوجه ويراقب بجميع الوسائل الملائمة توزيع القرض والسهر على حسن إدارة التعهدات المالية تجاه الخارج واستقرار سوق الصرف.

3. هيئات الرقابة⁽³³⁾:

إن التنظيم الجديد للنظام المصرفي الجزائري، والذي بموجبه تم فتح المجال أمام البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية والذي يعتمد على قواعد السوق، يتطلب أن تكون للسلطة النقدية آليات وهيئات للرقابة لضمان الانسجام وانضباط السوق المصرفي ويحافظ على استقراره، وتتكون هيئات الرقابة من:

3-1. لجنة الرقابة المصرفية:

وتعرف أيضا باسم اللجنة المصرفية، حيث نصت المادة 143 من قانون النقد والقرض على إنشاء هذه اللجنة وحددت أعضائها وصلاحياتها، فهي مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية، وتتكون هذه اللجنة من محافظ البنك المركزي رئيسا، وقاضيان من المحكمة العليا وخبيرين يقترحهما وزير المالية، وتقوم اللجنة بأعمالها الرقابية على أساس الوثائق المستندية، وكذا عن طريق الزيارات الميدانية إلى مقرات البنوك والمؤسسات المالية.

3-2. مركزية المخاطر Centrale des risques:

في إطار الوضع الجديد المتمسم بحرية المبادرة وقواعد السوق في العمل المصرفي، ونظرا لحرية المنافسة بين البنوك تتزايد المخاطر المرتبطة بالنشاط المصرفي، وبخاصة المخاطر المرتبطة بالقروض، ويحاول البنك المركزي أن يجمع كل المعلومات التي تهدف إلى مساعدة النظام البنكي على التقليل من هذه المخاطر، وفي هذا الإطار أسس قانون النقد والقرض في مادته 160 هيئة تقوم بتجميع هذه المعلومات سميت مركز المخاطر: "ينظم ويسير بنك الجزائر مصلحة مركزية للمخاطر تدعى مركز

المخاطر تتكفل بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة وسقف القروض الممنوحة والمبالغ المسحوبة والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية". وتتضمن اللائحة 92-01 المؤرخة في 22 مارس 1992 والصادرة عن بنك الجزائر تنظيم مركز المخاطر وطرق عمله.

3-3. مركزية عوارض الدفع:

رغم أن هناك مركزية للمخاطر على مستوى بنك الجزائر تعطي مسبقا معلومات خاصة ببعض أنواع القروض والزبائن، إلا أن ذلك لا يلغي بشكل كامل المخاطر المرتبطة بهذه القروض، ففي المحيط الاقتصادي والمالي الجديد الذي يتميز بالتغير وعدم الاستقرار، تقوم البنوك والمؤسسات المالية بأنشطتها في منح القروض إلى الزبائن، وأثناء ذلك من المحتمل أن تحدث بعض المشاكل على مستوى استرجاع هذه القروض.

ولذلك، فقد قام بنك الجزائر بموجب النظام رقم 92-02 المؤرخ في 22 مارس 1992 بإنشاء مركزية لعوارض الدفع، وفرض على كل الوسطاء الماليين الانضمام إلى هذه المركزية وتقديم كل المعلومات الضرورية لها. وتقوم مركزية عوارض الدفع بتنظيم المعلومات المرتبطة بكل الحوادث والمشاكل التي تظهر عند استرجاع القروض أو تلك التي لها علاقة باستعمال مختلف وسائل الدفع.

3-4. جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة:

أتى جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة ليدعم ضبط قواعد العمل بأهم أحد وسائل الدفع وهي الشيك، وقد تم إنشاء هذا الجهاز بموجب النظام 92-03 المؤرخ في 22 مارس 1992، ويعمل على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد، والقيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين.

ويجب على الوسطاء الماليين الذين وقعت لديهم عوارض دفع لعدم كفاية الرصيد أو لعدم وجوده أصلا أن يصرحوا بذلك إلى مركزية عوارض الدفع، حتى يمكن استغلالها وتبليغها إلى الوسطاء الماليين الآخرين، ويجب عليهم في هذا المجال أن يطلعوا على سجل عوارض الدفع قبل تسليم أول دفتر للشيكات للزبون.

المبحث الثاني. دراسة تقييمية لدور البنوك الأجنبية و الخاصة في المنظومة المصرفية الجزائرية:

المطلب الأول. النظام المصرفي الجزائري على ضوء قانون النقد والقرض وأزمة البنوك الخاصة:

لقد أدخل قانون النقد والقرض تعديلات مهمة في هيكل النظام المصرفي سواء تعلق الأمر بهيكل البنك المركزي والسلطة النقدية أو بهيكل البنوك الأولية، ولأول مرة منذ الاستقلال تم السماح بإنشاء بنوك خاصة، كما تم السماح للبنوك الأجنبية بمزاولة أنشطتها المصرفية في السوق المصرفية الجزائرية. ويتكون الجهاز المصرفي الجزائري في نهاية سنة 2001 من مجموعة من البنوك والمؤسسات المالية والتي تتمثل أهمها في:

٧ البنوك التجارية العمومية:

وهي البنوك المملوكة بالكامل للدولة وتستحوذ على أكبر حصة من السوق المصرفي، أي حوالي 93%⁽³⁴⁾، وهذه البنوك هي:

- البنك الوطني الجزائري BNA.
- القرض الشعبي الجزائري CPA.
- بنك الجزائر الخارجي BEA.
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR .
- بنك التنمية المحلية BDL.
- صندوق التوفير والاحتياط CNEP.

٧ البنوك الخاصة والمؤسسات المالية الأجنبية:

بعد صدور قانون النقد والقرض أصبح بإمكان البنوك الخاصة والبنوك الأجنبية بمزاولة نشاطها في السوق المصرفية الجزائرية طبقا لقواعد القانون الجزائري، وكل بنك خاص وطني أو أجنبي يجب أن يحصل على اعتماد يمنحه مجلس النقد والقرض، ويجب أن تستعمل هذه البنوك رأس مال يساوي على الأقل رأس المال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية⁽³⁵⁾.

كما حدد النظام 01-93 المؤرخ في 01/03/1993 شروط تأسيس أي بنك أو مؤسسة مالية وشروط إقامة فروع لبنوك ومؤسسات مالية أجنبية، ومن بين الشروط المطلوبة⁽³⁶⁾:

- القانون الأساسي للبنك أو المؤسسة المالية.

- تحديد برنامج نشاط البنك.

- الوسائل المالية المستخدمة من طرف البنك أو المؤسسة المالية.

لقد سمح صدور قانون النقد والقرض بإنشاء مؤسسات مصرفية جديدة خاصة ومختلطة جزائرية وأجنبية، حيث ظهرت هذه البنوك لتدعيم البنوك العمومية والمساهمة في ترقية النشاط المصرفي وإحداث نوع من المنافسة بين البنوك في تقديم منتجات وخدمات مصرفية جديدة، ومن أهم هذه البنوك:

Ø بنوك خاصة برأسمال أجنبي⁽³⁷⁾:

- الشركة البنكية العربية ABC: ومقرها البحرين، تحصلت على الاعتماد في 1997/11/17 برأسمال اجتماعي قدره 20 مليون دولار، وتم اكتتابه بمساهمة كل من المؤسسة العمومية المصرفية بنسبة 70%، المؤسسة المالية الدولية SFI التابعة للبنك الدولي بنسبة 10%، المؤسسة العربية للاستثمار بنسبة 10%، الصندوق الجزائري للتأمين CAAT بنسبة 5%، ومتعاملين جزائريين خواص بنسبة 5%.

- سيتي بنك الأمريكي CITIBANK: وهو تابع لمجموعة سيتي جروب الأمريكية، حيث يعتبر من أكبر البنوك العالمية في ميدان تسيير أسواق الصرف، تحصلت على الاعتماد في ماي 1998 من مجلس النقد والقرض، برأسمال قدره 1.2 مليار دينار جزائري ويقع مقره بالأوراسي.

- الشركة العامة الفرنسية **La Société générale**: والتي فتحت فرعاً بالجزائر في 04/15/1998 برأسمال قدره 500 مليون دينار جزائري، حيث ساهمت الشركة العامة بنسبة 45% وهولدينغ FIBASA للكسمبورغ بنسبة 31%، والمؤسسة المالية الدولية SFI بـ 10%، والبنك الإفريقي للتنمية بـ 10%، وتتكفل هذه الشركة بتمويل نشاطات التجارة الخارجية مع ضمان متابعة تطبيق برنامج خصخصة المؤسسات العمومية.

- البنك العربي الأردني **ARAB BANK PLC** تم إنشاؤه في 15 أكتوبر 2001، يقع مقره في عمان تحصل على الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض برأسمال قدره 500 مليون دينار جزائري.

- بنك ناتكسيس الأمانة **NATEXIS ALAMANA**: لقد أنشئ هذا البنك برأسمال قدره 500 مليون دج، ولقد جاء نتيجة دمج مابين القرض الوطني والبنك الفرنسي للتجارة الخارجية، حيث أصبح منذ 1997 تابعا إلى مجموعة البنوك الشعبية المساهم الرئيسي في رأسمالها.

-البنك القطري -ريان بنك- **RAYAN BANK**: أنشئ من طرف مجموعة الفيصل في 8 أكتوبر 2000، ومقره بقطر برأسمال معتمد بـ 30 مليون دولار. وقد تم سحب الاعتماد من بنك الريان في 19 مارس 2006 لعجزه عن زيادة رأسماله في الآجال المطلوبة⁽³⁸⁾.

- بنك **PG HERMES SPA**: أنشئ هذا البنك برأسمال قدره 500 مليون دينار جزائري والمساهمين الرئيسيين في هذا البنك هم **EPG HERMES SPA** بمصر، و **United group** بالإمارات العربية المتحدة.

- البنك العام المتوسط **BGM**: تأسس في جوان 1998 برأسمال قدره مليار دينار، منها 8% عبارة عن مساهمات أجنبية، حيث يقوم بمجمل العمليات المصرفية بالإضافة إلى ترقية تأسيس الشركات عن طريق الأسهم. منح له الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض في 30 أفريل 2000، لتسحب منه اللجنة المصرفية هذا الاعتماد بتاريخ فيفري 2006.

- البنك الجزائري المختلط البركة **BARAKA**: تأسس بتاريخ 06/12/1990 بمساهمة بنك البركة الدولي، ومقره جدة في السعودية وبنك الفلاحة والتنمية الريفية **BADR**، وتم توزيع حصص رأس مال

يعطي الأغلبية للجانب الجزائري بنسبة 51%، وهو بنك تجاري يخضع نشاطه المصرفي بقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، ولقد تطورت أعماله في مجال التمويل اللاربوي.

Ø بنوك خاصة برأسمال جزائري:

لقد تم منح الاعتماد لهذه البنوك برأسمال جزائري من طرف مجلس النقد والقرض، ومن بين هذه البنوك:

- **البنك الاتحادي UNION BANK**: أنشئ هذا البنك في 1995/05/07 برأسمال خاص مختلط وطني وأجنبي، وترتكز أعمال هذا البنك في أداء نشاطات متنوعة منها: جمع الادخار، تمويل العمليات الدولية، والمساهمة في رؤوس أموال جديدة، كما يقوم أيضا بتقديم النصائح والإرشادات والاستشارات المالية للزبائن. حيث تم تصفية هذا البنك خلال سنة 2007.

- **الخليفة بنك EL KHALIFA BANK**: تحصل على الترخيص من طرف مجلس النقد والقرض في 1998/03/25، واعتمد من طرف بنك الجزائر في 1998/07/27 بموجب القرار رقم 98/04 بمساهمة تسعة مساهمين برأسمال قدره 8.6 مليون دولار، وله 29 وكالة موزعة عبر التراب الوطني وهو بنك شامل موجه لتمويل النشاطات التجارية والصناعية والمؤسسات المتوسطة والصغيرة والمهن الحرة، سحب منه الاعتماد بقرار من اللجنة المصرفية رقم 2003/03 الصادر بتاريخ 2003/05/29⁽³⁹⁾.

- **البنك المختلط B.A.M.I.C**: أنشئ بتاريخ 11 /06/ 1988 ما بين البنك الخارجي الليبي بنسبة 50% من رأسماله وبمساهمة أربعة بنوك عمومية جزائرية بنسبة 50% الأخرى وهي BADR CPA, BEA, BNA، أما فيما يخص نشاطه فهو مكلف بترقية الاستثمارات والتنمية التجارية في بلدان المغرب العربي، بالإضافة إلى القيام بكل العمليات المصرفية.

- **منى بنك MOUNABANK**: وهو بنك تجاري تحصل على الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض بتاريخ 08 /08/ 1998 برأس مال قدره 620 مليون دينار جزائري، وهو يقوم بجميع العمليات المصرفية.

- **البنك التجاري والصناعي الجزائري B.C.I.A**: وهو بنك خاص أنشئ برأس مال قدره 500 مليون د.ج للقيام بمختلف النشاطات والعمليات المصرفية، خاصة في مجال تمويل التجارة الخارجية، سحب منه الاعتماد بقرار من اللجنة المصرفية رقم 08-2003 بتاريخ 2003/08/21 بعد إخلاله بقواعد العمل المصرفي الواردة في قانون النقد والقرض وتعليمات بنك الجزائر.

- **البنك الدولي الجزائري Algerian international bank**: تحصل على الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض برأسمال مختلط وطني أجنبي.

- **شركة إعادة التمويل الرهني**: أنشأت كشركة مساهمة تخضع للقانون الخاص ولأحكام النقد والقرض رقم 10/90، بتاريخ 29 نوفمبر سنة 1997، تحصلت على الاعتماد كمؤسسة مالية من طرف بنك الجزائر في السداسي الأول من سنة 1998 برأس مال أولي حدد بـ32900 مليون دينار، عند إنشائها ثم ارتفع إلى 4165 مليون خلال سنة 2003.

- **الشركة الجزائرية للبنك CA-BANK**: تحصل هذا البنك على الترخيص من طرف مجلس النقد والقرض في 12 جوان 1999، واعتمد من طرف بنك الجزائر في 02 /11/ 1999. سحب منه الاعتماد بقرار من اللجنة المصرفية التي اجتمعت في 25 ديسمبر 2005، وسبب سحب هذا الاعتماد هو عدم ملاءة الشركة الجزائرية للبنك، والتي تفاقمت باعتراف مساهمي البنك بعدم قدرتهم على تكوين رأس المال الأدنى المطلوب، وبالتالي سحب الاعتماد بتاريخ 27 ديسمبر 2005.

لقد سمح قانون النقد والقرض 90-10 الصادر في 14 أبريل بتأسيس محيط بنكي ومالي جديد يتماشى أكثر مع تحرير الاقتصاد وقواعد ومعايير العمل المصرفي على المستوى العالمي، إذ منح لبنك الجزائر السلطة النقدية الحقيقية بتحديد الإطار العام لقواعد عمل المنافسة، وسمح للبنوك بالنشاط والعمل المصرفي وفق معايير اقتصاد السوق.

ومنذ صدور هذا القانون حدث تنوع كبير على مستوى القطاع المصرفي من حيث عدد وطبيعة البنوك الناشطة في المجال، فبالإضافة إلى العمل البنكي المرتكز على الرشد الاقتصادي والطابع التجاري والمنافسة إلى حد ما، أصبح العمل المصرفي يتم في إطار المراقبة وتحمل الخطر، وتجسد ذلك بإنشاء اللجنة البنكية التي تسهر على حسن سير وتطبيق واحترام التشريعات والقوانين البنكية ومنها القواعد الاحترازية، ولكن لم يلبث هذا المناخ الجديد الذي بدأ يميز النظام المصرفي للتبلور

وإعطاء الديناميكية اللازمة التي تمكن من إرساء أسس المنافسة في السوق المصرفي، حتى حدثت نكسة وصدمة تمثلت في أزمة القطاع البنكي الخاص، وذلك من خلال ما عرف بأزمة بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري.

ثانيا. أزمة البنوك الخاصة وإفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري سنة 2003:

يعتبر إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري بمثابة الصدمة التي شهدتها القطاع المصرفي الخاص في الجزائر، ففي الوقت الذي ظهرت فيه بوادر تحرير السوق المصرفي والمنافسة وبدأت البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية تتموقع تدريجيا وتحتل مساحة معقولة وبدأت حصتها السوقية في النمو حيث بلغت 12% عام 2002⁽⁴⁰⁾، وظهرت علامات التفاؤل على المهتمين والمتعاملين الاقتصاديين. جاء الإعلان عن إفلاس البنكين المذكورين ليعيد الوضع إلى نقطة البداية أين شهدت الساحة المصرفية الجزائرية تراجعاً، وتزعزعت ثقة الجمهور والمتعاملين الاقتصاديين في القطاع المصرفي الخاص الوطني والأجنبي بشكل عام، وعاد الأمر إلى سابق عهده بهيمنة البنوك العمومية على النشاط المصرفي وتراجع المنافسة في السوق المصرفي الجزائري.

وهناك جملة من الأسباب والعوامل التي أدت إلى أزمة القطاع المصرفي الخاص، وإفلاس البنكين الخاصين - الخليفة بنك و البنك الصناعي والتجاري - لعل من أهمها ما يلي:

1. العوامل المرتبطة بضعف الإدارة والتحكم في التسيير والتهور المصرفي:

صنفت الإدارة غير السليمة وضعف التحكم في التسيير وفق معايير التسيير البنكي وعدم الالتزام بقواعد الحيطة والحذر، من بين الأسباب الرئيسية التي حددها مفتشي بنك الجزائر واللجنة المصرفية في تقاريرهم المعدة انطلاقاً من عمليات التفتيش والمعاينة الميدانية التي أجريت على البنكين المعنيين، وتمثل هذا في عدم الالتزام بالقواعد المحاسبية وعدم الشفافية في المعلومات وعدم احترام مؤشرات التسيير المالي، وكذلك عدم وجود تقارير عن حصيلة النشاط مصادق عليها من طرف الجمعية العامة للمساهمين كما ينص عليه القانون، وتجلي هذا خاصة في بنك الخليفة حيث أنه لم يعد تقارير حصيلة نشاطه لسنوات 1999، 2000، 2001.

✓ ضعف التحكم في تسيير السيولة ووجود فائض في السيولة بالنسبة لبنك الخليفة لدى البنك المركزي.

✓ عدم التنوع في محفظة النشاط واحترام معايير التوازن المالي، بحيث تم تخصيص موارد قصيرة الأجل لتمويل الاستثمارات طويلة الأجل، بالإضافة إلى التحويلات المالية المفرطة نحو الخارج وكذلك منح أسعار فائدة مرتفعة على الودائع أكثر مما هو سائد في السوق، وهو ما يتنافى والسلامة المالية.

✓ السعي وراء تحقيق الربح على المدى القصير، وعدم التقيد بالمهنية والاحترافية في ممارسة النشاط المصرفي.

✓ عدم القدرة على التحكم في التكاليف، وذلك من خلال الإفراط في النفقات غير المبررة والتي ليس لها علاقة بالنشاط الرئيسي، كما كان عليه الحال بالنسبة لبنك الخليفة " تمويل الفرق الرياضية تمويل الحفلات والمهرجانات... الخ".

2. العوامل التي تعود لجهات الإشراف والرقابة:

✓ أدى انفتاح القطاع المالي والمصرفي إلى عدم تحديد الشروط والضوابط والمعايير لدخول الخواص للاستثمار في القطاع المصرفي، وانعدام الخبرة اللازمة لممارسة الإدارة المصرفية بالإضافة إلى تميزهم بالتهور المصرفي، وضعف التحكم في إدارة المخاطر التي يتميز بها القطاع المصرفي مما سمح بالنمو السريع للبنوك الخاصة - وخاصة بنك الخليفة - حيث عرف نمواً سريعاً في شبكته وانتشاره فارتفع عدد وكالاته من 05 وكالات سنة 1999 إلى 24 وكالة عام 2000 ثم إلى 130 وكالة عام 2002 ، أما البنك الصناعي والتجاري فمن وكالة واحدة عند التأسيس إلى 12 وكالة عام 2000.

هذه الطفرة في نمو البنكين لم تكن تخضع للضوابط الواجب احترامها، وهو ما فسر على أنه تغاضي من طرف البنك المركزي على القيام بدوره في هذا المجال.

✓ لم تقم اللجنة المصرفية بدورها الرقابي على أكمل وجه، وتغاضت عن عدم احترام قواعد الحذر في تسيير البنكين وتدخلها المتأخر، مما تسبب في ثقل تكلفة إفلاس البنكين المذكورين.

✓ عدم قدرة السلطات العمومية المخولة على التكيف مع مقتضيات التحرير المصرفي من خلال دعمها للبنوك العمومية، وذلك بإعادة رسميتها وتطهير محافظها من الديون المتعثرة، وبالمقابل تم إهمال الاهتمام بترقية البنوك الخاصة ودعمها، بل اعتبرت دخيلة على القطاع المصرفي ووجب النظر إليها بحذر، وكان الأجدر بالسلطات العمومية الجزائرية الاهتمام بترقية البنوك الخاصة والاعتراف بدورها بدل التضييق عليها ودفعها لممارسة تصرفات غير قانونية.

✓ لم تواكب الهيئات الرقابية تغيرات المحيط الجديد، فمعظم الهيئات لم تجدد طيلة سنوات ومعظم رؤساء هذه الهيئات مدراء ومسؤولين سابقين في البنوك العمومية، الأمر الذي جعلهم يهتمون فقط بالبنوك العمومية، كما لم تتاح الفرصة لممثلي البنوك الخاصة من المساهمة في اتخاذ القرار، وعدم تمكينهم من أن يكونوا أعضاء في هيئات الرقابة والهيئات الأخرى، ومنحهم الفرصة من طرح مشاكلهم وانشغالاتهم من أجل الوصول إلى تكوين نظام مصرفي منسجم وأكثر صلابة وتسوده المنافسة وما ينعكس ذلك إيجابا على الاقتصاد الوطني.

فبعد إفلاس كل من بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري وما ترتب عن ذلك من خسائر تحملتها خزينة الدولة، وحسب تصريح رئيس الحكومة أحمد أويحي فإن إفلاس بنك الخليفة وحده كلف خزينة الدولة 1.3 مليار دولار⁽⁴¹⁾، بينما كلف إفلاس البنك الصناعي والتجاري حوالي 200 مليون دولار قامت السلطات العمومية بإعادة النظر في التشريع المصرفي، وخاصة الآليات التي من شأنها ضبط نشاط البنوك وعدم تكرار حالات التعثر المالي للبنوك، الأمر الذي استدعى تعديل قانون النقد والقرض بالأمر 11-03 الصادر في 26 أوت 2003.

ثالثا. تعديل قانون النقد والقرض:

ظلت الجزائر ومنذ بداية التسعينات تطبق سياسات الإصلاح الاقتصادي والتحرير المصرفي حيث تم وضع عدد من البرامج في إطار الإستراتيجية الشاملة للإصلاح الاقتصادي، كما تم إجراء عدة إصلاحات على المنظومة المصرفية كان آخرها التعديلات - الأمر رقم 11-03 الصادر في 26/08/2003 المتعلق بالنقد والقرض⁽⁴²⁾ - التي عرفها قانون النقد والقرض خاصة بعد الأزمات التي عرفتها بعض البنوك الخاصة (بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري الجزائري)، وذلك بمراجعة القوانين والتشريعات التي تنظم العمل المصرفي، وإخضاع النظام المصرفي إلى القواعد والمعايير

المصرفية العالمية والاستمرار في تعميق مسار الإصلاحات، حيث مست هذه التعديلات جملة من المواد وكانت تهدف أساسا إلى تحقيق ثلاثة أهداف⁽⁴³⁾:

1. السماح لبنك الجزائر بممارسة أحسن لصلاحياته عن طريق:

ن الفصل بين صلاحيات مجلس النقد والقرض وصلاحيات مجلس إدارة بنك الجزائر.

ن توسيع صلاحيات مجلس النقد والقرض، وذلك بإضافة شخصين يعينان بموجب مرسوم رئاسي بالإضافة إلى المحافظ ونوابه الثلاثة وثلاثة موظفين سامين لهم خبرة ودراية بالمسائل المالية " المادة 58 من الأمر 03-11".

ن تدعيم استقلالية اللجنة المصرفية وتفعيل دورها في مراقبة أنشطة البنوك بإضافة أمانة عامة لها وإمدادها بالوسائل والصلاحيات الكافية لممارسة مهامها على أحسن وجه.

2. تقوية الاتصال والتشاور بين بنك الجزائر والحكومة عن طريق:

ن إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لتسيير الموجودات (الاستخدامات) الخارجية والدين الخارجي.

ن إثراء شروط ومحتوى التقارير الاقتصادية والمالية وتسيير بنك الجزائر.

ن التداول الجيد للمعلومات الخاصة بالنشاط المصرفي والمالي، والعمل على توفير الأمن المالي للبلاد.

3. توفير أحسن حماية للبنوك ولادخار الجمهور عن طريق:

ن تدعيم الشروط والمعايير المتعلقة بترخيص اعتماد البنوك ومسيريها، وإقرار العقوبات الجزائية على المخالفين لشروط وقواعد العمل المصرفي.

ن إنشاء صندوق التأمين على الودائع الذي يلزم البنوك التأمين على جميع الودائع⁽⁴³⁾.

ن توضيح وتدعيم شروط عمل مركزية المخاطر.

إن الهدف من تعديل قانون النقد والقرض بالأمر 11-03 هو تقليص الصلاحيات التي كان يتمتع بها محافظ بنك الجزائر، والتي كانت محل تنازع بينه وبين وزير المالية، وبالتالي تقليص استقلالية بنك الجزائر التي كان يتمتع بها وفقا لروح نص قانون 10-90 هذا من جهة، ومن جهة ثانية تدعيم الإشراف والرقابة على البنوك خاصة بعد الأزمة التي أحدثها إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري.

وكذلك العمل على تدعيم استقرار النظام المصرفي ومطابقته مع قواعد الحذر المتعارف عليها دوليا، وبخاصة معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية وكفاية رأس المال، بالإضافة إلى العمل على تحقيق الأمن المالي من خلال سن القوانين المحددة للشروط والكيفيات الخاصة بحركة التحويلات المالية نحو الخارج، وكذلك إصدار قانون مكافحة تبييض الأموال.

المطلب الثاني. واقع الجهاز المصرفي الجزائري الحالي:

شهدت نهاية سنة 2005 إعلان فشل تجربة البنوك الخاصة - برأسمال خاص وطني- وجاء قرار مجلس النقد والقرض بتاريخ 28 ديسمبر 2005،⁽⁴⁵⁾ والقاضي بسحب الاعتماد من البنكين الخاصين وهما "منى بنك وأركو بنك" بطلب منهما حسب بيان مجلس النقد والقرض، بعدما تبين لهما عدم قدرتهما على تحقيق متطلبات الحد الأدنى لرأس المال الخاص بالبنوك والمقدر بـ 2.5 مليار دينار⁽⁴⁶⁾ وقد اتخذ قرار سحب الاعتماد من "منى بنك وأركو بنك" بعد قرار اللجنة المصرفية المؤرخ في 27 ديسمبر 2005، والقاضي بسحب الاعتماد من بنك "الشركة الجزائرية للبنك".

وبذلك يمكن اعتبار القرارات المتخذة من طرف اللجنة المصرفية بمثابة الإعلان عن فشل البنوك الخاصة الوطنية في الحفاظ على استمراريتها في السوق المصرفي الجزائري، وخلق الساحة المصرفية أمام البنوك الخاصة برأسمال أجنبي، والتي أصبحت تهيمن عليها البنوك الأوروبية.


وعليه يمكن القول بأن النظام رقم 01-04 الخاص بتحديد الحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية هو المتسبب في نهاية وخروج البنوك الخاصة برأسمال وطني من السوق المصرفية الجزائرية بالإضافة إلى التضيق الذي كانت تعاني منها البنوك الخاصة الجزائرية، وعدم تمكينها من الوصول إلى السوق النقدية على مستوى البنك المركزي، أضف إلى ذلك تداعيات إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري سنة 2003، وسحب الاعتماد من البنك القطري "الريان" والبنك العام المتوسط سنة

2006 بقرار من اللجنة المصرفية، وكذا الإعلان عن تصفية بنك الاتحاد Bank union وفروعه في سنة 2007، أدى إلى سحب الأفراد والمتعاملين الاقتصاديين لأرصدهم من البنوك الخاصة، وفقدان الثقة في القطاع المصرفي الخاص بشكل عام.

وبالتالي، وبعد فشل البنوك الخاصة برأس مال جزائري وخروجها من السوق، فإن الساحة المصرفية الجزائرية أصبحت تتكون حالياً (في نهاية 2010) من 21 بنكا و6 مؤسسات مالية، و7 مكاتب تمثيل معتمدة بالجزائر، كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (06)

الهيكل الجديد للجهاز المصرفي الجزائري سنة 2010



المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على الموقع التالي: <http://www.bank-of-algeria.dz/banque.htm#BANQUES> الذي تم زيارته في ديسمبر 2010 على الساعة 20:00.

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن الجهاز المصرفي حصل فيه تغير على مدى العشر سنوات الماضية، حيث خرجت بنوك معينة، ودخلت بنوك جديدة إلى السوق المصرفي، والتي حصلت على الاعتماد من طرف بنك الجزائر لمباشرة العمل في السوق المصرفية الجزائرية، وأغلبها بنوك خاصة أجنبية.

ومن بين تلك البنوك التي دخلت السوق الجزائري مؤخرا نجد: بنك بي أن بي باريباس الجزائر، وهو البنك الأوربي الرائد في مجال الخدمات المالية والمصرفية، ويعتبر من بين أقوى المصارف في العالم. حيث أنه فرع لبنك فرنسي، تم اعتماده في الجزائر في 31 جانفي 2002 برأسمال قدره 500 مليون دينار جزائري، ولديه 13 وكالة منتشرة عبر كامل التراب الوطني. بالإضافة إلى بنك سيتيلام، وهو بنك أوربي متخصص في الائتمان والقروض الاستهلاكية تم اعتماده سنة 2006 من قبل بنك الجزائر ليباشر عملياته في السوق المصرفي الجزائري. كما دخل أيضا إلى السوق المصرفي بنك أش أس بي سي HSBC وهو بنك بريطاني.

بالإضافة إلى البنوك الأوروبية والبريطانية دخلت إلى الساحة المصرفية الجزائرية أيضا بعض البنوك العربية، منها بنك السلام وهو مصرف إسلامي، مقره الإمارات العربية المتحدة، اعتمد من طرف بنك الجزائر في 11 سبتمبر 2008، وقد رفع رأسماله ب 40 مليون دولار ليصبح 140 دولار في سنة 2010⁽⁴⁷⁾، وكذا بنك الخليج الجزائر، وهو بنك تجاري يخضع للقانون التجاري ويعتبر أحد أهم مشاريع الكويت الاستثمارية لشؤون الشرق الأوسط، برأسمال قدره 10 مليار دينار جزائري. بدأ أعماله في السوق المصرفي الجزائري في مارس 2004. ولديه 21 وكالة، والتي ازدادت توسعا لتصل 30 وكالة سنة 2010 على مختلف التراب الوطني⁽⁴⁸⁾.

كما يتواجد بالسوق المصرفية الجزائرية 7 وكالات تمثيل لبنوك أجنبية من بينها فورتيس بنك والذي افتتح مكتبا تمثيلا في الجزائر العاصمة، واعتمد رسميا من قبل السلطات الجزائرية في نهاية أوت 2002، حيث تتركز أنشطته بالدرجة الأولى على تمويل الاستثمارات الخارجية الجزائرية، والتي تتطلب قروض طويلة الأجل بالعملة الصعبة⁽⁴⁹⁾. وكذا مكتب تمثيل لبنك

إسباني "Banco Sabadell"

ومع نهاية سنة 2010، شددت الحكومة الجزائرية إجراءات الرقابة على البنوك والمؤسسات المالية الخاصة والأجنبية العاملة بالجزائر، من خلال إعطاء صلاحيات شبه مطلقة لبنك الجزائر

وهي الصلاحيات التي تضمنتها التعديلات الجديدة على قانون النقد والقرض، والتي دخلت حيز التنفيذ من وقت قريب.

واستهدفت الإجراءات الجديدة، بشكل مباشر وغير مسبوق، البنوك والمؤسسات المالية الخاصة أو ذات رأسمال أجنبي، حيث تم تكليف بنك الجزائر بضمان السير الحسن لجميع عمليات تلك البنوك والمؤسسات المالية، وفرضه رقابة دقيقة على جميع وسائل الدفع غير الائتمانية، ومراقبة مدى فعاليتها وسلامتها، وضمان مراقبتها المستمرة والدورية، مع إعداد المعايير المطبقة في هذا المجال⁽⁵⁰⁾.

وفي سياق الإجراءات الجديدة التي تستهدف البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية مستقبلاً صادق الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة على تعديل القانون الخاص بالنقد والقرض للمرة الثانية منذ توليه الحكم سنة 1999، حيث سبق له تعديل القانون خلال ولايته الرئاسية الأولى في 2003 ويتضمن التعديل الجديد توسيع تطبيق القوانين الخاصة بالاستثمارات الأجنبية على البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الساحة، وعلى رأس هذه التشريعات إلزام أي مستثمر أجنبي يريد إنشاء بنك أو مؤسسة مالية في الجزائر مستقبلاً، الاكتفاء بحصة لا تتعدى 49%، ومنح نسبة 51% من رأس المال إلى مساهمين جزائريين، مع تمتع الدولة بحق الشفعة في حالة التنازل عن أي بنك أو مؤسسة مالية أجنبية عاملة بالجزائر⁽⁵¹⁾.

حيث كشف وزير الصناعة وترقية الاستثمارات "عبد الحميد طمار" عن وجود 30 بنك خاص أجنبي من بينها بنوك إسلامية تنتظر الحصول على اعتماد من البنك المركزي لفتح فروع لها بالجزائر⁽⁵²⁾، وأكد كريم جودي وزير المالية، أنه تقرر «التوقف مؤقتاً» عن منح اعتمادات جديدة لبنوك أجنبية أخرى، في ظل الظروف الراهنة التي تستوجب من بنك الجزائر تنقية الفضاء المصرفي الجزائري، والقيام «بتحديد العدد الأمثل للبنوك الواجب إنشاؤها في الفضاء المصرفي وذلك وفقاً لمستوى التطور»، موضحاً أن "هذا التوقف المؤقت لا يعني نهاية عملية منح الاعتمادات"⁽⁵³⁾.

المطلب الثالث. التطور في نشاط البنوك الخاصة والأجنبية في المنظومة المصرفية الجزائرية:

تشير المعطيات الخاصة بنشاط البنوك العاملة في السوق المصرفية الجزائرية إلى هيمنة البنوك العمومية على النشاط المصرفي، فالبنوك العمومية تسنأثر بحصة معتبرة من السوق تقدر بحوالي 90% في ديسمبر 2009 مقارنة بـ 10% بالنسبة للبنوك الخاصة، كما تمتلك البنوك العمومية شبكة واسعة من الفروع والوكالات، تبلغ حوالي 1072 وكالة بنكية موزعة عبر كافة التراب الوطني في نهاية 2009 مقارنة بـ 1058 في نهاية 2008 في حين نجد انتشار البنوك الخاصة جد محدود ويتمركز في المدن الكبرى، ولا يتجاوز عدد الوكالات التابعة للبنوك الخاصة 252 وكالة في ديسمبر 2009 مقارنة بـ 243 في نهاية 2008، أي بنسبة 19% من مجموع الوكالات البنكية التابعة للبنوك العمومية⁽⁵⁴⁾.

ويمكن معرفة التطور في نشاط البنوك الأجنبية والخاصة العاملة بالجزائر خلال الأربع سنوات الماضية من خلال دراسة بعض المؤشرات، كما يلي:

أولا. هيكل الودائع:

الجدول التالي يبين هيكل الودائع في البنوك الجزائرية، وحصة كل من البنوك العمومية والبنوك الخاصة خلال الفترة (2006-2009):

الجدول رقم (15)

هيكل الودائع في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2006-2009)

الوحدة مليار دينار

السنوات	2006	2007	2008	2009
الودائع الجارية	1750.4	2560.8	2946.9	2502.9
البنوك العمومية	1597.5	2369.7	2705.1	2241.9
البنوك الخاصة	152.9	191.1	241.8	261.0
ودائع لأجل	1649.8	1761.0	1991.0	2228.9
البنوك العمومية	1584.5	1671.5	1870.3	2079.0

(238.3)	(224.3)	(207.1)	(210.3)	بما في ذلك الودائع بالعملة الصعبة
149.9	120.7	89.5	65.3	البنوك الخاصة
(27.3)	(26.9)	(22.4)	(25.0)	بما في ذلك الودائع بالعملة الصعبة
414.9	223.9	195.5	116.3	الودائع الادخارية
311.1	185.1	162.9	85.6	البنوك العمومية
(1.6)	(2.1)	(0.8)	(1.0)	بما في ذلك الودائع بالعملة الصعبة
103.8	38.8	32.6	30.7	البنوك الخاصة
(3.4)	(4.4)	(3.6)	(4.5)	بما في ذلك الودائع بالعملة الصعبة
5146.7	5161.8	4517.3	3516.5	حجم الموارد لإجمالي
%90.0	%92.2	%93.1	%92.9	حصة البنوك العمومية
%10.0	%7.8	%6.9	%7.1	حصة البنوك الخاصة

Source: Banque d'Algérie, Rapport 2009, évolution économiques et monétaire en Algérie, Juillet 2010, p : 105.

يظهر الجدول أعلاه تطور هيكل الودائع لدى البنوك الجزائرية، حيث سجل ارتفاعا متزايدا خلال الأربع سنوات الماضية، بنسبة بلغت 46.35%، وقد شهدت انخفاض كبير في الودائع الجارية كان مقترنا بارتفاع في الودائع لأجل خلال الثلاث السنوات الأخيرة، حيث أن الانخفاض في الودائع الجارية بلغ 15.3% في مقابل ارتفاع قدر بـ 46.3% في سنة 2007، بينما نلاحظ أن معدل النمو في الودائع لأجل ازداد من 6.7% في 2007 ليصبح 13% في 2008 وبلغ 11.9% سنة 2009.

الانخفاض في الودائع المجمعة، في البنوك العمومية قوبل بارتفاعه في البنوك الخاصة، إذ أن الارتفاع في إجمالي الودائع بالنسبة للبنوك العمومية بلغ 2.7% سنة 2009، مقارنة بالزيادة التي بلغت 13.2% سنة 2008، ومن جهة أخرى شهدت الودائع المجمعة من قبل البنوك الخاصة زيادة متتابة في الأربع سنوات، ليبلغ 28.2% في 2009 مقارنة بـ 25.7% سنة 2006.


يمكن القول أن الزيادة الكبيرة لتحصيل الودائع في البنوك الخاصة، مقارنة بالبنوك العامة يرجع بالأساس إلى الانكماش في ودائع النفط والغاز في سياق التجارة الخارجية.

كما يلاحظ من الجدول كذلك انخفاض حصة البنوك العمومية، حيث قدرت في نهاية سنة 2009 بـ 90% مقارنة بـ 92.9% في نهاية سنة 2006، مقابل زيادة معتبرة لحصة البنوك الخاصة، والتي قدرت بـ 10% في نهاية سنة 2009، بعدما كانت 7.1% سنة 2006.

وبالتالي يمكن اعتبار الجزائر حالة فريدة بقطاع مصرفي تسوده البنوك العمومية بنسبة 90% ورغم كون القطاع العمومي غالبا على النشاط المصرفي، ولا يزال سائدا فيه إلا أن القطاع الخاص بدأ تحركه ببطء، خلال الأربع سنوات الماضية، ليحتل مكانته في السوق المصرفية الجزائرية والشكل الموالي يوضح تطور حصة كل من البنوك العمومية والخاصة في الجزائر خلال الفترة (2006-2009):

الشكل رقم (07)

حصة الودائع بالبنوك العمومية والبنوك الخاصة خلال الفترة (2006-2009).



المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على بيانات تقرير بنك الجزائر 2010.

ثانيا. هيكل القروض:

يبين الجدول التالي القروض الممنوحة للقطاع العام والقطاع الخاص، وحصّة كل من البنوك العمومية والبنوك الخاصة:

الجدول رقم (16)

هيكل القروض المقدمة للقطاع العام والقطاع الخاص في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2006-2009)

الوحدة مليار دينار

السنوات	2006	2007	2008	2009
قروض للقطاع العام	848.4	898.3	1202.2	1485.9
بنوك عامة	847.3	987.3	1200.3	1484.9
بنوك خاصة	1.1	2.0	1.9	1.0
قروض للقطاع الخاص	1055.7	1214.4	1411.9	1599.2
بنوك عامة	879.2	964.0	1086.7	1227.1
بنوك خاصة	176.5	250.4	325.2	372.1
إجمالي القروض الممنوحة	1904.1	2203.7	2614.1	3085.1
حصّة البنوك العامة	%90.7	%88.5	%87.5	%87.9
حصّة البنوك الخاصة	%9.3	%11.5	%12.5	%12.1

Source: Banque d'Algérie, Rapport 2009, op-cite, p:108.

يعكس الجدول أعلاه تطور حجم القروض الممنوحة من طرف البنوك الجزائرية، حيث عرفت زيادة معتبرة خلال الفترة (2006-2009) تقدر بـ 62.06%. وقدرت الزيادة في القروض الممنوحة للقطاع العام حوالي 75.14% خلال الأربع سنوات الماضية، بينما تقدر الزيادة في حجم القروض الممنوحة للقطاع الخاص 51.48%.


كما نلاحظ أن حصّة البنوك العامة من إجمالي القروض الممنوحة، شهد انخفاضا متتاليا من 2006 إلى غاية 2008، حيث كانت 90.7% لتصبح 87.5% سنة 2008، وسجلت زيادة ضئيلة في آخر سنة 2009، لتصبح 87.9%. أما بالنسبة للبنوك الخاصة فنلاحظ ازدياد تدريجي لحصتها من إجمالي القروض الممنوحة، حيث ازدادت من 9.3% سنة 2006، لتصبح 12.5% سنة 2008

ولكن في آخر سنة 2009 شهدت انخفاضا طفيفا قدر بـ0.4%، حيث قوبل بزيادة حصة البنوك العمومية.

ويوضح الشكل التالي حصة البنوك العمومية والخاصة حجم القروض الممنوحة خلال الفترة (2006_2009):

الشكل رقم (08)

حصة البنوك العمومية والخاصة من حجم القروض الممنوحة خلال الفترة (2006-2009).



المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على بيانات تقرير بنك الجزائر 2010.

ومن أجل التعرف على طبيعة القروض الممنوحة حسب مدتها أي القروض القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل وحصة كل من البنوك العمومية والبنوك الخاصة نورد الجدول التالي:

الجدول رقم (17)

هيكل القروض المقدمة للقطاع العام والقطاع الخاص في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2006-2009)

الوحدة مليار دينار

السنوات	2006	2007	2008	2009
قروض قصيرة الأجل	915.7	1026.1	1189.4	1320.5
بنوك عامة	819.3	902.5	1025.8	1141.3
بنوك خاصة	96.4	123.6	163.6	179.2
قروض متوسطة وطويلة الأجل	988.4	1177.6	1424.7	1764.6
بنوك عامة	907.2	1048.8	1261.2	1570.7
بنوك خاصة	81.2	128.8	163.5	193.9
حجم القروض الممنوحة	1904.1	2203.7	2614.1	3085.1
حجم القروض قصيرة الأجل	%48.1	%46.6	%45.5	%42.8
حجم القروض متوسطة وطويلة الأجل	%51.9	%53.4	%54.5	%57.2

Source: Banque d'Algérie, Rapport 2009, op-cite, p:110.

يشير هيكل القروض المستحقة من طرف البنوك في نهاية 2009، أن القروض متوسطة وطويلة الأجل تمثل 57.2% من مجموعة القروض الموزعة، في حين تمثل القروض قصيرة الأجل 42.8%، وهذا نظرا للاتجاه الجديد الذي بدأ سنة 2006، والمتمثل في التوسع في منح القروض على المدى الطويل لتمويل الاستثمارات في قطاعات الطاقة والمياه. وساهم في تدعيم هذا الاتجاه المتزايد للقروض متوسطة وطويلة الأجل، الزيادة في منح الائتمانات العقارية وقروض التمويل لأنواع أخرى من السلع المعمرة، حيث أن القروض المتعلقة بالعقارات بلغت 109 مليار دينار في نهاية 2007، و 125 مليار في نهاية 2008، و 146.3% في نهاية 2009⁽⁵⁵⁾.


في نهاية 2009، بلغت القروض المتوسطة وطويلة الأجل الممنوحة من قبل البنوك العمومية 57.9% من إجمالي القروض التي تمنحها، حيث كانت هذه النسب 55.1% في نهاية سنة 2008. وفيما يخص البنوك الخاصة، مثلت حصتها من القروض متوسطة وطويلة الأجل مستوى ملموس

من إجمالي القروض التي تمنحها، وصلت إلى 52% في نهاية سنة 2009 مقابل 50% في نهاية سنة 2008، حيث أن هذا المستوى من القروض المتوسطة وطويلة الأجل ارتفعت نسبته في السنوات الأخيرة نتيجة منح قروض استثمارية للمؤسسات الخاصة، وكذا الائتمان المقدم بشأن السكن والسلع المعمرة الأخرى للقطاع العائلي.

والشكل التالي يوضح توزيع القروض على البنوك العامة والخاصة حسب مدتها خلال الفترة (2006-2009):

الشكل رقم (09)

توزيع القروض حسب مدتها خلال الفترة (2006-2009)



المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على بيانات تقرير بنك الجزائر 2010.

من خلال الشكل البياني، نلاحظ ازدياد متواصل في منح القروض متوسطة وطويلة الأجل من قبل البنوك الجزائرية خلال الفترة الأخيرة، على حساب القروض قصيرة الأجل، وهذا ما يعني تشجيع ودعم التنمية الاقتصادية بالبلاد.

ثالثا. مؤشرات الكفاءة للبنوك الجزائرية:

يعتبر الهدف الأساسي للإدارة المصرفية داخل البنوك التجارية، هو تعظيم القيمة السوقية لثروة الملاك (أصحاب حقوق الملكية)*، وتواجه الإدارة المصرفية تعارضا في الأهداف في إطار سعيها لتعظيم ثروة الملاك، وهو التعارض بين أهداف الربحية، السيولة، والملاءة المالية.

ولا تزال البنوك العمومية تسيطر على معظم مؤشرات النظام المصرفي الجزائري على حساب البنوك الخاصة، والتي تزاوّل نشاطها داخل القطاع منذ صدور قانون النقد و القرض 90-10، فمع نهاية 2009 تمتلك البنوك العمومية ما يقارب 89% من إجمالي أصول البنوك، و 74.4% من المنتج البنكي الصافي الإجمالي و 84.4% من الشبكة البنكية الوطنية، كما سمح حجم البنوك العمومية بتسجيل مؤشرات مردودية متباينة عنه في البنوك الخاصة.

1. معدل العائد على حقوق الملكية (ROE) ومعدل العائد على

الأصول (ROA) Return on Assets في البنوك الجزائرية:

الجدول رقم (18)

معدل العائد على حقوق الملكية ومعدل العائد على الأصول في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2007-2009)

السنوات	2007	2008	2009
البنوك العمومية:			
ROE	23.64%	25.01%	25.93%
ROE (قبل المؤونات)	26.42%	33.26%	29.28%
ROA	0.87%	0.99%	1.16%
أثر الرفع المالي	27	25	22
معدل تغطية المنتوجات للمصاريف (قبل الضرائب)	69.24%	60.03%	54.74%
البنوك الخاصة:			
ROE	28.01%	25.60%	21.84%
ROE (قبل المؤونات)	32.73%	30.43%	22.58%

* بالرغم من أن الأدب المصرفي يشير إلى أن هناك بعض الأهداف الأخرى التي يسعى إليها مديرو البنوك، إلا أن هدف تعظيم القيمة السوقية لثروة الملاك مازال هو الهدف الأساسي.

ROA	%3.21	%3.27	%3.28
أثر الرفع المالي	9	8	7
معدل تغطية المنتوجات للمصاريف(قبل الضرائب)	%61.60	%61.37	%64.43

Source: Banque d'Algérie, Rapport 2009, op-cite, p:114.

يعتبر معدل العائد على حقوق الملكية أحد مؤشرات كفاءة البنوك، ويقاس بقسمة صافي الربح قبل الضرائب (أو صافي الدخل) على إجمالي حقوق الملكية. وتعكس قيمة ROE نصيب كل دينار من حقوق الملكية من صافي دخل الفترة.

معدل العائد على حقوق الملكية = الأرباح قبل الضرائب / حقوق الملكية

إن ارتفاع معدل العائد على حقوق الملكية يعني أن البنك يمكنه توزيع المزيد من الأرباح على المساهمين وإضافة المزيد من الأرباح المحتجزة، ومن ثم فإن معدل العائد على حقوق الملكية يعكس الربحية من وجهة نظر أصحاب حقوق الملكية.

ومن خلال الجدول أعلاه نلاحظ أنه خلال الفترة من 2007 إلى 2008، كان معدل العائد على حقوق الملكية للبنوك الخاصة أعلى من مثيلتها للبنوك العامة، ولكن في نهاية سنة 2009، كان معدل العائد على حقوق الملكية للبنوك العمومية أعلى من مثيلتها في البنوك الخاصة.

كما نلاحظ أيضا أن معدل العائد على حقوق الملكية للبنوك العمومية مستمرة في التحسن فكانت 23.64% في 2007، و 25.01% في 2008، لتبلغ 25.93% في 2009. في حين أن معدل حقوق الملكية للبنوك الخاصة انخفض إلى 21.8% سنة 2009، حيث كان 25.60% ففي 2008.

كما يعتبر معدل العائد على الأصول أحد مؤشرات الربحية، ويقاس بقسمة صافي الأرباح قبل الضرائب (أو صافي الدخل) على إجمالي الأصول، وتعكس قيمة (ROA) نصيب كل دينار جزائري من صافي ربح الفترة، ومن ثم فهو مؤشر يعكس مستوى الكفاءة الإدارية للبنك في توظيف موارد البنك في أفضل البدائل المتاحة.

معدل العائد على الأصول (ROA): الأرباح قبل الضرائب / إجمالي الأصول

ومن خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن معدلات العائد على الأصول للبنوك العمومية في الجزائر كانت 0.87% خلال سنة 2007، و 0.99% في سنة 2008، ومع نهاية سنة 2009 بلغت النسبة 1.16%، بينما بلغت معدلات العائد على الأصول في البنوك الأجنبية والخاصة العاملة بالجزائر نسبا أعلى حيث قدرت 3.21%، 3.27%، 3.28% على التوالي خلال السنوات من 2007 إلى غاية 2009.

وبذلك يمكن القول أنه مع نهاية سنة 2009، تحقق البنوك العمومية في الجزائر ربحية أكبر من البنوك الأجنبية والخاصة، وذلك من وجهة نظر أصحاب الملكية والمساهمين. ولكن البنوك الخاصة والأجنبية تحقق معدل عائد أعلى على الأصول مقارنة بالبنوك العمومية، وبما أن معدل العائد على الأصول يعكس مستوى الكفاءة الإدارية للبنك في توظيف موارد البنك في أفضل البدائل المتاحة، فإننا نستنتج أن البنوك الأجنبية والخاصة العاملة بالجزائر تحقق مستويات كفاء أعلى من البنوك العمومية.

ويرتبط معدل العائد على حقوق الملكية بمعدل العائد على الأصول من خلال مضاعف حقوق الملكية (EM) Equity multiplier كما هو موضح بالمعادلة التالية:

العائد على حقوق الملكية = العائد على الأصول × مضاعف حقوق الملكية

الأرباح قبل الضرائب/حقوق الملكية = الأرباح قبل الضرائب/إجمالي الأصول × إجمالي الأصول/حقوق الملكية.

يشير مضاعف حقوق الملكية (أو ما يعرف بالرفع المالي Financial Leverage) إلى أي مدى يعتمد البنك في تمويل الأصول على الديون مقارنة بحقوق الملكية، حيث أن ارتفاع قيمة مضاعف حقوق الملكية يعني أن الجانب الأكبر من مصدر تمويل الأصول داخل البنوك يعتمد على الديون مقارنة بحقوق الملكية، ومن ثم فإن مضاعف حقوق الملكية يقيس الرفع المالي، كما يمثل مقياسا لكل من المخاطرة والربحية*.

واعتمادا على العلاقة السابقـ مع ثبات العوامل الأخرى على حالهاـ يمكن القول أن معدل العائد على حقوق الملكية ROE يرتبط طرديا مع مضاعف حقوق الملكية، وعكسيا مع حجم حقوق الملكية، وهو ما يعكس عدم رغبة أصحاب حقوق الملكية في زيادة رأس المال البنك عن طريق

* ارتفاع مضاعف حقوق الملكية بافتراض ثبات العوامل الأخرى، سوف يؤدي إلى ارتفاع معدل العائد على حقوق الملكية في حال تحقيق البنك لدخل صافي موجب، ولكنه في نفس الوقت يعكس ارتفاع درجة مخاطر رأس المال.

إصدار أسهم جديدة وهو الشيء الذي نلاحظه في البنوك العمومية الجزائرية، حيث تتمتع بمعدل مرتفع لأثر الرفع المالي، والذي قدر بـ 27 سنة 2007، و 25 سنة 2008، وفي آخر سنة 2009 بلغ أثر الرفع المالي 22، ومن هذه البيانات نرى أن أثر الرفع المالي في البنوك الجزائرية رغم ارتفاعه فهو في تناقص مستمر خلال الثلاث السنوات الأخيرة.

وبالنظر إلى البنوك الأجنبية والخاصة العامل في الجزائر، نجد أن أثر الرفع المالي فيها جد منخفض مقارنة بالبنوك العمومية الجزائرية، حيث بلغ قيمة 9 سنة 2007، و 8 سنة 2008، و 7 سنة 2009، ونلاحظ أنه هو الآخر شهد انخفاضا متتاليا خلال الفترة الأخيرة، حيث يعتبر ذلك مؤشرا جيدا للكفاءة.

2. هامش الربح ومنفعة الأصول بالبنوك الجزائرية:

الجدول رقم (19)

هامش الربح ومنفعة الأصول للبنوك العمومية والخاصة خلال الفترة (2007-2009)

السنوات	2007	2008	2009
البنوك العمومية:			
ROA	%0.87	%0.99	%1.16
هامش البنكي (منفعة الأصول)	%2.61	%2.47	%2.41
هامش الربح	%33.39	%40.07	%47.99
البنوك الخاصة:			
ROA	%3.21	%3.27	%3.28
هامش البنكي (منفعة الأصول)	%7.01	%7.73	%7.45
هامش الربح	%45.83	%42.31	%44.02

Source: Banque d'Algérie, Rapport 2009, op-cite, p:116.

لتحديد مصدر التغير في معدلات الربحية يمكن تحليل مكونات العائد على الأصول ومعدل العائد على حقوق الملكية كما يلي:

العائد على الأصول ROA = هامش الربح PM × منفعة الأصول AU

الأرباح قبل الضرائب/إجمالي الأصول = الأرباح قبل الضرائب/إجمالي الإيرادات × إجمالي الإيرادات/إجمالي الأصول.

يقيس هامش الربح Profit Margin (PM) صافي الدخل الذي يستطيع البنك أن يحصل عليه عن كل دينار من إجمالي الإيرادات (الدخل من الفائدة + الدخل من مصادر غير الفائدة)، وهو مؤشر يعكس مدى قدرة البنك على الرقابة والتحكم في حجم المصروفات، فكلما زاد هامش الربح كلما دل ذلك على زيادة كفاءة البنك في خفض مصاريف تشغيله، ومن ثم تزيد ربحية البنك، بافتراض ثبات العوامل الأخرى على حالها.

وتقيس منفعة الأصول Assets Utility (AU) مقدار الإيراد الكلي الناتج عن تشغيل كل دينار من إجمالي الأصول، وهو مؤشر يعكس مدى قدرة إدارة البنك على توليد إيرادات مقابل كل دينار من الأصول، ومن ثم كلما زاد مقدار إجمالي الإيرادات عن كل دينار من الأصول كلما زادت ربحية البنك بافتراض ثبات العوامل الأخرى.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن هامش الربح في البنوك العمومية الجزائرية شهد ارتفاعا كبيرا من سنة 2007 إلى سنة 2009، حيث ارتفعت من 33.39% إلى 47.99% سنة 2009. مما يدل على زيادة كفاءة البنوك العمومية في خفض مصاريف التشغيل لديها، بافتراض ثبات العوامل الأخرى. بينما تراجع هامش الربح في البنوك الأجنبية والخاصة العاملة بالجزائر من 45.83% سنة 2007، إلى 44.02%، مما يدل أنه في نهاية سنة 2009 هامش الربح في البنوك العمومية أكبر من هامش الربح في البنوك الخاصة والأجنبية. ولكن يجب الإشارة إلى أن ارتفاع هامش الربح قد يرجع إلى انخفاض مصروفات تشغيل البنك نتيجة تخفيض المرتبات والمزايا العينية الأخرى، ولكن إذا كان ذلك على حساب عدم توظيف العمال ذوي المهارات والخبرات المصرفية في هذا البنك، فإن ذلك سيكون مصحوبا بمشكلة أخرى، وهي تدهور مستوى ونوعية العمالة في هذا البنك.

وفيما يخص منفعة الأصول في البنوك العمومية، نجد أنها شهدت انخفاضا مستمرا في الثلاث سنوات الأخيرة، تراوحت بين 2.61% و 2.41%، بينما نلاحظ أن البنوك الخاصة والأجنبية العاملة بالجزائر شهدت معدلات مرتفعة مقارنة بالبنوك العمومية، فسجلت نسبة 7.45% سنة

2009، ومنه نستنتج أن قدرة إدارة البنوك الأجنبية والخاصة العاملة بالجزائر على توليد إيرادات مقابل كل دينار من الأصول أكبر من قدرة البنوك العمومية، مما يعني زيادة ربحية البنوك الخاصة والأجنبية مقارنة بالبنوك العمومية الجزائرية.

المبحث الثالث. الآثار المتوقعة لتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على المنظومة المصرفية الجزائرية:

لا شك أن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على المستوى العالم أمر من شأنه إتاحة آفاق واسعة أمام تحفيز النمو في هذا القطاع الحيوي، وتحقيق العديد من المكاسب لعدد كبير من دول العالم، غير أن تلك المنافع لن توزع بالتساوي على هذه الدول، بل سيتوقف نصيب كل دولة من عائد تحرير تجارة الخدمات المالية على حجم هذا القطاع في كل منها ودرجة مرونته والمزايا النسبية التي يتمتع بها ومدى قدرته على المنافسة⁽⁵⁶⁾.

وتتوقف الإجابة على التساؤل الخاص بأثر تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على النظام المصرفي الجزائري على عدد من المحددات أهمها⁽⁵⁷⁾:

ü العمالة الماهرة والمؤهلة.

ü توافر التكنولوجيا المصرفية التي تساعد على أداء الخدمة بفعالية.

ü القدرة الإدارية المصرفية.

ü البنية المصرفية الداخلية والقوانين والتشريعات المنظمة لها.

ü حجم السوق المحلي.

ü مركز البنوك المحلية بين البنوك العالمية في ضوء المعايير الدولية المتعارف عليها.

وفي ضوء ذلك يمكن القول أن اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية في إطار المنظمة العالمية للتجارة، ستكون لها آثارا بارزة على النظام المصرفي الجزائري، بل تعتبر إحدى التحديات التي يواجهها، الأمر الذي يستوجب مواجهة هذه التحديات من خلال تعظيم المكاسب التي تتيحها الاتفاقية والتقليل من الانعكاسات السلبية وتداعياتها على نظامنا المصرفي.

المطلب الأول. الآثار الإيجابية المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على النظام المصرفي:

إن الانضمام المرتقب للجزائر إلى منظمة التجارة العالمية سيسمح بإعطاء المنافسة بين البنوك المحلية والبنوك الأجنبية والذي يؤدي إلى أحسن تخصيص للموارد، وانطلاقاً من واقع وطبيعة هيكل النظام المصرفي الجزائري تختلف التوقعات حول انعكاسات اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على الجهاز المصرفي الجزائري في جوانبها الإيجابية من خلال النقاط التالية⁽⁵⁸⁾:

- إن فتح المجال للمنافسة بين البنوك الوطنية والبنوك الأجنبية يؤدي إلى تحفيز البنوك الوطنية على تطوير خدماتها للمحافظة على حصتها في السوق.
- الإسراع في تجسيد الإصلاحات المصرفية الواردة في قانون النقد والقرض تماشياً مع التطورات العالمية ومحاولة الوصول إلى المستويات العالمية⁽⁵⁹⁾.
- سوف يرتبط دخول المؤسسات المالية الأجنبية إلى الأسواق المحلية بنقل التكنولوجيا المصرفية بما يؤدي إلى تطوير الأساليب والممارسات المصرفية ويتواءم مع أحدث التقنيات الحديثة على الصعيد العالمي.
- إن المنافسة تدفع بالبنوك الوطنية إلى تحسين نظم الإدارة وزيادة كفاءة تقديم الخدمات المصرفية.
- يؤدي تحرير الخدمات المالية والمصرفية إلى تحسين المناخ الذي تعمل فيه البنوك الجزائرية وتطوير النظم الإشرافية والرقابية وتحقيق متطلبات كفاية رأس المال ودعم الأساليب الرقابية في ضوء الاحتكاك والتواجد الأجنبي، وهو أمر من شأنه زيادة قدرة البنوك الوطنية على مواجهة العولمة المالية.
- يمكن أن يؤدي تحرير التجارة في الخدمات المصرفية إلى جعل هذا القطاع أكثر كفاءة وتنافسية.
- يؤدي تحرير الخدمات المصرفية إلى إتاحة الفرصة أمام البنوك الجزائرية للتعرف على أفضل الأساليب الإدارية والمحاسبية، وذلك من خلال الخبرة التي تتمتع بها العمالة المصرفية الأجنبية بما يساعد على إعداد كوادر وطنية على مستوى عال من الكفاءة المصرفية.

- سوف يسمح اتفاق تحرير الخدمات المالية والمصرفية بتوسيع السوق المالي والمصرفي ويدفع البنوك الجزائرية للقيام بالأعمال الصيرفة الشاملة، وتقديم الخدمات المالية والاستثمارية بالإضافة إلى ما سوف تحمله تيارات التحرير والانفتاح على العالم الخارجي من أنواع الابتكارات المالية التي لم تكن موجودة على الساحة المحلية.
- إن تحرير الخدمات المصرفية يؤدي إلى التحكم أكثر في التكاليف وتخفيضها وتحسين مستوى جودة الخدمات المصرفية وتطويرها باستمرار.
- كما أن تحرير الخدمات المصرفية يؤدي إلى رفع مستوى إدارة المخاطر بالبنوك الجزائرية واختيار أفضل وأنجع الوسائل وأنسبها لعلاج الأزمات المصرفية والمالية.

المطلب الثاني. الآثار السلبية المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على النظام المصرفي:

يشير واقع النظام المصرفي الجزائري بهيكلة الحالي وطبيعة الخدمات التي يقدمها أن توقع الجزائر على اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية ستترك آثار سلبية وخاصة على المدى القصير على الجهاز المصرفي الجزائري، وتتمثل هذه الآثار فيما يلي:

- أن المنافسة بين البنوك الوطنية والأجنبية ستكون في صالح البنوك الأجنبية نظرا لما تتمتع به هذه الأخيرة من خبرة فنية وعمالة مؤهلة وتنوع خدماتها، بالإضافة إلى استخدامها للتكنولوجيا المصرفية.
- إن الواقع يشير إلى أن البنوك الجزائرية غير مهيأة لمواجهة المنافسة نظرا لضآلة رؤوس أموالها ومحدودية وصغر أحجامها، وتواضع خدماتها بالمقارنة مع البنوك الخاصة والأجنبية المنافسة.
- أن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية بما يمكنه من إتاحة الفرصة للبنوك الأجنبية من تقديم خدماتها المتطورة في السوق المحلية يؤدي إلى خسائر تتشأ من تأثير سياسات البنوك الأجنبية على السياسة الاقتصادية العامة للبلد.
- أن تحرير الخدمات المالية والمصرفية قد يؤدي إلى إضعاف سلطات البنك المركزي الجزائري في توجيه السياسة النقدية وضبط النشاط المصرفي.

- أن البنوك الأجنبية التي تتواجد في السوق المصرفية الجزائرية تخدم فقط القطاعات المربحة وخاصة قطاع التجارة الخارجية، الأمر الذي لا يخدم التنمية الاقتصادية بمختلف أبعادها.
- يؤدي فتح السوق المصرفية الجزائرية إلى تضخم البنية المصرفية وسوء توزيعها الجغرافي.
- تفضل البنوك الأجنبية تمويل المشروعات الضخمة ذات الكثافة التكنولوجية العالية، لأنها ذات عائد مرتفع ولا تميل إلى تمويل المشروعات الصغيرة ذات العمالة الكثيرة، ومن هنا ترتفع نسبة البطالة في المجتمع الجزائري⁽⁶⁰⁾.
- ضعف قدرة البنوك المحلية في فتح بنوك لها في الخارج مما يقلل من الاستفادة المتبادلة من تحرير التجارة في الخدمات، وقد يأتي التكامل المصرفي العربي كأحد الحلول.

المبحث الرابع: جوانب الضعف الهيكلي في النظام المصرفي الجزائري وعوامل زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية واستراتيجيات المواجهة.

المطلب الأول. جوانب الضعف الهيكلي في النظام المصرفي الجزائري:

أولاً. التركيز البنكي:

والمقصود به سيطرة عدد محدود من البنوك على السوق المصرفية، وهذا ينتج عنه انخفاض في المنافسة، ففي الجزائر وعلى الرغم من دخول القطاع الخاص إلى النظام البنكي إلا أن القطاع العمومي لا يزال يمارس احتكار شبه كلي على أنشطة الوساطة والخدمات المصرفية. حيث أن هذه البنوك تمتلك في آخر سنة 2010 أكثر من 90% من إجمالي الأصول المصرفية الجزائرية. ويمكن إرجاع هذا التركيز المصرفي إلى الأسباب التالية⁽⁶¹⁾:

- الانتشار الجغرافي الواسع لهذه البنوك، إذ أن فروعها تغطي جميع ولايات الوطن.
- اقتصر تعامل المؤسسات العمومية مع هذه البنوك، أي تعامل كل المؤسسات والهيئات العمومية مع البنوك العمومية.
- ضعف البنوك الخاصة من حيث الإمكانيات والانتشار الجغرافي، بالإضافة إلى نقص الإشهار لها.

ثانيا. ضعف تغطية وانتشار وتوزيع شبكة البنوك:

رغم التطور الحاصل في السنوات الأخيرة في انتشار شبكة الفروع البنكية عبر التراب الوطني إلا أن هناك سوء توزيع هذه الشبكة البنكية وتبلغ حاليا (2010) 1324 وكالة (منها 1072 للبنوك العمومية و 252 للبنوك الخاصة)⁽⁶²⁾ موزعة على 314 بلدية من بين 1541 بلدية عبر التراب الوطني⁽⁶³⁾، كما أن الكثافة المصرفية ليست في المستوى على غرار المعايير العالمية التي تحدد لكل 10000 نسمة وكالة مصرفية، فنجد في الجزائر وكالة مصرفية لحوالي 27000 نسمة* وهذا الرقم بعيدا كل البعد عن المعايير العالمية، كما نجد سوء توزيع للوكالات البنكية بحيث تتمركز في مقرات الولايات⁽⁶⁴⁾، وفي الولايات ذات الكثافة في النشاط الاقتصادي والتجاري، وهي الولايات الشمالية من الوطن.

ثالثا. تجزئة النشاط المصرفي:

لقد أدت السياسة التنموية المتبعة في الجزائر والمرتكزة على تخصيص الموارد بطريقة مخططة لتشمل مختلف أوجه النشاط الاقتصادي لتحقيق التنمية الشاملة، إلى خلق نوع من التخصص في النشاط المصرفي وسيطرة الإدارة الروتينية على عمل البنوك، وانعكس ذلك على تجزئة النشاط المصرفي، وما ترتب عنه من كبت العمل بآلية أساسية تعتبر بمثابة محرك النشاط المصرفي بشكل عام ألا وهي المنافسة في السوق المصرفية، وكذا تقليل الحوافز أمام تلك المؤسسات لتتنوع محافظها المالية وتسيير المخاطر المترتبة عنها.

رابعا. القروض المتعثرة:

نتيجة للسياسات الإقراضية التوسعية التي انتهجتها الجزائر بغض النظر عن قواعد الفعالية الاقتصادية والمردودية المالية التي تحكم النشاط في مجال منح الائتمان على وجه الخصوص وبفعل التسيير الإداري للبنوك، تفاقمت الوضعية المالية للبنوك الجزائرية نتيجة نمو القروض المتعثرة حيث فاقت القروض البنكية المتعثرة 600مليار دينار جزائري⁽⁶⁵⁾، من إجمالي القروض الممنوحة من طرف البنوك العمومية، الأمر الذي تطلب تطهير محافظ البنوك، وتحمل الخزينة العمومية هذه التكلفة الباهظة، فقد خصصت الجزائر لهذه العملية 100 مليار دينار على ثلاث

* تم حساب هذا الرقم كالتالي: 35.7 مليون نسمة سنة 2010 / 1324 وكالة تساوي 26964 أي حوالي 27000 نسمة لكل وكالة بنكية.

مراحل، أو ما يفوق 1,6 مليار دولار من أجل إعادة رسملة البنوك وتطهير محافظها من القروض غير المضمونة الدفع⁽⁶⁶⁾.

خامسا. طبيعة ملكية البنوك:

يسيطر القطاع العام على هيكل ملكية البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، وبالرغم من تحرير القطاع المصرفي منذ أكثر من 20 سنة، إلا أن القطاع العام لا يزال يهيمن على النشاط المصرفي فمن بين أكثر من 15 مصرفا خاصا مرخصا في الجزائر، تمتلك الدولة ستة بنوك (06 بنوك) عمومية تستأثر بحصة تفوق 90% من السوق المصرفي.

إن بقاء هيمنة البنوك العمومية على النشاط المصرفي لا يتيح الظروف المناسبة للمنافسة، وهذا ما دفع رئيس كنفدرالية الإطارات المالية "كريم محمودي" للتصريح بالقول أن الجزائر لا تمتلك مؤسسات بنكية بل لديها ملحقات للخرينة العمومية، كما تساءل عن خلفية القرار القاضي بحل العديد من البنوك الجزائرية الخاصة والتي رأى أنها كانت من الممكن أن تكون أحسن بكثير من عدد من البنوك العمومية⁽⁶⁷⁾.

سادسا. ضعف قاعدة رأس المال للبنوك الجزائرية:

تتسم وحدات الجهاز المصرفي بصغر حجم رأس مالها، ورغم قرار السلطات الجزائرية برفع رأس مال البنوك العاملة في السوق المصرفي الجزائري بموجب النظام 04-01 الصادر عن بنك الجزائر، والقاضي برفع رأس مال البنوك إلى 2.5 مليار دينار بالنسبة للبنوك و500 مليون دينار بالنسبة للمؤسسات المالية، غير أن الوضع لم يكن له تأثير يذكر على حجم رأس المال بالنسبة للبنوك العمومية وتبقى بعيدة عن المعايير الدولية، بل بعيدة كل البعد عن حجم رأس المال بالنسبة للبنوك في المنطقة المغاربية والعربية، أما بالنسبة للبنوك الخاصة وخاصة برأس مال وطني فلم تستطع استيفاء الحد الأدنى وخرجت من السوق.

إن ضعف حجم رأس المال بالبنوك الجزائرية يحرمها من توسيع خدماتها ومنتجاتها، والقدرة على خلق الائتمان الطويل الأجل والكبير الحجم، ومن هنا تأتي ضرورة تشجيع عمليات الدمج التي ستمكن البنوك من الاستفادة من وفورات الحجم المتأتية عن ذلك.

سابعا. غياب الوعي المصرفي:

أي ضعف نسبة مجموع عملاء البنوك بالنسبة لإجمالي عدد السكان، فالمجتمع الجزائري يفتقر إلى وجود ثقافة أو وعي مصرفي، حيث نجد أن الكثير من الأفراد يمتلكون مبالغ مالية، ولا يلجئون إلى البنك لإيداعها، فمنهم من يفضل ادخارها في شكل ذهب أو في شكل سيولة، خاصة أصحاب الأعمال الذين يتجنبون التعامل مع البنوك خوفا من الضرائب، ويمكن إرجاع قلة الوعي المصرفي في المجتمع الجزائري إلى ضعف انتشار البنوك من جهة، وإلى تدني أسعار الفائدة من جهة أخرى.

وعلى العموم يلاحظ أن نقاط الضعف التي تسيطر على الجهاز المصرفي تتركز في عديد من النقاط والتي يمكن أهمها في الآتي:

- ü انخفاض كفاءة العاملين بالجهاز المصرفي وخاصة في البنوك العمومية.
- ü ضعف وسوء وانخفاض عدد الخدمات المصرفية المقدمة من طرف البنوك العمومية الجزائرية.
- ü سيطرة الإدارة الروتينية على عمل البنوك الجزائرية وغياب روح الابتكار والإبداع.
- ü سيطرة نمط الصيرفة التقليدية على عمل البنوك الجزائرية والمتمثلة في جلب الودائع ومنح القروض.
- ü ضعف وقلة استخدام تكنولوجيا الصناعة المصرفية.
- ü ضعف القاعدة الرأسمالية في الجهاز المصرفي الجزائري بشكل عام.
- ü سوء محفظة الائتمان لدى الجهاز المصرفي وخاصة ببنوك القطاع العام وارتفاع القروض المتعثرة.
- ü ضعف الرقابة على نشاط البنوك بالرغم من صدور قوانين صارمة في هذا المجال وتعدد هيئات الرقابة وانتشار الفضائح المصرفية في الآونة الأخيرة.
- ü عدم الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة لدى البنوك، ويلاحظ في المرحلة الراهنة ارتفاع حجم السيولة بالبنوك الجزائرية، ولكن تبقى غير موظفة بشكل عقلاني وسليم.

إن هذه النقاط السالفة الذكر تمثل في مجملها التحديات الداخلية للجهاز المصرفي الجزائري والتي تستوجب عليه مواجهتها، إضافة إلى التحديات الخارجية الناتجة عن التطورات الاقتصادية والمالية العالمية.

وعليه فإن قدرة المنظومة المصرفية الجزائرية على مواجهة هذه التحديات الداخلية والخارجية سيكونها من زيادة قدرتها التنافسية في ظل تغيرات البيئة المصرفية على المستوى الداخلي والخارجي، وهذا لا يتأتى إلا بالأخذ بالأساليب الحديثة في التسيير واكتساب القدر الكافي من المرونة لمسايرة هذه التطورات.

المطلب الثاني. عوامل زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية واستراتيجيات المواجهة:

لقد أضحي لزاما على البنوك الجزائرية أن تسعى بخطوات متسارعة نحو تطوير جودة الخدمات المصرفية المقدمة، حتى تستطيع الارتقاء إلى مستوى التحديات المتباينة التي تواجه العمل المصرفي خلال القرن الحادي والعشرين، ولكي تتمتع البنوك الجزائرية بميزة نسبية في مجال الخدمات المصرفية في ظل التطورات الحاصلة في الساحة المصرفية الدولية، وقيام البنوك الأجنبية بتطوير وتحديث ما تقدمه من خدمات، يتطلب الأمر من البنوك الجزائرية الكثير من الجهد المنظم لزيادة كفاءتها وقدرتها التنافسية. وسنقوم فيما يلي بالإشارة إلى بعض جوانب العمل الأساسية التي يجب على البنوك المحلية في الجزائر تبنيها لتطوير الخدمات المصرفية التي تقدمها ودعم القدرات التنافسية لها، للتمكن من مواجهة المنافسة مع البنوك الأجنبية تطبيقا لاتفاقية تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية تحت إشراف منظمة التجارة العالمية.

أولا. مواكبة أحدث التطورات التكنولوجية في العمل المصرفي:

لاشك أن أهم ما يميز العمل المصرفي في عصر العولمة هو تعاظم دور التكنولوجيا المصرفية والعمل على تحقيق الاستفادة القصوى من ثمار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بغية تطوير نظم ووسائل تقديم الخدمات المصرفية وابتكار تطبيقات جديدة للخدمة المصرفية تتسم بالكفاءة والسرعة في الأداء، بما يتواءم مع الإيقاع المتسارع للصناعة المصرفية في القرن الحادي والعشرين.

وقد اهتمت الدول المتقدمة بشكل خاص بتكثيف الاستخدام لأحدث تقنيات المعلومات والاتصالات في المجال المصرفي، لتحقيق هدف انخفاض العمليات المصرفية التي تتم داخل فرع البنك حيث أصبحت لا تتجاوز 10% من إجمالي العمليات⁽⁶⁸⁾، بينما تتم جميع العمليات الأخرى

بواسطة قنوات إلكترونية مثل أجهزة الصرف الآلي ونقاط البيع الإلكترونية، وهو ما ترتب عليه تغيرات ملحوظة في طبيعة وآليات تقديم الخدمة المصرفية من أهمها:

- انخفاض تكلفة التشغيل ولاسيما التكلفة الحقيقية لعمليات المدفوعات فضلا عن تقلص استخدام النقود.
- تزايد أهمية استخدام وسائل الدفع الإلكترونية ومنها بطاقات الائتمان والشيكات الإلكترونية والنقود الإلكترونية بشكل عام.
- أدى ذلك إلى تحرير العملاء من قيود المكان والزمان وظهور ما يعرف بالخدمات المنزلية المصرفية "Home Banking" التي وفرت الوقت والجهد لعملاء البنوك⁽⁶⁹⁾.
- وأخيراً فقد أدى تطبيق التقنيات الحديثة إلى تمكين البنوك من تقديم خدمات لعملائها لم تكن معروفة من قبل مثل أجهزة الصراف الآلي ATM، وخدمات سداد الفواتير بالتليفون وظهور ما يسمى بالبنوك الإلكترونية والبنك المحمول⁽⁷⁰⁾.

وعليه فقد أصبحت البنوك الجزائرية مطالبة ببذل المزيد من الجهود لتدعيم قدرتها التنافسية لاسيما مع دخول اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي حيز التنفيذ - ابتداء من سبتمبر 2005 - والانضمام المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة واتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية «GATS» - خصوصاً أن نقاط الاختلاف مع الأعضاء في المنظمة حول مفاوضات الانضمام تقلصت إلى 8 نقاط فقط في سنة 2010⁽⁷¹⁾ وما ستواجهه البنوك الجزائرية من منافسة شرسة من قبل البنوك الأجنبية، حتى أضحت قدرتها على الصمود في مواجهة هذه التحديات أمراً مرهوناً بنجاحها في الاعتماد على تقنية المعلومات كأحد ركائز اتخاذ القرار، ومدى استفادتها من ثورة العلم والتكنولوجيا لرفع مستوى الأداء.

ولعل أهم المحاور التي يجب أن تتبناها الجزائر لتعظيم استفادتها من التطبيقات التكنولوجية الحديثة في العمل المصرفي تتمثل فيما يلي:

- زيادة الإنفاق الاستثماري في مجال تكنولوجيا المعلومات Information Technologie باعتبار أنه أهم الأسلحة التي تحرص البنوك على اقتنائها للصمود في حلبة المنافسة وتقديم خدمات مصرفية متطورة، وأن تضطلع الدولة بمهمة التحديث التكنولوجي للبنوك العمومية في المرحلة الراهنة.

- الإسراع في تنفيذ شبكة الاتصال بين المركز الرئيسي لكل بنك وباقي فروعها، بما يضمن سرعة تداول البيانات الخاصة بالعملاء وإجراء التسويات اللازمة عليها، بالإضافة إلى الارتباط بالشبكات الإلكترونية الخاصة بالبنوك والمؤسسات المالية الأخرى محليا وعالميا.
- الإسراع في جعل نظام تألية وسائل الدفع موضع التنفيذ، وخاصة نظام المقاصة الإلكتروني.
- ضرورة التوسع في استخدام النقود الإلكترونية، وتعميم خدمات الصراف الآلي ATM والتوسع في تعميم استخدام البطاقات البنكية كأداة للسحب والائتمان، ومنح الحوافز للأفراد حاملي البطاقات والتجار الذين يقبلون التعامل بالبطاقات البنكية، بالإضافة إلى تقديم خدمات متنوعة مثل تسجيل أوامر الدفع الإلكترونية التي يطلبها العملاء لتسوية معاملاتهم المالية والتجارية.
- التوسع في إصدار البطاقات البنكية، مثل البطاقات الذكية نظرا للدور الكبير الذي تلعبه في تأمين المعاملات المصرفية الإلكترونية المرتبطة بالتجارة الإلكترونية، حيث تتوفر فيها عناصر الحماية ضد عمليات التزوير والتزيف وسوء الاستخدام.
- إصدار القوانين والتشريعات الخاصة بالعمليات المصرفية الإلكترونية، كالقانون الخاص بالتوقيع الإلكتروني، والقوانين التي تنظم التجارة الإلكترونية، وتكييف القوانين السارية مع تطور المعاملات المصرفية الإلكترونية كتزوير البطاقات البنكية، والدخول إلى الحسابات الشخصية وقرصنة وتخريب المواقع الإلكترونية.
- ورغم الجهود المبذولة من طرف البنوك الجزائرية لملاحقة التطورات التكنولوجية في مجال الصناعة المصرفية، كإقتناء أحدث التجهيزات والحواسب والأنظمة الآلية كنظام * DELTA، إلا أنه مازال الكثير مما يجب عمله من طرف البنوك الجزائرية في هذا المجال للوصول إلى المستويات العالمية في ميدان استخدام تكنولوجيا الصناعة المصرفية، ولعل هذا الجانب يعد من بين الكثير من نقاط الضعف التي تسجل للبنوك العمومية الجزائرية⁽⁷²⁾.

* النظام المحاسبي Delta Financials يحقق الآلية الكاملة لكل لعمليات المحاسبية، ويستوعب المتطلبات الإدارية الحالية والمستقبلية بالإضافة إلى مرونة تشغيله على مختلف قواعد البيانات ونظم التشغيل وملاءمته لكل المؤسسات والهيئات بكافة أحجامها وهيكلها الإدارية، كذلك يقدم إمكانيات متطورة تتيح للمستخدمين إجراء المعاملات التجارية من خلال شبكة "الإنترنت" والاستفادة من مميزات التجارة الإلكترونية.

ثانيا. تطوير وتنويع الخدمات المصرفية:

تتعرض المصارف الجزائرية إلى منافسة شديدة من المصارف الأجنبية من جهة، والمؤسسات المالية من جهة أخرى، وهذه المنافسة لا يمكن مجابهتها إلا بخلق ميزة تنافسية عن طريق إتباع سياسة إنتاج "خدمات ومنتجات جديدة"، كما أن رغبة الجزائر في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة التي عملت على تحرير كافة الخدمات المالية للمصارف والمؤسسات المالية، يفرض عليها اتخاذ خطوات جادة لتحرير وإصلاح هذا القطاع فهي مطالبة بتقديم حزمة متكاملة من الخدمات المصرفية استجابة للاحتياجات المتزايدة للعملاء ومن أمثلة هذه الخدمات ما يلي⁽⁷³⁾:

§ الإقراض بكافة أشكاله وأنواعه.

§ تشجيع قروض الاستهلاك.

§ الاهتمام بتقديم القروض للمشروعات الصغيرة والمتوسطة

§ ابتكار الصيغ التمويلية الحديثة لأغراض المشروعات الاستثمارية خاصة تلك التي ترتبط بالتنمية.

§ تقديم خدمات التأجير التمويلي.

§ إصدار الأوراق المالية والترويج لها.

ثالثا. الارتقاء بالعنصر البشري:

يعد العنصر البشري من الركائز الأساسية للارتقاء بالأداء المصرفي، فعلى الرغم من الجهود التي بذلتها إدارات البنوك في الجزائر في السنوات الأخيرة لتطوير الخدمة المصرفية، إلا أن هذه الجهود سوف تظل محدودة النتائج ما لم يتواكب معها تطوير إمكانيات العاملين وقدراتهم اللازمة لاستيعاب التطورات المتلاحقة في مجال الخدمات المصرفية بما يضمن رفع مستوى تقديم الخدمة المصرفية وتحقيق أفضل استثمار للموارد البشرية في البنوك الجزائرية.

هذا ويتطلب الارتقاء بمستوى أداء العنصر البشري تبني عدد من الاستراتيجيات نذكر منها

ما يلي:

- Ø الاستعانة بأحد بيوت الخبرة العالمية أو البنوك الكبرى لتدريب الكوادر المصرفية على استخدام تكنولوجيا الصناعة المصرفية وأدوات العصر الحديث مثل الانترنت، والسويفت* SWIFT وغيرها⁽⁷⁴⁾.
- Ø إرسال موظفي البنوك لبعثات تدريبية في الخارج لاستيعاب أدوات التكنولوجيا المستخدمة في البنوك العالمية وطرق التعامل معها وكيفية تطبيقها في الجزائر.
- Ø ترسيخ بعض المفاهيم المتطورة لدى موظفي البنوك التي تتعلق بأهمية الابتكار والإبداع ومواكبة التطورات التكنولوجية الحديثة، وتطوير المنتجات المصرفية، والمبادرة لكسب عملاء جدد مع التحرر من القيود الروتينية التي تعوق سير العمل.
- Ø يجب صياغة الأهداف التدريبية لتناسب المستويات الوظيفية، بحيث يتم التركيز على تنمية وصقل مهارات حسن التصرف والقدرة على التفاوض والتخطيط واتخاذ القرار، وتطبيق مبادئ قيادات المستقبل بصورة أكثر فعالية وذلك بإعطاء الفرصة للعناصر الشابة لتولي المسؤوليات والوظائف القيادية، على أن يتم اختيار من تتوافر لديهم الكفاءة والصفات الشخصية التي تؤهلهم لذلك، وتزويدهم بالبرامج التدريبية المناسبة في المجالات المصرفية والمالية، مع التدريب العملي على مجالات العمل المصرفي التي لم يسبق لهم العمل بها حتى يصبحوا قادرين في المستقبل على المراقبة والمتابعة واتخاذ القرارات المناسبة لحل المشاكل التي قد تعترضهم.
- Ø إلزام كافة العاملين بالبنوك بتلقي برامج تدريبية على استخدام تكنولوجيا الاتصالات والحاسب الآلي باعتباره عنصرا رئيسيا لتحقيق التطوير المطلوب في مهارات موظفي البنوك.
- Ø تشجيع العاملين المتميزين والمجدين على بذل مزيد من الجهد واستنهاض طاقاتهم الإبداعية وذلك باستخدام أسلوب الحوافز والمكافآت إما بصورة مادية أو عن طريق الترقية لوظائف أعلى.
- Ø ضرورة مشاركة العاملين في وضع أساليب تطوير الأداء وهو ما يضمن التزامهم وحماسهم عند التطبيق، الذي يعد أحد مرتكزات فلسفة إدارة الجودة الشاملة.

* تقنية حديثة تم إدخالها في المصارف و كلمة سويفت اختصار لمصطلح (World Inter- Society for bank Financial Telecommunication) ، جمعية الاتصالات المالية العالمية لما بين البنوك.

وتشير بعض الإحصاءات أن نسبة إنفاق هذه البنوك على التكوين لا تتعدى 05% من الكتلة الأجرية، في حين نجد النسب المعيارية العالمية في حدود 15%⁽⁷⁵⁾.

ويمكن القول أن مستوى التأهيل البشري بالبنوك العمومية الجزائرية ما يزال ضعيفا مقارنة بالبنوك العالمية، وعليه فإن التحدي لا يزال قائما أمامها - البنوك العمومية - الأمر الذي يجب تداركه إذا أرادت تعزيز قدراتها التنافسية وضمان بقائها في السوق، في ظروف المنافسة القادمة من البنوك الأجنبية في إطار توقيع اتفاقية التجارة في الخدمات المالية تحت إشراف المنظمة العالمية للتجارة، خصوصا أن البنوك العمومية شهدت هجرة العديد من الموظفين المؤهلين للعمل في البنوك الخاصة أو في فروع للبنوك الأجنبية العاملة بالجزائر، نظرا لمنحهم مرتبات أعلى⁽⁷⁶⁾.

رابعاً. تطوير التسويق المصرفي:

يعد تبني مفهوم التسويق المصرفي الحديث أمراً ملحا في ظل التطورات المتلاحقة التي تشهدها الساحة المصرفية، والتي تبلورت أهم ملامحها في احتدام المنافسة، حيث يساهم هذا المفهوم في زيادة موارد البنك ومن ثم تحقيق التوازن في هيكل موارد البنك واستخداماته، ومن أهم ركائز وظائف التسويق المصرفي الحديث التي يجب التركيز عليها:

ü خلق أو صناعة العميل بالسعي نحو العميل المرتقب ومعرفة احتياجاته ورغباته.

ü المساهمة في اكتشاف الفرص الاقتصادية ودراستها وتحديد المشروعات الجيدة، بما يكفل إيجاد عميل جيد.

ü تصميم مزيج الخدمات المصرفية بما يكفل إشباع رغبات واحتياجات العملاء بشكل مستمر يكفل رضا العميل، وذلك بعد القيام بدراسة وافية لاحتياجات العملاء.

ü ضرورة قيام المسؤولين عن التسويق المصرفي بالمعايشة الكاملة للبيئة الاقتصادية والاجتماعية التي يعمل بها البنك، مع استخدام المنهج العلمي في تحليل قدرات العملاء المالية وتحديد احتياجاتهم وتصميم مزيج الخدمات المصرفية الذي يتلاءم معهم، وذلك من خلال استخدام أساليب وأدوات ابتكارية غير تقليدية سواء في نوعية أو وسيلة تقديم الخدمة.

U تحقيق التكامل بين الوظائف التسويقية المختلفة والوظائف المصرفية الأخرى، لأن أي انفصام بينهما أو تعارض يؤثر على وحدة الرؤية ووضوح المهام، وبالتالي لن يؤدي إلى تحقيق الأهداف المرجوة.

U يعتبر التسويق المصرفي الحديث أداة تحليلية هامة في فهم النشاط المصرفي ومعاونة العاملين بالبنك في رسم السياسات ومراقبة ومتابعة العمل المصرفي.

U القيام ببحوث السوق وجمع وفحص وتحليل تطورات السوق واتجاهاته.

U مراقبة ومتابعة المعلومات المرتدة من السوق المصرفي والتي تتضمن قياس انطباعات العملاء عن مزيج الخدمات المقدمة، ومدى تقبلهم له ورضاهم عنه وتحديد الأوجه الإيجابية والسلبية التي يتعين الاستفادة منها.

U تهيئة بيئة مصرفية مناسبة للعملاء تمكن البنك من الاحتفاظ بهم، من خلال الاهتمام بتحسين الانطباع المصرفي لدى العميل، عن طريق انتقاء موظفين تتوافر فيهم بعض الصفات الشخصية المميزة مثل اللباقة والذكاء والثقة والكفاءة.

وتجمع جميع الدراسات الخاصة بواقع الممارسة التسويقية في البنوك الجزائرية، على غرار دراسة الدكتور زيدان محمد⁽⁷⁷⁾، أن تطبيق التسويق في البنوك الجزائرية مازال لم يرتق إلى المستوى المطلوب، وينظر إليه نظرة ثانوية وهامشية، وأن معظم البنوك الجزائرية لم تولي أهمية إلى الوظيفة التسويقية ضمن الوظائف الرئيسية للبنك، ونجد أن الوظيفة التسويقية بها غير محددة بشكل واضح في هيكلها التنظيمي.

خامسا. مواكبة المعايير المصرفية الدولية

في ضوء ما تموج به الساحة المصرفية العالمية من تطورات هامة فرضت على صانعي السياسة المصرفية والمؤسسات الدولية وضع العديد من القواعد والمعايير الرامية إلى تحقيق السلامة المصرفية الدولية، فالبنوك الجزائرية مطالبة بمراعاة هذه القواعد في سياق سعيها إلى تنويع خدماتها والارتقاء بمستوى الخدمة المقدمة بالسوق المصرفية، ومن بين أهم المجالات التي ينبغي العمل على مواكبتها نذكر ما يلي⁽⁷⁸⁾:

1. تدعيم القواعد الرأسمالية:

تحتل قضية تدعيم رؤوس أموال البنوك أهمية متنامية بوصفها خط الدفاع الأول عن أموال المودعين وصمام الأمان في مواجهة الصدمات والأزمات، فضلا عن أهميتها في منح قدرة أكبر للبنك على تنويع خدماته واستخداماته، ومن ثم فقد اهتمت لجنة بازل بإصدار مشروعها الثاني بشأن كفاية رأس المال لوضع قواعد جديدة تعكس المخاطر الحقيقية التي يواجهها العمل المصرفي في الوقت الراهن، وعلى الرغم من أن المقترحات الجديدة لم ترفع الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال عن المستوى المعمول به حاليا (8%)، إلا أن إدراج أنواع جديدة من المخاطر يمكن أن يؤدي إلى زيادة كبيرة في الحجم المطلق لمتطلبات رأس المال، الأمر الذي يصعب على البنوك الجزائرية استيفاءه خاصة في ظل ضعف قاعدة رأس المال بها وصغر حجمها.

2. تطوير السياسات الائتمانية بالبنوك:

حددت لجنة بازل رؤيتها الخاصة بالرقابة على المخاطر المصرفية التي احتلت فيها قواعد منح الائتمان مكانة هامة، وقد اشتملت تلك القواعد على ضرورة كفاية القواعد الإرشادية لمنح الائتمان وكفاية سياسات تقييم جودة الأصول، وكفاية مخصصات الديون المعدومة، ووضع ضوابط للحد من مخاطر التركيز، والتي تقدر عادة بنسبة من رأس المال تصل إلى 25%.

يجب أن تحدد السياسة الائتمانية لكل بنك اختصاصات الجهات المسؤولة عن منح الائتمان بالبنك مع زيادة فاعلية دور إدارة التفتيش بالبنك في الرقابة على عمليات الائتمان.

3. الاهتمام بإدارة المخاطر Risk Management

في ضوء ما شهدته الصناعة المصرفية من انفتاح غير مسبوق على الأسواق المالية العالمية والتطور السريع للتقدم التكنولوجي، فضلا عن تنامي استخدام الابتكارات المالية أصبحت الصناعة المصرفية تركز في مضمونها على فن إدارة المخاطر، ولاشك أن حسن إدارة المخاطر يتطلب ثلاثة مراحل مترابطة وهي (79):

ü تعريف المخاطر التي يتعرض لها العمل المصرفي.

ü القدرة على قياس تلك المخاطر بصفة مستمرة من خلال نظم معلومات مناسبة.

ü قدرة الإدارة على مراقبة تلك المخاطر قياساً بمعايير مناسبة واتخاذ القرارات الصحيحة في الوقت المناسب لتعظيم العائد وتقليل المخاطر، وهو ما يتطلب جهد متواصل يمثل

صميم العمل المصرفي، ومن المعروف أن العمل المصرفي يتعرض للعديد من المخاطر والمتمثلة في مخاطر الائتمان والعمليات المصرفية، أسعار العائد، السيولة، الاستثمار السمعة والالتزام بالقوانين المعمول بها فضلا عن المخاطر الإلكترونية.

ونظرا لتنوع تلك المخاطر وأهمية قياسها وإدارتها بأسلوب علمي - لاسيما وأن معدل كفاية رأس المال وفقا للمقترحات الجديدة للجنة بازل يعتمد عليها بصورة رئيسية - فإن على البنوك الجزائرية أن تبدأ على الفور باتخاذ العديد من الإجراءات لتحقيق ذلك من خلال ما يلي:

- العمل على حسن إدارة المخاطر من خلال تحقيق القدرة على قياس كافة أنواعها وإنشاء إدارات خاصة لوضع ومتابعة تنفيذ السياسة المتبعة بالنسبة للمخاطر، وأخرى لمتابعة تنفيذ السياسات الائتمانية الموافق عليها وتقوية دور الرقابة الداخلية وتفعيل دورها بحيث تستطيع توقع المخاطر قبل حدوثها بدلا من التعامل معها بأسلوب رد الفعل.
- تدريب الكوادر المصرفية بصفة مستمرة في هذا المجال.
- توفير الأنظمة المعلوماتية لإدارة المخاطر أو ما يعرف بتكنولوجيا إدارة المخاطر.

4. وضع آلية للإنذار المبكر بالبنوك:

مع تعاظم الاهتمام بموضوع سلامة النظام المالي، ومع التوجهات القوية لتدعيمها من قبل المؤسسات الدولية، وفي مقدمتها صندوق النقد والبنك الدوليين ولجنة بازل للرقابة المصرفية، فإن هناك حاجة ماسة لإنشاء وحدات للنتبؤ المبكر بالأزمات المصرفية بالبنوك الجزائرية، وذلك للعمل على زيادة قدرة البنوك على الاستخدام الكفء لمواردها ومواجهة المخاطر التي قد تواجهها عند القيام بأعمالها، فضلا عن معاونة صانعي القرار في التعرف على أية اختلالات خاصة في المدى القصير، واقتراح أهم الأساليب والإجراءات التي تعالج الموقف أولاً بأول قبل تفاقم المشكلات.

وفي هذا السياق يمكن طرح عدد من التوصيات التي يجب أخذها في الاعتبار عند إنشاء وحدات الإنذار المبكر، نذكر منها:

- ضرورة توفير نظام جيد للمعلومات لجمع المعلومات الدقيقة والكافية في الوقت الملائم وتحليلها لاتخاذ قرارات سليمة ووضع تصور شامل للأوضاع داخل الجهاز المصرفي.

- إيجاد مجموعة مناسبة من المؤشرات القياسية والمعيارية التي يمكن من خلالها التنبؤ بالمخاطر، وذلك في ضوء ظروف كل بنك والوضع الاقتصادي للدولة.
- دراسة الأزمات المصرفية السابقة التي حدثت بالدول الناشئة واستخلاص الدروس المستفادة منها للجهاز المصرفي والعمل على تلافي الأخطاء التي وقعت فيها.
- توافر القيادات التي تتمتع بالثقافة الإدارية، والتي يمكنها التعامل مع الأزمة بأسلوب علمي من منطلق خبرتها في المجالات المصرفية.

5. تحديث نظم الإدارة والسياسات المصرفية:

أصبح تحديث نظم الإدارة والقيادات المصرفية يحتل أهمية متنامية في الآونة الأخيرة، وذلك إلى الحد الذي حدا بلجنة بازل إلى وضع عناصر مثل (الخبرة ونوعية الإدارة والطبيعة القيادية للأشخاص والقدرة على اتخاذ قرار المخاطرة) ضمن العوامل التي توضع في الاعتبار عند تحديد مستويات رأس المال المناسبة لكل بنك، كما أن القيادة الناجحة تتكيف مع المستجدات وتحسن وإدارة المخاطر وتعمل على تقليل حجم الخسائر.

ولدعم القدرات التنافسية للبنوك الجزائرية ينبغي إدخال المفاهيم التسييرية الحديثة كمفهوم إدارة الجودة الشاملة والاهتمام بالتخطيط الإستراتيجي، إذ يعتبر هذا الأخير من المهام الرئيسية للمنظمات الحديثة، ويمكن البنك من القدرة على التكيف مع البيئة المحيطة المتغيرة باستمرار.

6. تفعيل دور الدولة والبنك المركزي لتطوير أداء الجهاز المصرفي الجزائري:

يعد تطوير الجهاز المصرفي أحد الأهداف الرئيسية التي توليها الدولة أهمية قصوى في وقتنا الحاضر، باعتبار أنه مسألة مصيرية في مستقبل الاقتصاد الجزائري، لذا فإننا لا يمكن أن نغفل الدور الذي يمكن أن تلعبه الدولة ومؤسساتها المختلفة وبالأخص البنك المركزي في تفعيل هذا التطوير والتحديث، وهو ما سنوضحه فيما يلي:

- تهيئة المناخ التشريعي ليتلاءم مع المستجدات على الساحة المصرفية الدولية خاصة في ظل العولمة والتحرر الاقتصادي العالمي، وفي هذا الإطار يجب العمل على ما يلي:

ü تطوير وتقوية الدور الرقابي والإشراف للبنك المركزي على البنوك ليتلاءم مع المخاطر العديدة التي أصبحت تتعرض لها البنوك في ظل الإقبال المتزايد على تقديم

المنتجات المصرفية المستحدثة، بحيث تتم عملية التطوير في ضوء المبادئ الرقابية التي صدرت عن لجنة بازل.

ü العمل على تدعيم قواعد المحاسبة والمراجعة بالبنوك، وتوحيدها وفقا للمعايير الدولية.

ولعل ما قامت به السلطات الجزائرية من خلال تعديل قانون النقد والقرض بالأمر 11- 03 يصب في هذا الاتجاه، وذلك بغية تفعيل دور الدولة والبنك المركزي في مراقبة النشاط المصرفي والمحافظة على سلامة واستقرار النظام المصرفي، خاصة بعد الهزة التي عرفها بعد فضيحة بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري وإعلان إفلاسهما، وما تلاها بعد ذلك من اهتزاز ثقة المتعاملين في البنوك الخاصة.

خلاصة الفصل:

إن التحول من الاقتصاد المخطط إلى تبني آليات اقتصاد السوق تطلب إعادة تعريف دور النظام المصرفي والمهام الجديدة المنوطة به بما يتماشى ومقتضيات المناخ الاقتصادي الجديد وعليه فإنه لا يمكن تصور نجاح سياسة التحرير الاقتصادي والانفتاح على الاقتصاد العالمي وتسهيل الاندماج التدريجي فيه إذا لم يواكب ذلك إقامة جهاز مصرفي قوي ومتحرر يتمتع بكل الإمكانيات التي تؤهله لتأدية الدور الجديد المناط به.

وبذلك فإن التغيرات العالمية التي فرضتها المعطيات الدولية الجديدة لاسيما المنظمة العالمية للتجارة جعلت الجزائر تسعى جاهدة لكسب تأشيرة الانضمام إلى الـ OMC والاندماج في الاقتصاد العالمي من خلال تقديم طلب انضمامها إلى المنظمة في جوان 1996 ودخولها في سلسلة من المفاوضات الشاقة عبر عدة مراحل يتم من خلالها الاتفاق حول مجمل النقاط العالقة والملفات الشائكة، وقد جعلت هذه المفاوضات الجزائرية قاب قوسين أو أدنى من الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، حيث وضح وزير التجارة "الهاشمي جعبوب" أن موعد الجولة القادمة من محادثات انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة سيتم تحديده بعد إطلاع أعضاء المنظمة على الأجوبة التي سترسلها الجزائر ردا على الأسئلة الأخيرة التي وردت إليها سنة 2010.

واستعدادا إلى هذا الانضمام، فقد قامت الجزائر بجملة من الإصلاحات شملت غالبية قطاعاتها الاقتصادية ومنها تلك المتعلقة بالقطاع المالي والمصرفي، حيث أن أهم الإصلاحات المصرفية التي

تبنتها الجزائر كانت في نهاية الثمانينات، والتي توجت بإصدار قانون النقد والقرض رقم 10/90 فقد أحدث هذا القانون نقلة نوعية في تجسيد الإصلاحات المصرفية التي تبنتها الجزائر للانتقال إلى اقتصاد السوق، كما حمل معه أفكارا جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام البنكي وأدائه مع وضع تقنين يوافق ويتمشى إلى حد بعيد مع القوانين المصرفية الدولية.

ويمكن القول أن مجمل الإصلاحات المالية والمصرفية التي قامت بها الجزائر استعدادا للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة OMC، والتزامها بمختلف الاتفاقيات المتعلقة بها لاسيما اتفاقية التجارة في الخدمات، لازالت تحتاج إلى مزيد من العمل الجاد لمواكبة التطورات العالمية نظرا لأن التزام الجزائر بتحرير خدماتها المالية والمصرفية، في إطار المنظمة العالمية للتجارة يطرح الكثير من الانعكاسات والتي تمثل في حد ذاتها تحديات مستقبلية بالنسبة للبنوك الجزائرية.

ولقد سمحت لنا دراسة هذا الفصل من الوقوف على أهم عناصر إستراتيجية عمل البنوك الجزائرية لمواجهة تحديات العولمة والتحرير المصرفي، فقد أصبح من الضروري على البنوك الجزائرية في ظل التطورات المتلاحقة التي يشهدها المجال المصرفي وضع إستراتيجية عمل تمكنها من تعظيم الاستفادة من إيجابيات التحديات الراهنة، وبالمقابل العمل على التقليل من حدة السلبيات والمخاطر التي يفرزها التطور المصرفي في شتى مجالاته وتخصصاته، وفي هذا النطاق تتوفر للبنوك الجزائرية والجهاز المصرفي ككل العديد من الخيارات والإمكانات التي تسمح بتحقيق هدفها الأساسي والتمثل في ضمان الاستمرارية وحجز مكانة لها ضمن المنافسة العالمية.

ولعل من أهم هذه الخيارات مواكبة أحدث التطورات التكنولوجية في العمل المصرفي، تطوير وتنويع الخدمات المصرفية، وتطوير التسويق المصرفي بالبنوك الجزائرية وكذا الارتقاء بالعنصر البشري ومواكبة المعايير المصرفية الدولية.

هوامش الفصل الخامس

- (1). ناصر شارفي، تحديث النظام المصرفي الجزائري، مجلة آفاق اقتصادية، العدد05، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، سبتمبر، 2005، ص:99.
- (2). خبابة عبد الله، الاقتصاد المصرفي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008، ص: 181.
- (3). يلغوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجزائرية الجزائر، 2004، ص:173.
- (4). قانون رقم 63-165 مؤرخ في 7ماي 1963 منشئ للـصندوق الجزائري للتنمية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد29، بتاريخ 10ماي1963.
- (5). محادي نور الدين، الجهاز المصرفي الجزائري وإصلاحات نظام التمويل، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2002، ص: 36.
- (6). Banque Nationale d'Algerie BNA, From the home page : <http://www.bna.dz /Reseau.html> in 01/12/2010, at 12:05.
- (7). محادي نور الدين، مرجع سبق ذكره ، ص:39.
- (8). Credit Populaire d'Algerie C.P.A, from the home page: <http://www.cpa-bank.dz/?p=reseau> in 01/12/2010, at 12:20.
- (9). شاكور القرويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 2008، ص:61.
- (10). الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2003، ص:190.
- (11). أمر رقم 82-206، المؤرخ في 13مارس1982، والمتضمن إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية وتحديد قانونه الأساسي الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد11، الصادرة في 16مارس1982.
- (12). مرسوم رقم 85-85، المؤرخ في 30أفريل1985، والمتضمن إنشاء بنك التنمية المحلية وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد19 الصادرة في 01ماي1985.
- (13). Banque de Developpement Local ,B.D.l. From the home page: <http://www.bd.l.dz/parcour.html> in 01/12/2010, at 13:14.
- (14). بلهاشمي طارق، الإصلاحات المصرفية في الجزائر، مجلة آفاق اقتصادية، العدد04، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، جانفي2005، ص:56.
- (15). الأمر رقم 71-47 المتضمن تنظيم مؤسسات القرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 55 الصادر بتاريخ 1971/07/06.
- (16). بلاغ سامية، دراسة الرقابة على الائتمان المصرفي في الجزائر خلال الفترة 90-2000، رسالة ماجستير علوم التسيير فرع مالية، المدرسة العليا للتجارة، السنة الجامعية 2002-2003، ص:22.
- (17). Ammour Ben halima, le système bancaire algérien texte et réalité, édition dehleb, Alger, 2001.
- (18). بلغوز بن علي، مرجع سبق ذكره،، ص:183- 184.
- (19). Abdelkrim Sadeg, le système bancaire algérien – la nouvelle réglementation -, sans maison d'édition, p: 42.
- (20). Derder Nacera, Le rôle du système bancaire algérien dans le financement de l'économie, Thèse de magister, option finance, L'école supérieure de commerce, 1999-2000, p:20.
- (21). بورزامة جيلالي، أثر إصلاح الجهاز المصرفي على تمويل الاستثمارات، رسالة ماجستير غير منشورة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001، ص:140- 141.
- (22). محمود حميد، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996، ص:141.
- (23). BADR- info, N° 01, Janvier 2002, p:23-24.
- (24). الإصلاح المصرفي في الوطن العربي، ضروراته ومعوقاته، اتحاد المصارف العربية، 1993.
- (25). قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض الصادر في 14/04/1990، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 16.
- (26). بلغوز بن علي & كتوش عاشور، دراسة لتقييم انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على السياسات النقدية الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر: الواقع والآفاق، جامعة تلمسان، أيام: 29-30/10/2004 ص:08.
- (27). بلغوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص:187.
- (28). المادة 43 من قانون النقد و القرض 90-10 لـ 14/04/1990.
- (29). Hocine Benissad, La réforme économique en Algérie, OPU, Alger, 1991, p :132

- (30). المادة 46 من قانون النقد و القرض 10-90 لـ 1990/04/14.
- (31). راجع المادة 11 من قانون النقد والقرض 10-90.
- (32). الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2003، ص:201.
- (33). Abdelkarim Sadeg, op-cit, p: 36.
- (34). Banque d'Algérie, évolution économiques et monétaire en Algérie. , Rapport 2002.
- (35). أنظر النظام رقم 01-04 المؤرخ في 04/03/2004 المتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، يلغي النظام رقم 01-90 المؤرخ في 04/07/1990.
- (36). تم تعديل هذا النظام بالنظام رقم 02-2000 الصادر بتاريخ 02/04/2000.
- (37). REVUE (mutation), N°33, Septembre 2000, P 65.
- (38). الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 20، بتاريخ 02 أبريل سنة 2006، ص:32.
- (39). يومية الخبر، العدد 3923، الصادر بتاريخ 01/11/2003.
- (40). Mohamed Ghernaout, crises financières et faillites des banques algériennes édition G.A.L, 2004, p: 35.
- (41). جريدة الشرق الأوسط، جريدة العرب الدولية، الخميس 05 ربيع الثاني 1424 هـ 5 يونيو 2003 العدد 8955، من موقع الانترنت: <http://www.aawsat.com/details.asp?section=6&article=174678&issueno=8955>
- (42). الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد و القرض، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادر في 27/08/2003.
- (43). Mohamed ghernaout, op-cit, p: 48.
- (44). أنظر النظام رقم 03-04 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بإنشاء نظام التأمين على الودائع البنكية.
- (45). الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 02، 15 يناير 2006، ص:35.
- (46). أنظر النظام رقم 01-04 الصادر عن بنك الجزائر في 04 مارس 2004، الخاص بتحديد الحد الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية حيث حدد الحد الأدنى لرأس مال البنوك بـ 2.5 مليار دينار و رأس المال الأدنى بالنسبة للمؤسسات المالية بـ 500 مليون دينار.
- (47). <http://www.alroya.com/node/75664> consulter le 28/11/2010. A 21:34.
- (48). <http://www.ag-bank.com/index.php?act=view&id=1> consulter le 28/11/2010. a 20:21.
- (49). <http://www.neurope.eu/articles/17322.php> consulter le 25/11/2010. a 17:51.
- (50). عبد الوهاب بوكروخ - الجزائر - الرؤية الاقتصادية، الحكومة تمنح بنك الجزائر صلاحيات لمراقبة البنوك الأجنبية 19 سبتمبر 2010 <http://www.alroya.com/node/96254>. بتاريخ 08 ديسمبر 2010. على الساعة: 02:51.
- (51). <http://www.iccionline.net/ar/icci-ar/News.aspx?id=467&§ion=3> conulter le:02/12/2010. A 14:36.
- (52). جريدة صوت الأحرار، 30 بنكا أجنبيا ينتظر الحصول على اعتماد لفتح فروع بالجزائر، 28 / 10 / 2008. <http://www.djazair.com/alahrar/4364> تم زيارة هذا الموقع في 03 ديسمبر 2010. على الساعة: 02:00.
- (53). عبد الوهاب بوكروخ - الجزائر - الرؤية الاقتصادية، مرجع سبق ذكره.
- (54)(55). Banque d'Algérie, Rapport 2009, évolution économiques et monétaire en Algérie, **Juillet 2010**, p:102,p:110.
- (56). بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، المجلد 32، 2000، ص:19.
- (57). محمود صفوت قابل، البنوك الإسلامية و اتفاقية تحرير الخدمات المالية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة جامعة عين شمس، العدد الأول، 2002، ص:478.
- (58). بنك الإسكندرية، المجلد 32، مرجع سبق ذكره، ص:20.
- (59). علي قابوسة، الآثار المتوقعة من انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة على الجهاز المصرفي، بحث مقدم للمشاركة في مؤتمر تحرير تجارة الخدمات، طرابلس - ليبيا، يومي 15-16/12/2009.
- (60). دريس رشيد، إستراتيجية تكيف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007، ص:147.
- (61). زايري بلقاسم & بلحسن هواري، أثر تحرير الخدمات المالية على النظام المصرفي الجزائري، بحث مقدم الى الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية الجزائرية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، جامعة بشار، 24-25 أبريل 2006.

(62). Banque d'Algérie, Rapport 2009, op-cite, p:102.

(63). Abderahmene benkhafa, , facteurs de blocage et moteurs du changement dans le secteur bancaire, ouvrage collectif encadré par Abdelatif ben achenhou, édition alpha, 2004,p:165.

(64). فريد يابسي، " دراسة ميدانية حول توزيع الوكالات البنكية في ولاية بجاية "، مجمع النصوص الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية، المنظم بجامعة الشلف بتاريخ 14-15 ديسمبر 2004.

(65). جريدة الفجر، ليوم 27.10.2010. اعتمادا على الموقع:

<http://www.al-fadjr.com/ar/national/87444.html> تم زيارة الموقع في 27 نوفمبر 2010.

(66). سفيان بوعبيد، جريدة الخبر، التدخل في عمل البنوك يؤدي إلى تراجع الاقتصاد لا إلى تطوره الجزائر، 07 مارس 2009.

(67). عبد السلام، س: جريدة البلاد، ليوم 14-06-2009. من خلال الموقع التالي:

<http://www.djazairiess.com/elbilad/6967> تم زيارته يوم 07 ديسمبر 2010، على الساعة 14:51.

(68). بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، العدد الخامس والثلاثون، 2003، ص:09.

(69). (70). البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، العدد الثاني، 2001، ص:42، ص:45.

(71). جريدة النصر، المفاوضات حول الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، العدد: 13349. بتاريخ 05 يناير 2010. من الموقع الإلكتروني، الذي تم زيارته يوم 25 نوفمبر 2010. على الساعة 18:56.

http://www.annasronline.com/index.php?option=com_content&view=article&id=532:2010-01-05-10-36-47&catid=34:2009-04-06-12-59-04&Itemid=27

(72). Revue Convergence, revue éditée par la BEA, N11, Novembre 2003.

(73). عرابية الحاج & تمجدين نور الدين، تحديث القطاع المصرفي في الجزائر- الإستراتيجية والسياسة المصرفية- مداخلة

مقدمة إلى: المؤتمر الدولي " إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة "، جامعة ورقلة، 11-

12 مارس 2008.

(74). بنك مصر، أوراق بنك مصر البحثية، " دور تكنولوجيا المعلومات في تطوير الخدمات المصرفية"، العدد الرابع 1998 ص:19.

(75). تصريح السيد عبد الرحمان بن خالفة، رئيس الجمعية المهنية للبنوك و المؤسسات المالية، جريدة الخبر ليوم: 24 سبتمبر 2005.

(76). بلقاسم عجاج، جريدة الشروق، 01 أبريل 2008. من خلال الموقع الإلكتروني التالي:

<http://www.echoroukonline.com/ara/national/2035-2500.html> تم زيارة الموقع في 22 نوفمبر 2010 على الساعة 13:21.

(77). زيدان محمد، دور التسويق في القطاع المصرفي، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005، ص:305.

(78). بنك الإسكندرية، المجلد 35، 2003، مرجع سبق ذكره، ص:12.

(79). نبيل حشاد، مجلة اتحاد المصارف العربية، إدارة المخاطر المصرفية، عدد سبتمبر، 2004، ص:51.

الخاتمة

شهدت البيئة العالمية العديد من التطورات السريعة والمتلاحقة، والتي ساهمت في إعادة صياغة النظام العالمي سواء من حيث العلاقات السياسية أو الاقتصادية، مما أدى إلى تزايد درجة الاعتماد المتبادل بين الدول المختلفة وارتباط العالم بشبكة من العلاقات التجارية والمالية، وتعميق ظاهرة تدويل وانفتاح الأسواق العالمية.

ولاشك أن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (General Agreement Of Trade In services(GATS) تعتبر أحد النتائج الهامة التي أسفرت عنها جولة أوروغواي، وهي الجولة الثامنة الشهيرة في منظومة تحرير التجارة الدولية من خلال الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة GATT، والتي كشفت بعد مفاوضات شاقة استمرت حوالي ثمانية سنوات عن عدة نتائج هامة من أهمها إنشاء منظمة التجارة العالمية في أول يناير 1995، وتوقيع الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات بموافقة 70 دولة في 13 ديسمبر 1997 في مدينة جنيف على أن يبدأ سريان الاتفاقية بأكملها عام 1999.

وتضمنت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (الجاتس) عدة أنواع من الخدمات كان أهمها الخدمات المالية وعلى رأسها الخدمات المصرفية، مما أدخل البنوك المصرفية نحو التحرير المالي وإلى ما يسمى بالعملة المصرفية، بكل آثارها وتحدياتها على الجهاز المصرفي بمكوناته المختلفة، مما استوجب البحث في الآليات والاستراتيجيات التي يمكن من خلالها التعامل مع الآثار والتحديات التي توجدها وستوجدها عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية على اقتصاديات البنوك من منطلق إدارة البنوك من إطار تلك المنظومة، بحيث تعظم العوائد والآثار الايجابية وتقلل من الأعباء والآثار السلبية إلى أدنى حد ممكن.

وقد ترتب على تحرير القطاع المصرفي الجزائري زيادة درجة انفتاحه على العالم الخارجي مما يحتم على البنوك الجزائرية بدل المزيد من الجهد لزيادة كفاءتها وقدرتها التنافسية، حتى تتمتع بميزة نسبية في مجال التجارة في الخدمات المالية على المستوى العالمي.

نتائج الدراسة:

أمكننا من خلال هذا البحث الوقوف على جملة من النقاط، والتي تمثل استخلاصا لأهم النتائج

المتعلقة به

- تختلف القيود التي تواجه تجارة الخدمات عن القيود التي تواجه تجارة السلع، حيث أن معظم القيود التي تواجه تجارة الخدمات تتمثل في اللوائح والقوانين الحكومية وهي عوائق معقدة يصعب قياسها، وذلك على عكس الرسوم الجمركية التي تفرض على تجارة السلع.
- تعتبر اتفاقية الجاتس أول اتفاقية دولية متعددة الأطراف تسعى إلى تحرير التجارة الدولية في الخدمات على أساس من الشفافية لزيادة مستوى الكفاءة، حيث لم يسبق تناول قطاع الخدمات في أي جولة من جولات الجات السابقة.
- تعتمد اتفاقية الجاتس في تحرير تجارة الخدمات على ثلاث آليات تتمثل في الالتزامات العامة الالتزامات المحددة وجدول الالتزامات، بالإضافة إلى بعض الملاحق التي تتضمن أحكاما خاصة ببعض قطاعات الخدمات.
- لم يتم التوصل في نهاية أوروغواي إلى اتفاق شامل ونهائي بشأن بعض أشكال الخدمات ومن ثم تضمنت الاتفاقية أحكاما صريحة، تتعلق بأشكال القواعد التي لم تستكمل خلال مفاوضات أوروغواي مما أسفر عن انعقاد 7 مؤتمرات وزارية، كان آخرها مؤتمر جنيف بسويسرا في ديسمبر 2009، ولقد تم الاعتماد على نماذج المطالب/ العروض كأساس لمنهج المفاوضات في إطار الجاتس.
- بالرغم من قيام عدد كبير من الدول النامية بتقديم جداول التزاماتها المحددة في مجال تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية بصفة عامة والمصرفية بصفة خاصة، إلا أن مستوى الالتزامات التي تقدمت بها هذه الدول يعتبر منخفضا نسبيا، كما أنه توجد مجموعة من الدول النامية قامت بتقديم مستوى من الالتزامات يتماشى مع الوضع الراهن لظروف نشاطها وتشريعها المالي والمصرفي، ومجموعة أخرى قامت بتقديم مستوى من الالتزامات أقل من مستوى الالتزامات التي تسمح بها تشريعاتها وظروفها المالية والمصرفية، ولكن توجد أيضا مجموعة من الدول النامية التي لم تتقدم بأي التزام في الوقت الحالي، وتعهدت بإجراء تحرير للخدمات المالية في المستقبل القريب، وهي تعهدات ربما كان مخططا لها أو غير مخطط قبل إجراء المفاوضات.

- الأسواق المصرفية كبيرة الحجم تعتبر أكثر جاذبية للبنوك الأجنبية التي تمتلكها الدول المتقدمة بينما الأسواق المصرفية صغيرة الحجم هي الأكثر جاذبية للبنوك الأجنبية التي تمتلكها الدول النامية.
- معظم البنوك الأجنبية التي تأتي من دول نامية إلى دول نامية أخرى South-South Foreign Banking كانت تتم داخل نفس الإقليم، ويرجع تركيز معظم استثمارات بنوك الدول النامية في الدول النامية الأخرى التي تنتمي إلى نفس الإقليم إلى التقارب الجغرافي بين هذه الدول داخل نفس الإقليم، والذي يعني وجود تقارب في العادات والتقاليد وعامل اللغة والثقافة، وهو ما يسهل مهمة قيام بعض البنوك من الدول النامية بالاستثمار في القطاع المصرفي لبعض الدول النامية الأخرى التي تقع داخل نفس الإقليم.
- غدا من الضروري على البنوك في الدول النامية والجزائر في ظل التطورات المتلاحقة التي يشهدها المجال المصرفي، وضع إستراتيجية عمل تمكنها من تعظيم الاستفادة من إيجابيات التحديات الراهنة، وبالمقابل العمل على التقليل من حدة السلبيات والمخاطر التي يفرزها التطور المصرفي في شتى مجالاته وتخصصاته.
- مع نهاية سنة 2009، حققت البنوك العمومية في الجزائر ربحية أكبر من البنوك الأجنبية والخاصة، وذلك من وجهة نظر أصحاب الملكية والمساهمين. ولكن البنوك الخاصة والأجنبية حققت معدل عائد أعلى على الأصول مقارنة بالبنوك العمومية، وبما أن معدل العائد على الأصول يعكس مستوى الكفاءة الإدارية للبنك في توظيف موارد البنك في أفضل البدائل المتاحة، فإننا نستنتج أن البنوك الأجنبية والخاصة العاملة بالجزائر تحقق مستويات كفاءة أعلى من البنوك العمومية.
- قدرة إدارة البنوك الأجنبية والخاصة العاملة بالجزائر على توليد إيرادات مقابل كل دينار من الأصول أكبر من قدرة البنوك العمومية، مما يعني زيادة ربحية البنوك الخاصة والأجنبية مقارنة بالبنوك العمومية الجزائرية.
- رغم كبر المساهمة النسبية للبنوك العمومية الجزائرية من إجمالي الأصول المصرفية، فإن البنوك الخاصة والأجنبية العاملة بالجزائر، لديها مؤشرات كفاءة أكبر، مما يستدعي النظر في استراتيجيات الإدارة لهذه البنوك حتى تقوى على المنافسة المرتقبة في حال الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.
- رغبة الجزائر في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة التي عملت على تحرير كافة الخدمات المالية للمصارف والمؤسسات المالية، يفرض عليها اتخاذ خطوات جادة لتحرير

وإصلاح هذا القطاع، وبالتالي فهي مطالبة بتقديم حزمة متكاملة من الخدمات المصرفية استجابة للاحتياجات المتزايدة للعملاء

اختبار فرضيات الدراسة:

الفرضية الأولى: الدول النامية ومن بينها الجزائر في وضعية غير متكافئة مع الدول المتقدمة من حيث المنافسة، وبالتالي فإن الانفتاح وتحرير التجارة في الخدمات يمثل بالنسبة لها التبعية.

هذه الفرضية صحيحة، فصناعة الخدمات المصرفية في الدول النامية والجزائر غير متقدمة ومستوى التعليم والمعرفة والممارسة ضعيف جدا، كما أن الخدمات في الدول النامية بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة لا تستخدم التكنولوجيا المتقدمة خاصة بالنسبة للخدمات المالية، حيث أن قدرتها الاستيعابية لهذه التكنولوجيا محدودة، ولذلك لا تقارن قدراتها بقدرات الدول المتقدمة ولا تستطيع المنافسة، وليس لها في تجارة هذا القطاع سوى التبعية.

الفرضية الثانية: تقدمت أغلب الدول النامية بالتزامات تفيد بالتحرير الكامل للتجارة في الخدمات المالية، سعيا منها للاستفادة من مزايا التحرير المصرفي والعولمة المصرفية.

نؤكد صحة هذه الفرضية، حيث توضح التزامات الدول النامية في مجال تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية أن نسبة الالتزامات التي تقدمت بها الدول النامية وفقا لنمط التواجد التجاري لموردي الخدمات الأجنبي، أكبر بكثير من نسبة الالتزامات التي تقدمت بها وفقا للأنماط الأخرى المتمثلة في التجارة عبر الحدود الاستهلاك بالخارج، تحركات الأشخاص الطبيعيين، وهو ما يعكس مدى رغبة واضعي السياسة المصرفية في الاستفادة من مزايا تدويل الخدمات المصرفية internationalization of banking services من خلال السماح للبنوك الأجنبية بالدخول للسوق المصرفي المحلي.

الفرضية الثالثة: معظم البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية والجزائر هي بنوك كبيرة الحجم. هذه الفرضية غير صحيحة، فنسبة عدد البنوك الأجنبية إلى إجمالي عدد البنوك في الدول النامية كمؤشر لنصيب البنوك الأجنبية من السوق المصرفي المحلي، كانت أكبر بكثير من نسبة قيمة أصول البنوك الأجنبية إلى إجمالي قيمة أصول البنوك في الدول النامية، وذلك في عدد كبير من الدول النامية يبلغ 58 دولة ومنها الجزائر، وهو ما يعني أن معظم البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية هي بنوك صغيرة الحجم مما يجعل أصولها إلى إجمالي أصول البنوك في تلك الدول منخفضة.

الفرضية الرابعة: تعود ملكية أغلب البنوك الأجنبية العاملة بالدول النامية إلى الدول المتقدمة ذات الدخل المرتفع.

هذه الفرضية صحيحة، حيث تشير البيانات أن المساهمة النسبية للأصول التي تمتلكها بنوك الدول النامية في إجمالي أصول البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية الأخرى تعتبر منخفضة نسبياً وذلك في حوالي 76% من إجمالي عدد الدول النامية، مما يعني أن الحجم النسبي للبنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية والتي منشؤها الأصلي دول نامية أخرى تعتبر أقل من حجم البنوك الأجنبية التي منشؤها الأصلي دول متقدمة مرتفعة الدخل، حيث أن حوالي 27% من إجمالي عدد البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية تمتلكها دول نامية أخرى في حين أن النسبة الباقية، والتي تبلغ 73% تمتلكها الدول المتقدمة، كما تجدر الإشارة إلى أن الدول المتقدمة تسيطر على حوالي 95% من إجمالي قيمة أصول البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية.

الفرضية الخامسة: لا تتوافر السوق المصرفية الجزائرية على مؤشرات هامة تحفز البنوك الأجنبية للعمل بها.

هذه الفرضية صحيحة، فالسوق المصرفي الجزائري لا يمثل سوقاً حافزاً للبنوك الأجنبية، وكما رأينا في الفصل الثالث توجد علاقة عكسية بين المؤشر المصرفي وتواجد البنوك الأجنبية، حيث يقيس المؤشر المصرفي القيود التي تضعها الدول على دخول البنوك الأجنبية، ونلاحظ أن البنوك العامة في السوق المصرفي الجزائري تسيطر على أغلب أصول السوق المصرفي، بالإضافة إلى أن الحكومة الجزائرية لازالت تتحكم في البنوك الخاصة والأجنبية العاملة بالجزائر، حيث فرضت قيوداً تحد من نسبة مساهمة البنوك الأجنبية، لأن التشريع الجزائري يسمح فقط للأجانب بتملك 49% فقط من أسهم البنوك الجزائرية حسب قانون المالية لسنة 2010، مما يعد عائقاً أمام تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفي الجزائري.

الفرضية السادسة: أصبح لزاماً على البنوك في الدول النامية والجزائر تبني استراتيجيات جديدة للتكيف مع التغيرات العالمية ومواجهة المنافسة الأجنبية.

تعتبر هذه الفرضية صحيحة إلى حد بعيد، فلم يعد هناك خيار للدول النامية في مواجهة التطورات والتحديات المتلاحقة التي واجهت العمل المصرفي في الآونة الأخيرة، إلا بتبني إستراتيجيات جديدة تهدف إلى التكيف معها، وذلك من خلال الاتجاه نحو تحقيق الاندماج بين البنوك سعياً وراء الاستفادة من مزايا اقتصاديات الحجم الكبير، بالإضافة إلى توسيع نطاق الخدمات المقدمة من قبل البنوك من خلال تبني فلسفة الصيرفة الشاملة والتي تقدم خدمات شاملة للعملاء وبدون حدود جغرافية، وكذا من

الضروري جدا التوجه نحو خصخصة المصارف، وكل ذلك من أجل التمكن من مواجهة المنافسة على الصعيد العالمي، والتي نتجت من جراء التحرير المصرفي والعولمة المصرفية.

اقتراحات حول موضوع البحث:

✓ تقترح الباحثة ضرورة توسع الدول النامية في فتح أسواقها المصرفية تجاه موردي الخدمات المصرفية الأجانب (البنوك الأجنبية)، على أن يقوم واضعوا السياسة المصرفية بتصميم جداول التزاماتها المستقبلية بالطريقة التي تساعد على دخول البنوك الأجنبية للسوق المصرفي المحلي من خلال إنشاء فروع أو بنوك تابعة جديدة، بدلا من عمليات الاستحواذ على البنوك المحلية القائمة بالفعل، لتوسيع قاعدة الملكية وزيادة تنافسية وكفاءة السوق المصرفي المحلي.

✓ يجب أن تتوسع الدول النامية في إنشاء المزيد من مراكز الاستعلام الائتماني، والتي يكون الهدف الأساسي منها توفير قاعدة بيانات ومعلومات تفصيلية عن التاريخ الائتماني للعملاء القدامى مع مساعدة البنوك في الحصول على المعلومات التي تخص تقييم الجدارة الائتمانية للعملاء المحتملين، على أن يكون منح الائتمان فقط للأطراف التي توضح هذه المراكز أنها تتمتع بملاءة ائتمانية.

✓ لابد من وجود بعض وكالات التقييم المالي والمصرفي المستقلة، والتي تعمل على تقييم أداء البنوك وفقا للمعايير الاقتصادية والمصرفية المعمول بها في السوق العالمي، ونشر نتائج هذا التقييم بلغة سهلة وبسيطة لعملاء البنوك حتى يستطيع العميل المفاضلة بين البنك الكفاء وغير الكفاء كما ينبغي الإعلان عن البنوك التي تعاني من خلل في سياستها الائتمانية، وهو ما يعمل على توجيه الموارد المالية تجاه المؤسسات المصرفية التي تعمل بكفاءة، مما يساعد على المحافظة على مدخرات المودعين وانخفاض احتمال وجود قروض غير منتظمة.

✓ تقوية قاعدة رأس المال للبنوك المحلية، وتشجيع البنوك الصغيرة والمتوسطة على الاندماج لخلق كيانات مصرفية ذات مراكز مالية أكثر قوة وقدرة على مواجهة مخاطر العمل المصرفي مع دعم مركزها التنافسي في الأسواق المالية المحلية والخارجية.

✓ لابد من السعي نحو المزيد من تحرير النشاط المصرفي المحلي من القيود الحكومية، وذلك عن طريق إزالة كافة أشكال التدخل في قوى السوق الحر، وإطلاق قوى المنافسة بين البنوك لتحسين فرص رفع مستويات الخدمة المصرفية بكفاءة وتكلفة منخفضة، فقد أوضحت الدراسة أن منافع عولمة الخدمات المصرفية من المتوقع أن تكون كبيرة كلما كان السوق المصرفي المحلي على درجة عالية من المنافسة.

✓ **حث البنوك المحلية على إقامة تحالفات مع المؤسسات المالية العالمية للاستفادة من خبرة تلك المؤسسات في المجال المصرفي.**

✓ **دراسة الفرص التي تتيحها التوجهات البنكية وجداول التزامات الدول الأخرى فيما يخص تحرير تجارة الخدمات المصرفية، والتركيز على الفرص التي تسد الفجوات الموجودة في السوق المصرفي المحلي، وذلك في مجال نقل المهارات الإدارية، وتدريب الكوادر المحلية على التعامل في المستحدثات المصرفية حتى يكون لتواجد البنوك الأجنبية أثرا ايجابيا في تطوير الخدمات المصرفية في السوق المحلي.**

✓ **لابد أن يكون هناك برنامج شامل لإصلاح وهيكلة البنوك العامة إداريا، وذلك من خلال عدة محاور:**

U **تطوير أنظمة التكنولوجيا والمعلومات، وميكنة الفروع وربطها بالمراكز الرئيسية للبنك حتى يكون هناك سرعة في اتخاذ القرارات، بالإضافة إلى ضرورة تطبيق النظم الحديثة في المحاسبة والمراجعة وطرق الدفع والتسوية.**

U **استحداث إدارات جديدة أو تفتيت الإدارات القائمة، وعلى رأسها إدارة الائتمان للتأكد من أن عملية منح الائتمان تتم في إطار من الرقابة المشددة، حيث تختص إدارة معينة بمنح الائتمان وأخرى بعملية المتابعة.**

U **يجب أن تعمل إدارة البنوك على التوسع في عمليات التجزئة بشكل كبير، حيث أنها مجال جيد لتوزيع وتوزيع المخاطر، والهروب من مشكلة تركيز الائتمان التي تعاني منها البنوك، كما أنها تعد النشاط الأساسي الذي تركز عليه البنوك الأجنبية.**

✓ **التوسع في عملية خصخصة رأس المال العام في البنوك المحلية بشكل تدريجي، وذلك لرفع كفاءة وفعالية إدارات تلك البنوك.**

✓ **زيادة درجة المنافسة من جانب بنوك القطاع الخاص لبنوك القطاع العام، وذلك من خلال السماح لبنوك القطاع الخاص بتقديم نفس أنواع الخدمات والمنتجات التي مازالت تحتكرها بنوك القطاع العام، وإزالة المعاملة التمييزية لبنوك القطاع العام.**

✓ **التحول إلى البنوك الشاملة ذات الخدمات المتنوعة والمتطورة كخطوة نحو مواجهة المنافسة المصرفية العالمية، وهذا يتطلب بدوره ضرورة تنويع وتحسين جودة الخدمات المصرفية، ودقة وسرية المعاملات، وإنشاء المزيد من الفروع، وسرعة أداء الخدمات، وحسن معاملة العملاء.**

✓ **يجب أن تعطي السلطات المصرفية اهتماما كبيرا للمستحدثات المصرفية، مثل عقود الاختيار Options، وعقود المبادلات Swaps، والعقود الآجلة Forward Contracts، والعقود**

المستقبلية Future Contracts، وذلك من حيث إمكانية التطبيق في السوق المصرفي المحلي بالإضافة إلى ابتكار الأساليب الفنية والإدارية التي تمكن البنوك من تخفيض درجة المخاطرة عند التعامل في تلك العمليات، على اعتبار أن هذه المشتقات المالية لم تدرج في جداول التزامات معظم الدول النامية بصفة عامة، ومن المتوقع أن تكون هذه المشتقات مجالاً للمفاوضات مستقبلاً.

٧ ينبغي تطوير نظم الإدارة المصرفية والارتقاء بمستوى التدريب، مع التدقيق في اختيار القيادات المصرفية والاعتماد على الخبرات العالمية في تدريب العاملين على أحدث الأساليب التكنولوجية والمصرفية.

٧ العمل على تفعيل دور القانون، وذلك من خلال التطبيق الفعلي لكافة القوانين واللوائح والقرارات التي تصدر على كافة البنوك بدون وجود أية استثناءات لهذه القواعد، مع مراعاة التحديث الدوري لهذه القوانين حتى تتماشى مع متطلبات السوق المصرفي المحلي ومتطلبات التحرير المصرفي الدولي، ويقتضي ذلك ضرورة تحسين أجور ومرتببات الجهة المعنية منعا لحدوث عدم النزاهة عند ممارسة الأعمال.

٧ رفع مستوى الإشراف المصرفي وتحسينه، وذلك من خلال زيادة عدد مرات التفتيش الداخلي على البنوك، وذلك من خلال وجود هيئات للرقابة المصرفية تتمتع بالاستقلالية وتوافر الموارد المالية اللازمة لأداء أعمالها بما لا يعوق تلك الاستقلالية، بالإضافة إلى توافر نظم شاملة لتبادل المعلومات بين مختلف الهيئات الرقابية المختلفة، مع ضرورة مراعاة الواجبات الأساسية للمراقبين المصرفيين، والتي تتمثل في:

٨ التأكد من أن البنوك تتبع سياسات وممارسات وإجراءات ملائمة بشأن جودة الأصول.
٨ أن يكون لدى المراقبين المصرفيين من التدابير ما يمكنهم من إلغاء تراخيص مزاولة البنك لنشاطه أو التوصية بذلك في حالة التأكد من عدم التزام البنك بالقواعد الرقابية الموضوعة من جانب الجهات الرقابية.

٨ التأكد من أن البنك لديه نظام شامل للمعلومات يمكن الإدارة المصرفية من تحديد مخاطر التركيز الائتماني في محافظ القروض والاستثمارات، حتى يكون هناك نظام إنذار مبكر يستطيع من خلاله البنك التنبؤ بحدوث أي أزمة بسرعة وقبل حدوثها.

مقترحات لبحوث مستقبلية:

تناولت هذه الدراسة بالتحليل، أثر تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي على تنافسية وكفاءة النشاط المصرفي المحلي في الدول النامية ومنها الجزائر، وحتى نستطيع أن نضع تصورا كاملا لأثر تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي لابد من دراسة جميع الجوانب المتعلقة بتواجد البنوك الأجنبية حتى نستطيع تعظيم المكاسب وتدنية الآثار السلبية، نظرا لتوقيع أغلب الدول النامية على اتفاقية التجارة في الخدمات، ولذلك نرى أن هناك عددا من الأفكار البحثية التي يمكن اعتبارها امتدادا للدراسة الحالية، وتتمثل أهم هذه النقاط البحثية في الآتي:

- ü أثر تواجد البنوك الأجنبية على حجم الائتمان الممنوح للمشروعات صغيرة ومتوسطة الحجم.
- ü أثر تواجد البنوك الأجنبية على تعبئة المدخرات المحلية.
- ü أثر تواجد البنوك الأجنبية على كفاءة وفاعلية البنك المركزي في التحكم في السياسة النقدية.

ولا يسعني في هذا المقام سوى أن أتمنى أن يلقي هذا البحث استحسانا من لجنة المناقشة، وإن كان يشوبه بعض النقص - فالكمال ليس من صفات البشر - فالله يشهد أن هذا البحث لا يخل من جهد قمت به ببلده ومشاركه قابلتها بالصبر، وأدعو الله العلي القدير أن يوافقه النجاح الذي يكتمل بإرشاداتكم وعلمكم العزيز، أدامه الله عليكم وجزاكم الله عليه خير جزاء.

وأخيرا تتمنى الباحثة أن تكون قد أزالته بعض الغموض على موضوع الدراسة، لكي تصبح نهايته بداية لغيرها من الباحثين للتعلم أكثر في نقاط أخرى تتعلق بهذا الموضوع.

تم بحمد الله وتوفيقه

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قائمة المراجع

أولاً. مراجع باللغة العربية:

√ الكتب:

1. أبي سعيد الديوه جي، المفهوم الحديث لإدارة التسويق، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2000.
2. أحمد ماهر، دليل المدير في التخصصة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002.
3. أحمد محسن الخضيرى، العولمة الإجتياحية، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، مصر، 2001.
4. أحمد محسن الخضيرى، العولمة: مقدمة في فكر واقتصاد وإدارة عصر اللادولة، مجموعة النيل العربية الإسكندرية مصر، 2000.
5. السيسى صلاح الدين حسن، قضايا اقتصادية معاصرة، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 2002.
6. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2003.
7. إيهاب الدسوقي، التخصيصية والإصلاح الاقتصادي في الدول النامية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1995.
8. بشير عباس العلاق، تسويق الخدمات مدخل إستراتيجي، الطبعة الأولى، دار زهران، عمان، 1999.
9. يلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2004.
10. توتاليتي، اتفاقية الجات وماهية الخدمات المالية، القسم الأول، شركة مصر للتأمين، بدون سنة نشر.
11. تيسير العجارمة التسويق المصرفي، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005.
12. خبايا عبد الله، الاقتصاد المصرفي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008.
13. خلاف عبد الجابر خلاف، العلاقات الاقتصادية الخارجية، بدون ناشر، القاهرة، 2000.
14. رونالد ماكينون، ترجمة د. طيب بطرس وسعاد الطنبولي، النهج الأمثل للتحرير الاقتصادي، الطبعة الأولى، الجمعية المصرية لنشر الثقافة العالمية، مصر، 1996.
15. زينب حسين عوض الله، العلاقات الاقتصادية الدولية، الفتح للطباعة والنشر، الإسكندرية سنة 2003.
16. سعد طلعت أسعد عبد الحميد، الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة، مكتبة مؤسسة الأهرام، مصر، 1998.
17. شاكر القرويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 2008.
18. صفوت عبد السلام عوض الله، الجات ومنظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة في الخدمات المالية، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة 2002.
19. طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع مصر، 2001.
20. عبد الباسط وفا، سياسات التجارة الخارجية، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة 2000.
21. عبد الجبار منديل، أسس التسويق الحديث، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002.
22. عبد القادر فتحي لاشين، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وعلاقتها بقطاع النقل في الدول العربية المنظمة العربية للتنمية الإدارية (بحوث ودراسات)، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2005.
23. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001.
24. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2002.
25. عبد المطلب عبد الحميد، الجات وآليات منظمة التجارة العالمية: من أروجواي لسياتل وحتى الدوحة، الدار الجامعية الإسكندرية، 2002-2003.
26. عبد الواحد العفوري، العولمة والجات: التحديات والفرص، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2000.
27. عثمان أبو حرب، الاقتصاد الدولي، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر، عمان، الأردن، 2008.

28. عوض بدير الحداد، تسويق الخدمات المصرفية، دار البيان للطباعة و النشر، مصر، 1999.
29. فرج عبد العزيز فرج، التطورات الاقتصادية واقتصاديات البنوك، كلية التجارة، جامعة عين شمس، 2000.
30. قاسم نايف علوان المحياوي، إدارة الجودة في الخدمات، الطبعة الأولى، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2006.
31. محمد سالم، تسويق الخدمات، المبادئ العلمية والحالات التطبيقية، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1997.
32. محمد سعد بن سهو، العملية: ماهيتها، نشأتها، أهدافها، الطبعة الأولى، دار البيارق، عمان، الأردن، 1996.
33. محمد صالح المؤذن، مبادئ التسويق، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2002.
34. محمد صفوت قابل، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر 2008_2009.
35. محمود حميد، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996.
36. محمود جاسم الصميدعي، مداخل التسويق المتقدم، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر، عمان 2000.
37. مصطفى رشدي شيحة، اتفاقات التجارة العالمية في عصر العولمة، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، مصر، 2004.
38. مصطفى سلامة، منظمة التجارة العالمية، الطبعة الأولى، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2006.
39. نبيل حشاد، الجات ومنظمة التجارة العالمية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2001.
40. هاني حامد الضمور، تسويق الخدمات، دار وائل، الأردن، 2004.
41. هشام خالد، البنوك الإسلامية الدولية وعقودها، الطبعة الأولى دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2001.

v رسائل وأطروحات جامعية:

42. أحمد عبد المطلب بدوي، الأثار المستقبلية لتحرير تجارة الخدمات على التنمية الاقتصادية في مصر، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة عين شمس، 1995.
43. أكرم نعمان الطيب، أثر التحرير الاقتصادي على الجهاز المصرفي المصري، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2001.
44. بلاغ سامية، دراسة الرقابة على الائتمان المصرفي في الجزائر خلال الفترة 90-2000، رسالة ماجستير علوم التسيير فرع مالية، المدرسة العليا للتجارة، السنة الجامعية 2002-2003.
45. بوزيدي سعيده، تطور الجهاز المصرفي الجزائري ودور البنك المركزي في تسيير النقد والقرض، مذكرة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 1997.
46. بورزامة جيلالي، أثر إصلاح الجهاز المصرفي على تمويل الاستثمارات، رسالة ماجستير غير منشورة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001.
47. دريس رشيد، إستراتيجية تكيف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007.
48. دينا محمد زكي الصاوي، اقتصاديات المصارف الشاملة وإدارة المخاطر بالإشارة إلى الجهاز المصرفي المصري، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، قسم الاقتصاد، جامعة القاهرة، مصر، 2009.
49. عادل عبد العزيز علي السن: سياسة التجارة الخارجية في إطار منظمة التجارة العالمية والاقتصاد المصري، رسالة مقدمة لحصول على درجة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2001.
50. عبد الله فكري محمد الوكيل، تقييم أداء البنوك في ظل سياسة التحرير الاقتصادي، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد جامعة القاهرة، 1997.
51. زيدان محمد، دور التسويق في القطاع المصرفي، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005.
52. كريمة محمد إبراهيم الحسيني: تحرير القطاع المصرفي بين النظرية والتطبيق - دراسة للتجربة المصرية - رسالة دكتوراه الفلسفة في الاقتصاد، جامعة حلوان، كلية التجارة وإدارة الأعمال، قسم الاقتصاد والتجارة الخارجية مصر 2001.
53. محمادي نور الدين، الجهاز المصرفي الجزائري وإصلاحات نظام التمويل، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2002.

54. محمد محمود مكاي، مستقبل البنوك الإسلامية في ظل التطورات الاقتصادية العالمية، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد جامعة القاهرة، مصر، سنة 2003.
55. محمد زكريا عبد الواحد سيد، تقويم الأداء للجهاز المصرفي المصري في ظل اتفاقية الجات، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة عين شمس، 2003.
56. مرفت عبد السلام عبد المجيد صابرين، تقييم أداء الجهاز المصرفي في ظل سياسات التحرير المالي في مصر خلال الفترة (1990-91/2000/99)، رسالة ماجستير، كلية التجارة، قسم الاقتصاد والمالية العامة، جامعة أسيوط، مصر 2004.
57. منى محمود فراج أحمد، آثار تحرير التجارة الدولية على قطاع التأمين وإعادة التأمين في إطار اتفاقيات جولة أورجواي، رسالة ماجستير، كلية التجارة، قسم اقتصاد، جامعة عين شمس، 2003.
58. نزالي سامية، التأهيل المصرفي للخصوصية-دراسة حالة الجزائر-مذكرة ماجستير، تخصص نقود مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، 2005.
59. هبه محمد الطنطاوي الباز، التطورات العالمية و تأثيرها على العمل المصرفي و إستراتيجية البنوك المصرية لمواجهتها، رسالة ماجستير، كلية التجارة جامعة عين شمس، مصر، 2003.
60. ياسر زكريا سيد أحمد الشافعي، آثار اتفاقية الجات للتجارة في الخدمات على القدرة التنافسية للمحاسب القانوني المصري، ماجستير في المحاسبة، جامعة طنطا، كلية التجارة، قسم المحاسبة، 2007.

v ملتقيات:

61. أحمد الخضري، الاندماج المصرفي، مدخل متكامل لفن ومهارات إجراء التحالفات الإستراتيجية وحيارة المزايا التنافسية في عصر العولمة، بحث مقدم لندوة الأبعاد الاقتصادية والإدارية للاندماج المصرفي، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث، مصر، اغسطس 1999.
62. بريش السعيد، التمويل التجاري كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي: "سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات" جامعة بسكرة - الجزائر، يومي 21 - 22 نوفمبر 2006. <http://iefpedia.com/arab/?p=15446>. يوم 18 اكتوبر، 2010، على الساعة 01:25.
63. بلعزوز بن علي & كتوش عاشور، دراسة لتقييم انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على السياسات النقدية الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر: الواقع والأفاق، جامعة تلمسان، أيام: 29-30/10/2004.
64. بن طلحة صليحة & معوشي بوعلام، دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية، مداخلة قدمت في الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية واقع و تحديات، المنعقد بجامعة الشلف، يومي: 14-15 ديسمبر 2004.
65. حسني محمود حسن، محددات الميزة النسبية في الخدمات وتجارة مصر الخارجية، مؤتمر النظام التجاري الدولي الجديد وأثره على التنمية الاقتصادية في مصر، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان 16، 15 ماي 1995.
66. حمدي عبد العظيم، الأثار الاقتصادية للاندماج المصرفي، بحث مقدم إلى ندوة الأبعاد الاقتصادية والإدارية للاندماج المصرفي، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث، مصر، أغسطس 1999.
67. زايري بلقاسم & بلحسن هواري، أثر تحرير الخدمات المالية على النظام المصرفي الجزائري، بحث مقدم الى الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية الجزائرية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، جامعة بشار، 24-25 أفريل 2006.
68. زينب محمد الجوادى، بعض تجارب الاندماج المصرفي في مصر والعالم، في ندوة "الأبعاد الاقتصادية والإدارية للاندماج المصرفي، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث، اغسطس 1999.
69. صفاء خير الدين، مفهوم التحرير الاقتصادي، حلقة نقاشية 11-13 ماي 1991، كلية الاقتصاد جامعة القاهرة.
70. عبد الرزاق خليل-أحلام بوعبدلي، تقييم أداء البنوك التجارية العمومية الجزائرية من حيث العائد والمخاطرة 'دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري (1997/2000)، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية "الواقع والتحديات"، يومي 14/15 ديسمبر 2004.
71. عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، العولمة و آثارها الاقتصادية على المصارف -نظرة شمولية، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية "الواقع والتحديات"، جامعة الشلف الجزائر، يومي 14/15 ديسمبر 2004.

72. عبد المنعم محمد الطيب، أثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية على المصارف الإسلامية، بحث مقدمة للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، من 23 حتى 25 ربيع الثاني 1426 هـ الموافق لـ 31 ماي إلى 2 جوان 2005.
73. عرابية الحاج & تمجددين نور الدين، تحديث القطاع المصرفي في الجزائر- الإستراتيجية والسياسة المصرفية- مداخلة مقدمة إلى: المؤتمر الدولي " إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة" ،جامعة ورقلة، 11-12 مارس 2008.
74. عطوي سميحة، العولمة وأثارها الاقتصادية على الجهاز المصرفي، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي الجزائري " واقع وأفاق" ،جامعة 8 ماي 1945، قالمة، الجزائر، نوفمبر 2001.
75. فائقة الرفاعي، الاتفاقية العامة للخدمات المالية وانعكاساتها على الجهاز المصرفي في الدول العربية، مؤتمر قسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، انعكاسات دورة أوجواي على الدول العربية" يناير 1996.
76. فريد بابسي، " دراسة ميدانية حول توزيع الوكالات البنكية في ولاية بجاية "، مجمع النصوص الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية، المنظم بجامعة الشلف بتاريخ 14-15 ديسمبر 2004.
77. قابوسة، الآثار المتوقعة من انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة على الجهاز المصرفي، بحث مقدم للمشاركة في مؤتمر تحرير تجارة الخدمات، طرابلس -ليبيا، يومي 15-16/12/2009.
78. هاني الحسيني، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) وأثرها على مزاوله مهنة المحاسبة والمراجعة في البلدان العربية-دراسة حالة مصر، المؤتمر العلمي " التطورات المهنية في مجال المحاسبة والمراجعة محليا ودوليا" بالقاهرة، فندق ماريوت، المنظم " شعبة مزاولي المهنة الحرة للمحاسبة والمراجعة بنقابة التجاربيين، 2006.

v مجلات، دوريات و تقارير:

79. اتحاد المصارف العربية، سبتمبر 2007.
80. اتحاد المصارف العربية، مجلة المصارف العربية، مجلد 15، العدد 177، سبتمبر 1995.
81. أحمد خليل الضبع، الإطار التشريعي لخصخصة البنوك في مصر، كتاب الأهرام الاقتصادي، خصخصة البنوك والتنمية في مصر، العدد 153، نوفمبر 2000.
82. الإصلاح المصرفي في الوطن العربي، ضروراته ومعوقاته، إتحاد المصارف العربية، 1993.
83. البنك الأهلي المصري، الدمج المصرفي، النشرة الاقتصادية، مجلد 53، العدد 02، 2000.
84. البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، العدد الأول- المجلد الستون، القاهرة، سنة 2007.
85. البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، العدد الثاني، 2001.
86. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، آثار الاتفاق العام بشأن تجارة الخدمات (GATS) على النقل الأمم المتحدة نيويورك 2001.
87. بسام عناني ، تجارة الخدمات في قطاع النقل البري، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، أوراق موجزة للإعداد للمؤتمر الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية، كانكون- المكسيك 10 و 14 سبتمبر 2003.
88. بلهاسمي طارق، الإصلاحات المصرفية في الجزائر، مجلة أفاق اقتصادية، العدد 04، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، جانفي 2005.
89. بنك الإسكندرية، أهم المستجدات على الساحة المصرفية العالمية مع إشارة خاصة لمدى مواكبة السوق العربية لتلك المستجدات، النشرة الاقتصادية، المجلد 26، مصر، 1994.
90. بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، أضواء على البنوك الشاملة، المجلد 26، 1994.
91. بنك الإسكندرية، النشرة اقتصادية، المجلد 32، 2000.
92. بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، العدد الخامس والثلاثون، 2003.
93. بنك مصر، أوراق بنك مصر البحثية، " دور تكنولوجيا المعلومات في تطوير الخدمات المصرفية"، العدد الرابع 1998.
94. بنك مصر، مركز البحوث، عمليات الدمج والاستحواذ المصرفي وأثرها على القطاع المصرفي والاقتصاد القومي أوراق بنك مصر البحثية، العدد 5، 1999.

95. حسين عبيد، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، سلسلة أوراق اقتصادية، مركز البحوث و الدراسات الاقتصادية والمالية، كلية الاقتصاد - جامعة القاهرة، مصر، 2002.
96. حمدي عبد العظيم، أهمية التحول إلى البنوك الشاملة، مجلة البنوك، القاهرة، العدد 2، 1996.
97. حياة شحاته، دور البنوك في الإصلاح الاقتصادي في ضوء التطورات الاقتصادية العالمية، مجلة معهد الدراسات المصرفية، البنك المركزي المصري، 1994.
98. عبد الرحمان بن خالفة، رئيس الجمعية المهنية للبنوك و المؤسسات المالية، جريدة الخبر ليوم: 24 سبتمبر 2005.
99. عبد الرحمن بن خالفة، رئيس جمعية البنوك، جريدة الشروق اليومي، عدد 1416 ليوم الاثنين 17 جوان 2005.
100. عدنان هندي" الدمج والتملك في القطاع المصرفي العربي: المبررات والمكاسب والاتجاهات"، مجلة المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية، مجلد 19، عدد 226، 1999.
101. عبيد أحمد حجازي، الأساس الفكري لتجارة الخدمات، بحث منشور بمجلة مصر المعاصرة الصادرة عن جمعية الاقتصاد والتشريع السياسي، العدد 453-454، السنة التسعون، القاهرة يناير/أبريل سنة 1999
102. عزت عبد الله عبد الحلیم، إطار وضوابط الاندماج المصرفي لتطبيق نظام البنوك الشاملة، مجلة المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية، العدد 230، المجلد العشرون، فبراير 2000.
103. سفيان بو عياد، جريدة الخبر، التدخل في عمل البنوك يؤدي إلى تراجع الاقتصاد لا إلى تطوره الجزائر، 07 مارس 2009.
104. فؤاد شاكر، خصخصة القطاع المصرفي في الدول العربية والدروس المستفادة من التجارب العالمية، المصارف العربية، بيروت، المجلد 21، العدد 24، فبراير 2001.
105. محمود صفوت قابل، البنوك الإسلامية و اتفاقية تحرير الخدمات المالية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة جامعة عين شمس، العدد الأول، 2002.
106. مفتاح صالح، العولمة المالية، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 02، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، جوان 2002.
107. معتصم رشيد سليمان، أثر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات على الأسواق المالية العربية، مجلة الاقتصاد والمحاسبة، العدد 538، مصر، 1996.
108. معتوق سهير محمود، "أثر تحرير التجارة في الخدمات المالية على القطاع المصرفي المصري"، مجلة مصر المعاصرة، العدد 439، السنة السادسة والثمانون، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، 1995.
109. ناصر شارفي، تحديث النظام المصرفي الجزائري، مجلة آفاق اقتصادية، العدد 05، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، سبتمبر، 2005.
110. نبيل حشاد، مجلة اتحاد المصارف العربية، إدارة المخاطر المصرفية، عدد سبتمبر، 2004.
111. يحي إبراهيم عبد الحلیم، اتفاق التجارة في الخدمات وأثره على مصر بين النظرية والتطبيق، سلسلة اتفاقية منظمة التجارة العلمية، وزارة التجارة الخارجية، 2001.
112. يومية الخبر، العدد 3923، الصادر بتاريخ 2003/11/01.

✓ قوانين وتشريعات:

113. الأمر رقم 82-206، المؤرخ في 13 مارس 1982، والمتضمن إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 11، الصادرة في 16 مارس 1982.
114. الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد و القرض، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادر في 2003/08/27.
115. الأمر رقم 71-47 المتضمن تنظيم مؤسسات القرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 55 الصادر بتاريخ 1971/07/06.
116. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 02، 15 يناير 2006.
117. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 20، بتاريخ 02 أبريل سنة 2006
118. النظام رقم 04-03 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بإنشاء نظام التأمين على الودائع البنكية.

- 119.** النظام رقم 01-04 الصادر عن بنك الجزائر في 04 مارس 2004 ، الخاص بتحديد الحد الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية حيث حدد الحد الأدنى لرأس مال البنوك بـ 2.5 مليار دينار و رأس المال الأدنى بالنسبة للمؤسسات المالية بـ 500 مليون دينار.
- 120.** النظام رقم 01-04 المؤرخ في 04/03/2004 المتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، يلغي النظام رقم 01-90 المؤرخ في 04/07/1990.
- 121.** قانون رقم 63-165 مؤرخ في 7 ماي 1963 منشئ للصندوق الجزائري للتنمية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 29، بتاريخ 10 ماي 1963.
- 122.** قانون 10-90 المتعلق بالنقد والقرض الصادر في 14/04/1990، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 16.
- 123.** مرسوم رقم 85-85، المؤرخ في 30 أبريل 1985، والمتضمن إنشاء بنك التنمية المحلية وتحديد قانونه الأساسي الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19 الصادرة في 01 ماي 1985.

ثانيا. مراجع باللغة الأجنبية:

√ الكتب:

124. Abdelkrim Sadeg, le système bancaire algérien – la nouvelle réglementation -, sans maison d'édition.
125. Abderahmene benkhafa, , facteurs de blocage et moteurs du changement dans le secteur bancaire, ouvrage collectif encadré par Abdelatif ben achenhou, édition alpha, 2004.
126. Ammour Ben halima, le sytème bancaire algérien texte et réalité, édition dehleb, Alger, 2001.
127. Bernard M.hoekamn and Michel M.Kostecki: the political economy of world trading system from GATT to WTO, Oxford University Press, Oxford, 1995.
128. D.G.Price and A.M BLAIR: The Channing Geography of the service Sector, Biddles LTd , Guildford and King's Lynn, London, 1989.
129. Eiglier Pierre et Eric Langeard, Servuction: le marketing des services, 7^{ème} Tirage, édition science international, 1999.
130. Feketekuty: International Trade In services, an Overview and Blue Print for Negotiations, American Enterprise institute, United states of America, 1988.
131. Gary p. Sampson: the role of the world trade Organization in Global Governance, United Nation, New York, 2001.
132. Groupe de la caisse Française de développement , privatisation et développement , la documentation Française , paris 1997.
133. Hocine Benissad, La réforme économique en Algérie, OPU, Alger, 1991.
134. JACQUER and MARK SUNDBERG: Services in the Global Market, Kluwer Academic Publishers, Boston, United States Of America, 1987.
135. J.N. Marshall, P.WOOD, p. Wdaniels , Ackinon and W. Beyers: Services and Unenen Development, Oxford University Press, Biddles Ltd, Greet Britain, 1988.
- Jonathan Gershuny & Lan Miles: The new service Economy. The transformation of employment in industrial societies, SRP Exeter, London, 1983.
136. - Kotler(P) et Dubois(B), Marketing Management, 11^{ème} edition, Peason Education, Paris 2003.

137. LILIANE Bensahel, Introduction à l'économie des services, presse universitaire, paris **1997**.
138. Mohamed Ghernaout, crises financières et faillites des banques algériennes édition G.A.L, **2004**.
139. Neill Marshall and Peter A.Wood : Services and space .Key Aspects of Urban and Regional Development, Longman Group Limited, Singapore **1995**.
140. William M.Pride and O.C.Ferrell, Marketing Concept and Strategies, eighth edition ; New Jersey: Houghton Millin Company,**1993**.

✓ رسائل وأطروحات جامعية:

141. BEN SALHA Oussama, Libéralisation financière, crises bancaires et croissance économique : une investigation empirique en données de panel. Mémoire en vue de l'obtention du Diplôme de Mastère, Economie & Finance Internationales, octobre **2006**.from the homepage:
<http://www.ifgtunisia.org/files/thesis/Ben%20Salha%20Oussama.pdf> in: 24 October 2010,at: 01:21.
142. Derder Nacera, Le rôle du système bancaire algérien dans le financement de l'économie, Thèse de magister, option finance, L'école supérieure de commerce, 1999-2000.

✓ مجلات، دوريات و تقارير:

143. P.E Murphy and B. Enis," Classifying Products Strategically," Journal of Marketing, vol.50 (July),**1986**.
144. Aaditya Mattoo,Financial Services and the World Trade Organization, **Liberalization Commitments of the Developing and Transition Economies**, The World Bank Development Research Group Trade September 1999, policy research working paper 2184. from the homepage:
http://www.wds.worldbank.org/servlet/WDSContentServer/WDSP/IB/1999/10/13/000094946_99092312481857/Rendered/PDF/multi_page.pdf at 22 august 2010, at 22:00.
145. Adrian E. Tschoegl, Financial Crises and the Presence of Foreign Banks, Prepared for and presented at the World Bank conference: **Systemic Financial Distress: Containment and Resolution** 7-8 October **2003**from the homepage:
<http://129.3.20.41/eps/if/papers/0405/0405016.pdf> In 31 august **2010** at 20:00.
146. Alicia G H & Daniel N S, **Do we Know Why Banks Go to Emerging Countries and what is the impact for the home country?: A Survey September 2006**,. from the homepage: , [http://www.bis.org/repofficepubl/arpresearch fs_200806.07.pdf](http://www.bis.org/repofficepubl/arpresearch/fs_200806.07.pdf) in 31 august 2010,at 22:00.
147. Andrew Cornford, **Statistics For International Trade In Banking Services: Requirements, Availability and Prospects** , UNCTAD Discussion Papers, No. 194, June **2009**,. from the homepage: http://www.unctad.org/en/docs/osgdp20092_en.pdf in 12 october 2010, at 00:39.

148. BADR- info, N° 01, Janvier **2002**.
149. Banque d'Algérie, évolution économiques et monétaire en Algérie, Rapport 2002.
150. Banque d'Algérie, Rapport 2009, évolution économiques et monétaire en Algérie, **Juillet 2010**.
151. Banque de Developpement Local ,B.D.l. From the home page: <http://www.bd.l.dz/parcour.html> in 01/12/2010.at:13;14
152. Banque Nationale d'Algerie BNA, From the home page: <http://www.bna.dz/Reseau.html> in 01/12/2010.at :12:05.
153. Claessens, S., Lee, J-K., **2002**. “**Foreign Banks in Low-Income Countries: Recent Developments and Impacts**,” Mimeo, The World Bank. from the homepage: http://www.google.com/books?hl=ar&lr=&id=RsgIA8NiyzIC&oi=fnd&pg=PA109&dq=Claessens,+S.,+Lee,+JK.,+2002.+%E2%80%9CForeign+Banks+in+LowIncome+Countries:+Recent+Developments+and+&ots=CHE0Ibs1f5&sig=reg_OGycmpS22L5BqWHi2OK4JtU#v=onepage&q=Claessens%2C%20S.%2C%20Lee%2C%20JK.%2C%202002.%20%E2%80%9CForeign%20Banks%20in%20Low-Income%20Countries%3A%20Recent%20Developments%20and&f=false in 10octouber**2010** at 16:10.
154. Credit Populaire d'Algerie C.P.A, from the home page: <http://www.cpa-bank.dz/?p=reseau> in 01/12/2010, at 12:20.
155. Frederic SMISRKIN, "Bank Consolidation ", Working paper series, N 5849, Cambridge, Dec, **1996**.
156. Gibbs, M., and Mashayekhi , M,elements Of Multilateral Framework of Principles and Rules For Trade In Services, UNCTAD-Uruguay Round: Paper On Selected Issues-U.N New York,**1999**.
157. Gillespie, j&. Pierres .S. Financial Services and the GATS 2000 Round, Brookings-Wharton Papers on Financial Services, Published by Brookings Institution Press, **2000**., from the homepage: http://muse.jhu.edu/journals/brookings-wharton_papers_on_financial_services/v2000/2000.1sauve.html in 3 October **2010** at 22:00.
158. James R. Barth, et al. Foreign Banking: Do Countries' WTO Commitments Match Actual Practices? World Trade Organization Economic Research and Statistics Division Staff Working Paper ERSD-2006-11, **October 2006**. from the homepage http://www.wto.org/english/res_e/reser_e/ersd200611_e.pdf. in 03 October 2010, at 18:00.
159. John Manuel Luiz& Harris Charalambous, Factors influencing foreign direct investment of South African financial services firms in Sub-Saharan Africa, **International Business Review**, vol 18. **2009**. from the homepage: http://www.sciencedirect.com/science?_ob=MIimg&_imagekey=B6VgK-4VX0BG3-11&_cdi=6041&_user=1733791&_pii=S096959310900016X&_orig_in=search&_coverDate=06/30/2009&_sk=999819996&_view=c&_wchp=dGLzVlz-zSkzS&_md5=2755fe679729d17a7f53cf3f58080410&_ie=/sdarticle.pdf in **10 October 2010** at 23:55.

160. Kaminskhy & Carmen M. REINHART, The Twin Crises: The Causes of Banking and Balance-of-Payments Problems, **1999**. From homepage: <http://www.google.com/#q=The+Twin+Crises%3A+The+causes+of+banking+and+balance+of+Payment+Problems&hl=ar&lr=&sa=2&fp=9cb4219990630fbd> in 22 October **2010**.at: 17:18.
161. Markus Eller et al, Foreign direct investment in the financial sector and economic growth in Central and Eastern Europe: The crucial role of the efficiency channel, *Emerging Markets Review*, vol(7), **2006**. from the homepage: http://www.sciencedirect.com/science?_ob=MIimg&_imagekey=B6W69-4M93PC6-1-1&_cdi=6593&_user=1733791&_pii=S1566014106000458&_origin=search&_coverDate=12/31/2006&_sk=999929995&_view=c&_wchp=dGLzVlz-zSkzS&_md5=213aab53b1feb2_e8436b37db78b86fd0&_ie=/sdarticle.pdf in **11 October 2010** at 19:57.
162. Nancy J. King & Kishani Kalupahana , Choosing Between Liberalization and Regulatory Autonomy under GATS: Implications of *U,S,-Gambling* for Trade in Cross Border E-Services, *VANDERBILT JOURNAL of TRANSNATIONAL LAW* , VOLUME 40 NUMBER5, NOVEMBER **2007**.
163. Ngoc V.T & D. Vencappa, **Does the Entry Mode of Foreign Banks Matter for Bank Efficiency? Evidence from the Czech Republic, Hungary, and Poland**, William Davidson Institute Working Paper Number 925, July **2008**, from the homepage: <http://wdi.umich.edu/files/publications/workingpapers/wp925.pdf> in 22 August **2010** at 21:45.
164. Nini, G. **The value of financial intermediaries: empirical evidence from syndicated loans to emerging market borrowers**. U.S. Federal Reserve International Finance Discussion Paper, vol. 820, **2004**, from the homepage: <http://www.federalreserve.gov/pubs/ifdp/2004/820/ifdp820.pdf> in **10 October 2010** at 16:35.
165. N. Van Horen Foreign banking in developing countries; origin matters, *Emerging Markets Review*, vol.8, **2007** , from the homepage: http://www.sciencedirect.com/science?_ob=MIimg&_imagekey=B6W69-4MWXPWV-2-1&_cdi=6593&_user=1733791&_pii=S156601410700012X&_origin=search&_coverDate=05/31/2007&_sk=999919997&_view=c&_wchp=dGLzVtz-zSkzV&_md5=565fb190126c008be42374001ec21166&_ie=/sdarticle.pdf in **10 October 2010** at 15:45.
166. Philip English, Bernard Hoekman, Aaditya Mattoo, *Développement Commerce et OMC*,_ publie par *économica* pour la Bank mondiale, realize en P.A.O, **2004**.
167. Ramkishan S. Rajan, **BANKS, FINANCIAL LIBERALIZATION: AND THE 'INTEREST RATE PREMIUM PUZZLE' IN EAST ASIA**, *CIES Discussion Paper* No. 99/12, **1999**,. from the homepage: http://scholar.google.com.ly/scholar?start=10&q=rajan,+financial+liberalization+and+the+interest+rate+premium&hl=ar&as_sdt=2000 in **11 October 2010** at 17:00
168. REVUE (mutation), N°33, Septembre **2000**.
169. Revue Convergence, revue éditée par la BEA, N11, Novembre 2003.

170. Robert Cull et al, **Foreign Bank Participation and Crises in Developing Countries**, World Bank Policy Research Working Paper 4128, February **2007**. from the homepage: http://www-wds.worldbank.org/servlet/WDSContentServer/WDSP/IB/2007/02/01/000016406_20070201093335/Rendered/PDF/wps4128.pdf in 10 October **2010** at 09:00.
171. United Nations,(1994),” Liberalization International Transactions In Services: A Handbook”, New York and Geneva: UNCTAD and World Bank, UNCTAD/DTC1/7
172. United Nation, Manual On Statistics on International Trade in Services, Economic and Social Affairs, Series M No.86, Geneva, Luxembourg, New York, Paris, Washington, D.C., **2002**. <http://stats.oecd.org/Index.aspx?datasetcode=TIS> in 16 November **2010** at: 20:00.
173. UNCTAD,(1994),”The Outcome Of The Uruguay Round” ,An Assessment Supporting Papers To The Trade and Development Report .UN,R/UNCTAD/7038
174. Will Martin, Trade in Services and The Doha Development Agenda, world Bank,10 october,**2006**.
175. World Trade Organization ,measuring Trade in Services, training module produced by WTO / OMC in collaboration with the Inter-agency Task Force on Statistics of International Trade in Services December 2008.
176. Ying Qian ,” Financial Services Liberalization and GATS-Analysis of the Commitments Under the General Agreement on Trade in Services (GATS) at the World Trade Organization (WTO),Thailand July 8-9, **2003**, pp: 04-05. From the homepage: <http://www.hkcepec.org/files/f28.pdf> in: 21/07/**2010**. at21:05.

ثالثا. مواقع على شبكة الانترنت:

- 177**. جريدة صوت الأحرار، 30 بنكا أجنبيا ينتظر الحصول على اعتماد لفتح فروع بالجزائر، **28 / 10 / 2008**. <http://www.djazairess.com/alahrar/4364> تمت زيارة هذا الموقع في 03 ديسمبر **2010**. على الساعة 02:00.
- 178**. جريدة الفجر ليوم 27.10.2010. اعتمادا على الموقع: <http://www.al-fadjr.com/ar/national/87444.html> تم زيارة الموقع في 27 نوفمبر **2010**
- 179**. جريدة الشرق الأوسط، جريدة العرب الدولية، الخميس 05 ربيع الثاني 1424 هـ 5 يونيو 2003 العدد 8955، من موقع الانترنت: <http://www.aawsat.com/details.asp?section=6&article=174678&issueno=8955>
- 180**. بلقاسم عجاج، جريدة الشروق، 01 أبريل **2008**. من خلال الموقع الإلكتروني التالي: <http://www.echoroukonline.com/ara/national/2035-2500.html> تم زيارة الموقع في 22 نوفمبر **2010** على الساعة 13:21.
- 181**. جريدة النصر، المفاوضات حول الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، العدد: 13349. بتاريخ 05 يناير **2010**. من الموقع الإلكتروني، الذي تم زيارته يوم 25 نوفمبر **2010**. على الساعة 18:56. http://www.annasronline.com/index.php?option=com_content&view=article&id=532:2010-01-05-10-36-47&catid=34:2009-04-06-12-59-04&Itemid=27
- 182**. عبد السلام،س: جريدة البلاد، ليوم 14-06-2009. من خلال الموقع التالي: <http://www.djazairess.com/elbilad/6967> تم زيارته يوم 07 ديسمبر **2010**، على الساعة 14:51

183. عبد الوهاب بوكروح - الجزائر - الرؤية الاقتصادية، الحكومة تمنح بنك الجزائر صلاحيات لمراقبة البنوك الأجنبية 19 سبتمبر 2010. <http://www.alroya.com/node/96254>. تمت زيارة الموقع بتاريخ 08 ديسمبر 2010. على الساعة: 02:51.

184. كريم جودي، وزير المالية الجزائري، جريدة صوت الأحرار، الجمعة 09 ماي 2008:

185. http://www.sawt-alahrar.net/online/modules.php?name=News_in_20_October_sid=528&file=article&2010, at:15:57.

186. مكرم صادر، أمين عام جمعية مصارف لبنان، تحديث القطاع المصرفي السوري اتجاهات التحديث وقواعده موقع شبكة الانترنت جمعية العلوم الاقتصادية السورية:

http://www.mafhoum.com/syr/articles_01/sader/sader.htm consulté le :03 août,2010 a:19:00

187. Appendix 1B,Part 1 scope And Definition http://WWW.Wto.org/English/docs_e/legal_e/26-gats.pdf(mai 2010).

188. <http://www.alroya.com/node/75664> consulter le 28/11/2010. A 21:34

189. <http://www.ag-bank.com/index.php?act=view&id=1> consulter le 28/11/2010.a 20:21.

- <http://www.neurope.eu/articles/17322.php> consulter le 25/11/2010. a17:51.

190. <http://www.iccionline.net/ar/icci-ar/News.aspx?id=467&§ion=3> consulter le:02/12/2010. A 14:36.

191. <http://www.bank-of-algeria.dz/banque.htm#BANQUES> consulter le 01/12/2010. A 12:00.

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	حجم التجارة الخارجية في الخدمات في بعض الدول خلال الفترة (2000-2008)	21
02	تصنيف التجارة الدولية في الخدمات	24
03	نموذج لجدول الالتزامات.	45
04	عدد الدول النامية وفقا لالتزاماتها في أنماط توريد الخدمات المصرفية (حسب الأقاليم المختلفة).	114
05	أسماء الدول التي تقدمت بالتزامات التحرير في الخدمات المالية.	115
06	مؤشر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية (الخدمات المصرفية وخدمات التأمين المباشر) لمجموعة الدول النامية وبعض الدول المتقدمة.	117
07	مؤشر تحرير الخدمات المصرفية وفقا للأقاليم المختلفة في الدول النامية (قبول الودائع، والإقراض).	120
08	التطور في قيمة مؤشر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية فيما بين الاتفاق المؤقت 1995 والاتفاق الدائم 1997.	122
09	توزيع الأعضاء حسب قيمة مؤشر درجة تحرير التجارة في الخدمات المصرفية.	124
10	مستوى التحسن في التزامات الدول النامية بتحرير الخدمات المصرفية فيما بين عام 1995-1997 وفقا للتوزيع الإقليمي.	125
11	نسبة تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي في الدول النامية.	150
12	نسبة مساهمة البنوك الأجنبية في القطاع المصرفي للدول النامية وفقا لمستوى الدخل ووفقا للأقاليم المختلفة.	157
13	تحليل مصدر ملكية البنوك الأجنبية في كل إقليم من أقاليم الدول النامية المضيفة.	162
14	حالات الاندماج المصرفي في الدول العربية	207

259	هيكل الودائع في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2006-2009)	15
262	هيكل القروض المقدمة للقطاع العام والقطاع الخاص في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2006-2009)	16
264	هيكل القروض المقدمة للقطاع العام والقطاع الخاص في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2006-2009)	17
266	معدل العائد على حقوق الملكية، ومعدل العائد على الأصول في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2007-2009)	18
269	هامش الربح ومنفعة الأصول للبنوك العمومية والخاصة خلال الفترة (2007-2009).	19

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
10	مساهمة الخدمات في الإضافة للناتج المحلي الإجمالي في بعض الدول سنة 2005.	01
11	مساهمة الخدمات في حجم التوظيف الكلي خلال الفترة (1995-2005) في بعض الدول.	02
19	أساليب توريد الخدمات وفقا لاتفاقية التجارة في الخدمات (الجاتس) Modes .of Supply	03
282	هيكل النظام المصرفي الجزائري حتى عام 1982.	04
235	النظام المصرفي الجزائري وأجهزة الرقابة بموجب قانون 86-12 عام 1986	05
256	الهيكل الجديد للجهاز المصرفي الجزائري سنة 2010	06
261	حصة الودائع بالبنوك العمومية والبنوك الخاصة خلال الفترة (2006-2009).	07
263	حصة البنوك العمومية والخاصة من حجم القروض الممنوحة خلال الفترة (2006-2009).	08
265	توزيع القروض حسب مدتها خلال الفترة (2006-2009)	09

قائمة الاختصارات

ITBS	التجارة الدولية في الخدمات المصرفية International Trade In Banking Services
MENA	الشرق الأوسط وشمال إفريقيا Middle East and North Africa
OECD	منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية Organization of Economic Co-operation and Development
GATT	الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة General Agreement on Tariffs and Trade
GATS	الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات General Agreement on Trade in Services
WTO	منظمة التجارة العالمية World Trade Organization
TRIPS	اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة لحقوق الملكية الفكرية Trade- Related Intellectual Property Rights
TRIMS	اتفاقية الجوانب المتصلة بالاستثمار Trade- related Investment Measures
GDP	إجمالي الناتج المحلي Gross Domestic Product
NAFTA	منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية North American Free Area
SBD	التوجه البنكي الثاني Second Banking Directive
FDI	الاستثمار الأجنبي المباشر Foreign Direct Investment
UNCTAD	مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية United Nations Conference on Trade and Development

Résumé

L'inclusion du sujet des services au sein du commerce international au cours des derniers tours du GATS, constitue le plus important acquis réalisé sur le plan de la libéralisation du commerce international.

L'accord général sur le commerce des services- GATS- fait l'objet de la première convention internationale multilatérale susceptible de réguler le commerce international des services.

L'accord général sur le commerce des services-GATS- apporte un code juridique spécial pour les services financiers de par les annexes aux chapitres de la convention.

L'objectif des négociations entre les membres de cette organisation concernant la libération du commerce international des services financiers est d'accroître la compétence et la compétitivité des systèmes financiers et bancaires des états membres vue que les services financiers et bancaires sont les plus dynamiques dans le commerce international des services.

Malgré les différents efforts internationaux consentis dans le cadre de la libéralisation du commerce international de services financiers.

Néanmoins, la seule convention qui fait que les négociations dans le domaine de libéralisation prennent forme multilatérale a été l'accord sur le commerce des services financiers et qui porte en elle de nombreux avantages pouvant bénéficier aux pays développés une fois mis en œuvre et aussi de considérables défis qui exigent attention et pré-planification.

D'où la présence des banques étrangères sur les marchés des pays en voie de développement dans la mondialisation de la banque et la libéralisation financière est devenue une réalité concrète soutenue par la convention sur la libéralisation des services financiers dans le cadre de l'organisation mondiale du commerce; ce qui crée un climat concurrentiel inégal.

Il incombe aux banques locales des pays en voie de développement d'adopter des stratégies appropriées afin de conserver leur position concurrentielle sur le marché bancaire.

A partir du moment où l'adhésion de l'Algérie à l'OMC signifie qu'elle va libérer le commerce des services et surtout les services bancaires, et cela en

exécution des engagements relatifs à la libéralisation de ce secteur ce qui permettra l'arrivée des banques étrangères hautement compétents au marché bancaire algérien.

Pourtant les circonstances et les politiques qui existent actuellement ne facilitent pas la tâche et les banques algériennes entreront dans la compétition dans une situation non concurrentielle et par conséquent; elles ne peuvent pas se tenir et survivre dans le marché en raison de ses capacités limitées et de ses services restreints ainsi que le bas niveau de ses performances de rivaliser avec les grands banques qui se caractérisent par leur capacités et la qualité et la diversité de leurs services ainsi que la compétence administrative et la capacité de commercialisation.

Donc; Malgré les avantages qui peuvent être offert par la libéralisation du commerce des services financiers et bancaires, le système bancaire algérien doit être prêt à assimiler les nouveaux défis.

Aussi, doit-il agrandir les acquis de l'adhésion à l'OMC et réduire les risques éventuels comme il doit s'y adopter dans le but de servir l'économie nationale.

Summary

The inclusion of services within the international trade in the latest rounds of GATT, is the most important gains in terms of liberalization of international trade, and is the General Agreement on Trade in Services (GATS) the first multilateral international convention to regulate international trade in services.

As was the General Agreement on Trade in Services GATS organized a special legal financial services through annexes of the provisions of the Convention, has been the target of the negotiations that took place between members concerning the liberalization of international trade in financial services, is to increase the efficiency and competitiveness of financial systems and banking to the Member States, as the financial services Banking and the most dynamic in international trade in services.

Despite the multiplicity of international efforts in the field of liberalization of international trade in financial services but that the Single Convention which has made negotiations on liberalization takes the form of the Multilateral, the Agreement on Trade in Financial Services, which carries with it many advantages that can benefit developing countries when implemented, as well as the significant challenges and requires careful pre-planning them.

And where the presence of foreign banks in the markets of developing countries under globalization, banking and financial liberalization has become a reality supported by the Convention on the liberalization of financial services within the framework of the World Trade Organization, which creates a climate competitive uneven, it is incumbent upon the local banks in developing countries to adopt appropriate strategies so can maintain our competitive position in the banking market.

Since joining the forthcoming of Algeria to the WTO, which means its liberalization of trade in services and private banking ones, and this implementation of the commitments on the liberalization of this sector, allowing the entry into force of foreign banks-efficient high to the Algerian banking market, and in light of the situation and current policies, the Algerian banks will compete in the status of non-competitive, and thus cannot survive in the market due to the limited

capabilities and services and the low level of performance, and thus its inability to compete with the major banks which is characterized by its ability, quality and diversity of services and administrative efficiency, and their marketing.

Thus although the pros that can be offered by the liberalization of trade in financial services and banking, it must be on the banking system Algerian to be ready to accommodate the new challenges, and try to maximize the benefits of accession to the WTO, and reduce the potential risks and to try to adapt to the service of the national economy.

الملخص

يعد إدراج موضوع الخدمات ضمن التجارة الدولية في آخر جولات الجات، من أهم المكاسب المحققة على صعيد تحرير التجارة الدولية، وتعتبر الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) أول اتفاقية دولية متعددة الأطراف لتنظيم التجارة الدولية في الخدمات.

كما جاءت الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS بتنظيم قانوني خاص للخدمات المالية من خلال الملاحق التابعة لنصوص الاتفاقية، وقد كان الهدف من المفاوضات التي تمت بين الأعضاء بخصوص تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، هو زيادة كفاءة وتنافسية الأجهزة المالية والمصرفية للدول الأعضاء باعتبار أن الخدمات المالية والمصرفية الأكثر ديناميكية ضمن التجارة الدولية في الخدمات.

وبالرغم من تعدد الجهود الدولية المبذولة في مجال تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، إلا أن الاتفاقية الوحيدة التي جعلت المفاوضات في مجال التحرير تأخذ شكلا متعدد الأطراف كانت اتفاقية التجارة في الخدمات المالية، والتي تحمل في طياتها العديد من المزايا التي من الممكن أن تستفيد منها الدول النامية عند تنفيذها، وكذا تحديات كبيرة يستوجب الحذر والتخطيط المسبق لها.

وحيث أن تواجد البنوك الأجنبية في أسواق الدول النامية في ظل العولمة المصرفية والتحرير المالي أصبح واقعا ملموسا يدعمه في ذلك اتفاقية تحرير الخدمات المالية في إطار المنظمة العالمية للتجارة، مما يخلق مناخا تنافسيا غير متكافئ، فمن الواجب على البنوك المحلية في الدول النامية تبني استراتيجيات ملائمة حتى تستطيع المحافظة على مكانتها التنافسية في السوق المصرفية.

وبما أن الانضمام المرتقب للجزائر إلى منظمة التجارة العالمية، يعني قيامها بتحرير تجارة الخدمات وخاصة المصرفية منها، وهذا بتنفيذ الالتزامات المتعلقة بتحرير هذا القطاع، مما يسمح بدخول البنوك الأجنبية ذات الكفاءة المرتفعة إلى السوق المصرفي الجزائري، وفي ظل استمرار الأوضاع والسياسات الحالية، فإن البنوك الجزائرية ستدخل حلبة المنافسة في وضعية غير تنافسية وهي بذلك لا تستطيع الصمود والبقاء في السوق نظرا لمحدودية إمكانياتها وخدماتها وضعف

مستوى أدائها، وبالتالي عدم قدرتها على منافسة البنوك الكبرى التي تتميز بقدرتها وجودة وتنوع خدماتها وكفاءتها الإدارية، وقدرتها التسويقية.

وبالتالي فبالرغم من الايجابيات التي يمكن أن يتيحها تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية، إلا أنه يجب على الجهاز المصرفي الجزائري أن يكون على استعداد من أجل استيعاب التحديات الجديدة ومحاولة تعظيم مكاسب الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، وتقليل المخاطر المحتملة ومحاولة التكيف معها خدمة للاقتصاد الوطني.